المذكرة التفصيلية للأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي

حول اجتماعات الجمعية العامة الـ 145، والدورة الـ 210، للمجلس الحاكم

واللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي

كيغالي، رواندا، 11 – 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي

المذكرة التفصيلية للأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي،

حول اجتماعات الجمعية العامة الـ 145، والدورة الـ 210، للمجلس الحاكم،

واللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي،

كيغالي، رواندا، 11 – 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

مقدمة:

بدعوة من برلمان جمهورية رواندا، ستعقد الجمعية العامة الـ 145 اجتماعات الجمعية العامة الخامسة والأربعين بعد المئة للاتحاد البرلماني الدولي، والدورة الـ 210 للمجلس الحاكم للاتحاد والاجتماعات ذات الصلة في كيغالي (مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)) من 11 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

وستجتمع في هذه الجمعية العامة جميع الهيئات التشريعية للاتحاد البرلماني الدولي بما في ذلك المجلس الحاكم، واللجنة التنفيذية واللجان الدائمة، واللجنة الفرعية للتمويل، والفريق العامل المعني بالشفافية والمساءلة والانفتاح، ومجموعة الشراكة بين الرجال والنساء، ولجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، ولجنة شؤون الشرق الأوسط، والفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، ولجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، والفريق الاستشاري المعني بالصحة، وفريق العمل التابع للاتحاد البرلماني الدولي المعني بالحل السلمي للحرب في أوكرانيا، ومجموعة العمل حول العلم والتكنولوجيا بالإضافة إلى منتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب. وستوفر المناقشة العامة منبراً للمندوبين للتشاور، وتبادل الآراء، والسعي إلى تحفيز العمل البرلماني لدعم الديمقراطية وتعزيزها حول العالم.

وستعتمد الجمعية العامة قرارات بشأن البند الطارئ، والموضوع الذي اتخذتهما كل من اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان بعنوان:" الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان"، واللجنة الدائمة للتنمية المستدامة بعنوان:" الجهود البرلمانية المبذولة لتحقيق رصيد كربون سلبي في الغابات" . ومن المتوقع أن تختتم الجمعية العامة باعتماد وثيقة ختامية حول الموضوع العام للمناقشة العامة بعنوان:" المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً، وسلماً" .

ويحضر الاجتماعات، بصفة عضو مشارك أو مراقب، ممثلو العديد من منظمات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى المختصة كالصليب الأحمر الدولي، والبنك الدولي، وممثلو المنظمات البرلمانية الإقليمية، ومن بينها الاتحاد البرلماني العربي، والاتحاد البرلماني الإفريقي، واتحاد برلمانات أمريكا اللاتينية، والبرلمان الأوروبي ... وغيرها.

ويسر الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، أن تقدم للأخوة أعضاء الوفود البرلمانية العربية، المشاركين في اجتماعات الدورة، هذه المذكرة التفصيلية التي تلقي الضوء على أهم القضايا التي سيتم تداولها في هذه الاجتماعات، وأهم الأنشطة التي ستقوم بها هيئات الاتحاد المختلفة، إضافة إلى لمحة عن الاتحاد.

وتأمل الأمانة العامة أن تكون هذه المذكرة، عوناً لهم في نشاطهم لتأدية مهامهم على أكمل وجه.

ويسر الأمانة العامة للاتحاد، أن تتلقى أية ملاحظات أو اقتراحات على أسلوب إعداد هذه المذكرة ومضمونها، ليتسنى لها أخذها بعين الاعتبار عند إعداد أية مذكرات مستقبلية، تعميماً للفائدة ووصولاً إلى الأهداف المرجوة.

* * *

ملاحظة هامة: تحتوي هذه المذكرة على كافة الوثائق التي أصدرتها الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، لغاية تاريخ 2022/10/03، وسيتم إعلام البرلمانات والمجالس العربية الموقرة، بالوثائق الجديدة حال ورودها من الاتحاد البرلماني الدولي.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
ترحيب من برلمان جمهورية رواندا	06-05
لمحة عامة عن الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي	07
لمحة عن الاتحاد البرلماني الدولي	44-08
اللائحة الداخلية للمجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي	47-45
كتيب جمعيات الاتحاد البرلماني الدولي	70-48
برنامج العمل	81-71
اجتماعات الدورة الـ 210 للمجلس الحاكم	119-82
اجتماعات الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي	142-120
الطلبات الخاصة بإدراج بنود طارئة على جدول أعمال الجمعية العامة	150-143
اجتماعات اللجان الدائمة	155-151
اللجنة الدائمة الأولى : لجنة السلم والأمن الدوليين	161-156
اللجنة الدائمة الثانية : لجنة التنمية المستدامة	165-161
اللجنة الدائمة الثالثة : لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان	173-166
اللجنة الدائمة الرابعة : اللجنة الخاصة بشؤون الأمم المتحدة	175-174
اجتماعات الأجهزة والهيئات واللجان الأخرى	176
منتدى النساء البرلمانيات	183-177
منتدى البرلمانيين الشباب	193-184
اجتماع مع رؤساء المجموعات الجيوسياسية ورؤساء اللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي	204-194
جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	402-205
ملء الشواغر في أجهزة الاتحاد	444-403
الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية	447-445
الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإسلامية	448
الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الآسيوية	453-449
الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإفريقية	454
فعاليات أخرى	477-455
معلومات تنظيمية	550-478
الخاتمة	551

أولاً – ترحيب من برلمان جمهورية رواندا

رسالة ترحيبية من برلمان رواندا

يتشرف برلمان رواندا بالترحيب برؤساء البرلمانات والبرلمانيين والوفود الأخرى في الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي التي ستعقد في كيغالي، رواندا من 11 إلى 15 تشرين الأول/ أكتوبر 2022.

وستوفر هذه الجمعية فرصة ممتازة لمجتمعنا من البرلمانات الوطنية للالتقاء، لتعزيز الجهود البرلمانية لدفع التغيير ومعالجة القضايا العالمية.

وخلال الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي والاجتماعات ذات الصلة، سيناقش البرلمانيون آراءهم ويتداولونها بهدف التوصل إلى اتفاقات وتوافق في الآراء بشأن الأطر القانونية والسياسات والإجراءات التي تشمل موضوع «**المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً، وسلماً**».

ونود أن نشجع جميع البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على تحقيق أقصى استفادة من جمعية كيغالي من خلال ضم الأصوات والجهود لإحداث آثار عالمية هامة في تعزيز السلام والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والتنمية المستدامة لصالح شعبنا.

وأخيراً، دعونا نؤكد لكم أن برلمان رواندا سيتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان إقامة مريحة للمشاركين في الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي في كيغالي.

نراكم في كيغالي!

معالي السيدة دوناتيل موكابالیسا

رئيسة مجلس النواب

معالي الدكتور أوغستين إياموريمي

رئيس مجلس الشيوخ

https://youtu.be/5kZOFgBrDJw

ثانياً – لمحة عامة عن الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي

لمحة عامة عن الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي

الاتحاد البرلماني الدولي هو منظمة عالمية للبرلمانات الوطنية.

تأسس الاتحاد البرلماني الدولي في العام 1889 وكان يضم مجموعة صغيرة من البرلمانيين، مكرسة لتعزيز السلام من خلال الدبلوماسية والحوار البرلمانيين، ومنذ ذلك الحين تطور ليصبح منظمة عالمية حقيقية تجمع البرلمانات الوطنية. واليوم، تقترب عضوية الاتحاد البرلماني الدولي من أن تصبح عالمية، حيث يضم 178 برلماناً عضواً و14 عضواً منتسباً وأعداد متزايدة من البرلمانيين من جميع أنحاء العالم يشاركون في عملهم.

وتُعقد الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي – المعروفة سابقاً باسم المؤتمرات البرلمانية الدولية – مرتين في السنة إما في جنيف أو في مدن أخرى حول العالم، بحضور أكثر من 1200 مندوب.

وبدعوة من برلمان جمهورية رواندا، ستعقد الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي والاجتماعات ذات الصلة في كيغالي في الفترة **من 11 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022** في "مركز كيغالي للمؤتمرات" (KCC).

وستجتمع في هذه الجمعية العامة جميع الهيئات التشريعية للاتحاد البرلماني الدولي بما في ذلك المجلس الحاكم، واللجان الدائمة، ولجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، بالإضافة إلى منتدى النساء البرلمانيات. وستوفر المناقشة العامة منبراً للمندوبين للتشاور، وتبادل الآراء حول موضوع: "المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً، وسلماً".

وللمزيد من المعلومات يرجى زيارة **الموقع الإلكتروني الرسمي للاتحاد البرلماني الدولي** (https://www.ipu.org/about-us).

178	14	1200
برلماناً عضواً	عضواً منتسباً	مشارك

ثالثاً – لمحة عن الاتحاد البرلماني الدولي

الاتحاد البرلماني الدولي هو منظمة عالمية للبرلمانات الوطنية.

بدأ في عام 1889 كمجموعة صغيرة من البرلمانيين، مكرسين لتعزيز السلم من خلال الدبلوماسية البرلمانية والحوار، تطور منذ ذلك الحين إلى منظمة عالمية حقيقية من البرلمانات الوطنية. اليوم، تقترب عضويتنا أكثر لتكون عالمية، حيث يوجد 179 برلماناً عضواً و13 عضواً منتسباً وأعداد متزايدة من البرلمانيين من جميع أنحاء العالم يشاركون في عملنا.

شعارنا هو "من أجل الديمقراطية. للجميع".

رؤيتنا هي "نريد عالماً يكون فيه كل صوت مهماً، حيث تكون الديمقراطية والبرلمانات في خدمة الشعب من أجل السلم والتنمية".

رسالتنا هي "الاتحاد البرلماني الدولي هو منظمة عالمية للبرلمانات الوطنية. نحن نعزز الحوكمة الديمقراطية والمؤسسات والقيم، ونعمل مع البرلمانات والبرلمانيين للتعبير عن احتياجات وتطلعات الشعب والاستجابة لها. نحن نعمل من أجل السلم والديمقراطية وحقوق الإنسان والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وتمكين الشباب والتنمية المستدامة من خلال الحوار السياسي والتعاون والعمل البرلماني" .

يتم تمويلنا بشكل أساسي من قبل أعضائنا من الأموال العامة. مقرنا الرئيسي في جنيف، سويسرا. لدينا أيضاً مكتب في نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية.

1. نبذة تاريخية:

فريدريك باسي
1828 – 1912

ويليام راندال كريمير
1822 - 1912

بمبادرة من رجلي السلام البرلمانيين، ويليام راندال كريمير (المملكة المتحدة)، وفريدريك باسي (فرنسا)، تم إنشاء الاتحاد البرلماني الدولي في عام 1889، ليشكل أول منتدى دائم للمفاوضات السياسية متعددة الأطراف.

تمّ إنشاء الاتحاد البرلماني الدولي في عام 1889، في عصر لم تكن موجودة فيه وسائل راسخة للحكومات أو البرلمانات للعمل معاً على المستوى الدولي.

لقد تطلب الأمر رجلين من أصحاب الرؤية في القرن الـ19- الإنجليزي ويليام راندال كريمر والفرنسي فريديريك باسي- لوضع الأسس لكل ما تبع ذلك. لقد أنشأوا جمعية للبرلمانيين تحولت إلى منظمة عالمية مزدهرة اليوم.

كان الرجلان من خلفيات اجتماعية مختلفة إلى حد كبير، لكنهما متحدان في إيمانهما بحل النزاعات الدولية من خلال التحكيم السلمي. واصل الناشطان الدؤوبان مدى الحياة من أجل السلام، الفوز بجائزة نوبل للسلام- جنباً إلى جنب مع العديد من الشخصيات الأخرى في الاتحاد البرلماني الدولي.

لقد أدى عملهما إلى إنشاء أول منظمة سياسية دولية دائمة في العالم ووفر أسس التعاون المتعدد الأطراف بين الدول اليوم. كان للاتحاد البرلماني الدولي دور فعال في إنشاء محكمة التحكيم الدائمة في لاهاي عام 1899، وساعدت دعواته لإنشاء مؤسسة دولية تربط الحكومات في إرساء الأسس لإنشاء عصبة الأمم في عام 1919 والأمم المتحدة عام 1945.

كانت فكرة الجمع بين برلمانيين من دول مختلفة تكتسب زخماً بين دعاة السلام في سبعينيات وثمانينيات القرن التاسع عشر، ولكن حتى عام 1889 لم يكن أحد قد أخذ زمام المبادرة لتحويل الفكرة إلى حقيقة واقعة.

وُلد كريمر وسط الفقر في إنجلترا، وعمل نجاراً وزعيماً نقابياً قبل أن يصبح نائباً في البرلمان عام 1885. كان باسي من عائلة فرنسية ثرية ومؤثرة، وكان خبيراً اقتصادياً محترماً. كانا يعملان بشكل منفصل في بلدانهم لتعزيز التحكيم بين الدول، قبل توحيد القوى عبر الانقسامات الاجتماعية والوطنية التي تفصل بينهما.

أقنع كريمر 234 من زملائه في البرلمان بالتوقيع على وثيقة تقترح معاهدة تحكيم مع الولايات المتحدة. ترأس وفداً عبر الأطلسي وقدمه إلى الرئيس الأمريكي جروفر كليفلاند.

لم تتم الموافقة على المعاهدة من قبل الكونجرس، لكن الزيارة أثارت وابلاً من الدعم لمفهوم التحكيم، وفي يونيو 1888 تبنى مجلس الشيوخ الأمريكي اقتراحاً للدخول في التحكيم بشأن النزاعات مع الحكومات الأخرى كلما أمكن ذلك.

في نفس الوقت تقريباً، قدم باسي اقتراحاً يدعو حكومته إلى اغتنام كل فرصة لتسوية النزاعات الدولية عن طريق الوساطة والتحكيم.

سمع كريمر عن تصرفات الرجل الفرنسي، وكتب له يقترح عليهما التقاء لتبادل الآراء. وقال كريمر إنه يمكنه إحضار 200 نائب برلماني بريطاني إلى باريس إذا تمت دعوتهم لحضور اجتماع.

أول لقاء تاريخي

أصدر باسي الدعوة، وأخبر كريمر أنه إذا أحضر ستة نواب فقط فسيكون ذلك حدثاً رائعاً. تم تنظيم الاجتماع التاريخي في فندق جراند هوتيل في باريس في 31 تشرين الأول/ أكتوبر 1888.

في هذه الفعالية، عبر 9 نواب بريطانيون فقط القناة وانضموا إلى 25 من نظرائهم الفرنسيين في الاجتماع. افتتح باسي الإجراءات وانتخب رئيساً، بينما أصبح كريمر والسير جورج كامبل نائبين للرئيس.

وخلص الاجتماع إلى أن معاهدة تحكيم بين فرنسا والولايات المتحدة من المرجح أن تنجح أكثر بكثير من معاهدة بين بريطانيا والولايات المتحدة، بسبب الخلافات حول أيرلندا وكندا.

حرصاً على مواصلة عملهم وبعيداً عن الإحباط بسبب قلة الحضور، رتب النواب للقاء في العام التالي.

بشكل حاسم، قرروا دعوة برلمانيين متعاطفين مع قضية التحكيم من البرلمانات حول العالم، وفتحوا الأبواب أمام مؤتمرات دولية جادة لأول مرة. تم تشكيل لجنة لتنظيم مؤتمر في باريس يومي 29 و 30 حزيران/ يونيو 1889، بالتزامن مع المعرض العالمي.

عندما زار كريمر القاعة المتواضعة التي تم اختيارها كمكان قبل أيام قليلة من بدء المؤتمر، شعر بالذهول وشعر أنها كانت مباراة سيئة لعظمة المناسبة. هرع إلى الخارج وحجز فندق كونتيننتال- مكان إحدى أجمل القاعات في باريس.

الحضور الدولي

حضر الاجتماع هذه المرة 55 نائبا برلمانياً فرنسياً و28 بريطانياً، بالإضافة إلى 5 إيطاليين وممثل واحد عن كل من برلمانات بلجيكا والدنمارك والمجر وليبيريا وإسبانيا والولايات المتحدة.

وعلى الرغم من أن العدد العالمي كان صغيراً، فقد كان كافياً لإضفاء طابع دولي على المؤتمر. في اليوم الثاني، قرر النواب أن الاجتماع يجب أن يعقد كل عام.

كان المؤتمر البرلماني الدولي- الذي سمي فيما بعد الاتحاد البرلماني الدولي- قد وُلد رسمياً في 30 حزيران/ يونيو 1889. انتُخب باسي رئيساً وكريمر نائباً للرئيس.

بعد ثلاث سنوات، أنشأت المجموعة مقرها، المكتب البرلماني الدولي، في برن في سويسرا، مع ألبرت غوبات (الذي فاز بجائزة نوبل للسلام الثانية) بصفته أميناً عاماً متطوعاً حتى عام 1909.

كان كريمر هو الذي بدأ العملية التي أصبح بها كريستيان لانج أول أمين عام محترف، من عام 1909 حتى عام 1933، ووضع أندرو كارنيجي المنظمة على أسس أكثر ثباتاً من الناحية المالية.

اعتمدت المنظمة اسمها الحالي- الاتحاد البرلماني الدولي- في عام 1899.

ومنذ ذلك الوقت، وبالرغم من نشوب حربين عالميتين، والاتحاد يواصل أنشطته، موسعاً بالتدرّج مجال عمله ومكيفاً وسائله مع الظروف المتغيرة، وناضل في سبيل إنشاء المؤسسات النظيرة على المستوى الحكومي الدولي، والتي برزت في نهاية المطاف إلى حيز الوجود باسم الأمم المتحدة. وكان للاتحاد البرلماني الدولي أيضاً دور فعال في إنشاء ما يعرف الآن بالمحكمة الدائمة للتحكيم في لاهاي.

وعلى مرّ السنين، نال كبار الشخصيات في الاتحاد البرلماني الدولي ثماني جوائز نوبل للسلام، وهم:

- **1901:** فريدريك باسي (فرنسا)
- 1902: ألبرت غوبا (سويسرا)
- 1903: ويليام راندال كريمر (المملكة المتحدة)
- 1908: فريدريك باجير (الدنمارك)
- 1909: أوغست بيرنايرت (بلجيكا)
- 1913: هنري لافونتين (بلجيكا)
- 1921: كريستيان لانج (النرويج)

- 1927: فرديناند بويسون (فرنسا)

وقد أصبح الاتحاد البرلماني الدولي، منبراً دولياً هاماً لعرض القضايا السياسية ومناقشتها، خاصة ما يتعلق منها بتحقيق السلم والأمن الدوليين وقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان والبيئة، بالإضافة إلى القضايا الاقتصادية والاجتماعية التي تهم سائر شعوب العالم.

1 – التأسيس والعضوية:

- تأسس الاتحاد في عام 1889.
- مقر الاتحاد في جنيف.
- يجوز لكل برلمان تَشكَّل بموجب قوانين دولة ذات سيادة ويمثل سكانها ويعمل على أراضيها، أن يطلب الانضمام إلى الاتحاد البرلماني الدولي. ويمكن لشُعبة وطنية تمثّل مثل هذا البرلمان وتكون منضمة فعلياً للاتحاد عند إقرار هذه المادة أن تختار البقاء عضواً في الاتحاد.
- يجوز لأي برلمان تَشكَّل بموجب القانون الأساسي لكيان إقليمي تقرّ الأمم المتحدة بتطلّعاته، وحقّه في إقامة دولة، ويتمتع بصفة مراقب دائم في الأمم المتحدة ذي حقوق وامتيازات إضافية عديدة، أن يصبح عضواً في الاتحاد البرلماني الدولي.
- في الدول الفيدرالية، يجوز للبرلمان الفيدرالي فقط، أن يتقدم بطلب الانضمام ليصبح عضواً في الاتحاد.
- يتعيَّن على كل برلمان عضو في الاتحاد، أن يتقيّد بمبادئ الاتحاد ويلتزم بنظامه الأساسي.
- يجوز للمجلس الحاكم، أن يقبل في عضوية الاتحاد الجمعيات البرلمانية الدولية، التي تأسست بموجب القانون الدولي من قِبَل دول ممثَّلة في الاتحاد، كأعضاء منتسبين وذلك بناءً على طلبها، وبعد إجراء المشاورات مع الأعضاء المعنيين في الاتحاد.
- يتولى الأمين العام إحالة طلب برلمان بالانضمام أو إعادة الانضمام إلى المجلس الحاكم، ويتخذ المجلس الحاكم قراراً بقبول الطلب أو بإعادة عرضه، بناءً على رأي اللّجنة التنفيذيّة التي تنظر فيما إذا كانت الشروط المنصوص عليها في المادة الثالثة قد استوفيت، وأن ترفع تقريراً حول ذلك عنها.
- عندما يتوقف عضو في الاتحاد البرلماني الدولي عن العمل بهذه الصفة، تنظر اللجنة التنفيذية في الحالة وتبدي رأيها للمجلس الحاكم. ويتخذ المجلس الحاكم قراراً بشأن تعليق عضوية ذلك العضو في الاتحاد.
- يُقدّم كل عضو وعضو منتسب في الاتحاد مساهمة سنوية في نفقات الاتحاد وفقاً لجدول يقرّه المجلس الحاكم (**اللائحة المالية، القاعدة 5**).
- لا يجوز لأيّ عضو في الاتحاد، تأخّر في سداد مساهمته المالية للمنظمة، المشاركة في التصويت في أجهزة الاتحاد، إذا كان مقدار المتأخرات مساوياً أو متجاوزاً لمقدار المساهمات المستحقة عليه عن

السنتين السابقتين بكاملهما. ومع ذلك، يجوز للمجلس الحاكم أن يسمح لهذا العضو، بالتصويت إذا اقتنع بأنّ العجز عن السداد نتج عن ظروف خارجة عن إرادة العضو. ويجوز أن يتلقى المجلس الحاكم قبل النظر في هذه المسألة، تفسيراً خطياً يتقدم به العضو المعني، ومع ذلك، فإنّ أحكام الفقرة 2 من المادة 10 من النظام الأساسي لا تسمح بأن يُمثَّل مثل هذا العضو بأكثر من مندوبَين اثنين في اجتماعات الاتحاد.

ولا يجوز لأيّ عضو منتسب، تأخَّر في سداد مساهمته المالية، أن يكون ممثَّلاً بأكثر من مندوب واحد في اجتماعات الاتحاد، إذا كان مقدار المتأخرات مساوياً أو متجاوزاً لمقدار المساهمات المستحقة عليه عن السنتين السابقتين بكاملهما.

- عندما يتأخر العضو أو العضو المنتسب في الاتحاد عن سداد مساهماته المستحقة لمدة ثلاث سنوات، تنظر اللجنة التنفيذية في الموضوع، على أساس كل حالة على حدة وبالتشاور الوثيق مع العضو أو العضو المنتسب المعني، وترفع رأيها إلى المجلس الحاكم. يتخذ المجلس الحاكم القرار حول تعليق حقوق هذا البرلمان أو العضو المنتسب.
- يكون لجميع الأعضاء أو الأعضاء المنتسبين في الاتحاد قواعد خاصة بهم تنظم مشاركتهم في أعمال الاتحاد، ويتعين عليهم اتخاذ جميع الأحكام الهيكلية والإدارية والمالية اللازمة لضمان تمثيلهم الفعلي في الاتحاد، وتنفيذ القرارات الصادرة عنه، والحفاظ على العلاقات مع أمانة الاتحاد، التي سيقدمون إليها تقريراً سنوياً حول أنشطتهم، يتضمن أسماء موظفيهم وقائمة بأعضائهم أو عددهم الإجمالي.
- لكل عضو في الاتحاد، حقّه المطلق في تقرير كيفية تنظيم مشاركته في الاتحاد.

ومن واجب أعضاء الاتحاد أن يقدموا قرارات الاتحاد داخل برلمانهم، في أنسب شكل؛ وإبلاغها إلى الحكومة؛ وحثّها على تنفيذها، وإبلاغ أمانة الاتحاد بذلك، بصورة منتظمة وكاملة بقدر الإمكان، لا سيما في تقاريرها السنوية، بما تمّ اتخاذه في هذا الشأن، وما تحقَّق من نتائج، (لائحة الجمعية، القاعدة 39 الفقرة 2). وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي على جميع رؤساء الوفود المشاركة في جمعيات الاتحاد أن يقدموا، وفقاً لقوانينهم الوطنية، تقريراً إلى برلماناتهم الوطنية مع إرسال نسخة من هذا التقرير إلى الأمين العام للاتحاد في أقرب وقت ممكن بعد اختتام الجمعية.

2. الأهداف:

- يعمل الاتحاد البرلماني الدولي، باعتباره المنبر الرئيسي للحوار البرلماني في جميع أنحاء العالم منذ عام 1889، من أجل تحقيق السلام والتعاون بين الشعوب وتأسيس مؤسسات تمثيلية متينة. وتحقيقاً لهذه الغاية، يقوم بما يلي:

أ) يشجع الاتصالات بين البرلمانات، والبرلمانيين، في جميع البلدان، والتنسيق وتبادل الخبرات فيما بينهم؛

ب) ينظر في المسائل ذات الاهتمام الدولي، ويُبدي رأيه في هذه القضايا بُغية تشجيع البرلمانات، وأعضائها على التقدم بمبادرات؛

ج) يساهم في الدفاع عن حقوق الإنسان، والنهوض بها نظراً لما لها من أهمية عالمية، ولأنّ احترامها يُعدّ عاملاً أساسياً لإرساء الديمقراطية البرلمانية والتنمية؛

د) يساهم في معرفة أفضل، لعمل المؤسسات النيابية ولتعزيز وتنمية أساليب عملها.

- يشارك الاتحاد الأمم المتحدة في أهدافها، ويؤيد جهود هذه المنظمة ويعمل بالتعاون الوثيق معها، كما يتعاون مع المنظمات البرلمانية الإقليمية، والمنظمات الدولية، والمنظمات الحكومية، وغير الحكومية التي تستلهم المثل نفسها.
- يتمتع الاتحاد البرلماني الدولي بشخصية قانونية ولديه صلاحية الدخول في الاتفاقيات الدولية، بما في ذلك اتفاقيات التعاون مع البرلمانات الوطنية والمنظمات البرلمانية، وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

3. أجهزة الاتحاد:

أ. الجمعية العامة:

- يجتمع الاتحاد البرلماني الدولي، في شكل جمعية عامة مرتين سنوياً.
- يحدد المجلس الحاكم، مكان كل دورة وتاريخها، (**لائحة الجمعية، المادة 4 الفقرة 2**).
- يجوز للمجلس الحاكم، في ظروف استثنائية، أن يقرر تغيير مكان وتاريخ انعقاد الجمعية أو عدم انعقادها. وفي الأحوال الطارئة، يجوز لرئيس الاتحاد، أن يتخذ مثل هذا القرار بموافقة اللجنة التنفيذية.
- تتألف الجمعية العامة من برلمانيين تعيّنهم البرلمانات الأعضاء في الاتحاد كمندوبين. على أن يتضمن الوفد برلمانيين من الرجال والنساء، وأن يسعى جاهداً إلى ضمان تمثيل متساوٍ للجنسين.
- لا يجوز بأي حال من الأحوال، أن يتجاوز عدد البرلمانيين الذين يتم تعيينهم كمندوبين إلى الجمعية من قبل عضو الاتحاد ثمانية بالنسبة لبرلمانات البلدان التي يقل عدد سكانها عن 100 مليون نسمة، أو عشرة في برلمانات البلدان التي يبلغ عدد سكانها 100 مليون نسمة أو أكثر.
- يسجل البرلمان العضو مندوباً إضافياً واحداً إذا كان يتضمن الوفد برلمانياً شاباً واحداً على الأقل، شرط أن يتألف الوفد من الجنسين وألا يكون العضو متأخراً عن سداد مساهماته المستحقة.
- ينقص تلقائياً عضو واحد، من عدد أعضاء أي وفد يتشكل من برلمانيين من جنس واحد خلال دورتين متعاقبتين للجمعية العامة.

- يفتتح الجمعية رئيس الاتحاد البرلماني، وفي حال غيابه/غيابها يفتتحها نائب رئيس اللجنة التنفيذية، المعيَّن طبقاً للفقرة 2 من القاعدة 5، من لائحة اللجنة التنفيذية.
- تختار الجمعية العامة رئيسها، ونواب الرئيس وفارزي الأصوات.
- يكون عدد نواب الرئيس، مساوياً لعدد البرلمانات الأعضاء الممثَّلة في الجمعية العامة.
- يكون عدد نواب الرئيس مساوياً لنواب أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الممثلة في الجمعية.
- تُناقش الجمعية العامة المسائل التي تُعدّ ـ بموجب المادة الأولى من النظام الأساسي ـ ضمن نطاق اختصاص الاتحاد، وتُصدر توصيات تُعبِّر عن وجهات نظر المنظمة بشأن هذه المسائل.
- يساعد الجمعية في أداء مهماتها لجان دائمة، يُحدد المجلس الحاكم عددها ومجال اختصاصها (**المادة 21 الفقرة (هـ)**).
- تتولى اللجان الدائمة عادةً إعداد تقارير و/أو مشاريع قرارات لعرضها على الجمعية، وتقوم بمهمات أخرى وفقاً لما ورد في اللائحة (**اللجان الدائمة، القاعدة 6 الفقرة 5**).
- يجوز للمجلس الحاكم كذلك، أن يكلّف اللجان الدائمة بدراسة بند مُدرج على جدول أعماله ورفع تقرير إليه.
- تضع الجمعية جدول أعمال دورتها التالية، (**لائحة الجمعية، القاعدة 10**).
- يجوز للجمعية إدراج بند طارئ واحد على جدول أعمالها، (**لائحة الجمعية، القاعدة 11**).
- يقتصر حقّ التصويت على المندوبين الحاضرين شخصياً.
- يُحتسب عدد الأصوات المتاحة لكل برلمان عضو في الاتحاد، طبقاً للقواعد التالية:

أ) لكل برلمان عشرة أصوات كحدٍّ أدنى؛

ب) يكون لكل برلمان عدد من الأصوات الإضافية، تُحسب وفقاً لعدد سكان بلاده، وذلك على النحو التالي:

عدد السكان	عدد الأصوات
من 1 إلى 5 ملايين نسمة	صوت واحد
أكثر من 5 إلى 10 ملايين نسمة	صوتان
أكثر من 10 إلى 20 مليون نسمة	3 أصوات
أكثر من 20 إلى 30 مليون نسمة	4 أصوات
أكثر من 30 إلى 40 مليون نسمة	5 أصوات
أكثر من 40 إلى 50 مليون نسمة	6 أصوات
أكثر من 50 إلى 60 مليون نسمة	7 أصوات
أكثر من 60 إلى 80 مليون نسمة	8 أصوات
أكثر من 80 إلى 100 مليون نسمة	9 أصوات
أكثر من 100 إلى 150 مليون نسمة	10 أصوات
أكثر من 150 إلى 200 مليون نسمة	11 صوتاً
أكثر من 200 إلى 300 مليون نسمة	12 صوتاً
أكثر من 300 مليون نسمة	13 صوتاً

- عند إجراء تصويت في جمعية الاتحاد البرلماني الدولي، يكون لكل وفد يقتصر تشكيله على برلمانيين من جنس واحد، خلال دورتين متتاليتين للجمعية، ثمانية أصوات كحد أدنى (بدلاً من عشرة للوفود المشكلة من رجال ونساء). وفيما يتعلق بالوفود التي يحقّ لها عدد من الأصوات الإضافية، يتمّ الحساب الكلي على أساس ثمانية أصوات بدلاً من عشرة.
- يجوز للوفد تجزئة أصواته، بحيث تُعبِّر عن مختلف وجهات نظر أعضائه، ولا يجوز لموفد واحد أن يسجل أكثر من عشرة أصوات.
- يُجرى التصويت في الجمعية بالمناداة على الأسماء إلاّ في الأحوال التي لا يواجه فيها القرار المعروض على الجمعية أي معارضة.
- ويُجرى التصويت لانتخاب أعضاء المكاتب، بالاقتراع السري إذا طلب ذلك عشرون عضواً على الأقل.

ب. **المجلس الحاكم:**

- يعقد المجلس الحاكم عادةً دورتين سنوياً، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 5).
- يُدعى المجلس لدورة استثنائية من قبل رئيسه، إذا رأى الرئيس أو اللجنة التنفيذية ذلك ضرورياً، أو بناءً على طلب ربع أعضاء المجلس الحاكم على الأقل.
- يتألف المجلس الحاكم من ثلاثة ممثلين عن كل برلمان عضو في الاتحاد، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 1 الفقرة 2). وتستمر عضوية المجلس، من الجمعية إلى الجمعية التي تليها.
- يتعيَّن أن يكون أعضاء المجلس الحاكم كافة، أعضاءً حاليين في برلماناتهم.
- في حال وفاة مندوب، أو استقالته، أو عدم قدرته على الحضور، يعيّن البرلمان المعني من يحلّ محلّه.
- ينتخب المجلس الحاكم رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، لفترة ثلاث سنوات، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 6 و7 و8). ويعتبر هو القيادة السياسية للمنظمة ويرأس المجلس الحاكم بحكم منصبه.
- لا يجوز إعادة انتخاب الرئيس، الذي انتهت ولايته في الرئاسة، قبل مضي ثلاث سنوات أخرى، ويتعيَّن أن يحلّ محله شخص ينتمي إلى برلمان آخر، ويراعى ضمان التناوب المنتظم بين مختلف المجموعات الجيوسياسية.
- يجري انتخاب الرئيس خلال انعقاد الدورة الثانية للجمعية من السنة، ومع ذلك، يجوز للمجلس إجراء الانتخاب إذا تعذَّر انعقاد الجمعية لأسباب استثنائية.
- في حال استقالة الرئيس، أو فقدانه العضوية البرلمانية أو وفاته، يمارس مهامه نائب رئيس اللجنة التنفيذية، الذي تعيّنه اللجنة التنفيذية حتى ينتخب المجلس الحاكم رئيساً جديداً. وتُطبَّق الأحكام ذاتها في حال تعليق عضوية البرلمان، العضو في الاتحاد الذي ينتمي إليه رئيس الاتحاد.
- يساعد الرئيس في أداء مهماته، بين الدورات النظامية، مجموعة تتكون من ستة نواب للرئيس، يمثل كل واحد منهم إحدى المجموعات الجيوسياسية، ويعيَّنون من بين أعضاء اللجنة التنفيذية، لفترة عام واحد قابل للتجديد.
- يحدد المجلس الحاكم، ويوجّه نشاطات الاتحاد ويراقب تنفيذها بما يتماشى مع الأهداف المحدَّدة في النظام الأساسي.
- يُقرر المجلس الحاكم جدول أعماله، وتضع اللجنة التنفيذية جدول أعمال مؤقت، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 12 الفقرة 2). ويجوز لأيّ عضو في المجلس، أن يقدّم اقتراحات إضافية على جدول الأعمال المؤقت، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 13).
- يضطّلع المجلس الحاكم، في الاتحاد البرلماني الدولي، بالمهمات التالية على وجه الخصوص:

أ) يقرر انضمام، أو إعادة انضمام، البرلمانات الأعضاء، كما يقرر تعليق حقوقها أو عضويتها، طبقاً للمادة 4، والمادة 5 الفقرة 3 من النظام الأساسي؛

ب) يقرر مكان، وتاريخ، انعقاد الجمعية، (المادة 9 الفقرة 2 من هذه اللائحة، والقاعدة 4 الفقرة 2 من لائحة الجمعية)؛

ج) يقرر تنظيم الاتحاد للاجتماعات البرلمانية الدولية الأخرى، كافة بما في ذلك إنشاء لجان خاصة لدراسة مشاكل معينة، ويحدد كيفية عملها، ويبدي رأيه في استنتاجاتها؛

د) يحدد عدد اللجان الدائمة للجمعية ومجالات اختصاصها، (المادة 13 الفقرة 1).

هـ) يشكّل لجاناً خاصة، ومجموعات عمل، لمساعدته في أداء مهماته، على أن يُراعى عند تشكيلها التوازن الجيوسياسي والجغرافي، (إقليمي، وإقليمي فرعي)، كما يراعى التوازن بين عدد الرجال والنساء.

و) يحدد فئات المراقبين في اجتماعات الاتحاد وحقوقهم، ومسؤولياتهم، ويقرر المنظمات الدولية، والهيئات الأخرى، التي تتمتع بصفة المراقب المنتظم في اجتماعات الاتحاد، (لائحة الجمعية، القاعدة 2؛ لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 4؛ لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 3 الفقرة 1)، كما يدعو ـ فضلاً عن ذلك وبصفة عارضة ـ مراقبين بإمكانهم المساهمة في دراسة بند معيَّن مدرج في جدول أعمال الجمعية؛

ز) يقرّ سنوياً برنامج عمل الاتحاد، وميزانيته، ويحدد جدول المساهمات، (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرة 1، والقاعدة 5 الفقرة 2).

ح) يوافق سنوياً على حسابات السنة المالية السابقة، بناءً على توصية مدقّقِي الحسابات، اللذين يعينهما من بين أعضائه، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 41؛ اللائحة المالية، القاعدة 13 الفقرة 3؛ لائحة الأمانة، القاعدة 12).

ط) يأذن بقبول الهبات والوصايا، (اللائحة المالية، القاعدة 7 الفقرة 1).

ي) ينتخب أعضاء اللجنة التنفيذية، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 37 و38 و39).

ك) يعيّن الأمين العام للاتحاد، (النظام الأساسي، المادة 28 الفقرة 1، ولائحة الأمانة، القاعدة 3 الفقرة 1).

ل) يضع لائحته، ويُعرب عن رأيه بشأن الاقتراحات المقدَّمة لتعديل النظام الأساسي، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 45 الفقرة 1).

- يجتمع منتدى النساء البرلمانيات، خلال الدورتين السنويتين للجمعية، ويرفع تقريراً بأعماله إلى المجلس الحاكم، ويوافق المجلس الحاكم على اللائحة التي يضعها المنتدى. ويعاون المنتدى مكتب يوافق المنتدى على لائحته، ويعقد المكتب اجتماعاته خلال الدورتين السنويتين للجمعية.

- تعقد لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، اجتماعها خلال الدورتين السنويتين للجمعية، ويجوز لها أن تعقد اجتماعات إضافية، وتنظّم بعثات كلما دعت الحاجة. وترفع اللجنة تقريراً بأعمالها إلى المجلس الحاكم. يوافق المجلس الحاكم على اللائحة التي تضعها اللجنة.
- يعقد منتدى البرلمانيين الشباب، اجتماعه خلال الدورتين السنويتين للجمعية، ويرفع تقريراً بأعماله إلى المجلس الحاكم. ويوافق المجلس الحاكم على اللائحة التي يضعها المنتدى.

ج. **اللجنة التنفيذية:**

- تتكون اللجنة التنفيذية من رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، وخمسة عشر عضواً ينتمون إلى برلمانات مختلفة، ومن رئيسة مكتب النساء البرلمانيات، ورئيس مجلس إدارة منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي.
- يرأس رئيس الاتحاد البرلماني الدولي اللجنة التنفيذية بحكم منصبه. وينتخب المجلس الحاكم خمسة عشر عضواً؛ منهم اثنا عشر عضواً على الأقل من أعضاء المجلس الحاكم، تستمر عضويتهم فيه طيلة مدة ولايتهم. ويكون تمثيل كل جنس بنسبة لا تقل عن ثلث الأعضاء المنتخبين.
- يراعى في انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية، مساهمة المرشح وبرلمانه في أعمال الاتحاد. وتقتصر عضوية اللجنة التنفيذية، على برلمانيي الدول التي تتمتع فيها النساء، بحقوق الاقتراع، والترشيح، في الانتخابات.
- تخصَّص المقاعد الخمسة عشر، التي يُنتخب أعضاؤها، للمجموعات الجيوسياسية، وذلك بتطبيق النظام الانتخابي «سانت لاغيه» (Sainte – Laguë) على العدد الإجمالي للأصوات التي يحق لأعضائها الإدلاء بها في الجمعية. وفي حال تعديل عدد مقاعد إحدى المجموعات الجيوسياسية في اللجنة التنفيذية، فإنه لا يُعاد شغل أيٍّ من هذه المقاعد إلا عند انتهاء تفويض العضو الذي يشغله.
- تكون مدة عضوية الأعضاء المنتخبين في اللجنة التنفيذية أربع سنوات، ويخرج اثنان على الأقل بالتناوب كل عام، ولا يجوز إعادة انتخاب العضو الذي تنتهي ولايته قبل مضي سنتين، ويحلّ محلّه عضو ينتمي إلى برلمان آخر. ويجوز لرئيسة مكتب النساء البرلمانيات أن تعمل لفترة سنتين، يمكن تجديدها لمرة واحدة (منتدى البرلمانيات، المادة 33 الفقرة 4). ويعمل رئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب فترة سنتين لا يمكن تجديدها (مجلس منتدى البرلمانيين الشباب، المادة 5 الفقرة 7).
- في حال وفاة أحد أعضاء اللجنة التنفيذية، أو استقالته، أو انتهت ولايته في برلمان بلاده، يعيّن عضو الاتحاد المعني بديلاً عنه يزاول مهماته، حتى دورة انعقاد المجلس الحاكم التالية التي يتمّ خلالها إجراء الانتخابات. وإذا كان العضو الجديد الذي تمّ انتخابه ينتمي إلى برلمان مختلف عن برلمان العضو السابق، فإنه يقضي فترة تفويض كاملة. أمّا إذا كان ينتمي إلى البرلمان نفسه فإنه يستكمل فترة سلفه. وإذا توفيت رئيسة مكتب النساء البرلمانيات أو استقالت أو لم تعد عضواً برلمانياً، فإن النائب الأول للرئيس أو النائب الثاني للرئيس، حسب الحالة، ستكمل فترة ولاية سلفها. ويحل

أصغر عضو حاضر في مجلس منتدى البرلمانيين الشباب محل رئيس المجلس في حال غيابه/ غيابها. (مجلس منتدى البرلمانيين الشباب، القاعدة 5.9).

- إذا كانت رئيس المكتب عضواً في اللجنة التنفيذية، أو تنتمي إلى برلمان ينتمي إليه أحد الأعضاء الخمسة عشر، تحلّ محلّها النائب الأول لرئيس المكتب أو النائب الثاني إذا كانت النائب الأول عضواً بالفعل في اللجنة التنفيذية، أو تنتمي إلى البرلمان نفسه لأحد الأعضاء الخمسة عشر.
- في حال انتخاب أحد أعضاء اللجنة التنفيذية رئيساً للاتحاد البرلماني الدولي، ينتخب المجلس الحاكم عضواً ليشغل المقعد الشاغر، وفي هذه الحالة يُدرج الموضوع تلقائياً في جدول أعمال المجلس، وتكون فترة عضوية العضو الجديد أربع سنوات.
- لا يجوز لأعضاء اللجنة التنفيذية، أن يشغلوا في الوقت نفسه مناصب أعضاء في مكتب في اللجان الدائمة.
- اللجنة التنفيذية، هي الجهاز الإداري للاتحاد البرلماني الدولي.
- تضطلع اللجنة التنفيذية بالمهام الآتية:

أ) إذا تقدَّم برلمان بطلب للانضمام، أو لإعادة، الانضمام إلى الاتحاد، تنظر اللجنة فيما إذا كانت الشروط الواردة في المادة 3 من النظام الأساسي مستوفاة، وتبلّغ المجلس الحاكم بالنتائج التي توصلت إليها، (المادة 4)؛

ب) تدعو المجلس الحاكم، للانعقاد في الأحوال الطارئة، (المادة 17 الفقرة 2)؛

ج) تحدد تاريخ، ومكان انعقاد، دورات المجلس الحاكم، وتضع جداول أعمالها المؤقتة؛

د) إبداء رأي بشأن إدراج بنود تكميلية في جدول أعمال مجلس الإدارة؛

هـ) تقترح على المجلس الحاكم، استراتيجية الخمس سنوات للاتحاد البرلماني الدولي وبرنامج العمل السنوي وميزانية الاتحاد (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرة 4)؛ تقيّم التقدم المحرز بما يتماشى مع أهداف الاتحاد البرلماني الدولي، كما نصت عليها المادة 1 من الأنظمة.

و) دراسة سياسات المنظمة بشأن الشفافية والمساءلة وتقديمها إلى المجلس الحاكم للموافقة عليها. بالإضافة إلى استراتيجية الاتصالات بما يتماشى مع استراتيجية الخمس سنوات للاتحاد البرلماني الدولي؛

ز) إبلاغ المجلس خلال دوراته بأنشطة اللجنة التنفيذية، وذلك من خلال تقرير يقدمه رئيسها؛

ح) الإشراف على إدارة أمانة الاتحاد البرلماني الدولي وكذلك أنشطتها في تنفيذ القرارات التي تتخذها الجمعية العامة أو المجلس الحاكم، وتتلقى لهذا الغرض جميع التقارير والمعلومات اللازمة؛

ط) تدرس الترشيحات لمنصب الأمين العام، بُغية تقديم اقتراحها إلى المجلس، كما تحدد فترة ولاية الأمين العام الذي يعيّنه المجلس؛

ي) تطلب من المجلس الحاكم، منح اعتمادات إضافية إذا تبيَّن أنّ اعتمادات الموازنة التي وافق عليها المجلس، غير كافية لتغطية النفقات المطلوبة لإدارة الاتحاد وتنفيذ برامجه. ويجوز للّجنة ـ في الأحوال العاجلة ـ أن تمنح هذه الاعتمادات، شريطة إبلاغ المجلس بهذا الإجراء في أقرب دورة له؛

ك) تعيِّن مدقق حسابات خارجي، تعهد إليه تدقيق حسابات الاتحاد، (اللائحة المالية، القاعدة 13 الفقرة 1)؛

ل) تحدد جداول رواتب موظفي الأمانة العامة، وبدلاتهم، (النظام الأساسي للعاملين، والقسم الرابع)؛

م) تضع لائحتها؛

ن) تتولى المهام جميعها التي يكلفها بها المجلس الحاكم، طبقاً للنظام الأساسي واللوائح.

- ينتخب المجلس الأعضاء لملء المقاعد الشاغرة في اللجنة التنفيذية، طبقاً لأحكام المادة 21 (ي)، من النظام الأساسي. والتي تنص على الآتي:" **ي) ينتخب أعضاء اللجنة التنفيذية، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 37 و38 و39)**".
- تبلَّغ الترشيحات لانتخابات اللجنة التنفيذية، ـ فيما عدا الحالة المنصوص عليها في المادة 25 الفقرة 7 من النظام الأساسي، ـ خطياً إلى الأمين العام، قبل أربع وعشرين ساعة على الأقل من الاجتماع الذي يعقده المجلس الحاكم لهذا الغرض.
- ينتخب المجلس المرشحين الذين حصلوا على الأغلبية المطلقة للأصوات المشاركة في التصويت، وإذا لم يتمّ انتخاب العدد المطلوب من المرشحين في الجولة الأولى للتصويت، تُعقد جولات أخرى حتى يتمّ إشغال جميع المقاعد الشاغرة، وعند حساب الأغلبية تُحسب البطاقات المستوفاة جزئياً.

د. المجموعات الجيوسياسية:

- يجوز لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي أن يشكلوا مجموعات جيوسياسية (المجموعة الإفريقية، والمجموعة العربية، ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة أوراسيا، ومجموعة أميركا اللاتينية والكاريبي ومجموعة 12+). وتَبُتّ كل مجموعة في أساليب العمل التي تناسب مشاركتها في أنشطة المنظمة على أفضل وجه. وتُبلغ الأمانة بتكوينها، وبأسماء أعضاء مكتبها وبقواعدها الإجرائية.
- يُبلِغ الأعضاء الذين ينتمون لأكثر من مجموعة جيوسياسية، الأمين العام بالمجموعة التي يمثلونها، لأغراض التقدم بترشيحات لمناصب في الاتحاد.
- يجوز للّجنة التنفيذية، أن تدعو رؤساء المجموعات الجيوسياسية، للمشاركة في مناقشاتها بصفة استشارية.

هـ. **الأمانة العامة:**

- المادة 28
- تتكون الأمانة العامة للاتحاد، من مجموع العاملين في المنظمة تحت إشراف الأمين العام للاتحاد، (لائحة الأمانة العامة، القاعدة 2)، الذي يعيّنه المجلس الحاكم، (النظام الأساسي المادة 21 (ل)).
- تضطّلع الأمانة العامة بالمهام الآتية:

أ) تضمن مقراً دائماً للاتحاد؛

ب) تحفظ السجلات الخاصة بأعضاء الاتحاد، وتسعى إلى تشجيع التقدم بطلبات انضمام جديدة؛

ج) تؤيد أنشطة أعضاء الاتحاد، وتشجعها وتساهم ـ على المستوى الفني ـ في تحقيق التوافق بين هذه الأنشطة؛

د) تعُدّ المسائل التي يتعيَّن النظر فيها في الاجتماعات البرلمانية، وتوزع الوثائق اللازمة في الوقت المناسب؛

هـ) كفالة تنفيذ مقررات مجلس الإدارة والجمعية؛

و) تعمل على تنفيذ قرارات المجلس الحاكم، والجمعية؛

ز) تُعدّ مقترحات لمشروع استراتيجية الخمس سنوات برنامج العمل السنوي والموازنة، لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية، (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرات 2 و3 و7)؛

ح) تعد التقارير والسياسات حول الشفافية والمساءلة، وتقدمها إلى اللجنة التنفيذية للنظر فيها، لتتم الموافقة عليها من قبل المجلس الحاكم؛

ط) تجمع معلومات عن هياكل، ومهمات، المؤسسات، النيابية وتنشرها؛

ي) تكفل الاتصال بين الاتحاد، والمنظمات الدولية، الأخرى وتكفل ـ بشكل عام ـ تمثيله في المؤتمرات الدولية؛

ك) تحفظ أرشيف الاتحاد البرلماني الدولي.

و. **اللجان الدائمة المتخصصة:**

- وفقاً للمادة 13، الفقرة 1، والمادة 21 الفقرة (هـ)، من النظام الأساسي، يحدد المجلس الحاكم عدد اللجان الدائمة، واختصاصها، بما يُمكّنها من تناول مجمل القضايا التي تدخل في اختصاص الاتحاد البرلماني الدولي.
- يتم تمثيل أعضاء الاتحاد، في كل لجنة دائمة بعضو أساسي، وعضو بديل.
- يتمتع العضو البديل، بحقوق الكلام نفسها التي يتمتّع بها العضو الأساسي، وليس له حق التصويت إلا في حال غياب العضو الأساسي، (القاعدة 34 الفقرة 1).

- يجوز للمجلس الحاكم، دعوة ممثلي المنظمات الدولية أو الخبراء، إلى متابعة أعمال اللجان الدائمة، بصفة مراقبين، كما يجوز للمجلس الحاكم، أن يدعو كمراقبين ممثلين عن الهيئات الأخرى، ممن منحتهم الجمعية العامة للأمم المتحدة صفة المراقب، (النظام الأساسي، المادة 21 الفقرة (ز)).
- لا يجوز للمراقبين الكلام إلا بإذن من الرئيس.
- يجوز لأعضاء الاتحاد، تعيين برلمانيين سابقين بوصفهم أعضاء شرفٍ في وفودهم لمتابعة أعمال اللجان الدائمة.
- يقوم الأمين العام، بإعداد الدعوة إلى عقد اللجان الدائمة، وذلك بالتشاور مع رئيس كل لجنة، تنفيذاً للقرارات الصادرة في هذا الشأن عن المجلس الحاكم والجمعية.
- تجتمع اللجان الدائمة، خلال كل دورة انعقاد للجمعية العامة، وتناقش عادةً، وتعدُّ تقريراً ومشروع قرار سنوياً حول موضوع النقاش المدرج على جدول أعمال الجمعية (لائحة الجمعية العامة، القاعدة 15 الفقرة 2). ويجب أن يأخذ مشروع القرار بالاعتبار آراء مختلف الأعضاء.
- يوضع نظام للتناوب بين اللجان الدائمة، لتحديد الترتيب الذي تُعدُّ القرارات وِفْقه.
- يجوز للمجلس الحاكم أيضاً، أن يكلف اللجان بدراسة بند مُدرج على جدول أعماله ورفع تقرير عنه.
- يجب على اللجان الدائمة، وضع خطط عملها وجداول أعمالها، من دون الإخلال ببنود القاعدة 6 الفقرة 1 والفقرة 3.
- يمكن للجان الدائمة، إضافةً إلى النظر في المذكرات التفسيرية ومشاريع القرارات التي أعدّها المقررون حول موضوع النقاش المدرج، على جدول أعمال اللجنة (الجمعية العامة، القاعدة 10 الفقرة 1، والقاعدة 15 الفقرة 2؛ ولائحة اللجان الدائمة، القاعدة 13 الفقرات 1 و2)، أن تطلب من ضمن جملة أمور، إجراء بحوث، ومناقشة تقارير حول الممارسات الجيدة، ومراجعة تنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي السابقة ومتابعتها، وتنظيم بعثات ميدانية، وعقد جلسات استماع حول مواضيع ذات صلة بمجال اختصاصها، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الرسمية، كلما كان ذلك ممكناً.
- تنتخب كل لجنة دائمة، مكتباً مؤلفاً من ثلاثة ممثلين عن كلِّ مجموعة من المجموعات الجيوسياسية القائمة، والتي ترشح لكل مكتب، ما لا يزيد عن مرشحين اثنين من الجنس نفسه. إن رئيسة مكتب النساء البرلمانيات ورئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب يجب أن يكونا أعضاء بحكم منصبهما في كل مكتب. وينبغي أن تُبذل الجهود كافة، لإدراج أسماء البرلمانيين الشباب، وتشجيع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، الجدد على الترشح، إضافة إلى أعضاء الاتحاد، الذين لا يشغلون مناصب أخرى في الاتحاد البرلماني الدولي.

- تقدم المجموعة الجيوسياسية المعنية الترشيحات للمكتب، (النظام الأساسي، المادة 27 الفقرة 2)، ويجب أن يتمتع المرشحون بالخبرة والاختصاص، قدر الإمكان، في مجال عمل اللجنة الدائمة المعنية.
- يتمّ دعم أعضاء المكتب المنتخَبين، من قبل برلماناتهم في القيام بواجباتهم كأعضاء في المكتب. ويجب بذل كل جهد لتأمين مشاركتهم، في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي، طوال فترة ولايتهم في المكتب.
- يُنتخَبُ أعضاء مكتب اللجنة، أو يُعاد انتخابهم بالأغلبية المطلقة للأصوات المشاركة في التصويت.
- تنتخب اللجان الدائمة رئيساً ونائباً للرئيس من بين أعضاء مكتبها. وعادة ما يملأ منصبي: الرئيس ونائب الرئيس في جولة انتخابية واحدة. وتُنسق المجموعات الجيوسياسية فيما بينها لضمان التوزيع العادل، ما أمكن، لمنصبي الرئيس ونائبه في اللجان الدائمة.
- يجري تصويت منفصل بالاقتراع السري كلما كان هناك أكثر من مرشح واحد لمنصب واحد، ولحساب الأغلبية المطلقة، تُحسب بطاقات الاقتراع المستوفاة بصورة جزئية.
- يُنتخب أعضاء المكتب، لمدة سنتين، ويُمكن إعادة انتخابهم لمدة سنتين إضافيتين.
- إذا شغل أحد أعضاء المكتب، مقعده لأربع سنوات متتالية، فلا يجوز انتخاب ذلك الشخص مرة أخرى للمكتب نفسه، إلا بعد انقضاء سنتين.
- ضماناً للتوزيع العادل لهذه المناصب بين أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي قدر الإماكن، لا يجوز لممثلي الأعضاء أن يشغلوا في الوقت نفسه أكثر من منصب واحد كرئيس أو نائب رئيس للجان الدائمة، (القاعدة 7 الفقرة 5 من هذه اللائحة)، أو شغل وظيفة في الهيئة نفسها لأكثر من أربع سنوات متتالية، (القاعدة 8 الفقرة 2 من هذه اللائحة).
- لا يجوز لأعضاء اللجنة التنفيذية، أن يشغلوا في الوقت نفسه، منصب عضو في اللجان الدائمة، (النظام الأساسي، القاعدة 25 الفقرة 9، ولائحة اللجان الدائمة، القاعدة 11 الفقرة 2).
- لا يجوز لأي برلمانٍ، عُضوٍ ممثلاً في اللجنة التنفيذية، أن يقترح مرشحاً عنه لمركز رئيس، أو نائب رئيس، إحدى اللجان الدائمة.
- يجوز أن يحلَّ محل أعضاء المكتب الذين لا يتمكنون من المشاركة في دورة ما، ممثلون آخرون مفوضون حسب الأصول، من قبل الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي ذاته، خلال تلك الدورة فحسب. يجوز أن يحلَّ محل أعضاء المكتب بحكم منصبهم الذين لا يتمكنون من المشاركة في دورة ما، ممثلون آخرون مفوضون حسب الأصول، من الجهة المعنية بالاتحاد البرلماني الدولي التي يمثلوها خلال تلك الدورة فحسب.
- قد يفقد أعضاء المكتب، الذين يتغيبون عن دورتين متتاليتين، من دون تقديم أي عذر مقبول، مقاعدَهم بقرار من اللجنة المعنية. وفي مثل هذه الحالة، تُجرى انتخابات جديدة في الجلسة التالية للجنة الدائمة لملء المقاعد الشاغرة.

- يجتمع مكتب كل لجنة دائمةٍ، عادةً خلال دورتي الانعقاد السنويتين للجمعية، لإعداد خطط عمل اللجنة، واستعراض تنفيذها، والنظر في المقترحات المتعلقة بالبنود التي ستناقش في الجمعيات المقبلة.
- يجوز لمكتب اللجنة الدائمة أن يجتمع ويجري مداولات بغض النظر عن عدد أعضاء المكتب الحاضرين، إلا أنه لا يمكن إجراء تصويت، إلا في حال حضور ما لا يقلّ عن نصف أعضاء المكتب، أو من ينوب عنهم حسب الأصول.
- في حال غياب رئيس إحدى اللجان الدائمة، يتولى مهمّاته نائبُ الرئيس.
- في حال استقالة رئيس اللجنة، أو فقدانه عضويَّته البرلمانية، أو وفاته، أو إذا عُلِّقَت حقوق أو عضوية برلمانه في الاتحاد، يقوم نائب الرئيس بممارسة مهام الرئاسة، إلى حين موعد إجراء الانتخابات التالية، وتُتّبع الإجراءات نفسها عندما يُنتخب رئيس لجنة دائمة لعضوية اللجنة التنفيذية، أو لرئاسة الاتحاد البرلماني الدولي، (القاعدة 9 الفقرة 2).
- يفتتح الرئيس، الجلسات ويعلقها، ويرفعها، ويتولى إدارة أعمال اللجنة الدائمة، ويكفل مراعاة اللوائح، ويُعطي الكلمة للأعضاء، ويطرح المسائل للتصويت، ويُعلن نتائج التصويت، كما يُعلن اختتام أعمال الدورة. وتكون قراراته في هذه المسائل نهائيةً وغير قابلة للنقاش.
- يَفصِل الرئيس في الموضوعات كافةً، التي لم يِرِد بشأنها نصّ في هذه اللائحة، بعد أخذ مشورة المكتب ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي، إذا لزم الأمر.
- تعيّن الجمعية مُقرّرِين، لكل موضوع نقاشٍ تقترحه لجنةٌ دائمة، يقومون بإعداد مشروع قرار مقتضب وعمليّ المنحى، مرفقاً بمذكرة تفسيرية، حول البند المدرج على جدول أعمال لجنتهم. ويجوز للبرلمانات الأعضاء الإسهام في عملية الصياغة، بتقديم مقترحات، وملاحظات، موجزة مكتوبة بإحدى اللغات الرسمية للاتحاد، (لائحة الجمعية، القاعدة 37 الفقرة 1). وتتضمن الدعوة إلى انعقاد الجمعية، الإجراءات التي تنظم تقديم هذه المقترحات، والملاحظات، إلا أن المذكرة التفسيرية، تبقى مسؤولية واضعيها، (لائحة الجمعية، القاعدة 13).
- تتولى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي، إرسال مشروع القرار والمذكرة التفسيرية إلى الأعضاء قبل انعقاد الدورة. ويجوز للأعضاء اقتراح إدخال تعديلات على مشروع القرار، وذلك في موعد أقصاه خمسة عشر يوماً قبل افتتاح الجمعية. وبالمقابل يُسمَح لمنتدى النساء البرلمانيات، تقديم تعديلات تدمج المنظور الجندري في مشاريع القرارات، في أي وقت حتى اختتام الجلسة الأولى للجنة الدائمة المختصة. وتقوم اللجنة بصياغة مشروع القرار في صورته النهائية وتقدمه إلى الجمعية لإقراره، (لائحة الجمعية، المادة 17 الفقرة 4).
- يُراعى عند تعيين المقررين مبدأي المساواة بين الجنسين، والتوزيع الجغرافي العادل، ويجب أن تبذل الجهود لجعل البرلمانيين الشباب ضمن المقررين.

- في حال لم يتم تعيين مقرر واحد، على الأقل قبل انتهاء دورة الجمعية، التي تسبق تلك التي سيناقش فيها الموضوع، يُعهد إلى رئيس الاتحاد متابعة المشاورات بهدف تعيين مقررين في أقرب فرصة ممكنة.
- يُرسل الأمين العام، جدول أعمال اللجان الدائمة إلى أعضاء الاتحاد كافةً تنفيذاً لقرارات المجلس الحاكم والجمعية، (النظام الأساسي، المادة 13 الفقرتان 2 و3، ولائحة الجمعية، القاعدة 10 الفقرة 1، والقاعدة 15 الفقرة 2).
- يجوز للجنة الدائمة، التي تكلفها الجمعية، أو المجلس الحاكم، إجراء دراسة مبدئية للموضوع، أن تضع، بناءً على اقتراح رئيسها، أو أحد أعضائها، الترتيبات الإجرائية الضرورية، لضمان التنظيم الفعّال للمناقشة، مع الأخذ بعين الاعتبار الوقت المتاح.
- تصيغ اللجان الدائمة، عادةً القرارات بصورتها النهائية، ويجوز للجنة الدائمة، أن تشكل ـ عند الضرورة ـ لجنة صياغة مؤلفة من أعضاء يتمتعون بالكفاءة والتخصص، في الموضوع قيد الدراسة.
- لا يجوز أن يزيد عدد أعضاء لجنة الصياغة، في الأحوال العادية عن أحد عشر عضواً. ويُراعى في تشكيلها التوزيع الجغرافي العادل، والتمثيل السياسي المتوازن، كما يُراعى ضمان المساواة، في عدد الرجال والنساء. ويشارك المقررون الذين أعدّوا التقرير ومشروع القرار المدرج في جدول أعمال اللجنة، في لجنة الصياغة بصفتهم أعضاء أو مستشارين.
- يقتصر حق الكلام، في لجنة الصياغة على أعضائها، وبدلائهم في حال غيابهم لمدة طويلة، ويُمنح هذا الحق أيضاً للمقررين.
- تعيّن كل لجنة دائمة أحد أعضائها، لعرض نتائج أعمالها على الجمعية.
- رئيس اللجنة، هو مقررها أمام المجلس الحاكم، (لائحة المجلس، القاعدة 3 الفقرة 2).
- يقدم المقررون، عرضاً موضوعياً لأعمال اللجنة، آخذين في الاعتبار آراء الأغلبية، والأقلية، ويقدمون أي مشاريع قرارات تقترحها اللجنة الدائمة.
- يجوز لأي عضو في الاتحاد البرلماني الدولي، اقتراح موضوع كي تتم مناقشته من قبل لجنة دائمة في اجتماع مستقبلي للجمعية العامة. ويتم إيداع هذه المقترحات لدى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي قبل يوم واحد من اجتماع مكتب اللجنة الدائمة المعني.
- تبت اللجنة الدائمة في البند الموضوع المقترح مناقشته في الجمعية العامة التالية، (لائحة الجمعية، القاعدة 15 الفقرة 2) بعد الاستماع لتوصيات مكتبها.
- عندما يُطلب إلى اللجنة أن تتخذ قراراً حول موضوع سيكون مقترحاً للنقاش، خلال الجمعية العامة التالية، فإن المقترحات الوحيدة التي يجب تقديمها، عدا تلك الواردة في توصيات مكتبها، هي المقترحات السابقة المقدمة ضمن المهل القانونية، (القاعدة 18 من هذه اللائحة)، ولكن لم يقبلها المكتب.

- إذا تلقت لجنة دائمة، طلباً من أحد أعضاء الاتحاد للنظر في اقتراح لم يقبله المكتب، تقرر اللجنة الدائمة أولاً، ما إذا كانت ستنظر في مثل هذا الطلب.
- ينظر المكتب، في جميع المقترحات المقدمة ـ حسب الأصول المنصوص عليها ـ كمواضيع ستتم مناقشتها في جمعيات عامة مستقبلية، ويصيغ توصيته إلى اللجنة الدائمة.
- تتم دعوة مقدمي المقترحات، (القاعدة 18 من هذه اللائحة) لعرضها على المكتب.
- لا يجوز لعضو في المكتب تقديم اقتراح بالإنابة عن وفد.
- عند النظر في المقترحات المتعلقة بالمواضيع التي ستتم مناقشتها في الجمعيات العامة المقبلة، يجوز للمكتب أن يوصي بمقترح يجمع بين اثنين أو أكثر من الموضوعات التي تتناول الموضوع نفسه أو المواضيع ذات الصلة في بند واحد، أو يقدم موضوعاً آخر، أو يقرر تقديم أكثر من مقترح واحد إلى اللجنة الدائمة.
- يجوز لمكتب لجنة دائمة، أن ينقل إلى مكتب لجنة دائمة أخرى مقترحاته حول مواضيع لتتم مناقشتها من قبل تلك اللجنة في اجتماعات الجمعية العامة المستقبلية.
- يجوز لأي عضو في إحدى اللجان أن يقدم تعديلات على مشروع قرار أو اقتراح، الذي تنظر فيه تلك اللجنة،كما يجوز له أن يقدم تعديلات فرعية، (لائحة الجمعية، القاعدة 17 الفقرة 1).
- يتعيَّن أن تتصل التعديلات، والتعديلات الفرعية مباشرة بالنصّ الذي تنصبّ عليه، ويجب أن تقتصر على طلب إجراء إضافة، أو حذف على المشروع الأصلي، من دون أن تؤدي إلى تغيير طبيعته أو نطاقه.
- في الظروف الاستثنائية، يجوز للجنة النظر في إدراج تعديل، إذا كان يتضمن عنصراً ذا دلالة أو تمّ تسليط الضوء عليه مؤخراً أثناء مناقشات اللجنة، بشرط حصوله على قبول أعضاء اللجنة.
- يقرر الرئيس ما إذا كانت التعديلات أو التعديلات الفرعية صحيحة أم لا.
- تُناقَش التعديلات قبل النص المتعلق بها، ويُجرى بالتالي التصويت عليها قبل النصّ نفسه.
- تُناقَش التعديلات الفرعية، في الوقت نفسه الذي تُناقَش فيه التعديلات المتعلقة بها، ويُجرى التصويت عليها قبل التعديلات الأساسية المعنية .
- إذا كان هناك تعديلان أو أكثر ينطبقان على العبارة الواردة نفسها في مشروع قرار، تكون الأولوية لأبعدها عن النص المطروح، ويُجرى أولاً التصويت عليه.
- إذا تعارض تعديلان، أو أكثر، فإن اعتماد التعديل الأول ينطوي على رفض التعديل (التعديلات) الآخر، التي تنصبّ على العبارات نفسها. وإذا رُفض التعديل الأول يُطرح للتصويت التعديل التالي له حسب ترتيب الأولوية، وتُطبق الإجراءات ذاتها على كل تعديل من التعديلات التالية.
- وفي حال حدوث لَبْس في شأن الأولوية، يفصل الرئيس في الأمر.

- عند مناقشة تعديل، لا يُسمح بالكلام إلا لصاحب التعديل، ومندوب له رأي مخالف، أو لمقرر اللجنة الدائمة إذا اقتضى الأمر، ما لم يقرر الرئيس خلاف ذلك، (لائحة الجمعية، القاعدة 20).
- لا يجوز لعضو اللجنة الدائمة، الكلام إلا بإذن من الرئيس.
- يتكلّم الأعضاء، حسب ترتيب تسجيل أسمائهم إلا إذا قرر الرئيس خلاف ذلك.
- لا تجوز لأعضاء آخرين مقاطعة المتكلّمين، إلا عند إثارة نقطة نظام، ومع ذلك يجوز للمتكلّمين ـ بإذن من الرئيس ـ التوقف عن الكلام، كي يتاح للأعضاء الآخرين، طلب تقديم إيضاحات.
- يفصل الرئيس، على الفور ومن دون مناقشة، في جميع نقاط النظام.
- يجوز للجنة الدائمة، بناءً على اقتراح من الرئيس، أو بناءً على طلب أحد أعضائها، أن تقرر تحديد فترة الكلام المسموح بها لكل وفد و/أو عدد المرات التي يسمح بها لكل مندوب أثناء الكلام مناقشة بند معيّن مُدرَج في جدول الأعمال.
- للرئيس أن يدعو أحد المتكلّمين إلى مراعاة النظام إذا خرج عن موضوع النقاش، أو أخلّ بالمناقشة باستخدام لغة مسيئة، وله عند الضرورة أن يسحب منه الكلمة، وأن يشطب الكلام المعترض عليه من المحضر.
- يتعامل الرئيس فوراً مع أي حادث قد ينشأ أثناء الجلسة. ويتخذ الرئيس، إذا لزم الأمر، جميع التدابير اللازمة لاستعادة سير أعمال اللجنة إلى مساره الطبيعي.
- تُعطى الأولوية في الكلام، للأعضاء الراغبين في اقتراح ما يلي:
  (أ) تأجيل النقاش إلى أجل غير مُسمّى؛
  (ب) إرجاء المناقشة؛
  (ج) إقفال قائمة المتكلّمين؛
  (د) اختتام الجلسة أو رفعها؛ أو
  (هـ) أي اقتراح آخر، يتعلق بسير الاجتماع.
- تكون لهذه الاقتراحات الإجرائية أولوية، على الموضوعات الأساسية، حيث يتم تعليق مناقشة هذه الأخيرة حتى الانتهاء من النظر في الاقتراحات الإجرائية.
- يقدم صاحب هذا الاقتراح، عرضاً موجزاً بشأنه من دون تناول جوهر الموضوع الأساسي.
- لا يسمح بالكلام أثناء مناقشة الاقتراحات الإجرائية، إلا لمقدم الاقتراح، وعضو آخر يحمل رأياً مخالفاً، ثم تتخذ اللجنة قرارها.
- اقتراح التأجيل إلى أجل غير مسمّى، غير مسموح به بالنسبة إلى المسائل التي تكون اللجنة قد كُلِّفت بدراستها ورفع تقرير بشأنها، إلى الجمعية أو المجلس الحاكم، (لائحة الجمعية، القاعدة 6 الفقرتان 1 و3).

- مناقشات اللجان الدائمة علنية، ولا يجوز أن تكون مغلقة إلا إذا قررت اللجنة ذلك، بأغلبية الأصوات المشاركة في التصويت.
- يمارس الحق في التصويت الأعضاء المعينون، أو في حالة غيابهم، بدلائلهم (لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 2 الفقرة 2).
- لا تُخوّل الرئاسة من يتولاها صوتاً إضافياً أو صوتاً مرجّحاً. وعلى الرغم من أحكام الفقرة الثانية من القاعدة الثانية من هذه اللائحة، فإن حق الرئيس في التصويت، ينتقل إلى عضو اللجنة الذي ينوب عنه، إلا أنه يجوز للرئيس التصويت، إذا لم يكن العضو الذي ينوب عنه، حاضراً في قاعة الاجتماعات.
- تُتخذ قرارات اللجان الدائمة ومكاتبها برفع الأيدي أو بنداء الأسماء، باستثناء الانتخابات التي تُجرى بموجب أحكام القاعدة 7، من هذه اللائحة.
- يتخذ الرئيس في كل حالة قراراً بشأن طريقة التصويت الواجب اتباعها.
- تعيّن اللجنة، بناءً على اقتراح الرئيس، اثنين من فارزي الأصوات، للتأكد من نتائج التصويت، بالاقتراع السري.
- مع مراعاة الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعديلات، (لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 24)، والاقتراحات الإجرائية، (لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 32)، تصوت اللجنة على الاقتراحات حسب أسبقية تقديمها، وتقرر اللجنة بعد كل عملية تصويت، ما إذا كانت ستنتقل للتصويت على الاقتراح التالي أم لا.
- يجوز لأي عضو، أن يطلب طرح أجزاء من النص المقدّم إلى اللجنة أو كل فقرة على التصويت ، كلّ على حدة.
- يجوز لأيّ مندوب أن يطلب طرح جزء من النص المقدم إلى الجمعية أو كل فقرة على التصويت، كل على حدة.
- إذا أثير أي اعتراض، على طلب التجزئة، يُجرى التصويت على هذا الطلب من دون مناقشة.
- إذا تمت الموافقة على طلب التجزئة، تُطرح مختلف أجزاء النص أو فقراته بعد تجزئته، للتصويت عليها كلّ على حدة. وبعد ذلك يُطرح النص الكامل للتصويت عليه بعد استبعاد الأجزاء، أو الفقرات، التي تم رفضها، حيث أنّه إذا رفضت جميع أجزاء النص وفقراته، فإن النص يُعتبر مرفوضاً في مجمله.
- لا يجوز لأحد مقاطعة عملية التصويت، بعد بدئها إلا بقصد الحصول على استيضاح، بشأن الطريقة التي يجري بها التصويت.
- يجوز للأعضاء ـ بموافقة الرئيس ـ شرح أسباب تصويتهم، بإيجاز بعد انتهاء عملية التصويت.
- لا يُسمح بشرح أسباب التصويت، على التعديلات أو الاقتراحات الإجرائية.

- يجوز للجنة الدائمة، أن تجتمع مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين. غير أنه لا يجوز إجراء التصويت، ومع ذلك، لا يجوز التصويت إلا إذا كان نصف أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المشاركين في الجمعية ممثلين في اللجنة الدائمة. ويحدد النصاب القانوني على أساس عدد أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الموجودين في الجمعية عند افتتاحها.
- يُعتبر النصاب القانوني محققاً، ويكون التصويت الذي تجريه اللجنة صحيحاً، أياً كان عدد الأعضاء الحاضرين، أو المشاركين فيه، وذلك إذا لم يطلب أحد أعضاء اللجنة الدائمة من الرئيس، قبل التصويت، التحقق من توافر النصاب القانوني.
- تتخذ القرارات في اللجان الدائمة ومكاتبها بأغلبية الأصوات المشاركة في الاقتراع، فيما عدا الأحوال المنصوص عليها في الفقرة 4، من القاعدة 7، من هذه اللائحة.
- في حساب الأصوات المشاركة، لا يُؤخذ بعين الاعتبار سوى الأصوات الموافقة، والأصوات المعارضة.
- عند تساوي الأصوات، يُعتبر الاقتراع الذي جرت المداولة بشأنه مرفوضاً.

ز. **اجتماعات الهيئات واللجان الأخرى:**

1 – منتدى النساء البرلمانيات:

- يُعقد منتدى النساء البرلمانيات، سنوياً خلال دورتي انعقاد الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، ويرفع تقريراً عن أعماله إلى المجلس الحاكم.
- يهدف منتدى النساء البرلمانيات إلى:

تشجيع إجراء الاتصالات والتنسيق بين النساء البرلمانيات في جميع المواضيع ذات الاهتمام المشترك؛

تشجيع الديمقراطية، من خلال النهوض بالمساواة، والشراكة بين الرجل والمرأة في المجالات كلّها، لا سيما في الحياة السياسية، وتشجيع نشاط الاتحاد البرلماني الدولي، في هذا الصدد ودعمه؛

ومن هذا المنطلق تشجيع، وتسهيل مشاركة النساء البرلمانيات، في أعمال الاتحاد البرلماني الدولي، وتسهيل تمثيلهن على مستويات المسؤولية جميعها داخل المنظمة تمثيلاً عادلاً؛

إجراء دراسة تمهيدية، لبعض المسائل التي تبحثها الجمعية، أو المجلس الحاكم، وإعداد توصيات بشأن هذه الموضوعات حسب الاقتضاء؛

وضع آليات لإيصال المعلومات، المتعلقة بأعمال الاتحاد البرلماني الدولي، إلى النساء البرلمانيات والسياسيات اللواتي لا يشاركن في اجتماعاته؛

توعية الرجال على مسألة المساواة بين الجنسين، عبر حثِّهم على المشاركة في جلسات منتدى النساء البرلمانيات.

- تشارك في أعمال منتدى النساء البرلمانيات، النساء الأعضاء في البرلمانات الوطنية كافة، ممن تم اختيارهن ضمن الوفود المشاركة في الاجتماعات الدورية، التي يعقدها الاتحاد البرلماني الدولي، طبقاً لأحكام المادة 10، من النظام الأساسي.
- يجوز أن تشارك كذلك في أعمال منتدى النساء البرلمانياتِ، ممثلات الجمعيات البرلمانية الدولية، التي لها صفة عضو منتسب في الاتحاد البرلماني الدولي. وتخضع مشاركتهن للقواعد التي تحكم مشاركة الأعضاء، المنتسبين في أعمال الاتحاد البرلماني الدولي.
- يجوز للبرلمانيين من الرجال الإسهام في أعمال منتدى النساء البرلمانيات.
- يجوز لممثلي، أو ممثلات المنظمات الدولية، وغيرها من الكيانات، التي تتمتع بصفة المراقب، متابعة أعمال منتدى النساء البرلمانيات. وتخضع مشاركتهم للقواعد التي تنظم مشاركة المراقبين في اجتماعات، الاتحاد البرلماني الدولي.
- ينعقد منتدى النساء البرلمانيات، سنوياً، خلال دورتي انعقاد الجمعية العامة.
- ينعقد منتدى النساء البرلمانيات في اليوم السابق على افتتاح أعمال الجمعية. ويجوز تنظيم جلسة إضافية ـ إذا لزم الأمر ـ خصوصاً لإتاحة الفرصة لانتخاب ممثلات إقليميات جُدد في المكتب.
- توجه الدعوة إلى انعقاد منتدى النساء البرلمانيات، مرفقاً بها جدول الأعمال المؤقت، إلى جميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين في الاتحاد، قبل الموعد المحدد لافتتاح المنتدى بشهر واحد على الأقل.
- ينتخب منتدى النساء البرلمانيات رئيسةَ الدورة، من بين النساء أعضاء البرلمان المضيف. وإذا كان البرلمان المضيف، لا يضمُّ سيدة من بين أعضائه، تتولى رئيسة المكتب رئاسة الدورة. وفي حال غياب هذه الأخيرة تتولى رئاسة الدورة النائب الأول أو النائب الثاني لرئيسة المكتب. وتطبق القاعدة ذاتها، على دورات الاتحاد البرلماني الدولي التي تعقد في جنيف.
- يفتتح منتدى النساء البرلمانيات من قبل رئيسة المكتب، والتي ستتولى إدارة ـ حسب الاقتضاء ـ انتخاب رئيسة دورة المنتدى، وفي حال غياب رئيسة المكتب، سيتم افتتاح المنتدى من قبل نائبها الأول أو نائبها الثاني.
- إذا اضطرت رئيسة المنتدى إلى التغيّب عن جزء من الدورة، تتولى إدارة الجلسة بصفة مؤقتة رئيسة المكتب أو ـ في حال غيابها ـ إحدى نوابها.
- تدير الرئيسة أعمال المنتدى، وتعلق الجلسات وترفعها، وتكفل مراعاة اللوائح، وتعطي الكلمة للأعضاء، وتطرح المسائل للتصويت، وتعلن نتائج التصويت واختتام أعمال الدورة. وتكون قراراتها في هذه المسائل نهائية، وينبغي أن تُقبل من دون مناقشة.
- تُفصِّل الرئيسة في الموضوعات، التي لم يرد بشأنها نصّ في هذه اللوائح كافة، بعد أخذ رأي المكتب إذا رأت ذلك ضرورياً.
- يقرّ منتدى النساء البرلمانيات جدول أعماله.

- يضع المكتب جدول الأعمال المؤقت، في ضوء أعمال واقتراحات المنتدى السابق للنساء البرلمانيات.
- يتضمن جدول الأعمال موضوعاً رئيسياً، وبحدٍّ أقصى موضوعين رئيسيين، للنقاش قد يدخلان في نطاق اختصاص الجمعية. وقد يؤدي النظر في مثل هذه البنود إلى تقديم تعديلات، أو تعديلات فرعية، على مشاريع القرارات المعروضة على الجمعية، (القاعدة 22 من هذه اللائحة). كما يتضمن، إضافة إلى ذلك، بنوداً تتعلق بأنشطة منتدى النساء البرلمانيات، وبسير العمل فيه، وبنوداً ذات الأهمية المحتملة للسياسة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، وسير العمل فيه وبرنامجه. وقد تؤدي دراسة هذه البنود، إلى توجيه توصيات إلى المجلس الحاكم.
- يُرسل جدول الأعمال المؤقت إلى جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي وأعضائه المنتسبين، مصحوباً بالدعوة إلى انعقاد المنتدى، قبل افتتاحه بشهر على الأقل. كما يرسل إليهم جدول أعمال تفصيلي قبل افتتاح المنتدى، مشفوعاً بجميع الوثائق اللازمة.
- يُصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن جدول الأعمال المؤقت، بأغلبية الأصوات المشاركة في التصويت، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- يجوز لكل مشاركة، طلب إدراج بنود إضافية، في جدول أعمال منتدى النساء البرلمانيات.
- بعد الاستماع إلى رأي رئيسة المكتب، أو رأي إحدى نائبي الرئيسة، في حال غيابها، يصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن مثل هذا الطلب بأغلبية الأصوات المشاركة، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- لا يجوز لأي مشاركة، ولا لأي مراقب، أن يتكلّم إلا بإذن من رئيسة الاجتماع.
- لدى دراسة الموضوعات المطروحة للمناقشة، تبدي المشاركات، والمراقبون، رغبتهم في أخذ الكلمة، عن طريق ملء استمارة تسجيل، تُرسل أثناء الجلسة إلى أمين/أمينة المنتدى.
- كمبدأ عام، تُعطى الكلمة، للمشاركات، والمراقبين وفقاً لترتيب طلبهم الكلام. مع ذلك، يجوز للرئيسة تعديل هذا الترتيب بغرض تسهيل الحوار، ولا يتم إعداد ولا توزيع قائمة بالمتحدثات.
- بغية التشجيع على إجراء مناقشة حية، تمتنع المشاركات عن قراءة بيانات أعدت مسبقاً، وعن عرض تقارير عن الأوضاع المحلية. وكذلك يمتنع المراقبون عن استعراض النشاط العام للمنظمة، أو المؤسسة التي يمثلونها، ما لم يُطلب منهم ذلك صراحة.
- مدة المداخلات محددة بثلاث دقائق، ما لم يُقرر منتدى النساء البرلمانيات خلاف ذلك.
- لا تجوز مقاطعة المتكلّمين، إلا عند إثارة نقطة نظام، ومع ذلك يجوز للمتكلمين ـ بإذن من الرئيسة ـ التوقف عن الكلام، كي يتاح للأعضاء الآخرين طلب تقديم إيضاحات.
- يجوز أن يقرر منتدى النساء البرلمانيات، بناءً على اقتراح الرئيسة، أو طلب إحدى المشاركات، تعديل الوقت المحدد للكلمة، بالنسبة إلى مناقشة بند خاص من بنود جدول الأعمال.

- يُصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن مثل هذا الطلب بأغلبية بسيطة للأصوات المشاركة، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- للرئيسة أن تلفت انتباه المتكلم، إلى مراعاة النظام، إذا ما خرج عن موضوع النقاش، أو أخلّ بالمناقشة باستخدام لغة مسيئة. وللرئيسة ـ إذا لزم الأمر ـ أن تسحب منه الإذن بالكلام، وأن تشطب الكلام، المعتَرض عليه من محضر المناقشات.
- على الرغم من أحكام الفقرة 1 المذكورة أعلاه، يجوز للرئيسة منح حق الرد بإيجاز في نهاية الجلسة، لوفد يرغب في ممارسة حقه في الرد.
- تتعامل الرئيسة فوراً مع أي حادث قد ينشأ أثناء الجلسة. وتتخذ الرئيسة، إذا لزم الأمر، التدابير اللازمة جميعها لاستعادة سير أعمال اللجنة إلى مساره الطبيعي.
- تبتّ الرئيسة، على الفور، ومن دون نقاش، في نقاط النظام جميعها.
- القاعدة 19
- تُعطى أولوية الكلام للمشاركات اللواتي يرغبن في اقتراح ما يلي:

  (أ) تأجيل المناقشة، إلى أجل غير مسمّى؛

  (ب) تأجيل المناقشة؛

  (ج) إقفال قائمة المتكلّمين؛

  (د) رفع الجلسة أو تعليقها؛

  (هـ) أي اقتراح آخر يتعلق بسير الجلسة.
- يكون لهذه الاقتراحات الإجرائية المذكورة الأولويةُ على الموضوعات الأساسية، وتُعلَّق مناقشة الأخيرة، أثناء النظر في الأولى.
- يقوم مقدم الاقتراح، بعرض موجز لاقتراحه، من دون الخوض في صلب الموضوع الأساسي المعروض للنقاش.
- لا يُسمح بالكلام أثناء مناقشة الاقتراحات الإجرائية، إلا لمقدمة الاقتراح، ومتحدثة أخرى تحمل رأياً مخالفاً، وعندئذ يُصدر منتدى النساء البرلمانيات قراراً بأغلبية الأصوات المشاركة.
- لا يجوز قبول أي اقتراح بالتأجيل، إلى أجل غير مُسمّى، بشأن مسألة تُحيلها الجمعية، أو المجلس الحاكم، إلى منتدى النساء البرلمانيات، لإعداد تقرير له بشأنها.
- تكون مناقشات منتدى النساء البرلمانيات علنية. ومع ذلك، يجوز للمنتدى أن يقرر بأغلبية ثلثي الأصوات المشاركة عقد جلسة مغلقة.
- يجوز لأي ممثلة لأحد أعضاء الاتحاد، تقديم اقتراح، أو مشروع توصية لمنتدى النساء البرلمانيات، يوجّه إلى المجلس الحاكم، حول إحدى القضايا المدرجة في جدول أعماله. ويجوز تقديم مثل الاقتراح أو مشروع التوصية شفوياً، أو خطياً.

- يجوز لأي ممثلة لأحد أعضاء الاتحاد، تقديم تعديلات على مثل هذا الاقتراح، أو مشروع التوصية هذا. ويتعيَّن أن تتعلق التعديلات ـ التي تقدم شفوياً أو خطياً ـ مباشرةً بالاقتراح، أو مشروع التوصية الذي تستهدفه. ولا يجوز أن يكون الغرض منها سوى إجراء إضافة، أو إلغاء، أو تعديل على المشروع الأولي، من دون أن يؤدي ذلك، إلى تغيير في طبيعة هذا الاقتراح أو نطاقه.
- تفصل رئيسة منتدى النساء البرلمانيات، في جواز قبول، أي اقتراح، أو مشروع توصية، وفي جواز قبول أي تعديل، أو تعديل فرعي، تقدمه إحدى المشاركات للمنتدى. وفي حال وجود لَبْس، بشأن جواز القبول يجوز لرئيسة منتدى النساء البرلمانيات، استشارة رئيسة المكتب ونوابها.
- تُناقَش التعديلات، وتُطرح للتصويت عليها، قبل الاقتراح، أو مشروع التوصية الذي تتناوله. وتُناقش التعديلات الفرعية، في الوقت نفسه الذي تُناقَش فيه التعديلات المتعلقة بها، ويُجرى التصويت عليها قبل التعديلات الأساسية المعنية.
- إذا كان هناك تعديلان أو أكثر ينطبقان على العبارة الواردة نفسها في اقتراح، أو مشروع توصية، تكون الأولوية لأبعدها عن النص المطروح، ومن ثَمّ يُجرى التصويت عليه قبل غيره من التعديلات. وإذا تعارض تعديلان، أو أكثر، فإن اعتماد التعديل الأول ينطوي على رفض التعديل (التعديلات) الآخر، الذي ينصبّ على العبارات نفسها. وإذا رُفض التعديل الأول يُطرح للتصويت التعديل التالي له بحسب ترتيب الأولوية، وتُطبق الإجراءات ذاتها على كل تعديل من التعديلات التالية. وتعامل التعديلات الفرعية وفقاً للإجراء نفسه.
- عند مناقشة تعديل أو تعديل فرعي، لا يُعطى حق الكلام إلا للبرلمانية صاحبة التعديل، أو التعديل الفرعي، ولمتحدّثةٍ لها رأي مخالف، ما لم تقرر الرئيسة خلافَ ذلك.
- يُصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن الاقتراحات، أو مشاريع التوصيات، بأغلبية الأصوات المشاركة، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- حتى يتسنى للجمعية العامة أن تستفيد من المناقشات والمداخلات المحددة التي يقدمها منتدى النساء البرلمانيات، يجوز للمنتدى أن يقرر بالأغلبية البسيطة (القاعدة 23 من هذه اللائحة) بأن يعهد إلى عدد محدود من المشاركات بتلخيص الأفكار التي طُرحت خلال إحدى المناقشات الرئيسية، وإعداد تعديلات بشأن هذا الموضوع، لعرضها على اللجنة الدائمة المختصة.
- تستند مثل هذه التعديلات إلى موجز الأفكار الذي يُقدّم، عقب المناقشة الرئيسية ويقره الاجتماع. وينبغي أن يعمل الأشخاص المكلفون، بإعداد التعديلات بالتشاور مع رئيسة دورة المنتدى، ورئيسة المكتب ونوابها..
- يجوز لمنتدى النساء البرلمانيات أن يقرر ـ عند الضرورة ـ إجراء اقتراع سري لانتخاب ممثلات إقليميات للمكتب، وانتخاب رئيسة هذا المكتب ونوابها.

- تقوم اثنتان من فارزات الأصوات، يعيّنهما منتدى النساء البرلمانيات، بناء على اقتراح رئيسة الاجتماع أو المكتب، بالتأكد من نتيجة التصويت بالاقتراع السري.
- لا يجوز لأحد مقاطعة عملية التصويت بعد بدئها، إلا بقصد الحصول على استيضاح بشأن الطريقة التي يجري بها التصويت.
- يجوز للرئيسة أن تأذن للمشاركات الراغبات في شرح أسباب تصويتهن بإيجاز، أن يفعلن ذلك عقب إجراء عملية التصويت.
- لا يُقبل أي شرح لأسباب التصويت، بشأن التعديلات والاقتراحات الإجرائية.
- يعاون منتدى النساء البرلمانيات، مكتب، ويقرّ المنتدى اللائحة الخاصة بالمكتب.
- يتمثل دور مكتب منتدى النساء البرلمانيات فيما يلي:

(أ) التحضير لدور انعقاد منتدى النساء البرلمانيات، وتيسير عمله وفقاً للنظام الأساسي وهذه اللائحة؛

(ب) ضمان استمرار العمل، والتنسيق بين مبادرات النساء البرلمانيات؛

(ج) ضمان التنسيق بين منتدى النساء البرلمانيات، لا سيما من خلال مكتبه، مع غيره من الأجهزة الأخرى في الاتحاد البرلماني الدولي.

- يجتمع المكتب سنوياً، أثناء انعقاد دورتي الجمعية.
- خلال انعقاد الجمعية السنوية الأولى، يعقد المكتب جلسة أولى قبل افتتاح منتدى النساء البرلمانيات، وجلسة ثانية خلال الأيام التالية للافتتاح؛ ويجوز تنظيم جلسة إضافية ـ إذا لزم الأمر ـ أثناء انعقاد اجتماعات الجمعية.
- يتكون المكتب من الشخصيات التالية:

(أ) السيدات الأعضاء في اللجنة التنفيذية، وهن يشغلن عضويتهن بحكم منصبهن، طوال فترة عضويتهن في اللجنة التنفيذية؛

(ب) الرئيسات السابقات، لدورات منتدى النساء البرلمانيات، وهن يشغلن عضويتهن بحكم منصبهن، لمدة عامين اعتباراً من تاريخ توقفهن عن رئاسة دورات المنتدى؛

(ج) أربع ممثلات عن كل مجموعة من المجموعات الجيوسياسية، التي تلتقي خلال اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وينتخب منتدى النساء البرلمانيات المُمَثِلات ـ بصفتهن الشخصية، لولاية مدتها أربع سنوات، ولا يجوز إعادة انتخاب السيدة العضو التي تنتهي ولايتها، قبل مضي سنتين، وتستبدل بممثلة تنتمي إلى برلمان آخر عضو في الاتحاد؛

(د) إذا توفيت ممثلة إقليمية، أو ممثلة إقليمية بديلة، أو استقالت، أو فقدت مقعدها في برلمانها الوطني، ينتخب منتدى النساء البرلمانيات، بديلة عنها من المجموعة الجيوسياسية، نفسها لتمارس مهام هذا المنصب، خلال الفترة المتبقية من مدة العضوية؛

(هـ) لا يجوز للسيدات أعضاء المكتب أن يتمتعن بالعضوية بصفة مزدوجة، باعتبارهن أعضاء بحكم منصبهن، وباعتبارهن ممثلات إقليميات. فإذا كانت هناك سيدةٌ عضوٌ تشغل هذين المنصبين، فإنها تفقد عضويتها، كممثلة إقليمية في المكتب وتحلّ محلها في هذا المنصب سيدة أخرى، وفقاً لأحكام الفقرة 1 (د)، من القاعدة 31.

- ينتخب المنتدى المُمَثِلات الإقليميات، بناءً على اقتراح من النساء البرلمانيات، اللواتي ينتمين إلى المجموعة الجيوسياسية نفسها، واللواتي يتعيَّن عليهن تقديم ترشيحات، بقدر ما يكون هناك من مقاعد شاغرة. وتجرى انتخابات المكتب مرة كل سنتين، لتجديد نصف عدد أعضاء المكتب اللواتي، انتهت فترة عضويتهن التي تبلغ أربع سنوات، وبالتالي، يتم انتخاب سيدتين كأعضاء جدد من كل مجموعة سياسية كل سنتين.
- تحظى السيدات المنتخبات لعضوية المكتب، بدعم برلماناتهنّ الوطنية، لممارسة مهماتهن كأعضاء في المكتب، وتُبذل كل الجهود الممكنة لضمان مشاركتهن في الجمعية العامة للاتحاد، طوال فترة عضويتهن في المكتب.
- يجوز أن يحلّ محل السيدات، أعضاء المكتب اللواتي لا يتمكّن من المشاركة في دورة ما، ممثلات مفوضات حسب الأصول، من قبل نفس العضو في الاتحاد البرلماني الدولي، خلال تلك الدورة فقط.
- قد تفقد السيدات أعضاء المكتب، اللواتي يتغيّبن مدة دورتين متتاليتين من دون تقديم أي عذر مقبول، مقاعدهن بقرار من منتدى النساء البرلمانيات، بناء على توصيات المكتب. وفي هذه الحالة، تُجرى انتخابات جديدة في الدورة التالية، للمنتدى لملء المقاعد الشاغرة.
- بعد كل تجديد لنصف الممثلات الإقليميات، كل سنتين، يقوم منتدى النساء البرلمانيات، بناء على اقتراح المكتب، بانتخاب رئيسة مكتب، ونوابها الأولى والثاني من بين برلمانيات، ينتمين إلى مناطق مختلفة. ويجوز انتخاب أي برلمانية، عضو في اللجنة، لشغل أحد هذه المناصب الثلاثة.
- إذا أصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراراً بشأن اقتراحات المكتب، يجوز له أن يجري ـ إذا لزم الأمر ـ اقتراعاً سرياً وفقاً لأحكام القاعدة 25، من هذه اللائحة.
- وفقاً لأحكام المادة 25، الفقرة 1، من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي، والمادة 7 من لائحة اللجان الدائمة، فإن رئيسة المكتب تصبح عضواً، بحكم منصبها في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي وفي مكاتب اللجان الدائمة.
- تشغل رئيسة المكتب ونوابها مناصبهنّ لمدة سنتين، حتى التجديد التالي لنصف أعضاء المكتب.
- إذا توفيت الرئيسة، أو استقالت، أو فقدت مقعدها، في برلمانها الوطني، تقوم النائب الأول بممارسة مهام الرئيسة خلال الفترة المتبقية من المدة.

- إذا توفيت إحدى نواب الرئيسة، أو استقالت، أو فقدت مقعدها في برلمانها الوطني، أو أصبحت رئيسة للمكتب، يقدم المكتب إلى منتدى النساء البرلمانيات مرشحةً لممارسة المهام خلال الفترة المتبقية من المدة، وتتولى البرلمانية المنتخبة منصب نائب الرئيسة خلال الفترة المتبقية من المدة.
- يُعيّن المكتب، وفقاً لأحكام لائحته، وبمناسبة كل دور من أدوار انعقاد اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي الدورية، سيدةً من بين أعضائه، لرفع تقرير إلى منتدى النساء البرلمانيات، حول أعماله خلال آخر جلستين له.

2 – منتدى البرلمانيين الشباب:

- يُمثِّل منتدى البرلمانيين الشباب، أحد الأجهزة الدائمة في الاتحاد البرلماني الدولي، ويختصّ بتعزيز المشاركة الكمية والنوعية، للشباب في البرلمانات، وفي الاتحاد البرلماني الدولي.
- تتمثل أهداف منتدى البرلمانيين الشباب فيما يلي:

أ–توسيع أطر التنوع، والشمولية، عبر زيادة حضور البرلمانيين الشباب، في دورات انعقاد الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، واجتماعاته؛

ب–تعزيز القيمة المضافة للشباب، في الاتحاد البرلماني الدولي، من خلال إدماج منظور الشباب في جدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي وعمله، وبناء جسور بين الاتحاد ومنظمات الشباب؛

ج . جعل البرلمانات، أفضل والديمقراطيات، أقوى عبر تعزيز مشاركة الشباب في البرلمانات، والتواصل مع المشاركين في العملية السياسية منهم؛

د . تأمين متابعة، وتنفيذ أفضل للقرارات، والتوصيات، الواردة في قرار الاتحاد البرلماني الدولي، حول "مشاركة البرلمانيين الشباب في العملية الديمقراطية"، الذي أُقرّ في الجمعية العامة 122، في بانكوك.

هـ . يساهم المنتدى، من خلال عمله في تحقيق أهداف الاتحاد البرلماني الدولي.

- يجتمع منتدى البرلمانيين الشباب، خلال كلّ دورة انعقاد للجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، (النظام الأساسي، المادة24).
- يناقش المنتدى، المواضيع المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة، من منظور الشباب، ويقدم توصياته إلى اللجان، والمجموعات، والمجلس الحاكم.
- يناقش منتدى البرلمانيين الشباب، كذلك القضايا المتعلقة بالشباب، ويرفع تقريراً عنها، إلى المجلس الحاكم.
- يتم تمثيل أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، في اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب، بموفدين لا تزيد أعمارهم عن 45 عاماً.
- يجوز للأعضاء الآخرين، المهتمين بالقضايا المتعلقة بالشباب، حضور اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب، بصفة مراقب.

- يمثل مجلس إدارة منتدى البرلمانيين الشباب المنتدى مجلس منتخب، يعرف باسم "مجلس إدارة منتدى البرلمانيين الشباب"، ويقوم بأعماله.
- يوجّه مجلس الإدارة، الدعوات إلى حضور منتدى البرلمانيين الشباب، بالتشاور مع الأمين العام الذي ينفذ القرارات ذات الصلة التي يتخذها المجلس الحاكم، والجمعية العامة.
- يتكون مجلس الإدارة، من ممثلين اثنين، رجل، وامرأة، عن كلّ من، المجموعات الجيوسياسية.
- يُنتخب مجلس الإدارة مرة كلّ عامين.
- يتم انتخاب أعضاء المكتب أو يعاد انتخابهم في الدورة السنوية الأولى لمنتدى البرلمانيين الشباب بأغلبية مطلقة من الأصوات المشاركة في الاقتراع.
- رئيس المجلس يكون عضواً في المجلس. ويتم انتخابه/ها من قبل أعضاء المجلس.
- يُنتخب الرئيس مرة كلّ عامين. لا يمكن للرئيس نفسه أن يشغل المنصب لولايتين متتاليتين. ويُعدُّ التناوب الجنسوي، والجيوسياسي إجبارياً، عند كلّ انتخاب للرئيس. ويُجرى اقتراع سري عند ترشح أكثر من شخص، من الجنس نفسه، والمجموعة الجيوسياسية ذاتها، لمنصب رئيس مجلس الإدارة.
- يكون رئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب عضواً بحكم منصبه في اللجنة التنفيذية ومكاتب اللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي، وذلك وفقاً لأحكام المادة 25 الفقرة 1 والقاعدة 7 من لائحة اللجان الدائمة من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي.
- يحلّ أصغر أعضاء مجلس الإدارة، محل الرئيس عند غيابه.
- يفتتح الرئيس الجلسات، ويعلقها، ويرفعها، ويتولى إدارة أعمال منتدى البرلمانين الشباب، ويكفل مراعاة اللوائح، ويعطي الكلمة للأعضاء، ويعرض الموضوعات المطروحة للتصويت، ويعلن نتائج التصويت، ويعلن اختتام الدورة.
- يقدم الرئيس تقريراً حول أعمال مجلس الإدارة إلى منتدى البرلمانيين الشباب.
- يُعيّن منتدى البرلمانيين الشباب، مُقرّرين لإعداد «تقارير عامة عن الشباب»، حول مواضيع النقاش المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة. تشتمل هذه التقارير، على توصيات من منظور الشباب حول مواضيع النقاش المدرجة على جدول أعمال اللجان، و/أو المجموعات. ويجوز لجميع أعضاء منتدى البرلمانيين الشباب، المساهمة في هذه التقارير، عن طريق مناقشة وتقديم اقتراحاتهم وتعليقاتهم إلى المقررين. وتُناقش التقارير في اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب وتستخدم أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتظل مسؤولية التقارير النهائية على من قام بإعدادها.
- يحضر المقررون، اجتماعات اللجان، والمجموعات، لتقديم تقاريرهم وتوصياتهم.
- يقدم المقررون سرداً موضوعياً حول أعمال منتدى البرلمانيين الشباب، آخذين في الاعتبار، وجهات نظر الأغلبية، والأقلية.

- يُخطِر الأمين العام، أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي كافةً، بجدول أعمال منتدى البرلمانيين الشباب، ويفعّل القرارات التي يتخذها المجلس الحاكم، والجمعية العامة.
- يعرض رئيس مجلس الإدارة، نتائج اجتماعات مجلس الإدارة، ومنتدى البرلمانيين الشباب، على المجلس الحاكم، والجمعية العامة.
- تُنجز الأمانة العامة أعمال المنتدى، خلال دورات الجمعية النظامية، في إطار الترتيبات العملية، والموارد البشرية القائمة.

3 – لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين:

- تتكوّن لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، (يُشار إليها فيما يلي باللجنة)، من 10 أعضاء من البرلمانات، الأعضاء في الاتّحاد البرلماني الدولي، ينتخبهم المجلس الحاكم، بصفة شخصيّة على أساس الكفاءة، والالتزام بحقوق الإنسان، وقدرتهم، على تولي المنصب، ويجب أن يجيد العضو على الأقل إحدى اللغتين الرّسميتين، في الاتحاد البرلماني الدّولي: الإنجليزية أو الفرنسيّة. ويتحقق الأمين العام من أن المرشحين للانتخاب، والمجموعات الجيوسياسية، وأعضاء الاتحاد البرلماني الدّولي مدركون تماماً للمتطلبات آنفة الذّكر.
- ينتخب أعضاء اللجنة، لفترة واحدة مدّتها خمس سنوات. وفي حالة الاستقالة، أو فقدان الأهلية البرلمانية، أو الوفاة، أو تعليق حقوق أو انتساب البرلمان، الذي ينتمي إليه العضو، تنتهي فترة ولايته/ولايتها تلقائياً. وقد يفقد الأعضاء الذين يغيبون عن دورتين متتاليتين دون سبب وجيه مقعدهم بقرار من المجلس الحاكم بناء على توصية من اللجنة. وعند فقدان عضوية اللجنة، يتمّ انتخاب شخص آخر، من المجموعة الجيوسياسية نفسها، لفترة ولاية جديدة كاملة مدتها خمس سنوات جديدة.
- يجب أن يعكس تكوين اللجنة، توزيعاً عادلاً، للمقاعد على المجموعات الجيوسياسية.
- يجب أن تكون اللجنة ككل متوازنة بين الجنسين، وأن تضم، من حيث المبدأ، خمسة رجال، وخمس نساء. وفي كلّ الأحوال، يجب ألا يقل عدد الأعضاء من أي من الجنسين عن أربعة أعضاء.
- تدافع اللجنة عن حقوق الإنسان، للأعضاء الحاليين – وفي بعض الظّروف – للأعضاء السّابقين للبرلمانات الوطنيّة، عندما تكون حقوقهم معرّضة للخطر، أو تراءى لهم أنّه قدّ تمّ خرقها.
- تهدف اللجنة إلى:

أ. منع الانتهاكات المحتملة؛

ب. وضع حدّ للانتهاكات القائمة؛ و/ أو

ج. تشجيع الدّول على اتخاذ إجراءات إصلاح فعّالة للانتهاكات.

- تقوم اللجنة، بناءً على إجراءات تفصيلية، (من الملحق الأول إلى الملحق الرابع)، بدراسة الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات المزعومة، التي تردها عن طريق مصدر مؤهّل.
- تستخدم اللجنة، كلّ السبل الممكنة لتسليط الضوء على عملها في الدّفاع، عن حقوق الإنسان للبرلمانيين، ويجب ألا يعيق غيابُ الشكاوى، جهودَ اللجنة في الدّفاع عن احترام حقوق الإنسان للبرلمانيين، وزيادة الوعي حول الانتهاكات، والمخاطر، التي يتعرّض لها البرلمانيّون.
- تطبق اللجنة، لدى اضطّلاعها بولايتها، المعايير الدولية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان، فضلاً عن التوصيات ذات الصلة الصادرة عن مؤسسات الأمم المتحدة والإقليمية والوطنية ذات الصلة.
- تسعى اللجنة جاهدة إلى الأخذ في الاعتبار قضايا، المساواة بين الجنسين، في أساليب عملها، وعملياتها، وأهدافها.
- يجوز للجنة أن تقترح، وجوب تقديم المساعدة في بناء القدرات للبرلمان، ومؤسسات الدولة الأخرى، التي وقعت فيها الانتهاكات المزعومة، من أجل معالجة، المخاوف الكامنة وراءها، والمؤدّية إلى تقديم الشّكوى.
- يجوز للجنة، أن تطلب من الأمين العام للاتّحاد البرلماني الدّولي، تنظيم فعاليات، أو إجراء دراسات، لمعالجة مخاوف موضوعية، أو إقليميّة، تظهر في إجمالي عدد حالاتها، وتتسم بتداعيات أوسع، على حقوق البرلمانيين و/أو، عمل البرلمانات. ويجوز للجنة أيضاً تقديم مقترحات محدّدة إلى أجهزة الاتّحاد البرلماني الدّولي الأخرى.

4 – اللجنة الفرعية للمالية:

- تعمل اللجنة الفرعية للمالية كهيئة استشارية للّجنة التنفيذية، فهي تستعرض التوصيات وتقدّمها إلى اللّجنة التنفيذية، حول المسائل المالية أو أيّ أمور أخرى، تحيلها إليها اللجنة التنفيذية.
- تقرّ اللجنة التنفيذية، صلاحيات اللجنة الفرعية للمالية وتعدّلها.
- تتكون اللجنة الفرعية للمالية، من ممثل عن كل مجموعة جيوسياسية، يتمّ اختيارهم من بين أعضاء اللجنة التنفيذية.
- تنتخب اللجنة التنفيذية، أعضاء اللجنة الفرعية للمالية ـ بصفتهم الشخصية ـ لفترة عامين قابلة للتجديد مرة واحدة، ما داموا أعضاء في اللجنة التنفيذية.

5 – جمعية الأمناء العامين للبرلمانات:

- جمعية الأمناء العامين للبرلمانات هي جهاز استشاري للاتحاد البرلماني الدولي.

- تتكامل نشاطات كل من جمعية الأمناء العامين، وأجهزة الاتحاد البرلماني الدولي، المختصة بدراسة المؤسسات البرلمانية، ويتم التنسيق فيما بينها عن طريق المشاورات، والتعاون الوثيق، في مراحل إعداد المشروعات وتنفيذها.
- تُدار جمعية الأمناء العامين بصورة مستقلة، ويقدّم الاتحاد مساهمة سنوية في موازنة الجمعية، ويقرّ المجلس الحاكم اللوائح التي تضعها.

ح. **اللائحة الخاصة لإجراءات تنظيم سير الجلسات الافتراضية:**

- يجب أن يستمر تطبيق قواعد المجلس الحاكم بالكامل، إلا في حالة تعارضها مع هذه اللائحة الخاصة للإجراءات، وفي هذه الحالة يكون قرار المجلس الحاكم باعتماد هذه اللائحة الخاصة للإجراءات قراراً بتعليق القواعد ذات الصلة بالمجلس الحاكم بالقدر اللازم وفقاً للقاعدة 45.3 من قواعد المجلس الحاكم.
- قواعد المجلس الحاكم التي سيتم تعليقها هي:

القاعدة 2 فيما يتعلق بالأعضاء البديلون

القاعدة 3 فيما يتعلق بمشاركة الأعضاء المنتسبين،

القاعدة 4 فيما يتعلق بمشاركة المراقبين

القاعدة 7 فيما يتعلق بالموعد النهائي لإبلاغ الترشيحات لمنصب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي

القاعدة 13 فيما يتعلق بطلبات بنود جدول الأعمال التكميلية

القواعد 14–20 فيما يتعلق بتقديم المقترحات ومشاريع القرارات والتعديلات والتعديلات الفرعية

القاعدة 23 فيما يتعلق بقرارات تحديد وقت التحدث

القاعدة 28 فيما يتعلق بتصويت الأعضاء البديلون

القاعدة 29 فيما يتعلق بالتصويت برفع الأيدي أو بالوقوف

القاعدة 32 فيما يتعلق بطلبات تجزئة المقترحات

القاعدة 34 فيما يتعلق بإقرار النصاب القانوني

- تحدد اللجنة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت للدورة الافتراضية للمجلس الحاكم ويقتصر على البنود الأساسية لإدارة المنظمة وبرنامج عملها.
- لا يمكن لأعضاء المجلس الحاكم اقتراح بنود إضافية عملاً بالقاعدة 13 من قواعد المجلس الحاكم.
- يجب أن يكون حضور الأعضاء من خلال الوصول الآمن إلى مؤتمر الفيديو أو أي وسيلة إلكترونية أخرى تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.

- لأغراض الحضور والتصويت، سيتم تقييم الشمولية الجندرية لوفود الأعضاء بموجب القاعدة 1 من قواعد المجلس الحاكم على أساس القائمة التي يقدمها كل عضو لغرض التسجيل بحلول الموعد النهائي المبين أدناه.
- تقتصر مشاركة أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي في المجلس الحاكم على الأعضاء الفخريين. لن يكون من الممكن تعيين أعضاء بديلون بموجب القاعدتين 2 و28 من قواعد المجلس الحاكم إلا في حالة القوة القاهرة التي تمنع العضو الفخري من حضور الجلسة. يجب أن يكون مثل هذا الموقف مصدقاً عليه من قبل رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية من خلال رسالة خطية إلى الأمين العام.
- سيتم التسجيل من خلال نظام إلكتروني عبر الإنترنت وفقاً للممارسات المتبعة. سيقوم كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي يشارك في الجلسة بالإبلاغ عن الاسم والجندر وتفاصيل الاتصال بممثليه بالإضافة إلى نسخة خطاب رسمي من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي.
- يجب أن يكون الموعد النهائي للتسجيل 15 يوماً قبل افتتاح الدورة. ولن يكون من الممكن إجراء أية تغييرات أخرى على تشكيل الوفود بعد ذلك التاريخ، مع مراعاة القاعدة 2.3 من هذه اللائحة الخاصة للإجراءات.
- عدد الأعضاء المسجلين في المجلس الحاكم عند الموعد النهائي للتسجيل المشار إليه بموجب القاعدة 3.2 من هذه اللائحة الخاصة للإجراءات يجب استخدامه لتحديد النصاب القانوني.
- الأعضاء مدعوون إلى تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو بالفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة المجلس الحاكم. يجب أن تكون البيانات الخطية البديل للتدخلات الحية. يتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.
- يجوز للأعضاء أيضاً تقديم بيانات فيديو مسجلة مسبقاً مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح الدورة.
- خلال الجلسة الافتراضية، يجب أن تقتصر مدة بيانات الأعضاء على دقيقتين.
- أي عضو يرغب في أخذ الكلمة يجب أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على العضو الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان تمّ الإدلاء به خلال الجلسة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. سيبتّ الرئيس في نقطة النظام وفقاً للقاعدة 22 من قواعد المجلس الحاكم.
- جميع الاجتماعات الافتراضية للمجلس الحاكم تكون مفتوحة فقط للبرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي. يجب إجراء جميع الأعمال خلال الجلسة الافتراضية في جلسات عامة.
- يجوز تقديم مقترحات أو مشاريع قرارات وفقاً للقاعدة 14 وسوف تخضع للقاعدة 15 من قواعد المجلس الحاكم. ينبغي على الأعضاء بذل قصارى جهدهم للتوصل إلى مقترح متفق عليه من

خلال المشاورات غير الرسمية. في ضوء القيود التي تفرضها الدورة الافتراضية، تم تعليق القواعد 16-20 من قواعد المجلس الحاكم.

- تُعتمد جميع قرارات المجلس الحاكم المتخذة في جلسة افتراضية، بقدر الإمكان، بتوافق الآراء. بالنظر إلى الطبيعة الافتراضية للجلسة والقيود الفنية، إذا كان التصويت مطلوباً في مسائل أخرى غير انتخاب الرئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية، يجب أن يتم التصويت بنداء الأسماء وفقاً للممارسة المعتادة. في حالة التصويت بنداء الأسماء، إذا فشل أي عضو في الإدلاء بصوته لأي سبب أثناء نداء الأسماء، يجب استدعاء ذلك العضو مرة ثانية بعد انتهاء النداء الأولي للأسماء. إذا فشل العضو في التصويت في النداء الثاني للأسماء، يسجل العضو غائباً.
- سيتم تطبيق إجراء الموافقة الضمنية الخطية المعنية فيما يتعلق بأي مقترح يقرر الرئيس أو اللجنة التنفيذية، بعد المشاورات غير الرسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة من قبل المجلس الحاكم ولكن لا يمكن اعتماده أثناء الجلسة الافتراضية بسبب ضيق الوقت أو لأي سبب آخر يحدده الرئيس أو اللجنة التنفيذية.
- بناءً على طلب الرئيس أو اللجنة التنفيذية، سيرسل الأمين العام إلى الأعضاء أي مقترح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا.
- ستتضمن المراسلة نص المقترح (المقترحات) الذي سيتم النظر فيه بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا وسيحدد تاريخاً لاستلام أي اعتراض. يجب إرسال أي اعتراض بشكل خطي، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال المراسلة.
- في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر، بحلول الموعد النهائي المحدد بـ 15 يوماً، سيعتبر المقترح المعني معتمداً بشكل صحيح من قبل المجلس الحاكم.
- سيبلغ الأمين العام نتيجة إجراء الموافقة الضمنية الخطية إلى جميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشار إليه أعلاه. في حالة وجود مقترح تم اعتماده وفقاً لإجراء الموافقة الضمنية الخطية، سيكون تاريخ مراسلة الأمين العام بهذا الخصوص هو تاريخ اعتماد المقترح.
- دون الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضو شرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضع لإجراء الموافقة الضمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. سيتم توفير البيانات الخطية على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. ستظهر كما تمّ إرسالها وبلغة (لغات) الإرسال. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.

- يُنتخب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي وفقاً للقواعد 6-8 من قواعد المجلس الحاكم باستثناء ما هو منصوص عليه في هذه اللائحة الخاصة للإجراءات. يعلن الأمين العام النصاب القانوني قبل بدء التصويت وفقاً للقاعدة 34 من قواعد المجلس الحاكم.
- قبل بدء عملية التصويت، ستتم دعوة المرشحين المسجلين على النحو الواجب لمنصب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي للتحدث بإيجاز أمام المجلس الحاكم، لعرض أنفسهم ورؤيتهم للمنظمة. كما سيتم تنظيم جلسات استماع مفتوحة لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي مع المرشحين في الأسبوعين اللذين يسبقان الانتخابات.
- يكون الموعد النهائي لإبلاغ الترشيحات لرئاسة الاتحاد قبل 15 يوماً من افتتاح دورة المجلس الحاكم.
- يجب إجراء الانتخابات بالاقتراع السري باستخدام نظام إلكتروني آمن تم التحقق منه من قبل الأمين العام لضمان الخصوصية والأمان وبساطة الاستخدام. سيتم توفير طريقة تصويت احتياطية آمنة تحترم سرية الاقتراع للأعضاء غير القادرين على استخدام طريقة التصويت الأساسية.
- يوزع الأمين العام على أعضاء المجلس الحاكم بطاقة اقتراع بأسماء المرشحين. يجب أن يكون الاقتراع متاحاً للأعضاء فقط من خلال نظام المصادقة الشخصية باتباع التعليمات التي سيقدمها الأمين العام. يجب على الأعضاء تقديم بطاقات الاقتراع الخاصة بهم عبر الإنترنت أو وفقاً لما نصح به الأمين العام.
- يتاح للأعضاء 24 ساعة من إعلان الرئيس بدء التصويت للإدلاء بأصواتهم. سيذكّر الرئيس الأعضاء باقتراب الموعد النهائي. لا تؤدي فترة التصويت إلى تعليق سير أعمال الجلسة.
- بمجرد إقفال فترة التصويت، يتم التحقق من نتائج التصويت بواسطة اثنين من محصيّ أصوات المقترعين يعينهما المجلس الحاكم عملاً بالقاعدة 30 من قواعد المجلس الحاكم وبمساعدة الأمانة. يقوم مدقق مستقل بتزويد محصيّ الأصوات بتقييم فني لعملية التصويت ونتائجها.
- يعلن الرئيس نتيجة الاقتراع السري في جلسة علنية. ويقوم بتعليق أعمال الجلسة لهذا الغرض إذا لزم الأمر. إذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة من الأصوات التي تم الإدلاء بها في أول اقتراع سري وفقاً للقاعدة 35 من قواعد المجلس الحاكم، يتم إجراء اقتراع سري ثان بين المرشحين اللذين حصلا على أكبر عدد من الأصوات في الاقتراع السابق. وفقاً للإجراء نفسه الموضح أعلاه. إذا حصل المرشحان على نفس عدد الأصوات، يتم إجراء اقتراع إضافي وفقاً للإجراء نفسه حتى يحصل مرشح على الأغلبية المطلقة.
- الموعد النهائي لإبلاغ الترشيحات إلى اللجنة التنفيذية هو 15 يوماً قبل افتتاح الدورة.
- إذا كان عدد المرشحين أكثر من الوظائف المتاحة في اللجنة التنفيذية، يتم إجراء اقتراع سري بعد إجراء التغييرات اللازمة لانتخاب الرئيس.

رابعاً – اللائحة الداخلية للمجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي:

أصدر الاتحاد البرلماني العربي اللائحة الداخلية للمجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي التي تنص على الآتي (تم إقرار هذه اللائحة بصيغتها المعدلة في المؤتمر الثالث والعشرين للاتحاد البرلماني العربي الذي عقد في القاهرة 10-11 نيسان / أبريل 2016):

اللائحة الداخلية للمجموعة
العربية في الاتحاد البرلماني الدولي

المادة (1)

يُنشئ الاتحاد البرلماني العربي «المجموعة البرلمانية». وتتكون المجموعة من وفود البرلمانات العربية الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي.

المادة (2)

تهدف المجموعة العربية إلى تنسيق مواقف البرلمانات العربية داخل الاتحاد البرلماني الدولي تجاه القضايا والموضوعات المطروحة على جدول أعمال اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي.

المادة (3)

تختص المجموعة العربية بالآتي:

1. إقرار جدول أعمال الاجتماع.
2. إقرار الترشيحات العربية للمناصب الشاغرة في أجهزة الاتحاد.
3. إقرار المقترحات العربية المقدمة إلى أجهزة الاتحاد.
4. إقرار البنود الطارئة المقدمة من الجانب العربي على جدول أعمال الاتحاد.
5. دعم طلبات البرلمانات العربية للانضمام لعضوية الاتحاد البرلماني الدولي.
6. الموافقة على تعديل نظام المجموعة العربية وفقاً للمادة -10- من هذه اللائحة.

المادة (4)

للمجموعة هيئة استشارية تتكون من:

1. رئيس الاتحاد البرلماني العربي، أو من ينوب عنه.
2. ممثل المجموعة العربية في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي.
3. ممثلي المجموعة العربية في مكاتب اللجان الدائمة في الاتحاد البرلماني الدولي.
4. ممثلي المجموعة العربية في الهيئات الأخرى.
5. الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي، بحكم منصبه سكرتيراً عاماً للهيئة.

المادة (5)

تختص الهيئة الاستشارية بالآتي:

1. إعداد جدول أعمال اجتماع المجموعة العربية.
2. اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتنسيق المواقف البرلمانية العربية تجاه القضايا والموضوعات المدرجة على جدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي، كذلك تجاه المناصب الشاغرة في الاتحاد البرلماني الدولي، والبنود الطارئة، ومتابعة ما تمّ عليه الاتفاق في تلك الاجتماعات.
3. عقد اجتماعات تنسيقية مع ممثلي المجموعات الجيوسياسية الأخرى لنقل وجهة النظر العربية إلى تلك المجموعات، وتنسيق المواقف معها للتوصل إلى رؤية مشتركة معها والحصول على تأييدها لوجهة النظر العربية، وإبلاغ المجموعة العربية بنتائج الاتصالات.
4. دراسة مقترحات تعديل نظام المجموعة العربية، ورفع تقرير عنها للمجموعة العربية.

المادة (6)

تعقد المجموعة العربية اجتماعين بالتزامن مع دورتي الجمعية العامة ومجلس الاتحاد البرلماني الدولي، وللمجموعة أن تعقد اجتماعات أخرى. ويشترط لصحة الاجتماع حضور أغلبية أعضاء المجموعة.

المادة (7)

على ممثلي المجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي تقديم تقارير دورية عن أنشطتهم وأعمالهم إلى المجموعة العربية.

المادة (8)

لكل شعبة وطنية صوت واحد، ويكون التصويت برفع الأيدي ما لم يتعلق الأمر بترشيحات المناصب فيكون سرياً.

المادة (9)

الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي هي – بحكم اختصاصها – الأمانة العامة للمجموعة العربية وتتولى الاختصاصات التالية:

1. التحضير والإعداد الفني لاجتماعات المجموعة العربية.
2. إبلاغ المجموعة البرلمانية العربية بنتائج اتصالات الهيئة الاستشارية مع المجموعات الجيوسياسية الأخرى.
3. تعميم النتائج وما تمّ التوصل إليه من اتفاقات بشأن تنسيق المواقف والقضايا المدرجة على جدول أعمال الاتحاد إلى الشُّعب الأعضاء في الاتحاد.
4. تنفيذ التكليفات الصادرة من الهيئة الاستشارية للمجموعة سواء في إطار الاتصال بالدول الأعضاء أو غيرها من المجموعات الجيوسياسية الأخرى.
5. رصد مواقف المجموعات الجيوسياسية الأخرى تجاه القضايا، المناصب الشاغرة، البنود الطارئة المدرجة على جدول أعمال اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وتلقي مواقف الدول العربية الأعضاء بشأنها.
6. إبلاغ الدول الأعضاء بجدول أعمال المجموعة العربية الذي انتهى إليه اجتماع الهيئة الاستشارية للمجموعة العربية.
7. تقديم الدعم اللازم لممثل المجموعة العربية في اللجنة التنفيذية لنقل وجهة النظر العربية في اجتماعات اللجنة التنفيذية والإجابة على استفساراته إذا طلب ذلك.
8. إصدار نشرة إعلامية عن اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وإبلاغها لوسائل الإعلام.

مادة (10)

يعدّل هذا النظام باقتراح من 3 شعب أعضاء على الأقل، ويعد المقترح نافذاً إذا وافق عليه ثلثا أعضاء المجموعة.

******

خامساً – كتيب جمعيات الاتحاد البرلماني الدولي:

يعرض هذا الكتيب لمحة عامة عن جمعية الاتحاد البرلماني الدولي مع التركيز على المسائل الرئيسية العشرة التالية:

1- المشاركة .....

- أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي
- الأعضاء المنتسبون
- المراقبون الدائمون
- حجم الوفود

2- هيكل جمعية الاتحاد البرلماني الدولي .....

- الهيئات الرئيسية
- المناقشة العامة
- البند الطارئ
- الشواغر
- الاجتماعات الأخرى (الاجتماعات الثنائية والزيارات الميدانية والأحداث الجانبية)

3- اللجان الدائمة للجمعية .....

- التشكيل
- دورة القرارات
- تعديل مشروعات القرارات التي يقدمها المقرران

4- القرارات والمقررات وغيرها من الوثائق الختامية .....

الجمعية

- قرار البند الطارئ
- قرارات اللجان الدائمة وتقاريرها
- الوثيقة الختامية للمناقشة العامة

المجلس الحاكم

- استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي
- قرارات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان للبرلمانيين
- تقارير المنتديات واللجان والهيئات الأخرى

5- إجراءات التصويت .....

- القواعد الأساسية
- آليات التصويت

6- حقوق المندوبين .....
- الحق في أخذ الكلمة واقتراح التعديلات والتصويت
- تعليق الحق في التصويت

7- الاقتراحات، ونقاط النظام، واللغة غير اللائقة، وحق الرد .....
8- المجموعات الجغرافية السياسية ووظائفها .....
9- تطبيق الجمعية .....
10- متابعة الجمعية .....

يُشار كلما لزم الأمر إلى الأحكام المعنية من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي ولوائحه. ولأغراض هذه الوثيقة، تشير عبارة «عضو في الاتحاد البرلماني الدولي» إلى البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي.

1- المشاركة

أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي

يجوز لكل برلمان تشكَّل بموجب قوانين دولة ذات سيادة ويمثل سكانها ويعمل على أراضيها أن يطلب الانضمام إلى الاتحاد البرلماني الدولي.

⟸ المرجع: المادة 3 (1) من النظام الأساسي

الأعضاء المنتسبون

يجوز للمجلس الحاكم أن يقبل بصفة أعضاء منتسبين في الاتحاد البرلماني الدولي الجمعيات البرلمانية الدولية التي أسستها – بموجب اتفاق دولي – دولٌ ممثلة فيه، بناءً على طلب هذه الجمعيات وبعد التشاور مع الأعضاء المعنيين في الاتحاد البرلماني الدولي.

⟸ المرجع المادة 3 (5) من النظام الأساسي

المراقبون الدائمون

مُنحت صفة مراقب دائم لنحو 70 منظمة بما يمكنها من حضور جمعياتنا، التي تعقد مرتين في السنة، والمشاركة فيها بفعالية. وفئات المراقبين الدائمين كما يلي:

أ) المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة؛

ب) المنظمات الدولية الحكومية الإقليمية؛

ج) الجمعيات أو الرابطات البرلمانية الإقليمية أو الجغرافية السياسية؛

د) المنظمات غير الحكومية العالمية؛

هـ) الاتحادات الدولية للأحزاب السياسية؛

و) المنظمات التي أقام معها الاتحاد البرلماني الدولي علاقات عمل متبادلة النفع.

حجم الوفود

	عدد المندوبين* (حق التصويت وأخذ الكلمة)
أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي	٨ (أقل من ١٠٠ مليون نسمة) أو ١٠ (أكثر من ١٠٠ مليون) + برلماني شاب واحد *ما لم يغيَّر ذلك الحق – انظر أدناه*
الأعضاء المنتسبون	٨ (دون حق في التصويت)* *ما لم يغيَّر ذلك الحق – انظر أدناه*
المراقبون الدائمون	٢ (دون حق في التصويت)

المرجع: المادة 5(2) من النظام الأساسي. في حال وجود متأخرات في الاشتراكات (سنتان من المستحقات)، يكون عدد المندوبين الذين يجوز لهم المشاركة في الجمعية محدوداً كما يلي:

أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي	مندوبان برلمانيان
الأعضاء المنتسبون	مندوب واحد

وفقاً للتعديلات الجديدة في النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي ولوائحه، متى تأخر عضو عن سداد اشتراكاته في ميزانية الاتحاد البرلماني الدولي لأكثر من ٣ سنوات، أصبح ذلك العضو عضواً غير مشارك في المنظمة (مع تعليق حقوقه بما فيها حق المشاركة في جمعيات الاتحاد البرلماني الدولي).

2- هيكل جمعية الاتحاد البرلماني الدولي

الجمعية هي الهيئة السياسية الرئيسية للاتحاد البرلماني الدولي. وتجتمع مرتين في السنة ويشمل جدول أعمالها ما يلي:

- مناقشة عامة؛
- والنظر في الاقتراحات واعتماد بند طارئ؛
- واعتماد قرارات اللجان الدائمة وتقاريرها.

* في ظل جائحة كوفيد-١٩، يوصى بأن يقتصر عدد المندوبين الرسميين على 5 و7 برلمانيين على التوالي.

وعلى مدى أسبوع الجمعية، تجتمع أيضاً كل الهيئات الرئيسية التالية للاتحاد البرلماني الدولي:

- اللجنة التنفيذية – وهي تشرف على إدارة الاتحاد البرلماني الدولي وتوجه توصياتها إلى المجلس الحاكم.
- المجلس الحاكم – وهو يتولى إدارة الاتحاد البرلماني الدولي ورسم سياساته. ويبت في انضمام الأعضاء وإعادة انضمامهم وتعليق عضويتهم. ويعتمد استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي وميزانيته وبرنامج عمله، ويحدد مهام واختصاصات اللجان الدائمة والهيئات الفرعية للمجلس الحاكم، ويوافق على تعديلات النظام الأساسي واللوائح.
- اللجان الدائمة الأربع – وهي تركز على السلام والأمن؛ والتنمية المستدامة؛ والديمقراطية وحقوق الإنسان؛ وشؤون الأمم المتحدة، وتناقش مسائل مهمة وتعتمد قرارات بشأنها (باستثناء اللجنة الدائمة المعنية بشؤون الأمم المتحدة التي لا تعتمد قرارات).
- منتدى البرلمانيات – وهو يقود عمل الاتحاد البرلماني الدولي من أجل تحقيق التوازن بين الجنسين في التمثيل السياسي داخل البرلمانات الوطنية وهيئات الاتحاد البرلماني الدولي وجمعياته. ويقدم تعديلات تراعي المنظور الجنساني في أعمال اللجان الدائمة.
- منتدى البرلمانيين الشباب – وهو يناقش بنود الجمعية من منظور الشباب ويوجّه توصياته إلى الهيئات الرئاسية للاتحاد البرلماني الدولي.
- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان للبرلمانيين – وهي تنظر في انتهاكات حقوق الإنسان للبرلمانيين وتقترح سبلاً لإنصافهم.
- اللجنة المعنية بشؤون الشرق الأوسط – وهي تشجّع الحوار بين البرلمانيين الإسرائيليين والفلسطينيين.
- مجموعة ميسّري الحوار بشأن قبرص – وهي تجتمع مرة في السنة إبّان الجمعية وتشمل ممثلين من الأحزاب السياسية المنتمية إلى جماعتي الجزيرة على أساس المساواة السياسية.
- اللجنة المعنية بإزكاء الاحترام للقانون الدولي الإنساني – وهي تدافع عن حماية المدنيين والمقاتلين في حالات النزاع حول العالم عن طريق اعتماد قوانين ومعاهدات مهمة والتصديق عليها.
- الفريق الاستشاري الرفيع المستوى والمعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف – وهو يوجّه ويراقب خطة العمل التي وضعها الاتحاد البرلماني الدولي في هذا المجال من أجل البرلمانات ويهدف إلى سد الثغرات في تنفيذ القرارات المعنية الصادرة عن الاتحاد البرلماني الدولي والأمم المتحدة.
- الفريق الاستشاري المعنية بالصحة – وهو يقود عمل الاتحاد البرلماني الدولي في مجال الصحة.
- الفريق العامل المعني بالعلوم والتكنولوجيا – وهو يؤدي دور جهة التنسيق البرلمانية فيما يخص مسائل العلوم والتكنولوجيا.

وتنظّم الجمعية أيضاً عدة أحداث جانبية، منها حلقات عمل ومناقشات جماعية.

المناقشة العامة

تنظّم مناقشة عامة عن موضوع شامل في الجلسة العامة من كل جمعية للاتحاد البرلماني الدولي.

ويجوز لكل وفد برلماني أن يسجِّل ثلاثة متحدثين على الأكثر، إذا كان المتحدث الثالث من البرلمانيين الشباب (دون سن الخامسة والأربعين).

التسجيل وترتيب المتحدثين

يجب على المندوبين التسجيل من أجل أخذ الكلمة، إما بإرسال استمارة التسجيل المسبق المتاحة على صفحة وثائق الجمعية وإما بالتوجُّه إلى مكتب تسجيل المتحدثين (خارج قاعة الجلسة العامة). ويفتح باب التسجيل قبل 24 ساعة من بدء المناقشة العامة ويظل مفتوحاً حتى اليوم الثاني من الجمعية.

ويحدد ترتيب المتحدثين بالقرعة العامة في عشية الجلسة الأولى للجمعية.

رئيس الجمعية ونوابه

متى اجتمع الاتحاد البرلماني الدولي خارج جنيف، جرت العادة على انتخاب رئيس البرلمان المضيف رئيساً للجمعية. أما في جنيف، فيؤدي رئيس الاتحاد البرلماني الدولي ذلك الدور. ويجوز لكل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي تعيين أحد مندوبيه نائباً لرئيس الجمعية (المادة 7 (3) من لائحة الجمعية). ويحل النائب محل رئيس الجمعية في أي جلسة أو جزء منها عند الاقتضاء.

مدة أخذ الكلمة في المناقشة العامة

يجوز للجنة التوجيهية للجمعية (وهي مكوّنة من رئيس الجمعية، ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي، ونائب رئيس اللجنة التنفيذية، ورؤساء اللجان الدائمة) أن تعدِّل مدة أخذ الكلمة لضمان سلاسة المناقشات. ومن ثم، فإن المدد التالية مقدَّمة على سبيل الإرشاد فقط.

	عدد المتحدثين	الوقت الإجمالي لكل وفد
أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي والأعضاء المنتسبون إليه	٢ + برلماني شاب واحد	• الجزء الرفيع المستوى (رؤساء البرلمانات): ٧ دقائق • متحدث واحد (غير رئيس برلمان): ٦ دقائق • متحدثان: حتى ٧ دقائق • البرلماني الشاب: دقيقتان إضافيتان
المراقبون الدائمون	١	• ٣ دقائق

البند الطارئ

يجوز لأي برلمان عضو في الاتحاد البرلماني الدولي أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية. وينبغي أن يتناول ذلك الطلب حدثاً دولياً مهماً وحديثاً يتطلب من المجتمع الدولي اتخاذ إجراءات عاجلة بشأنه.

وبعد اعتماد البند الطارئ، تُنظَّم مناقشة إبَّان اليوم التالي في إطار الجلسة العامة (لمزيد من المعلومات، انظر قسم «القرارات والمقررات وغيرها من الوثائق الختامية»).

المرجع: المادة 14 (2) من النظام الأساسي والمادة 11 من لائحة الجمعية.

الشواغر

يجوز للبرلمانات الأعضاء تقديم ترشيحات إلى اللجان والهيئات الرئيسية للاتحاد البرلماني الدولي بمجرد نشر إشعار المقاعد الشاغرة على صفحة الجمعية على الإنترنت، مع مراعاة متطلبات التوازن بين الجنسين في الهيئات المعنية، على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي ولوائحه. ويجب أن يتمتع المرشحون، قدر الإمكان، بالخبرة في مجالات عمل الهيئات المعنية وينبغي أن تدعمهم برلماناتهم في أداء مهامهم بوصفهم موظفين

مسؤولين في الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك في الحضور المنتظم لجمعيات الاتحاد البرلماني الدولي. ويشجع الأعضاء الجدد في الاتحاد البرلماني الدولي والأعضاء الذين لا يشغلون حالياً أي منصب في الاتحاد البرلماني الدولي على تقديم ترشيحاتهم.

الاجتماعات الأخرى

إلى جانب الاجتماعات النظامية المذكورة آنفاً، يمكن للوفود أن تنظم **اجتماعات ثنائية** (للمزيد من التفاصيل، يرجى التواصل معنا على conf.services@ipu.org).

وتنظم **زيارات ميدانية** متعلقة بموضوعات الجمعية بالتعاون مع شركاء محليين عندما يجتمع الاتحاد البرلماني الدولي في الخارج. ويجوز للمشاركين التسجيل للمشاركة في الزيارة الميدانية (الأماكن محدودة) عن طريق مرفق تقديم الوثائق والتحقق منها التابع للاتحاد البرلماني الدولي.

وتنظَّم أيضاً إبان الجمعية **أحداث جانبية** عن موضوعات تهم المجتمع البرلماني بوجه خاص.

3 – اللجان الدائمة للجمعية

في الجمعية أربع لجان دائمة. وجزء رئيسي من عملها تحضير القرارات التي تعتمدها الجمعية وتصبح البيانات السياسية للاتحاد البرلماني الدولي.

ويركز عمل اللجان الدائمة على المحاور التالية:

1- السلام والأمن الدولي؛

2- التنمية المستدامة والشؤون المالية والتجارة؛

3- الديمقراطية وحقوق الإنسان؛

4- شؤون الأمم المتحدة (لا تعتمد اللجنة المعنية قرارات).

التشكيل

مراحل تحضير قرارات اللجان الدائمة

(دورة لمدة سنة على مدى ثلاث جمعيات)

الشهر صفر (الجمعية)	بداية الدورة: اختيار الموضوع الذي ستعتمده اللجنة الدائمة بعد اثني عشر شهراً + تعيين المقرّرَين
الشهر ٦ (الجمعية)	جلسات استماع الخبراء بشأن موضوع البند المختار مناقشة تمهيدية عن القرار
الشهر ٧	الموعد النهائي ليقدِّم أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي مساهماتهم الكتابية في القرار
الشهر ٩	تقديم المقرّرَين مشروع القرار والمذكرة التوضيحية إلى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي
الشهر ١٠	توزيع أمانة الاتحاد البرلماني الدولي مشروع القرار والمذكرة التوضيحية على أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي
الشهر ١١	الموعد النهائي ليقدِّم أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي تعديلاتهم على مشروع القرار
الشهر ١٢ (الجمعية)	إعداد اللجنة الدائمة الصيغة النهائية لمشروع القرار اعتماد الجمعية للقرار

تعديل مشروعات القرارات التي يقدمها المقرران

المرجع: المادة 17 من لائحة الجمعية.

- يقدم منتدى البرلمانيات تعديلات (في عشية الجلسة الأولى للجنة الدائمة) تنطوي على منظور جنساني.

4 – القرارات والمقررات وغيرها من الوثائق الختامية

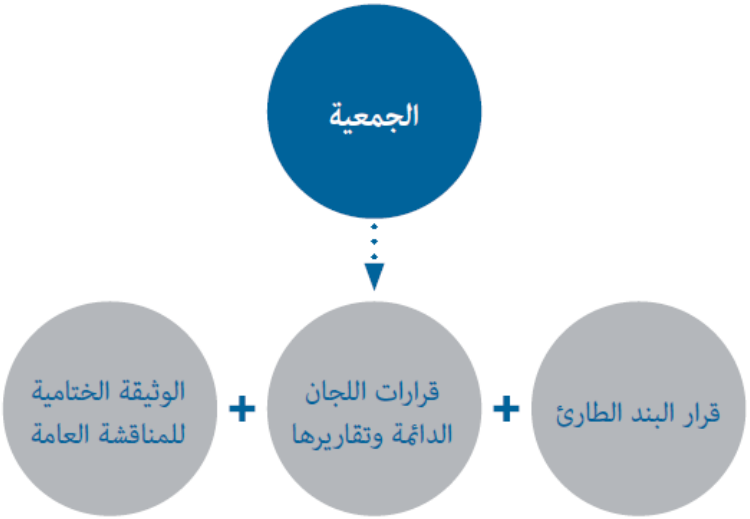

قرار البند الطارئ

يجوز لأي برلمان عضو بالاتحاد أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية. ويتعيّن أن يكون هذا الطلب مصحوباً بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار يحدد بوضوح نطاق الموضوع الذي يتضمنه الطلب.

وتجري الجمعية تصويتاً بنداء الأسماء في اليوم الأول من أجل البت في البند المقترح الذي سيُدرج في جدول الأعمال. وقبل القبول، يجب أن يحصل الطلب على ثلثي الأصوات المدلى بها.

ويُناقش البند الطارئ عادةً في صباح اليوم الثاني من الجمعية. وتجتمع لجنة الصياغة (وتكون كل مجموعة جغرافية سياسية ممثلة فيها) لتحضير مشروع القرار الذي سيقدّم إلى الجمعية لتعتمده في يومها الأخير.

المرجع: المادة 11 من لائحة الجمعية

قرارات اللجان الدائمة وتقاريرها

القرار هو بيان رسمي تدلي به جمعية الاتحاد البرلماني الدولي بشأن مسألة سياسية وهو ثمار عملية تشاور وتناقش وتداول وتفاوض. وتحتوي القرارات على توصيات عملية تخص البرلمانات في المقام الأول ولكنها قد تكون موجهة أيضاً إلى الحكومات أو الأمم المتحدة أو هيئات أخرى. وتصوّت الجمعية على النصوص التي تقترحها اللجان الدائمة من دون مناقشة جوهرها.

وتحيط الجمعية علماً بتقارير اللجان الدائمة في ختام عملها.

الوثيقة الختامية للمناقشة العامة

الوثيقة الختامية هي إعلان رسمي لجمعية الاتحاد البرلماني الدولي بشأن موضوعها الشامل. وهي ثمار المداولات والمناقشات التي أجريت إبّان الجمعية. وهي خارطة الطريق لعمل المجتمع البرلماني العالمي.

ويتعهد جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي بتحويلها إلى سياسات وتشريعات فعلية على المستوى الوطني.

أمثلة لتقارير وقرارات ونصوص أخرى اعتمدها المجلس الحاكم

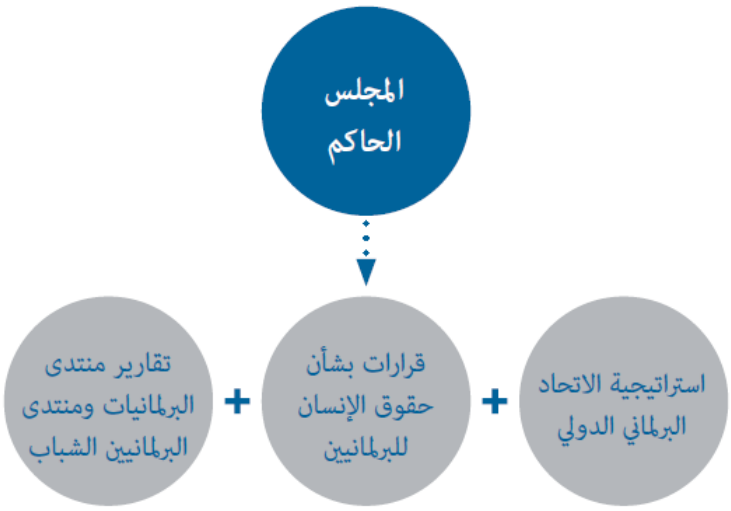

استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي

تُعدّ الاستراتيجية بتوجيه من البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي. وتحدّد رؤية المنظمة ومهمتها وأهدافها. وتبيّن العمل الواجب على مجتمع الاتحاد البرلماني الدولي من أجل تنفيذ برنامجه وتحقيق هدفيه العامين أي بناء برلمانات ديمقراطية قوية، وتعبئة جهودها حول برنامج التنمية العالمية. وفي عام 2021، وافق المجلس الحاكم على الاستراتيجية الحالية للاتحاد البرلماني الدولي (2022 – 2026).

قرارات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان للبرلمانيين

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان للبرلمانيين هي هيئة فريدة تدافع عن حقوق الإنسان للبرلمانيين كلما تعرضت تلك الحقوق للخطر. وتنظر في الشكاوى المرفوعة بشأن البرلمانيين الذين تعرّضوا للقتل أو الاعتداء أو الترهيب أو السجن بسبب آرائهم السياسية في أثناء فترة عملهم. وفي أثناء الجمعيات، يرجع إلى أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي أن يوافقوا جماعة، عن طريق المجلس الحاكم، على قرارات اللجنة وأن يؤيدوا آراءها، وهو ما يبرز أهمية التضامن البرلماني للانتفاع بالحماية وسبل الانتصاف. ولا تستسلم اللجنة ولا أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي أبداً وإنما يواصلون الإجهار بمواقفهم بشأن القضايا حتى الوصول إلى حل مرضٍ.

تقارير المنتديات واللجان والهيئات الأخرى

يحيط المجلس الحاكم علماً، في جلسته الأخيرة، بتقارير منتدى البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب فضلاً عن تقارير لجانه والهيئات الأخرى.

5- اجراءات التصويت

القواعد الأساسية

	الجمعية (النظام المرجَّح)	المجلس الحاكم	اللجان الدائمة
أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي	١٠ أصوات* + أصوات إضافية (بحسب حجم التعداد السكاني الوطني)	٣ أصوات (وفد من الجنسين) صوت واحد (جنس واحد)	صوات واحد (عضو أصلي أو بديل)

* ينخفض هذا العدد إلى ثمانية للبرلمانات التي تشكلت وفودها من جنس واحد فقط لدورتين متتاليتين.

آليات التصويت

النصاب القانوني

يُحدّد النصاب القانوني للمجلس الحاكم والجمعية إبان الجلسة الأولى لكل منهما ويُعلن في نهاية تلك الجلسة. ومن ثم، ينبغي لكل أعضاء المجلس الحاكم أن يحضروا الجلسة الأولى بأكملها. وبالنسبة للجمعية، ينبغي لكل برلمان يحق له 10 أصوات أن يضمن وجود برلماني واحد في القاعة: وللأصوات ما بين 10 أصوات و19 صوتاً، يلزم حضور برلمانيين اثنين (بغض النظر عن جنسهما)؛ واعتباراً من 20 صوتاً، يتعين وجود 3 برلمانيين في الجلسة العامة.

الجمعية

للاتحاد البرلماني الدولي إجراءات تصويت فريدة بوصفها منظمة سياسية. فينظّم التصويت في الجمعية بنداء علني للأسماء.

وتستخدم الجمعية **نظام تصويت مرجح** بحسب حجم سكان البلد وتكوين وفده (التوازن بين الجنسين). ومن خصائص الاتحاد البرلماني الدولي أنه يشجّع الوفود الوطنية على ضم برلمانيين من أحزاب سياسية مختلفة. ويتيح نظام التصويت المرجّح لكل وفد إمكانية تقسيم أصواته للإعراب عن الآراء المختلفة لمندوبيه.

← المرجع: المادة 15 (3) من النظام الأساسي

ولكل وفد 10 أصوات كحد أدنى مع أصوات إضافية بحسب التعداد السكاني الوطني. فعلى سبيل المثال، إذا كان تعداد السكان في بلد ما يتراوح بين مليون و5 ملايين نسمة، فيحق لذلك البلد الحصول على صوت إضافي، وتحصل البلدان التي يتجاوز تعدادها السكاني 300 مليون نسمة على 13 صوتاً إضافياً.

← المرجع: المادة 15 (3) من النظام الأساسي

ويكون عدد الأصوات الممنوح للوفود المكونة من نائب واحد فقط 10 أصوات لأنه لا يجوز لأي مندوب أن يدلي بأكثر من 10 أصوات. ويقتصر حق التصويت على المندوبين الحاضرين شخصياً في موعد التصويت.

ويكون لكل وفد يقتصر تشكيله على برلمانيين من جنس واحد في دورتين متتاليتين للجمعية ثمانية أصوات كحد أدنى في الجمعية (بدلاً من 10 للوفود المشكّلة من رجال ونساء). وبالنسبة إلى الوفود التي يحق لها الحصول على أصوات إضافية، يكون أساس الحساب ثمانية أصوات وليس عشرة.

← المرجع: المادتان 15 (1) و15 (2) (ج) من النظام الأساسي.

وتؤخذ قرارات الجمعية بأغلبية الأصوات المدلى بها، باستثناء التصويت على البند الطارئ حيث يجب الحصول على ثلثي الأصوات المدلى بها. وعندما يتطلب الأمر أغلبية محددة، يجب أن يكون عدد الأصوات الموافقة مساوية على الأقل لثلث إجمالي عدد الأصوات المتاحة للوفود المشاركة في الجمعية.

← المرجع: المواد 11 (2) و28 و34 من لائحة الجمعية.

ويتولى رئيس الجمعية إعلان نتائج التصويت.

المجلس الحاكم

لكل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي، بغض النظر عن حجمه أو مستوى تنميته الاقتصادية، ثلاثة أصوات في المجلس الحاكم على أن يتشكل وفده من رجال ونساء يكونوا **حاضرين في القاعة** وقت التصويت. وأما الوفود التي يقتصر تشكيلها على جنس واحد، فتكون ممثلة بعضو واحد فقط بما يعادل صوت واحد فقط.

← المرجع: المادة 1 من لائحة المجلس الحاكم.

ويكون التصويت في المجلس الحاكم عادةً برفع الأيدي أو بالوقوف والجلوس، باستثناء في انتخابات رئيس الاتحاد البرلماني، والأمين العام، وأعضاء اللجنة التنفيذية حيث يكون التصويت بالاقتراع السري.

← المرجع: المادة 30 من لائحة المجلس الحاكم.

وتتخذ القرارات عادةً بأغلبية الأصوات المدلى بها. وفي بعض الحالات مثل طلب إدراج بند إضافي في جدول أعمال المجلس الحاكم، يتعين الحصول إما على أغلبية الأصوات المدلى بها وإما على أغلبية ثلثي الأصوات المدلى بها (بحسب وقت تقديم الطلب). ويُنتخب رئيس للاتحاد البرلماني الدولي بالأغلبية المطلقة للأصوات.

← المرجع: المواد 8 و12 و13 و35 و39 و45 من لائحة المجلس الحاكم.

ويتولى رئيس الاتحاد البرلماني الدولي إعلان نتائج التصويت.

اللجان الدائمة

يمارس العضو الأصلي في اللجنة الدائمة (التي تتشكل من ممثل واحد لكل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي) حق التصويت، وفي حالة غيابه، يُمنح ذلك الحق لبديله. وتُتخذ القرارات بالتصويت عليها إما برفع الأيدي وإما بنداء الأسماء، ويقرر رئيس اللجنة طريقة التصويت المتبعة في كل حالة. وتعيّن اللجنة، بناءً على اقتراح الرئيس، فارزين اثنين للأصوات من أجل التأكد من نتائج أي تصويت يُجرى بالاقتراع السري.

وتُناقش مشروعات القرارات ويصوت عليها برفع الأيدي. وتناقش التعديلات الفرعية في وقت واحد مع التعديلات المتعلقة بها، ويُجرى التصويت عليها قبل تلك التعديلات.

ولا يجوز إيقاف عملية التصويت بعد بدئها إلا لالتماس توضيح بشأن طريقة التصويت. ويجوز للأعضاء الراغبين في تبرير تصويتهم أن يقوموا بذلك بإيجاز إذا أذن لهم الرئيس بذلك بعد الانتهاء من عملية التصويت. **وتتخذ القرارات عادة بأغلبية الأصوات المدلى بها.**

← المرجع: المواد 2 و24 و25 و34 إلى 40 من لائحة المجلس الحاكم.

6 – حقوق المندوبين

	الحق في أخذ الكلمة	الحق في اقتراح التعديلات	الحق في التصويت
أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي	نعم	نعم	نعم ما لم تكن الحقوق معلّقة
الأعضاء المنتسبون	نعم	نعم	لا
المراقبون الدائمون	نعم	لا	لا

المرجع: المادة 15 من النظام الأساسي، والمواد 2 و21 و22 من لائحة الجمعية.

تعليق الحق في التصويت (التأخر عن سداد الاشتراكات)

يفقد كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي يتأخر عن سداد الاشتراكات المالية المستحقة عليه (بما يساوي أو يتجاوز سنتين من المستحقات) الحق في التصويت. ومع ذلك، يجوز للمجلس الحاكم أن يسمح لذلك العضو بالتصويت – على سبيل الاستثناء – إذا رأى أن العجز عن السداد كان نتيجة لظروف خارجة عن إرادة ذلك العضو.

المرجع: المادة 5 (2) من النظام الأساسي.

7 – الاقتراحات، ونقاط النظام، واللغة غير اللائقة، وحق الرد

الاقتراحات

يجوز أن تخص الاقتراحات ما يلي:

- تأجيل المناقشة إلى أجل غير مسمى؛
- تأجيل المناقشة؛
- إقفال قائمة المتحدثين؛
- تعليق الجلسة أو رفعها؛
- أي اقتراح آخر يتعلق بسير الجلسة.

وتحظى الاقتراحات الإجرائية بالأولوية على المسائل الموضوعية. وتعلّق مناقشة المسائل الموضوعية في أثناء مناقشة الاقتراحات الإجرائية.

الإجراء

يقدّم صاحب الاقتراح عرضاً موجزاً لاقتراحه من دون الخوض في صلب الموضوع الأصلي المطروح للنقاش.

ولا يُسمح بأخذ الكلمة في أثناء مناقشة الاقتراحات الإجرائية إلا لمقدّم الاقتراح ومتحدث آخر معارض له لمدة لا تتجاوز ثلاث دقائق لكل منهما، وبعد ذلك تبت الجمعية في الاقتراح.

← المرجع: المادة 26 من لائحة الجمعية.

نقاط النظام

لا يجوز لأعضاء الوفود مقاطعة المتحدثين إلا لإثارة نقطة نظام أي للفت انتباه الرئيس إلى إخلال بالمادة 24 من لائحة الجمعية (الخروج عن موضوع المناقشة أو استعمال لغة غير لائقة).

ويفصل الرئيس فوراً ومن دون مناقشة في كل نقاط النظام.

← المرجع: الفقرتان 3 و4 من المادة 23 من لائحة الجمعية.

اللغة غير اللائقة

وفقاً للائحة الجمعية، ينبغي أن يكون سلوك الوفود قائماً على الاحترام المتبادل، والقيم والمبادئ التي وضعها الاتحاد البرلماني الدولي في نظامه الأساسي ولوائحه، وأن يحترم كرامة كل الناس. وفضلاً عن ذلك، ينبغي لسلوك الوفود ألا يخل بالسير السلس للأعمال.

وفي أثناء المناقشات المعقودة في إطار اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، لا ينبغي للمتحدثين استخدام أي لغة خطاب تنم عن تشهير أو عدم تسامح أو تعصب أو عنصرية أو كره للأجانب.

ولرئيس الجلسة أن يلفت نظر أي متحدث يخل بالسير السلس لأعمال الجلسة. وفي حال التمادي في استخدام لغة الخطاب المعترض عليها، يلفت الرئيس نظر المتحدث مرة ثانية ويسجّل ذلك في محضر الجلسة.

وفي حال عدم امتثال المتحدث لتلك القواعد، يجوز للرئيس أن يسحب الكلمة منه وأن يطلب شطب العبارات محل الاعتراض من محضر الجلسة (الورقي والرقمي).

المرجع: المادة 24 من لائحة الجمعية.

حق الرد

يجوز للرئيس منح أحد الوفود حق الرد بإيجاز في نهاية الجلسة.

المرجع: المادة 22 (2) من لائحة الجمعية.

وعلى الوفود الراغبة في ممارسة حقها في الرد أن تخطر الرئيس بذلك عن طريق الأمانة. ويجوز لأعضاء الوفود ممارسة حقهم في الرد في نهاية الجلسة بالتحدث من مقاعدهم. وينبغي أن يتناول حق الرد نقطة أو نقاط محددة من خطاب ما وجده المتحدث مسيئاً أو غير دقيق. ولا يوجد حق في الرد على حق الرد.

8 – المجموعات الجغرافية السياسية

⟵ المرجع: المادة 27 من النظام الأساسي.

9 – تطبيق الجمعية

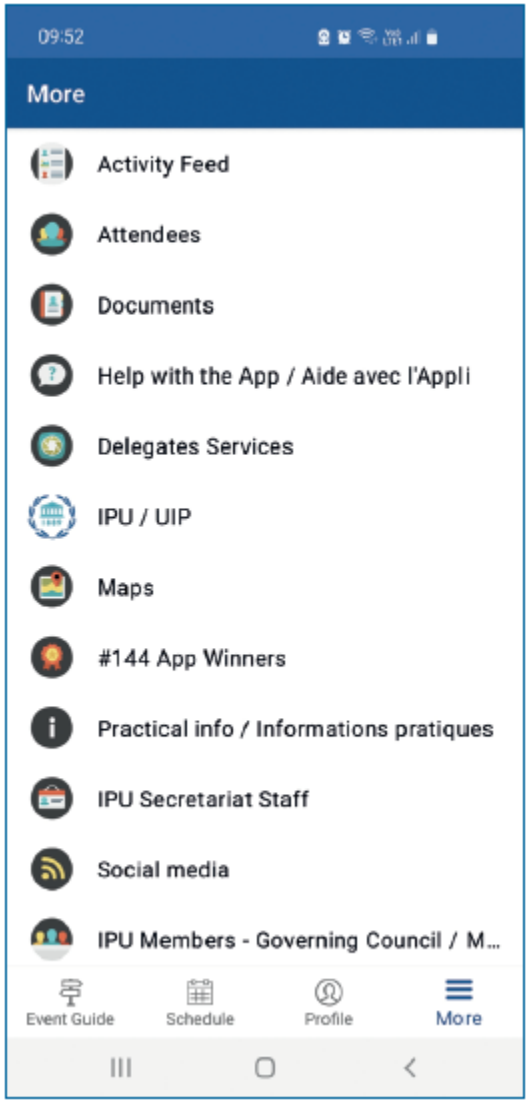

إن تطبيق الجمعية متاح إبان كل جمعية للاتحاد البرلماني الدولي.

ويسّر التطبيق المشاورات والاطلاع على وثائق الاتحاد البرلماني الدولي عبر الإنترنت (سياسة الاتحاد البرلماني الدولي لتوفير الورق). ويعزز مشاركة الوفود في جمعيات الاتحاد البرلماني الدولي ويتيح التواصل بينها. ويمكن الاطلاع على البرنامج اليومي عبر التطبيق والحصول على أحدث التحديثات عبر الإشعارات الفورية.

ويمكن تنزيل التطبيق عبر متجر App Store (نظام iOS)أو متجر Play Store (نظام أندرويد). فابحثوا عن تطبيق «IPU Events». وبعد تنزيل التطبيق، ينبغي فتحه وإدخال رقم دورة الجمعية المنشودة وقبلها «#IPU» مثل «#IPU144». ويمكن أيضاً لأمانة الاتحاد البرلماني الدولي أن ترسل إليكم دعوة عبر البريد الإلكتروني (conf.services@ipu.org).

والتطبيق متاح باللغات الإنجليزية والفرنسية والألمانية والبرتغالية والإسبانية. وكل المحتويات متاحة باللغتين الإنجليزية والفرنسية.

10 – متابعة الجمعية

لا تنتهي جمعيات الاتحاد البرلماني الدولي بجلساتها الختامية.

وإنما يكون كل أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي ملزمين باتخاذ كل الإجراءات الهيكلية والإدارية والمالية اللازمة لتنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي.

المرجع: المادتان 6 و7 من النظام الأساسي.

ويُنتظر من أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي ضمان أن:

ملاحظات:

سادساً – برنامج العمل:

تجري اجتماعات الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي، واجتماعات المجلس الحاكم، وكذلك اجتماعات اللجان الدائمة، وجميع الأنشطة المرتبطة بها وبعض الفعاليات في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC) وفق برنامج العمل التالي:

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الأحد	**2022/10/09**	09:00	18:00	**بداية التسجيل**	*ردهة مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		10:00	13:00	**اللجنة التنفيذية**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		15:00	18:00	**اللجنة التنفيذية**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
الإثنين	**2022/10/10**	09:00	10:00	**مجموعة الشراكة بين الرجال والنساء (الجندرية)**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		09:30	13:00	**لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين**	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		10:00	13:00	**اللجنة التنفيذية**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		14:30	18:00	**لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين**	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الإثنين	**2022/10/10**	15:00	16:30	**الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإسلامية**	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		17:00	18:30	**الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية**	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
الثلاثاء	**2022/10/11**	09:00	10:00	**مكتب النساء البرلمانيات**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		11:00	12:30	**الحفل الافتتاحي**	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:00	18:30	**منتدى النساء البرلمانيات**	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	16:30	**اجتماع مشترك بين رؤساء المجموعات الجيوسياسية ورؤساء اللجان الدائمة**	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		14:30	18:00	**لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين**	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		15:00	16:30	**الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الآسيوية**	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		15:00	18:00	**لجنة شؤون الشرق الأوسط**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	**2022/10/11**	17:00	18:00	**اجتماع مستشاري وأمناء سر الوفود (الإنجليزية/الفرنسية)**	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
الأربعاء	**2022/10/12**	08:00	09:00	**اللجنة التوجيهية (لجنة التسيير) للجمعية العامة**	*قاعة AD9، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		09:00	10:30	**مجلس منتدى البرلمانيين الشباب**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		09:00	11:00	**المجلس الحاكم**	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		09:00	11:30	الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		09:00	13:00	**اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة** – مناقشة حول موضوع مشروع القرار القادم، *الجهود البرلمانية المبذولة لتحقيق رصيد كربون سلبي في الغابات* – جزء حول الأعمال التحضيرية *للاجتماع البرلماني في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ (مؤتمر الأطراف الـ27)*	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الأربعاء	**2022/10/12**	09:00	13:00	**اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان** مناقشة مشروع القرار، *الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان*	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:00	12:30	**اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية**	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:00	13:00	**الجمعية العامة:** بدء المناقشة العامة بشأن موضوع *المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً، وسلماً*	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:00	13:00	**لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		14:30	17:00	**الجمعية العامة:** المناقشة العامة	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	17:30	**الفريق الاستشاري المعني بالصحة** (باللغة الإنجليزية فقط)	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		14:30	17:30	**اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية**	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الأربعاء	**2022/10/12**	14:30	18:00	**لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين**	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		14:30	18:00	**منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي**	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	18:30	**اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان** صياغة مشروع القرار في جلسة عامة	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		17:00	18:30	**الجمعية العامة** قرار بشأن البند الطارئ	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
الخميس	**2022/10/13**	09:00	10:30	مكتب اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		09:00 10:00 10:00	13:00 09:00 13:00	**الجمعية العامة** – مناقشة البند الطارئ – مواصلة المناقشة العامة	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		09:00	13:00	**اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان** إتمام صياغة مشروع القرار في جلسة عامة	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		09:30	12:30	فريق عمل الاتحاد البرلماني الدولي بشأن الحل السلمي للحرب في أوكرانيا	*قاعة AD11، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	**2022/10/13**	09:30	13:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		10:00	12:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:00	12:30	مكتب اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		11:30	13:00	مناقشة متكافئة الفرص	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	17:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	18:30	**اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين** – حلقة نقاش حول موضوع *أثر الحرب والفظائع المرتكبة ضد السكان المدنيين* – حلقة نقاش حول موضوع *الحرب وتغير المناخ باعتبارهما مسببَين لانعدام الأمن الغذائي العالمي* – انتخابات	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	18:00	**الجمعية العامة** مواصلة المناقشة العامة	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	**2022/10/13**	14:30	18:30	لجنة الصياغة المحتملة بشأن البند الطارئ	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		15:00	16:30	ورشة عمل حول تغير المناخ	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		16:00	18:00	حلقة نقاش حول موضوع *الدعوة الى انقاذ منطقة الساحل: التصدي للتدهور البيئي وآثاره على انتشار الإرهاب*	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
الجمعة	**2022/10/14**	09:00	10:30	ورشة عمل بشأن التغذية يشترك في تنظيمها الاتحاد البرلماني الدولي وحركة تعزيز التغذية ووكالة التنمية التابعة للاتحاد الإفريقي/الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		09:00	11:00	مكتب اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		09:00	13:00	**الجمعية العامة:** مواصلة المناقشة العامة	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		09:30	11:00	مكتب اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		10:00	11:00	مجموعة الشراكة بين الرجال والنساء (الجندرية)	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الجمعة	**2022/10/14**	10:30	12:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:00	13:30	**اللجنة التنفيذية**	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		11:00	13:00	**اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة** *– حلقة نقاش حول موضوع إعادة إقامة الروابط بين المجتمعات المحلية واقتصاد شامل مستدام محلي لتحقيق غايات الهدف رقم 8 من أهداف التنمية المستدامة* – انتخابات	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:30	13:00	**جلسة مفتوحة** للجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:30	13:00	حلقة نقاش: *نحو المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية): الاحتفال بإنجازات التجمعات البرلمانية النسائية وفهمها*	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	16:00	ورشة عمل حول حقوق الطفل	*قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	16:30	**اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين** – جلسة استماع مع خبراء حول موضوع *الهجمات والجرائم الإلكترونية: المخاطر الجديدة على الأمن العالمي*	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الجمعة	**2022/10/14**	14:30	18:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	*قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		14:30	18:30	**الجمعية العامة** -اعتماد قرار بشأن البند الطارئ، - جزء المساءلة الخاص في متابعة تنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي والمقررات الأخرى - اختتام المناقشة العامة	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30	18:30	**اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة** - *حلقة نقاش: استجابة الأمم المتحدة لتزايد الجوع والمجاعة* - *حلقة نقاش: حضور الأمم المتحدة الميداني دعماً للتنمية الوطنية: حالة رواندا.* - *انتخابات*	*قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		15:00	18:00	مجموعة العمل حول العلم والتكنولوجيا	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة
		17:00	18:30	**اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان** اعتماد مشروع القرار	*قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
السبت	**2022/10/15**	08:30	10:30	مكتب النساء البرلمانيات	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
السبت	**2022/10/15**	09:30	13:00	**المجلس الحاكم** – القرارات المتعلقة بحقوق الإنسان للبرلمانيين، – تقارير الاجتماعات المتخصصة	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		11:00	13:00	ورشة عمل منظمة بالشراكة ما بين الاتحاد البرلماني الدولي وجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	*قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		14:30		**المجلس الحاكم**	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	
		عند نهاية المجلس الحاكم		**الجمعية العامة** – اعتماد القرارات – تقارير اللجان الدائمة – الوثيقة الختامية للمناقشة العامة – الجلسة الختامية	*قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)*	

فيما يلي المواعيد النهائية المتعلقة بإعداد قرارات اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان على الشكل التالي:

01 تموز/يوليو 2022	الموعد النهائي للمقررين لتقديم مشروع القرار، والمذكرة التفسيرية إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي.
05 تشرين الأول/أكتوبر 2022	الموعد النهائي لتقديم أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المقترحات للتعديلات على مشروع القرار.
11-15 تشرين الأول/أكتوبر 2022	الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي وضع الصيغة النهائية للقرار واعتماده.

ووفقاً لقواعد اللجان الدائمة، ينبغي تقديم مقترحات بشأن البنود قبل يوم واحد من اجتماع مكتب اللجنة الدائمة المعنية. وعلى هذا النحو، ينبغي على الأعضاء الذين يرغبون بذلك، أن يقدموا إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي مقترحاتهم بشأن البند الموضوع الذي ستنظر فيه اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان في موعد أقصاه 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

وستكون هذه المقترحات الأساس للمشاورات التي تجريها مكاتب اللجنة الدائمة المعنية قبل اتخاذ قرار نهائي من قبل اللجنة الدائمة.

سابعاً – اجتماعات الدورة الـ210 للمجلس الحاكم:

سينعقد المجلس الحاكم يومي 12 و15 تشرين الأول/أكتوبر وسينظر في مجموعة من القضايا المتعلقة بعمل الاتحاد البرلماني الدولي وأنشطته، ويتخذ قرارات بشأنها.

يتألف المجلس الحاكم من ثلاثة أعضاء من كل برلمان ممثلاً في الاتحاد البرلماني الدولي. ويجب أن يشمل تمثيل كل برلمان في المجلس الحاكم كلاً من الرجال والنساء. وستقتصر الوفود المؤلفة من جندر واحد على عضو واحد فحسب (المجلس الحاكم القاعدة 1.2).

ووفقاً للقاعدة 13 من قواعد المجلس الحاكم، يجوز لأعضاء المجلس أن يطلبوا إدراج بنود إضافية في جدول الأعمال. ويجب أن تندرج هذه البنود ضمن ولاية المجلس التي تحدد وتوجّه، وفقاً للمادة 20 من النظام الأساسي، أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي وتراقب تنفيذها.

وستُحيل الأمانة على الفور جميع طلبات إدراج بنود إضافية إلى جميع أعضاء المجلس. وبعد الاستماع إلى رأي اللجنة التنفيذية، يبتّ المجلس في هذا الطلب بأغلبية الأصوات المدلى بها في حال تلقت الأمانة ذلك الطلب قبل افتتاح الدورة بخمسة عشر يوماً على الأقل؛ وإلا بأغلبية الثلثين.

جدول أعمال المجلس:

فيما يلي جدول الأعمال المؤقت للدورة:

1. إقرار جدول الأعمال

2. الموافقة على المحاضر الموجزة للدورة الـ 209 للمجلس الحاكم

3. انتخاب رئيس الجمعية العامة الـ 145

4. تقرير الرئيس

(أ) بشأن أنشطته منذ الدورة الـ209 للمجلس الحاكم

(ب) بشأن أنشطة اللجنة التنفيذية

5. تقرير الأمين العام عن أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي منذ الدورة الـ209 للمجلس الحاكم

سيحيط الأمين العام المجلس بشأن أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي منذ دورته السابقة، ويقدم لمحة عامة عن الإنجازات الرئيسية لتنفيذ استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي لفترة 2022-2026.

6. تقرير حول عمل فريق عمل الاتحاد البرلماني الدولي بشأن الوضع في أوكرانيا

سيتم اطلاع المجلس الحاكم على العمل الذي قام به فريق عمل الاتحاد البرلماني الدولي منذ إنشائه في آذار/مارس 2022.

7. الوضع المالي للاتحاد البرلماني الدولي

8. الموازنة الموحدة للعام 2023

ستتم دعوة المجلس الحاكم إلى اعتماد الموازنة الموحدة للعام 2023.

9. المشروع السياسي للاتحاد البرلماني الدولي في الأمم المتحدة

ستتم دعوة المجلس الحاكم للمصادقة على الاستراتيجية لتنفيذ التوصيات من التقرير المستقل التابع للمشروع السياسي للاتحاد البرلماني الدولي في الأمم المتحدة.

10. المسائل المتعلقة بعضوية الاتحاد البرلماني الدولي وصفة المراقب

(أ) حالة عضوية الاتحاد البرلماني الدولي

(ب) استعراض حالة المراقبين الدائمين في الاتحاد البرلماني الدولي

(ج) حالة برلمانات معينة

سيحصل المجلس الحاكم على تحديث عن حالة بعض البرلمانات.

11. تقارير عن الاجتماعات المتخصصة الأخيرة للاتحاد البرلماني الدولي

12. الاجتماعات البرلمانية الدولية المقبلة

13. تقديم تقارير من الأعضاء عن الأنشطة المتعلقة بالاتحاد البرلماني الدولي

سيستمع المجلس الحاكم إلى تقرير بناء على الردود التي وردت من الأعضاء حول متابعة قرارات الاتحاد البرلماني الدولي، والمقررات الأخرى.

14. أنشطة اللجان والهيئات الأخرى:

(أ) منتدى النساء البرلمانيات

(ب) منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي

(ج) لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

(د) لجنة شؤون الشرق الأوسط

(هـ) لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني

(و) مجموعة الشراكة بين الرجال والنساء (الجندرية)

(ز) الفريق الاستشاري المعني بالصحة

(ح) مجموعة مسهلي الحوار حول قبرص

(ط) الفريق الاستشاري رفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

(ي) مجموعة العمل حول العلم والتكنولوجيا

15. تعيين اثنين من المدققين الداخليين للعام 2023

(راجع المادة 41 من مجلس الحاكم)

16. انتخابات اللجنة التنفيذية

(راجع المادة 21 (ي) من النظام الأساسي والقواعد 37 و38 و39 من المجلس الحاكم)

سينتخب المجلس الحاكم عضوين اثنين للجنة التنفيذية ليحلا محل السيد تشين غومين (الصين)، والسيد م. غروجيك (صربيا) اللذين تنتهي ولايتهما في الدورة الـ210 للمجلس الحاكم. سينتخب المجلس الحاكم أيضاً عضواً ليحل محل السيد ج.ب. لوتولييه (شيلي)، الذي لم يعد برلمانياً.

17. ما يستجد من أعمال

*****

البند 13 من جدول الأعمال – تقارير من الأعضاء عن الأنشطة المتعلقة بالاتحاد البرلماني الدولي:

تقارير الأعضاء حول الأنشطة المتعلقة بالاتحاد البرلماني الدولي

التقرير من قبل أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي عن الإجراءات المتخذة
لمتابعة قرارات الاتحاد البرلماني الدولي، والجمعيات العامة وغيرها من المبادرات

وفقاً للنظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي، يتعين على جميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين في الاتحاد البرلماني الدولي إرسال تقرير سنوي عن الإجراءات المتخذة لمتابعة قرارات ومقررات الاتحاد البرلماني الدولي (المادة 6).

ومن واجب أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي أيضاً أن يعرضوا قرارات الاتحاد البرلماني الدولي داخل برلماناتهم بأنسب شكل؛ وإبلاغها إلى الحكومة؛ وحثّها على تنفيذها، وإبلاغ الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بذلك، بصورة منتظمة وكاملة قدر الإمكان، ولا سيما في تقاريرها السنوية، بما تم اتخاذه في هذا الشأن، وما تحقق من نتائج (راجع الجمعية العامة، القاعدة 39 الفقرة 2). وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي على جميع رؤساء الوفود المشاركة في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي أن يقدموا، وفقاً لقوانينهم الوطنية، تقريراً إلى برلماناتهم الوطنية مع إرسال نسخة من هذا التقرير إلى الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي في أقرب وقت ممكن بعد اختتام الجمعية العامة (المادة 7).

ومنذ العام 2017، قرر المجلس الحاكم اتباع أسلوب جديد يستند إلى دورة منتظمة وتناوبية ومتوقعة. هناك عدد محدود من البرلمانات من كل مجموعة جيوسياسية مخصصة لتقديم التقارير كل عام، ومن المتوقع أن يقدم كل برلمان عضو تقريراً كل أربع سنوات. ويكمن الغرض في إتاحة الوقت الكافي لإعداد التقرير وتخفيف عبء تقديم التقارير سنوياً.
بالإضافة إلى ذلك، قد حددت الاستراتيجية الجديدة للاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022-2026، التي صادق عليها كافة أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، تعزيز المساءلة على جميع المستويات كأحد الأهداف الاستراتيجية الأساسية للمنظمة. وكما هو مشار إليه بموجب هذا الهدف الاستراتيجي، "سيعزز الاتحاد البرلماني الدولي جهود المساءلة القائمة على مستوى البرلمانات الأعضاء وداخل الأمانة نفسها. وسيوضح ويوحد ويعزز العمليات والمسائل الرئيسية التي تتطلب اتخاذ البرلمانات الأعضاء إجراءات متابعة بشأنها؛ وسيزيد التواصل والتعاون مع الأعضاء (خاصة في ما بين الفعاليات)؛ وسيبسّط ويعزز آليات التتبع والإبلاغ البرلمانية التي يستخدمها الأعضاء؛ وسيتابع تعقيبات الأعضاء ويراعيها ويطبقها بطريقة أكثر اتساقاً".

يقدم هذا التقرير المعلومات ذات الصلة وأفضل الممارسات التي تشاركها البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي في العام 2022، عندما طُلب من 46 برلماناً عضواً على التوالي ملء استبيان حول الإجراءات البرلمانية المتعلقة بقرارات الاتحاد البرلماني الدولي والمقررات أخرى. كما شُجع جميع الأعضاء الآخرين أيضاً إلى المشاركة طوعياً في الاستطلاع. يهدف الاستبيان إلى جمع بيانات مقارنة وأمثلة ملموسة للمتابعة البرلمانية في ما يتعلق بقرار أو عدة قرارات أو مقررات اعتمدها الاتحاد البرلماني الدولي.

وتلقى الاتحاد البرلماني الدولي ما مجموعه 90 رداً، منها 31 استبياناً مملوءاً بالكامل و59 استبياناً مملوءاً جزئياً. ومن بين 46 برلماناً تم اختياره للإبلاغ في العام 2022، تلقت الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي 22 رداً، وهو معدل استجابة بنسبة 46٪ – ويشكل انخفاضاً عن العام السابق، الذي سجل معدل استجابة بنسبة 49٪. ويمكن أن يعزى ذلك، إلى حد ما، إلى عدم الاستقرار السياسي في عدة مناطق، بما في ذلك سلسلة من الانقلابات العسكرية والحركات الشعبية التي أدت إلى تغيير أو تعليق المؤسسات التشريعية، ولا سيما في القارة الإفريقية (التي كان معدل الاستجابة فيها منخفضاً بشكل خاص).

كما تم جمع المساهمات الفردية في عملية العام 2022 من خلال:

– المراسلات الثنائية مع الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي: 16 رداً

– التقارير الفردية بعد عقد الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي

– الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي في نوسا دوا: جزء خاص للمساءلة من المناقشة العامة: أعمال المتابعة من قبل الأعضاء حول قرارات الاتحاد البرلماني الدولي والمقررات الأخرى

– الاستعراضات الوطنية الطوعية (التقارير) المقدمة خلال المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة

استبيان العام 2022

دُعيت البرلمانات التالية إلى تقديم ردودها على الاستبيان في العام 2022. إن تلك التي أجابت، إما مباشرة على الاستطلاع أو من خلال قنوات أخرى، وضعت **بالخط العريض**:

المجموعة الإفريقية: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية*، أنغولا، **بنين، بوتسوانا**، بوركينا فاسو، **كابو فيردي**، الكاميرون، جمهورية إفريقيا الوسطى، **تشاد**، جمهورية جزر القمر الاتحادية الإسلامية**، الكونغو، ساحل العاج، **جمهورية الكونغو الديمقراطية**.

المجموعة العربية: مملكة البحرين (مجلسان)، **جمهورية مصر العربية***، **جمهورية العراق**، المملكة الأردنية الهاشمية، **دولة الكويت**.

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: أفغانستان، **أستراليا***، بنغلادش، بوتان، **كامبوديا، الصين**، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية.

مجموعة أوراسيا: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا.

مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البرازيل، كولومبيا، كوستاريكا، الجمهورية الدومينيكية، **إكوادور**.

مجموعة 12+: ألبانيا، **أندورا، النمسا، بلجيكا**، البوسنة والهرسك، **بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فرنسا**.

وعلاوة على ذلك، وردت ردود ومساهمات طوعية من الأعضاء الـ 38 التالية أسماؤهم:

مجموعة 12+: إستونيا، جورجيا، ألمانيا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، هولندا، نيوزيلندا، البرتغال، السويد، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة.

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: الهند، إندونيسيا، اليابان، ماليزيا، منغوليا، نيبال، باكستان، سنغافورة، تايلاند.

** برلمانات تنتمي إلى مجموعتين جيوسياسيتين لكنها لم تُبدِ تفضيلها لأسباب تخص الانتخابات.

* برلمانات تنتمي إلى مجموعتين جيوسياسيتين اختارت هذه المجموعة لأسباب تخص الانتخابات داخل الاتحاد البرلماني الدولي.

المجموعة الإفريقية: بوروندي، جمهورية جيبوتي، كينيا، مالي، موريشيوس، نيجيريا، سيراليون، جنوب إفريقيا، جمهورية تنزانيا المتحدة، زامبيا، زمبابوي.

المجموعة العربية: المملكة المغربية، دولة قطر، دولة الإمارات العربية المتحدة.

مجموعة أوراسيا: كازاخستان.

مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: غيانا، باراغواي، سورينام.

** برلمانات تنتمي إلى مجموعتين جيوسياسيتين لكنها لم تُبدِ تفضيلها لأسباب تخص الانتخابات.

* برلمانات تنتمي إلى مجموعتين جيوسياسيتين اختارت هذه المجموعة لأسباب تخص الانتخابات داخل الاتحاد البرلماني الدولي.

نتائج الاستطلاع

تقدم الردود معلومات نوعية وكمية عن كيفية متابعة البرلمانات الوطنية لقرارات الاتحاد البرلماني الدولي ومقرراته ومبادراته الأخرى.

1. القرارات وتأثير الاتحاد البرلماني الدولي على عمل البرلمانات

في ما يتعلق بنتائج الجمعية العامة الـ143 للاتحاد البرلماني الدولي[1] (مدريد، تشرين الثاني/نوفمبر 2021)، والجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي[2] (نوسا دوا، آذار/مارس 2022)، أشارت نسبة 92% من المستجيبين أنها قدمت تقارير إلى برلماناتها؛ ونسبة 70% أرسلت نتائج الجمعية العامة إلى برلماناتها، وأعلمت نسبة 40% اللجان البرلمانية.

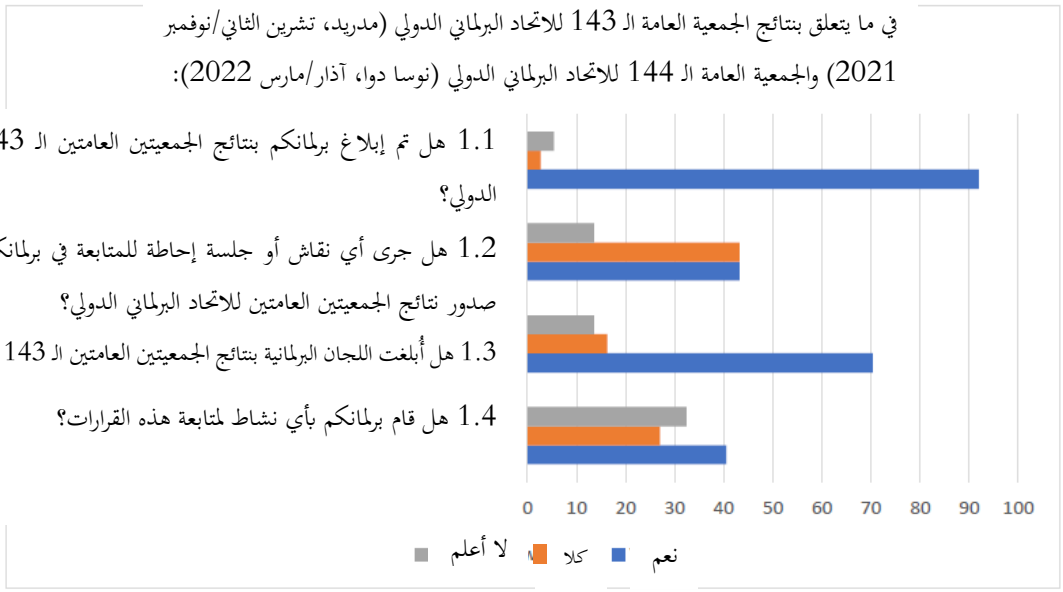

وفي حين أن معدل الوفود التي تقدم تقاريرها إلى اللجان البرلمانية مرتفع، لا يزال يرد مجال للتحسين عندما يتعلق الأمر بتنظيم نقاشات أو جلسات الإحاطة أو الأنشطة الأخرى في البرلمانات من أجل المتابعة (معدل الاستجابة الإيجابية أقل من 45٪).

[1] https://www.ipu.org/event/143rd-assembly-and-related-meetings#event-sub-page-25153/
[2] https://www.ipu.org/event/144th-assembly-and-related-meetings#event-sub-page-25792 /

ويمكن تقديم الممارسات الجيدة التالية كمثال:

- ***أذربيجان:*** *أُبلغت نتائج الجمعية العامة الـ143 للاتحاد البرلماني الدولي إلى البرلمان. وقد ألقى رئيس البرلمان، الذي ترأس شخصياً وفد أذربيجان في الجمعية العامة في مدريد، كلمة في الجلسة العامة وأبلغ أعضاء البرلمان بمشاركة الوفد في الجمعية، وكذلك بإعلان مدريد والقرارات التي اعتمدتها الجمعية. وفي هذا الصدد، أجريت نقاشات قصيرة بشأن نتائج الجمعية العامة خلال تلك الجلسة العامة. وعلاوة على ذلك، أحيلت نصوص إعلان مدريد والقرارات المعتمدة إلى اللجان البرلمانية المعنية، التي أجرت نقاشات بشأن أنشطة المتابعة داخل البرلمان. وتنظر هذه اللجان حالياً في الفرص المتاحة والحاجة إلى تحسين التشريعات الوطنية في ما يتعلق بتلك المسائل على النحو المنصوص عليه في قرارات الاتحاد البرلماني الدولي. وقد نُشر تقرير عن مشاركة الوفد في الجمعية العامة الـ 143 للاتحاد البرلماني الدولي وأُبرز على نطاق واسع في النشرة الدورية الشهرية للبرلمان، ونُشر على جميع أعضاء البرلمانات واللجان المعنية.*
- ***الصين:*** *بعد حضور الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي، أبلغ الوفد الصيني النتائج إلى مؤتمر الشعب الوطني، التي تم تعميمها على جميع اللجان والهيئات الإدارية داخل إلى مؤتمر الشعب الوطني. وتتم متابعة قرارات الاتحاد البرلماني الدولي بشكل جيد. فعلى سبيل المثال، في ما يتعلق بتغير المناخ، يعمل إلى مؤتمر الشعب الوطني بنشاط على وضع التشريعات، بما في ذلك قانون الغابات، وقانون تعزيز الاقتصاد الدائري، وقانون الطاقة المتجددة، وقانون حفظ الطاقة، وقانون تعزيز الإنتاج النظيف، وقانون حماية الأراضي الرطبة. في المستقبل، سيمضي مؤتمر الشعب الوطني قدماً في التشريع والإشراف من حيث ذروة الكربون والحياد.*
- ***الدانمرك:*** *عقد أعضاء وفد الاتحاد البرلماني الدولي اجتماعات مع لجنة الشؤون الخارجية لمناقشة العمل في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومع وزير الخارجية الدانماركي. كما عقد وفد الاتحاد البرلماني الدولي اجتماعات مع سفراء الأمم المتحدة الدانماركيين في جنيف ونيويورك للحصول على معلومات عن العمل الجاري في مختلف مؤسسات الأمم المتحدة.*
- ***المملكة المتحدة:*** *تحيل المجموعة البريطانية للاتحاد البرلماني الدولي بانتظام قرارات الاتحاد البرلماني الدولي إلى النظراء المناسبين، وتنظم نقاشات المتابعة على المستوى البرلماني الوطني. فعلى سبيل المثال، أحيل إعلان مدريد بشأن "التحديات المعاصرة التي تواجه الديمقراطية: التغلب على الانقسامات وبناء المجتمع" (الجمعية العامة الـ143 للاتحاد البرلماني الدولي) إلى وزير الدولة للشؤون الخارجية. تبع قرار البند الطارئ*

حول "حشد الدعم البرلماني العالمي لتحقيق الإنصاف في التلقيح في مجال مكافحة جائحة كوفيد-19" تنظيم مناقشة في قاعة وستمنستر حول «الوصول العالمي إلى اللقاحات ودور حكومة المملكة المتحدة في الاستجابة الدولية» (كانون الثاني/يناير 2022). أُبديت تعليقات بشأن إعلان نوسا دوا حول "الوصول إلى صفر انبعاثات: حشد البرلمانات للعمل بشأن تغير المناخ"، وأرسل إلى وزير الدولة للشؤون الخارجية وكذلك إلى رئيس مؤتمر الأطراف الـ26.

واكتسب قراراً آخر زخماً جيداً بين أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي وهو قرار الاتحاد البرلماني الدولي للعام 2019 بشأن الوصول إلى الصحة: تحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول العام 2030: دور البرلمانات في ضمان الحق في الصحة. عمل 47٪ من المستجيبين على التشريعات الوطنية أو اتخذوا إجراءات محددة لتحسين الوضع في بلدانهم. ومن بين هذه المجالات:

- ***بنين:*** *إن الجمعية الوطنية هي أول برلمان ينفذ الاتحاد البرلماني الدولي معه ورشة عمل لبناء القدرات بشأن التغطية الصحية الشاملة. وقد أبلغت مجموعة بنين للاتحاد البرلماني الدولي قبل عامين عن مداولات بشأن قانون جديد حول الحق في الصحة. بعد اعتماد القانون، في العام 2021، شارك برلمان بنين تجربته في ورشة عمل افتراضية نظمها الاتحاد البرلماني الدولي لمتابعة القرار ثم طلب الدعم في بناء قدرات الأعضاء البرلمانيين لتعزيز تنفيذ القانون الجديد. عقدت ورشة العمل في أيار/مايو 2022: زودت الأعضاء والموظفين البرلمانيين بفهم مبادئ التغطية الصحية الشاملة وتشريعاتها، وحللت نقاط القوة، وأوجه القصور في التشريعات الحالية، ومكّنت من التبادل مع بلدان المنطقة الفرعية بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية.*

وفي ما يتعلق بمسألة تأثير الاتحاد البرلماني الدولي على عمل البرلمانات في العامين 2021 و2022، أعلن ما يقل عن نصف البرلمانات المدعوة للرد (46٪) أنها عقدت مناقشة تتعلق بمشاركتها في عمل الاتحاد البرلماني الدولي. ومما له أهمية خاصة أن 88 في المئة من المستجيبين أعلنوا أيضاً مشاركتهم في "أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخر" بما في ذلك جلسات الاستماع في الأمم المتحدة (61٪) وجلسات الإحاطة الافتراضية (77٪). منذ انتشار جائحة كوفيد-19، يبدو أن العديد من البرلمانات الأعضاء قد كيفت أساليب عملها وتشارك في اجتماعات تعقد في شكل افتراضي وهجين (بالحضور الشخصي والافتراضي).

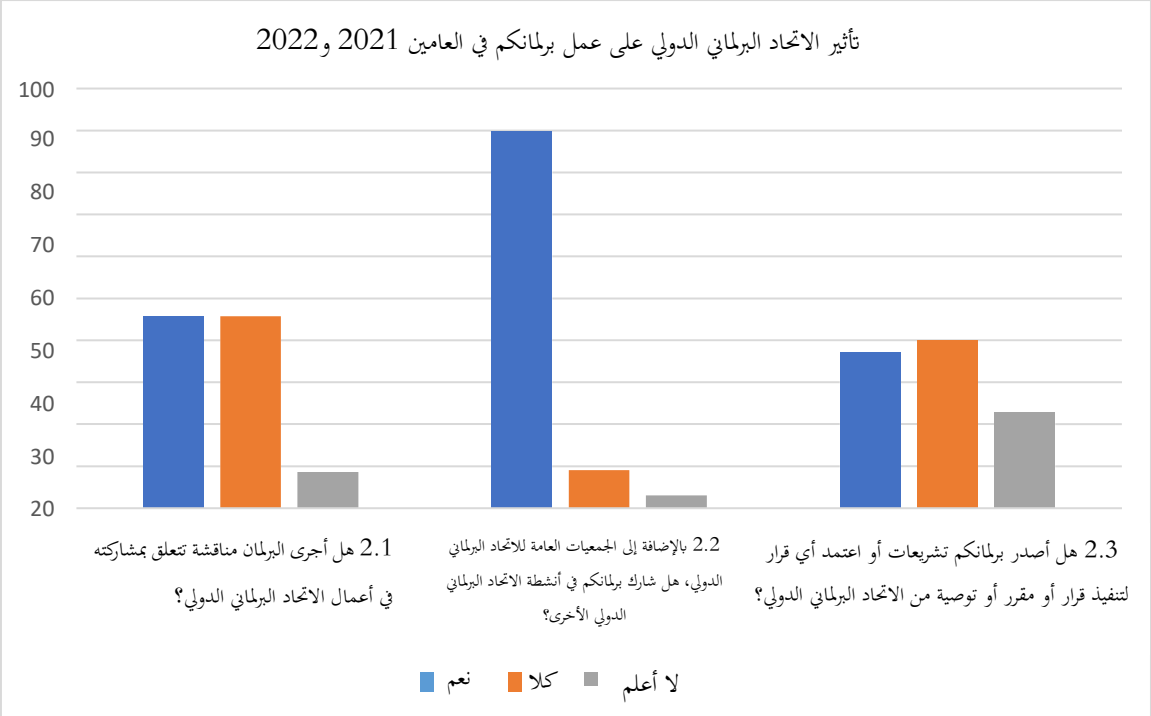

بالإضافة إلى الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي، هل شارك برلمانكم في أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخرى:

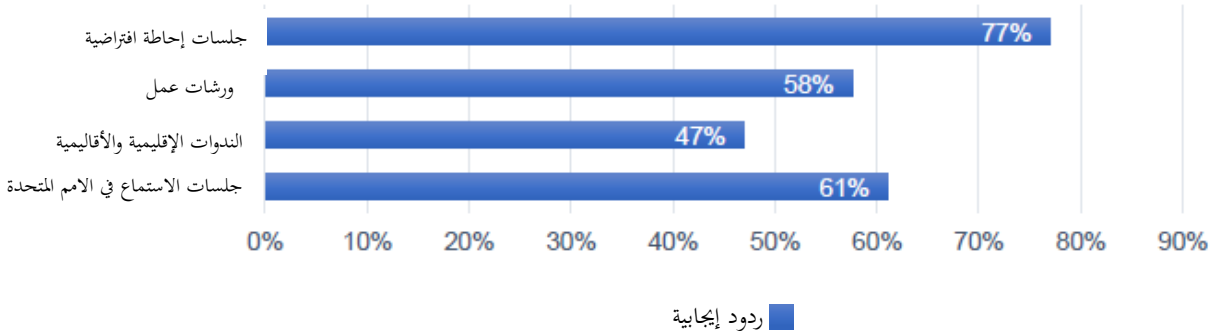

2. حقوق الإنسان للبرلمانيين

وفقاً للاستطلاع للعام 2022، أشار المستجيبون إلى ضرورة إدخال تحسينات في ما يتعلق بمتابعة قرارات لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين للاتحاد البرلماني الدولي. ذكر 39٪ من المستجيبين بعدم اتخاذ أي إجراء، واتخذ 28٪ فحسب من المستجيبين إجراءات محددة مثل المتابعة مع السفراء، والتقارير المقدمة إلى رؤساء الوزراء/الرؤساء للاجتماعات الثنائية المقبلة، وما إلى ذلك.

2.5 هل اتخذ برلمانكم أي إجراءات محددة لمتابعة قرارات لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين للاتحاد البرلماني الدولي (متابعة مع السفراء؛ تقارير إلى رؤساء الوزراء/الرؤساء للاجتماعات الثنائية المقبلة...)؟

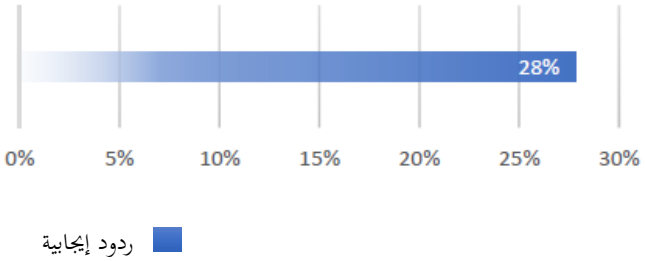

ومن بين الممارسات الجيدة التي أبلغ عنها ما يلي:

الدانمرك: *سافر أعضاء البرلمان الدانماركي إلى تركيا لدعم البرلمانيين المسجونين من حزب الشعوب الديمقراطي المعارض، الذين تُعرض قضاياهم حالياً على اللجنة المعنية بحقوق الإنسان للبرلمانيين.*

تايلاند: *تعقد المجموعة الوطنية التايلاندية للاتحاد البرلماني الدولي، على النحو المنصوص عليه في قواعدها، جمعية عامة مرة في السنة على الأقل لاستعراض تقارير الأنشطة المضطلع بها داخل الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك قرارات الاتحاد البرلماني الدولي بشأن قضايا حقوق الإنسان للبرلمانيين من جميع أنحاء العالم. منذ أن أطاح المجلس العسكري بأعضاء ميانمار المنتخبين حديثاً في شباط/فبراير 2021 مما أدى إلى احتجاجات حاشدة في جميع أنحاء البلاد، تم الإبلاغ عن العديد من حالات انتهاكات حقوق الإنسان ضد المتظاهرين في العاصمة وبالقرب من الحدود بين تايلاند وميانمار. تشمل التقارير أيضاً انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة التي ارتكبت ضد البرلمانيين المنتخبين في تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وفي هذا السياق، وتماشياً مع توصيات الاتحاد البرلماني الدولي ذات الصلة، راسل رئيس الجمعية الوطنية التايلاندية رسمياً وزير خارجية تايلاند ليؤكد من جديد تأييده لمبدأ عدم الإعادة القسرية بموجب اتفاقية العام 1951 الخاصة بوضع اللاجئ، التي التزمت بها تايلاند منذ وقت طويل.*

3. المساعدة التقنية

بسبب القيود المفروضة على السفر في ما يتعلق بجائحة كوفيد-19، لم يتلق دعم بناء القدرات و/أو المساعدة الاستشارية من الاتحاد البرلماني الدولي سوى 14 في المئة من البرلمانات المجيبة في العامين الماضيين. وأعلن 74 في المئة من المستجيبين أنهم لم يتلقوا مساعدة تقنية من الاتحاد البرلماني الدولي. وبما أن الاتحاد البرلماني الدولي

منظمة يقودها الأعضاء، فإن الدعم التقني وبناء القدرات يقدمان على أساس الطلبات المحددة الواردة من الأعضاء.

هل تلقى برلمانكم دعماً في مجال بناء القدرات و/أو مساعدة استشارية من الاتحاد البرلماني الدولي في العامين الماضيين؟

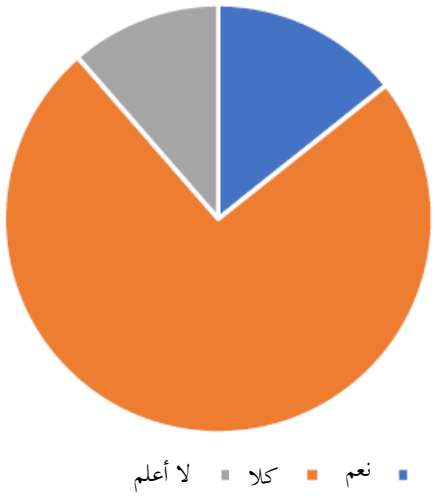

وتجدر الإشارة إلى الممارسات الجيدة التالية:

تشاد: *قررت جمعية تشاد الوطنية إعطاء الأولوية للتحضير، للترحيب والتنظيم التوجيهي لأعضاء البرلمان الجدد. وقد صيغت دراسة عن الممارسات الجيدة استناداً إلى استطلاع للممارسات المماثلة من أكثر من اثني عشر برلماناً. وعُرضت الدراسة على الموظفين المعنيين خلال دورة تدريبية أسفرت عن تكييف الموظفين لممارسات مماثلة للسياق التشادي. وجرت العملية برمتها قبل إنشاء المجلس الوطني الانتقالي ونجحت في توجيه موظفي البرلمان في إعداد وتنفيذ الأنشطة للترحيب بالمشرعين الجدد على النحو المناسب. كما تم إطلاع برلمان هايتي على الدراسة المتعلقة بالممارسات المقارنة، الذي أعرب عن اهتمامه بهذا الدعم.*

جمهورية جيبوتي: *أسفرت ورشة عمل مع التجمع النسائي في آذار/مارس 2022، عن خطة عمل من أجل التجمع. ظهرت ثلاث أولويات: إنشاء مكتب للتجمع، وترقية النساء إلى مناصب ذات مسؤولية في المناطق، وصحة الأم والطفل.*

سيراليون: *في تشرين الأول/ أكتوبر 2021، نظم الاتحاد البرلماني الدولي ورشة عمل لبرلمان سيراليون حول عملية الموافقة على الموازنة الجديدة لأعضاء البرلمان. وفي الشهر التالي، عُقدت أيضاً ورشة عمل لـ 150 موظفاً بشأن أهمية الحياد في تقديم الخدمات إلى أعضاء البرلمان والبرلمان. أخيراً، تم تنظيم زيارة دراسية لموظفي مكتب الموازنة البرلماني للسماح لهم بالتعلم من أقرانهم في كينيا وأوغندا.*

4. التفاعل مع الأمم المتحدة

في ما يتعلق بالتفاعلات مع الأمم المتحدة، أشارت غالبية المستجيبين (64٪) إلى إشراك أعضاء البرلمان في الوفود الوطنية إلى لجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة، والمنتدى السياسي الرفيع المستوى للأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ (مؤتمر الأطراف). ومع ذلك، لم يطلع الممثل المقيم للأمم المتحدة سوى عدد قليل جداً (20٪) على عمليات الأمم المتحدة الرئيسية، التي تمثل أداة مهمة للروابط مع النقاشات رفيعة المستوى في نيويورك أو جنيف.

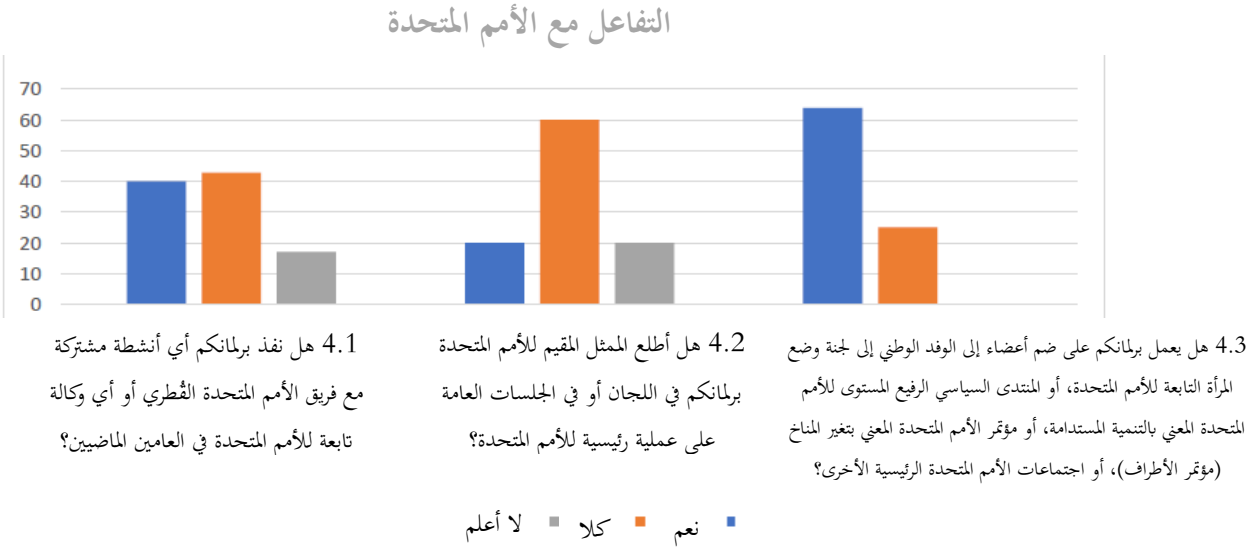

أمثلة جيدة على إجراءات المتابعة التي اتخذتها البرلمانات الأعضاء:

زمبابوي: انعقد في البرلمان ورشة عمل بشأن بناء القدرات بعنوان: الدعم التقني المقدم من الاتحاد البرلماني الدولي- برنامج الأمم المتحدة للبيئة للتعافي من كوفيد-19 المراعي للبيئة، وركزت على إعادة البناء بشكل أفضل في أعقاب جائحة كوفيد-19 العالمية. تم تعزيز قدرة الأعضاء على سن تشريعات بشأن الطاقة المتجددة، مما أدى إلى مشروع قانون تغير المناخ، وهو نتيجة مباشرة لورشة العمل هذه.

وعلى مستوى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، قالت أغلبية من المستجيبين إن برلمانهم ساهم في مختلف مراحل الاستعراض الدوري الشامل (44٪). ومع ذلك، كان من الأمور الأكثر أهمية أن عدداً كبيراً من البرلمانات التي ردت على الاستطلاع (77٪) ساعدت على ضمان أن يراعي العمل الحكومي للتصدي لجائحة كوفيد-19 معايير والتزامات حقوق الإنسان ذات الصلة.

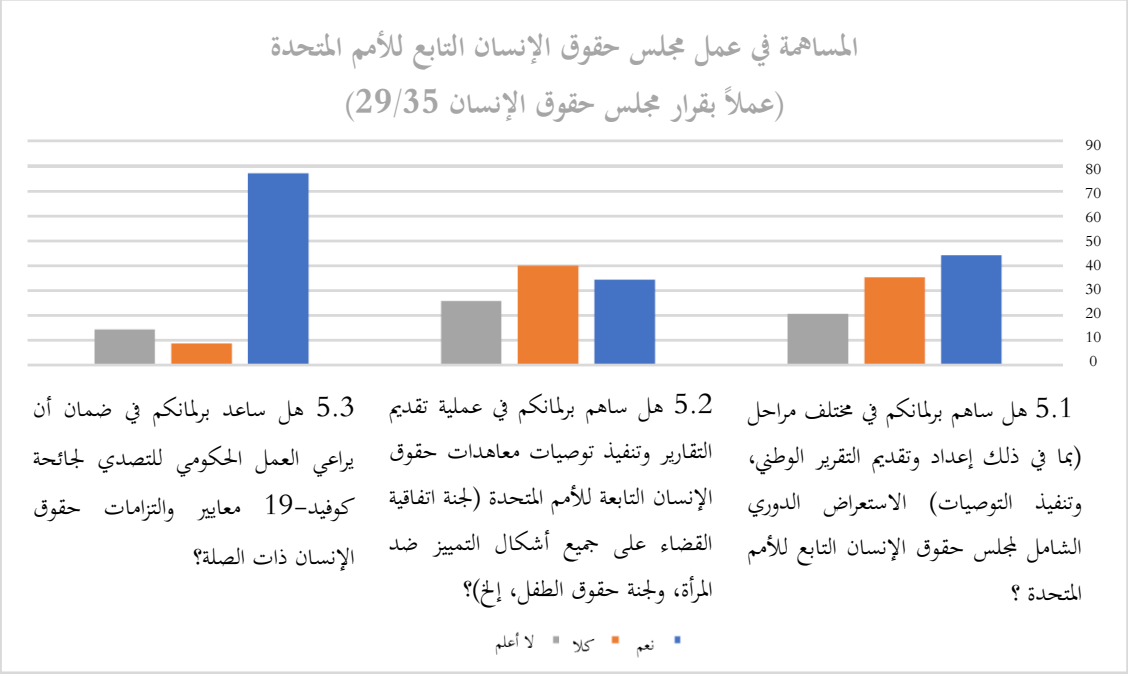

ويرد مجال للتحسين عندما يتعلق الأمر بتقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (34٪ فقط)، مثل لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل. وعلى الرغم من الفصل بين السلطات (التشريعية والتنفيذية) وحقيقة أن معظم شؤون الأمم المتحدة (الشؤون الخارجية) تقع عادة تحت مسؤولية الحكومات، وجدت بعض البرلمانات فرصاً قانونية للمشاركة تلقائياً في الوفود التي تتعامل مع إجراءات الأمم المتحدة هذه.

وفي هذا الصدد، يمكن اعتبار الممارسات التالية المعتمدة من الأعضاء أمثلة جيدة:

دولة الكويت: *تجتمع لجنة حماية حقوق الإنسان التابعة لمجلس الأمة في دولة الكويت بانتظام مع ممثلي فريق الأمم المتحدة القُطري المسؤول عن مجموعة متنوعة من مسائل حقوق الإنسان. كما تجتمع اللجنة مع ممثلين عن وزارة الداخلية، ووزارة الشؤون الخارجية، والديوان الوطني لحقوق الإنسان في دولة الكويت لمناقشة تقارير*

حقوق الإنسان بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. خلال جائحة كوفيد-19، مارست لجنة حماية حقوق الإنسان التابعة لمجلس الأمة في دولة الكويت دورها من خلال الاجتماع بالمسؤولين الحكوميين للتأكد من أن التدابير الصحية المتعلقة بكوفيد-19 تتماشى مع حقوق الإنسان. وعلى سبيل المثال، دعت اللجنة إلى ضمان الحرية الطبية لجميع المواطنين والمغتربين الكويتيين ورفع القيود المفروضة على سفر الأشخاص الذين لم يتلقوا اللقاح.

باراغواي: *شارك عضو في مجلس الشيوخ وموظفان برلمانيان في وفد باراغواي في الاستعراض الدوري الشامل، وهي ممارسة جيدة شجعها الاتحاد البرلماني الدولي. وقدم عضو مجلس الشيوخ مساهمة أساسية في الحوار التفاعلي وأشار إلى الجهود التي بذلها البرلمان لتنفيذ توصيات حقوق الإنسان، بما في ذلك في عملية إصلاح القانون الجنائي. وكان أحد الموظفين البرلمانيين ممثلاً لمجلس الشيوخ في قاعدة البيانات الإلكترونية لباراغواي بشأن توصيات الأمم المتحدة، "نظام رصد التوصيات"، التي اشتركت في إعدادها الأمم المتحدة وباراغواي وشارك في إدارتها ممثلون من سلطات الحكومة الثلاثة.*

فنلندا: *شارك عضوان برلمانيان في وفد فنلندا إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وهي ممارسة جيدة شجعها الاتحاد البرلماني الدولي. وقدم العضوان البرلمانيان مساهمة أساسية في الحوار التفاعلي مع هيئة المعاهدات وتبادلا مبادرات برلمانية عديدة لتنفيذ توصياتها. وشمل ذلك إنشاء مؤسسة جديدة لمكافحة التمييز وإنشاء شبكة لنشر توصيات هيئة المعاهدات ورصد تنفيذها. وبالإضافة إلى ذلك، سلّطا الضوء على دور اللجنة البرلمانية الفنلندية المكرسة لحقوق الإنسان، التي أشارت بصورة منهجية إلى آراء هيئات المعاهدات في المقترحات التشريعية.*

5. نزع السلاح وعدم انتشاره والحد منه

بالمقارنة مع العام الماضي (33٪)، أشارت الردود إلى عدد متزايد من الإجراءات المتخذة في ما يتعلق بالاتفاقات الرئيسية (36٪) مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛ اتفاقية الذخائر العنقودية؛ اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد؛ معاهدة تجارة الأسلحة؛ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ معاهدة حظر الأسلحة النووية، أو قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1540 بشأن عدم انتشار

أسلحة الدمار الشامل. وينبغي القيام بمزيد من العمل لمتابعة قرار الاتحاد البرلماني الدولي للعام 2014 بشأن تأمين عالم خال من الأسلحة النووية، وكذلك منشور العام 2020 المعنون "*تأمين مستقبلنا المشترك*".

العمل البرلماني لمتابعة اتفاقيات الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح وعدم انتشاره والحد منه (2022-2021)

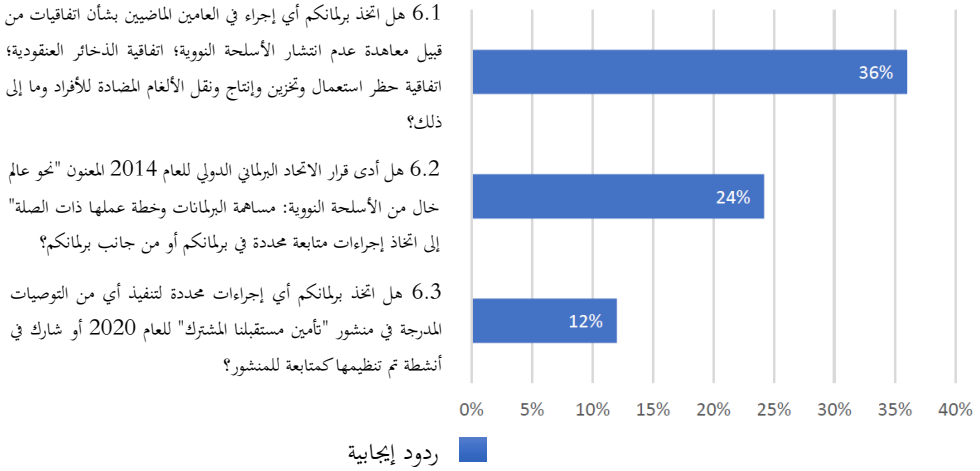

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى عدة ممارسات جيدة:

نيوزيلندا والسويد والمملكة المتحدة: استضافت هذه البرلمانات ندوات تمهيدية للكتيب البرلماني "تأمين مستقبلنا المشترك – دليل للعمل البرلماني لدعم نزع السلاح من أجل الأمن والتنمية المستدامة" – الذي سمح للأعضاء البرلمانيين بأن يصبحوا أكثر دراية بالممارسات البرلمانية الجيدة في مجال نزع السلاح.

الغابون والفلبين: بالإضافة إلى التزام الاتحاد البرلماني الدولي بنزع السلاح النووي ومكافحة أسلحة الدمار الشامل، وسّع أيضاً نطاق أنشطته لمكافحة التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل فعال، المتمثلة في الواقع بمرتكبي عمليات القتل الجماعية، ولا سيما النساء والشباب. وبالشراكة مع رئاسة المؤتمر السابع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة (ATT CSP7)، بعث الاتحاد البرلماني الدولي، في تموز/يوليو 2021، أكثر من 80 رسالة إلى رؤساء البرلمانات التي لم تصادق بعد على معاهدة تجارة الأسلحة،

يحثهم فيها على إدراج موضوع انتشار الأسلحة غير المشروعة في جداول أعمال برلماناتهم. ونظم الاتحاد البرلماني الدولي أيضاً فعاليات عديدة عبر الإنترنت وبالحضور الشخصي لتعزيز الرقابة الصارمة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتوعية بصكوك الأمم المتحدة ذات الصلة. أدت هذه الجهود إلى ظهور أنصار برلمانيين ناضلوا من أجل مصادقة كل من الغابون والفلبين على معاهدة تجارة الأسلحة. كان تصديق الفلبين على معاهدة تجارة الأسلحة هو الأول منذ العام 2020، ومع تصديق الغابون المنتظر، تجذب المعاهدة مرة أخرى الاهتمام والزخم الدوليين بفضل زيادة المشاركة البرلمانية.

6. تغير المناخ

وضَعَ قرار الاتحاد البرلماني الدولي للعام 2019 *"التصدي لتغير المناخ"* وإعلان نوسا دوا *"الوصول إلى صفر انبعاثات: حشد البرلمانات للعمل بشأن تغير المناخ" البيئة* على رأس جدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي والبرلمانات الأعضاء فيه. وتجدر الإشارة من الرسم البياني إلى أن عدداً كبيراً (77٪) من المستجيبين قد اتخذوا تدابير مهمة لجعل برلماناتهم مؤسسات أكثر مراعاة للبيئة. ويظل الهدف الأساسي هو الحد من الانبعاثات من خلال مجموعة متنوعة من التدابير، بما في ذلك الرقمنة، وعدم استخدام الورق، والحد من استخدام الطاقة، وتنفيذ سياسات السفر، وما إلى ذلك.

المشاركة البرلمانية بشأن تغير المناخ (2021–2022)

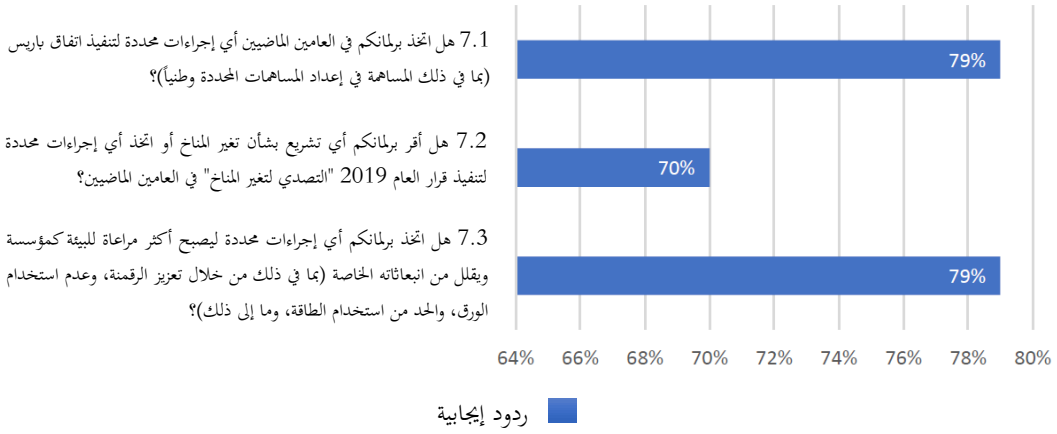

وفي هذا الصدد، اعتمدت البرلمانات الأعضاء التالية ممارسات يمكن أخذها كمثال:

سيشيل: أنشأ مجلس النواب لجنة معنية بتغير المناخ والجزر والاقتصاد الأزرق والزراعة. اعتمدت الجمعية الوطنية منطقة الأراضي الرطبة المحيطة بمجمعها وستسعى إلى الحصول على تمويل خارجي لإعادة تشجير واستعادة غابات المانغروف. أثارت لجنة الشؤون الدولية، في اجتماعاتها مع الجهات المعنية مع السلطة التنفيذية، قضية تغير المناخ التي تضمنت متابعة الوعود التي قدمتها الحكومة للتخفيف من تغير المناخ وكذلك الالتزامات ذات الصلة التي تم التعهد بها في مؤتمر الأطراف الـ26. أصدر مجلس النواب اقتراحاً يدعو الحكومة إلى إدارة الجزر الخارجية لسيشيل بطريقة أكثر استدامة.

بلجيكا: أطلق البرلمان الاتحادي البلجيكي (مجلس النواب ومجلس الشيوخ) حواراً برلمانياً للمناخ شمل مختلف البرلمانات الإقليمية. أدى ذلك إلى إعداد قرار مشترك اعتمده مجلس النواب في 21 تشرين الأول/أكتوبر 2021. تمت مناقشة هذا القرار في خلال مؤتمر الأطراف الـ26 للأمم المتحدة بشأن المناخ في غلاسكو في تشرين الثاني/نوفمبر 2021. في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2021، اعتمد مجلس النواب قراراً بشأن جعل المباني البرلمانية أكثر مراعاة للبيئة في الأسهم العقاري الاتحادية[3]. تتم مشاركة إجراءات الاستدامة لمجلس الشيوخ ومجلس النواب من خلال وثائق الموارد واستخدام التخزين الإلكتروني للوثائق عبر وان درايف OneDrive[4].

موريشيوس: في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، سنّ البرلمان قانون تغير المناخ لتوطيد الإطار القانوني والآلية نحو جعل موريشيوس قادرة على التكيف مع تغير المناخ وتحقيق اقتصاد منخفض الانبعاثات بما يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة والهدف الرئيسي للحكومة المتمثل في تطوير اقتصاد أكثر مراعاة للبيئة. في كانون الأول/ديسمبر 2021، ناقش برلمان موريشيوس اقتراحاً من عضو خاص يدعو الجمعية الوطنية إلى اتخاذ قرار بأنه ينبغي على الحكومة أن تواصل جهودها لتشجيع استخدام السيارات الكهربائية في موريشيوس. في موازنة العام 2023/2022، تم الإعلان عن سلسلة من الإجراءات لتسريع الانتقال إلى إمدادات طاقة محلية أكثر أماناً ونظافة (على سبيل المثال، شراء 200 حافلة كهربائية).

[3] https://www.dekamer.be/FLWB/PDF/55/1039/55K1039004.pdf

[4] https://www.senate.be/actueel/homepage/Energiebeleid/20220509_gestion_durable.pdf

7 .أدوات الاتحاد البرلماني الدولي وحملاته ومنشوراته

قد تمكنت البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي، لدى اضطلاعها بعملها، من الاعتماد على مجموعة متنوعة من الموارد لتعزيز أدائها في مجالات عمل هامة مثل الجندر وأهداف التنمية المستدامة والشباب. وتشمل ما يلي:

- *المبادئ التوجيهية للبرلمانيين بشأن موازنة أهداف التنمية المستدامة: الاستفادة القصوى من الموارد العامة (2021)*
- *وضع القوانين المراعية للمنظور الجندري (دليل البرلمانيين رقم 33، 2021)*
- *التحيز والتحرش والعنف ضد النساء في البرلمانات في إفريقيا (عرض موجز، تشرين الثاني/نوفمبر 2021)*
- *حملة "أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"*
- *تعزيز التأهب للأمن الصحي: اللوائح الصحية الدولية (2005) (دليل البرلمانيين رقم 34، 2022)*
- *التقرير البرلماني العالمي للعام 2022: المشاركة العامة في أعمال البرلمان (النسخة الثالثة)*

ومن بين المشاركين، أشار 52٪ إلى أنهم استخدموا هذه الأدوات.

وتقوم بعض البرلمانات باستمرار بترجمة العديد من أدوات الاتحاد البرلماني الدولي ومنشوراته وحملاته إلى اللغة الوطنية، وتقوم بنشرها وإحالتها إلى اللجان البرلمانية المختصة، كما هو الحال في اليابان أو تركيا أو المملكة المتحدة. ويبدو أن حملة الاتحاد البرلماني الدولي بشأن مشاركة الشباب في السياسة، ومجموعة الأدوات العامة التي تنتجها المنظمة وإنتاج مقاطع الفيديو (يوتيوب ووسائل التواصل الاجتماعي الأخرى) كان لها أثر معين. وفي ما يتعلق بالبرلمانات التي تراعي المنظور الجندري، فإن دليل البرلمانيين رقم 33 بشأن سن القوانين التي تراعي المنظور الجندري قد أثر على السياسات الداخلية والمساءلة لبعض البرلمانات.

واتخذت برلمانات مختلفة مبادرات في إطار حملة "أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!" وسن القوانين/الحملات "المراعية للمنظور الجندري":

حملة "أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!":

هذه الحملة مكرسة لحشد البرلمانات والقادة من جميع الأعمار لاتخاذ إجراءات لزيادة عدد البرلمانيين الشباب. يحتوي الموقع الإلكتروني المخصص للحملة على مجموعة أدوات عامة لمساعدة البرلمانات والأنصار الشباب على إطلاق الحملة والاستفادة من أصولها. وعلى مدى فترة خمس سنوات، يسهل الاتحاد البرلماني الدولي العمل من خلال تشجيع البرلمانيين ورؤساء البرلمانات والقادة الشباب والشخصيات السياسية الأخرى على الاشتراك في الحملة ثم تنفيذ التعهدات التي قطعت (بما في ذلك بدعم من الاتحاد البرلماني الدولي).

اعتباراً من آذار/مارس 2022:

- تعهد 730 من صانعي التغيير بدعم مشاركة الشباب في البرلمان، من بينهم 25 رئيساً للبرلمان و 320 برلمانياً.

- القادة الآخرون الذين شاركوا لدعم مشاركة الشباب في البرلمان هم رئيس وزراء ليختنشتاين؛ والمفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ ورئيس الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة ووزير خارجية ملديف؛ ومبعوث الأمين العام للأمم المتحدة المعني بالشباب.

- بدأت الحملة على الصعيد الوطني بما يقرب في 20 برلماناً، من بينها: أندورا، والنمسا، ومملكة البحرين، وبيلاروسيا، والإكوادور، وجمهورية مصر العربية، والهند، ومونتينيغرو، ونيوزيلندا، ونيكاراغوا، وباكستان، وباراغواي، وصربيا، وتايلاند، والأوروغواي، وأوزبكستان.

الممارسات الجيدة الجديرة بالذكر:

***الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:** قدم البرلمان حصة انتخابية جديدة للشباب.*

***مملكة البحرين:** كانت مملكة البحرين أول دولة عربية تدعم حملة "أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!". وقد انعكس ذلك في عدد من المبادرات مثل "جلسة تحفيز" برلمان الشباب التي تهدف إلى تشجيع الشباب، وتعزيز قيم الولاء والانتماء، وتحفيز المشاركة النموذجية في مختلف مجالات الحياة. وصاحب الجلسة عدد من المنشورات التي تدعم مشاركة الشباب في البرلمان.*

باراغواي: *كان برلمان باراغواي نشطاً جداً في الحملة وعمل الشباب في الاتحاد البرلماني الدولي عموماً. وأطلق البرلمان الحملة في مطلع هذا العام. تماشياً مع ذلك، أقر مجلس الشيوخ قانوناً لخفض سن الأهلية للشباب للترشح للانتخابات البلدية (لم يقره بعد مجلس النواب على حد علمنا). بالإضافة إلى ذلك، استضافت باراغواي مؤتمر البرلمانيين الشباب في العام 2019 وعضو مجلس الشيوخ باتريك كيمبر عضو نشط في مجلس منتدى البرلمانيين الشباب. رئيس وفد الاتحاد البرلماني الدولي (ورئيس مجلس الشيوخ السابق) بلاس لانو هو أيضاً مناصر قوي للمبادرات المتعلقة بالشباب.*

جمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي: *أنشأت هذه البرلمانات تجمعات البرلمانيين الشباب (تم الإبلاغ عن مساهمة قوية من البرلمانيين الشباب في هذه البلدان).*

- ***وضع القوانين المراعية للمنظور الجندري (دليل البرلمانيين رقم 33)***

- ***التحيز والتحرش والعنف ضد النساء في البرلمانات في إفريقيا (عرض موجز، تشرين الثاني/نوفمبر 2021)***

وقد أُدمجت أدوات الاتحاد البرلماني الدولي هذه في عمل العديد من البرلمانات، كما يتضح من الأمثلة التالية:

بلجيكا: *شَرَع البرلمان المؤلف من مجلسين برئاسة سيدتين (السيدة إليان تيليو والسيدة ستيفاني دهوز) في تقييم مستوى مراعاته للمنظور الجندري باستخدام مجموعة أدوات الاتحاد البرلماني الدولي ومشورته.*

الإكوادور: *في العام 2021، نتيجة لمشاركة الاتحاد البرلماني الدولي مع برلمان الإكوادور لتحديد مجالات الإصلاح على أساس مجموعة أدوات الاتحاد البرلماني الدولي للتقييم الذاتي لمراعاة المنظور الجندري في المؤسسة البرلمانية، تم تعديل قانون بشأن الوظيفة التشريعية ليشمل معايير التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) والتنوع في المناصب القيادية في البرلمان. وبالإضافة إلى وجود رئيسة للبرلمان، ترأس النساء في البرلمان لجنتين، وتشغل النساء البرلمانيات جميع مناصب نواب الرئيس.*

موريشيوس: *في العام 2018، تم إجراء تدقيق مراع للمنظور الجندري في الخدمة المدنية والقطاع الخاص بتكليف من التجمع الجندري البرلماني الذي تمت ترجمته بعد ذلك إلى تعميم طلب الموازنة الذي طَلب من الوزارات تقديم بيان موازنة مراع للمنظو الجندري. ونظم خبير دولي للشؤون الجندرية دورتين رفيعتي المستوى*

لبناء قدرات أعضاء التجمع وجهات تنسيق الشؤون الجندرية في الوزارات، بشأن دور البرلمانات المراعية للمنظور الجندري، لتزويدها بنصائح عملية لإدماج الاعتبارات الجندرية في إطار صلاحيات كل منها. وتم وضع وتعميم قائمة مرجعية لتعميم مراعاة المنظور الجندري على وجه السرعة في دورة السياسات. أدان التجمع البرلماني الجندري، في اجتماعه المؤرخ 22 نيسان/أبريل 2022، بشدة الإساءة عبر الإنترنت ضد البرلمانيات النساء والنساء بشكل عام.

نيجيريا: *في تموز/يوليو 2021، تم إعداد تقرير خبراء، استناداً إلى الممارسات الدولية الجيدة وتحليل متعمق للنظام السياسي في نيجيريا. في أيلول/سبتمبر 2021، شارك الاتحاد البرلماني الدولي، بالتعاون مع مجلس النواب النيجيري والعديد من الجهات المعنية الوطنية الرئيسية ومنظمات المجتمع المدني والشركاء الإنمائيين، في تنظيم منتدى سُمّي "تمهيد الطريق". وفي هذه المناسبة، تم توفير خبرة الاتحاد البرلماني الدولي ومشاركته الرفيعة المستوى لدعم التعديلات التشريعية والدستورية لتحقيق مشاركة أكبر للنساء. وأدت الدعوة التي قام بها الاتحاد البرلماني الدولي إلى تمكين كل من أعضاء البرلمان ومنظمات المجتمع المدني والمدافعين عن مشاركة النساء. على الرغم من أن أغلبية الأعضاء البرلمانيين لم يدعموا حتى الآن التعديلات التي تم الترويج لها، إلا أنه ورد حشد غير مسبوق للمجتمع المدني لدعم القيادة النسائية في الفترة التي سبقت انتخابات العام 2023.*

جمهورية تنزانيا المتحدة: *أسهمت مشاركة النساء البرلمانيات في البرلمان على جميع الأصعدة، فضلاً عن مشاركة أعضاء البرلمان الرجال بوصفهم أنصاراً في جدول أعمال المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وتمكين المرأة، في النهوض بالمشاركة السياسية للمرأة. إن وجود برلمانيين من الرجال يدعمون المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) كان أمراً أساسياً في تعزيز وضع القوانين المراعية للمنظور الجندري وزيادة النسبة المئوية للنساء في البرلمان.*

الاستنتاجات

تتطور عملية تقديم التقارير باستمرار وتستحق الاستعراض والمناقشة المستمرين في ما بين البرلمانات الأعضاء. ويكتسي ذلك أهمية خاصة في إطار استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي الجديدة للفترة 2022-2026، التي تهدف، ضمن أهداف أخرى، إلى تعزيز مساءلة الاتحاد البرلماني الدولي على جميع الأصعدة، بما في ذلك من حيث تعزيز إجراءات المتابعة التي يتخذها الأعضاء بشأن المسائل الرئيسية وتوسيع نطاق مشاركة الأعضاء بين الجمعيات العامة.

ويعتبر برلمانا **كوستاريكا وسويسرا** من بين البرلمانات التي أعربت عن اهتمامها بمواصلة تطوير آليات لزيادة مستوى تنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي ومقرراته الأخرى. ويمكن أن تشمل هذه التدابير ما يلي:

- إنشاء عملية لاستعراض النظراء، لتقييم مستويات التنفيذ على نحو متواصل،
- تخصيص مزيد من الوقت في سياق الجمعيات العامة لاستعراض تنفيذ القرارات،
- تمكين اللجان الدائمة من الاضطلاع بدور أكبر في استعراض القرارات التي اعتمدتها بنفسها،
- تشجيع المجموعات الجيوسياسية على تنظيم مناقشات سنوية بشأن تنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي،
- مواصلة تعزيز الأحكام الواردة في النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده إذ إنها تتعلق بمسؤولية الأعضاء إزاء التنفيذ.

وفي الوقت الراهن، يشجع جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، ولا سيما شاغلو المناصب، على اتخاذ التدابير التالية:

- ✓ التأكد من قيام الوفود بتقديم تقرير إلى البرلمان بعد الجمعيات العامة. وأخذ زمام المبادرة للمساهمة في صياغة التقرير أو تقديم مدخلات موضوعية فيه.
- ✓ مشاركة نسخ من القرارات المتخذة خلال الجمعيات العامة مع جميع البرلمانيين، والرجوع إلى هذه القرارات في الدورات البرلمانية ذات الصلة.
- ✓ التأكد من حصول الحكومة والهيئات الحكومية ذات الصلة على نسخ من قرارات الاتحاد البرلماني الدولي ودعوته لاتخاذ الإجراءات اللازمة عند الاقتضاء.

- ✓ طرح أسئلة على الحكومة حول المواضيع التي تمت مناقشتها والقرارات التي تمّ اعتمادها في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي.
- ✓ تعزيز المناقشات العامة أو مناقشات اللجان حول المواضيع التي تمت مناقشتها في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي.
- ✓ تقديم مشاريع القوانين أو التعديلات على مشاريع القوانين بما يتماشى مع قرارات الاتحاد البرلماني الدولي وتوصياته.
- ✓ تجسيد قرارات الاتحاد البرلماني الدولي في أنشطة التوعية الاعلامية، بما في ذلك المؤتمرات الصحافية ورسائل وسائل التواصل الاجتماعي والمقابلات.
- ✓ إرسال نسخ من قرارات الاتحاد البرلماني الدولي والروابط الإلكترونية ذات الصلة إلى الوحدة المعنية في البرلمان بحيث يمكن ترجمتها، إذا لزم الأمر، ونشرها على الموقع الإلكتروني للبرلمان.
- ✓ استخدام الصلاحيات البرلمانية ذات الصلة، بما في ذلك عملية وضع الموازنة البرلمانية وسلطة الرقابة، لضمان تنفيذ توصيات الاتحاد البرلماني الدولي بشكل فعال.
- ✓ الاستفادة من منشورات الاتحاد البرلماني الدولي التي تتضمن قوائم مرجعية للبرلمانيين مدعمة بأمثلة ملموسة حول كيفية متابعة توصيات الاتحاد البرلماني الدولي.
- ✓ الانخراط بشكل منهجي في عملية إعداد تقارير الاتحاد البرلماني الدولي وتقديم تقارير طوعية عن العمل المنجز في متابعة مبادرات الاتحاد البرلماني الدولي.

وسيشمل الاستطلاع البرلمانات الأعضاء التالية في سياق عملية تقديم التقارير للعام 2023:

2023

المجموعة الإفريقية: بوروندي، جمهورية جيبوتي*، غينيا الاستوائية، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو.

المجموعة العربية: الجمهورية اللبنانية، دولة ليبيا*، المملكة المغربية*، سلطنة عمان.

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: فيجي، الهند، إندونيسيا، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، اليابان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ماليزيا، المالديف، جزر مارشال.

مجموعة أوراسيا: كازاخستان، قرغيزستان.

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: كوبا، السلفادور، غواتيمالا، غيانا، هايتي، سانت فينسنت والغرينادين.

مجموعة 12+: فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا.

** برلمانات تنتمي إلى مجموعتين جيوسياسيتين لكنها لم تُبدِ تفضيلها لأسباب تخص الانتخابات.

* برلمانات تنتمي إلى مجموعتين جيوسياسيتين اختارت هذه المجموعة لأسباب تخص الانتخابات داخل الاتحاد البرلماني الدولي.

أمثلة عن كيفية متابعة البرلمانات لعمل الاتحاد البرلماني الدولي

البلد	أفضل الممارسات
أندورا	– في العام 2015، اعتمد المجلس العام ميثاقاً لتحسين المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وفقاً لتوصيات الاتحاد البرلماني الدولي. – في العام 2019، حقق البرلمان التكافؤ الجندري للمرة الثانية في تاريخه، وانتخب أول رئيسة برلمان امرأة على الإطلاق.
أرمينيا	– لدى الجمعية الوطنية في أرمينيا وفد متوازن جندرياً إلى الاتحاد البرلماني الدولي مع أعداد متساوية من البرلمانيات، والبرلمانيين. – سيزيد البرلمان الحصص في قانون الانتخابات للنساء.
النمسا	– في العام 2007، أطلق البرلمان النمساوي مبادرة "ورشة العمل الديمقراطية"، وهو برنامج تثقيفي يقدم نُهج مختلفة للمسائل السياسية المعاصرة. – لزيادة مشاركة الشباب، وتمثيلهم، أخفض البرلمان سن التصويت من 18 إلى 16، وأنشأ "منصة برلمان إلكترونية للأطفال"، و"البرلمانات للشباب" الصادرة مرتين سنوياً. – بخصوص المسائل التي طرحتها الجمعية العامة في مدريد، اعتمد البرلمان النمساوي على سبيل المثال قراراً يدعو إلى "حملة ضد الأخبار المزيفة المتعلقة بجائحة كوفيد-19" باعتبارها وسيلة لتجاوز الانقسام في المجتمع. وحالياً، يناقش قراراً حول "تعزيز الشفافية، والعمل البرلماني، وإصلاح عملية لجان التحقيق"، وقراراً حول "مناهضة الأخبار المزيفة، والمعلومات الكاذبة" لتسمية مبادرتين فحسب. – ومؤخراً، اعتمد البرلمان النمساوي أو يناقش حالياً قرارات مرتبطة بمواضيع تناولتها الجمعية العامة الـ143 والـ144 للاتحاد البرلماني الدولي. اعتمد قراراً ضد المفاعلات المعيارية الصغيرة، باعتباره تدابير وقائية للمناخ، ويناقش حالياً حوالى الـ10 قرارات المختلفة المتعلقة بمسائل تغير المناخ مثل قرار ضد "الإعانات الحكومية الضارة بالبيئة" أو قرار لـ"زيادة التمويل المرتبط بالمناخ"،

البلد	أفضل الممارسات
	على سبيل المثال لا الحصر. بالإضافة إلى ذلك، ضمن إطار تغير المناخ، أقر البرلمان النمساوي قانونَين، أطلق قانوناً عن "فرض ضريبة على استخدام ثاني أكسيد الكربون كجزء من الإصلاح الضريبي الاقتصادي-الاجتماعي"، وقانوناً عن "مكافأة التعويض المناخي". – روّج البرلمان النمساوي لحملة الاتحاد البرلماني الدولي *أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!* بمناسبة اليوم الدولي للعمل البرلماني في العام 2021 وأنتج شريط فيديو للحملة مدته 2:20 دقيقة مع المتحدثين باسم الشباب في جميع المجموعات البرلمانية لقنوات التواصل الاجتماعي للبرلمان.
أذربيجان	– تم إرسال إعلان نوسا دوا بشأن حشد *البرلمانات للعمل بشأن تغير المناخ* مباشرة إلى اللجنة البرلمانية للموارد الطبيعية، والطاقة، وعلم البيئة لدراسته وإمكانية تنقيح القوانين، والأنظمة الوطنية القائمة بشأن تغير المناخ بما يتماشى مع اتفاق باريس، وأهداف التنمية المستدامة. – تستلزم هذه الإجراءات في المقام الأول تحسينات تكنولوجية للحد من الأثر البيئي السلبي لمختلف قطاعات الاقتصاد، إلى جانب بعض التغييرات التنظيمية، وتدابير التوعية العامة. – تقوم وزارة علم البيئة، والموارد الطبيعية، بدعم من البرلمان الوطني، بصياغة استراتيجية وطنية للتنمية المنخفضة الكربون، وخطة التكيف مع تغير المناخ.
مملكة البحرين	– أنشأ مجلس الشورى، ومجلس النواب آليات جديدة مثل الجهة المركزية للعدالة، والمعنية بحماية الطفل. – لقد عقد برلمان مملكة البحرين الجلسة الثانية لبرلمان الشباب. – لتحقيق برلمان يتمتع بالذكاء الرقمي، حوّلت مملكة البحرين عملها التشريعي، والرقابي إلى نهج إلكتروني شامل. – سنّ البرلمان تشريعاً جديداً لمكافحة الإيذاء، والعنف.

البلد	أفضل الممارسات
	– في 14 آذار/مارس 2022، شارك مجلس النواب في الاجتماع الافتراضي (عن بُعد) الذي نظمه الاتحاد البرلماني الدولي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة خلال الدورة الـ66 للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، بعنوان: "دور قيادة النساء، والبرلمانات المستجيبة للمنظور الجندري في العمل المناخي".
بيلاروسيا	– في العام 2018، عقد برلمان بيلاروسيا المنتدى الإقليمي الأول لجهات التنسيق الوطنية لبلدان أوروبا، ورابطة الدول المستقلة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ وفي العام 2019، عقد البرلمان المنتدى الوطني بشأن التنمية المستدامة. – شكلّ مجلس النواب في الجمعية الوطنية في جمهورية بيلاروسيا جزءاً فعالاً من حملة *أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!* التي أطلقها الاتحاد البرلماني الدولي. دعم عدد من الأعضاء البرلمانيين من مجلس النواب هذه المبادرة، وانضموا إلى الحملة. في الوقت عينه، تم إعداد مقطع فيديو ونُشر على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي في اليوم الدولي للعمل البرلماني في العام 2021، ويتضمن معلومات عن تطوير العمل البرلماني الشبابي في جمهورية بيلاروسيا، وأنشطة البرلمانيين الشباب.
بلجيكا	– في نيسان/أبريل 2017، اعتمد مجلس الشيوخ قراراً بشأن تعزيز الاستقلال المالي للنساء في البلدان النامية، يشير صراحة إلى القرار الذي اتخذه الاتحاد البرلماني الدولي بشأن موضوع مماثل في الجمعية العامة الـ 136 للاتحاد البرلماني الدولي في دكا. – في 2 آذار/مارس 2022، اعتمد مجلس النواب قراراً/تشريعاً ضد استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم. – هدفَ دعم مشروع رئيسَيْ مجلس النواب ومجلس الشيوخ إلى تحويل البرلمان الاتحادي البلجيكي إلى جمعية أكثر مراعاة للمنظور الجندري في أوروبا.
البرازيل	– لزيادة تمثيل النساء في البرلمان، استحدثت البرازيل قانون الانتخابات في العام 1997 الذي حدد تخصيص مقاعد للنساء في مناصب الأعضاء البرلمانيين وأعضاء المجلس.

البلد	أفضل الممارسات
	– في العام 2009، تقرر أن تشغل المناصب بنسبة 30% كحد أدنى وبنسبة 70% كحد أقصى من المواطنين من كل جنس. في الانتخابات العامة للعام 2018، اضطرت الأحزاب السياسية إلى تخصيص نسبة 30% من إجمالي الموارد العامة لتمويل حملات المرشحات. – تم إنشاء المجموعة البرلمانية للبرازيل/الأمم المتحدة بمشاركة أعضاء مجلس الشيوخ، والأعضاء البرلمانيين، ووزارة الخارجية، ومسؤولي الأمم المتحدة لتحسين تفاعل الكونغرس البرازيلي والأمم المتحدة، وتطويره.
بلغاريا	– من خلال استخدام التكنولوجيا لتحقيق الشفافية في العملية التشريعية، يعمل البرلمان البلغاري بموجب شروط حوار مفتوح مع الناس، ولديه سياسة نشطة لتزويد الناخبين بالمعلومات حول جميع المواضيع المتعلقة بسلطات البرلمان. وعلاوة على ذلك، تبث جلسات الجمعية الوطنية ولجانها على الهواء مباشرة على موقعها الإلكتروني. على الموقع الإلكتروني نفسه، يمكن للفرد الوصول إلى محفوظات الفيديو للجلسات العامة، ونشر معلومات حول كل مرحلة من مراحل مناقشة مشروع القانون والممارسة البرلمانية. – نفذت الجمعية الوطنية "مشروع الحوكمة الرشيدة" الذي ينص على مراجعة كاملة لنقل توجيهات الاتحاد الأوروبي، وتأثيرها في التشريعات.
بوروندي	– لتحقيق المساواة في التمثيل، تعمل بوروندي في برلمان من مجلسين شامل للغاية على أساس مراعاة المساواة العرقية (60% من الهوتو و40% من التوتسي)، والتوازن الإقليمي، وحد أدنى بنسبة 30% من النساء في البرلمان، وإدماج ثلاثة أعضاء من أقلية التوا العرقية في كل مجلس.
كمبوديا	– في العام 2019، نظمت كمبوديا، بالتعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي، ورشة عمل إقليمية حول "دور البرلمان في تعزيز مجتمع سلمي ومستدام في جنوب شرق آسيا". – عمل البرلمان الكمبودي على تعميم أهداف التنمية المستدامة عبر اللجان البرلمانية، واتخاذ تدابير للإشراف على التقدم الذي تحرزه الحكومة في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ورصده، وتعزيز الحوار والشراكة بين الجهات المعنية المختلفة.

البلد	أفضل الممارسات
الصين	– يقدم البرلمان الصيني رعاية وأموالاً كبيرة لموازنة الاتحاد البرلماني الدولي للتنمية.
كولومبيا	– أطلق البرلمان مبادرة "Congreso en Igualdad" لتنفيذ خطة عمل الاتحاد البرلماني الدولي للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري.
كوستاريكا	– لضمان شمولية المواطنين وزيادة تفاعلهم مع البرلمان وصنع القرار، أنشأ البرلمان إدارة مشاركة المواطنين في الجمعية التشريعية. – لضمان الشفافية، أنشأ البرلمان برلماناً إلكترونياً يمكّن المواطنين من الوصول إلى المعلومات حول العمل التشريعي ومرتبات أعضاء البرلمانات، والموازنة السنوية، إلخ. – تتولى لجنة العلاقات الدولية والتجارة الخارجية مسؤولية تنسيق، ومتابعة مشاركة الجمعية التشريعية في مختلف المحافل الدولية، بما في ذلك الاتحاد البرلماني الدولي. والآن، وقد بدأت فترة دستورية جديدة، فإنها بصدد تنظيم مشاركتها، التي ستقدم بعد تحديدها إلى الدليل التشريعي للتصديق عليها.
قبرص	– إنشاء "البرلمان الموازي"، الذي يطمح إلى تحفيز المجتمع في ما يتعلق بالتطورات، والتحديات العالمية من أجل تطوير علاقة تفاعلية لتعزيز المواطنة، والديمقراطية التشاركية، والتعددية، والشفافية. يتناول هذا البرلمان الموازي الابتكار، والحوكمة الإلكترونية، والبيئة، والاستدامة الإيكولوجية، والصحة، بالإضافة إلى الأطفال والممثلين الشباب، من بين مواضيع أخرى. – باعتماد توجيه الاتحاد الأوروبي 410/2018 بشأن تعزيز تخفيضات الانبعاثات الفعالة من حيث التكلفة والاستثمارات منخفضة الكربون، سنّ مجلس النواب في العام 2020 "إنشاء قانون (تعديل) حول مخطط تداول انبعاثات غازات الدفيئة".
جمهورية التشيك	– استفاد مجلس النواب من دعم الاتحاد البرلماني الدولي للبرلمانات وأهداف التنمية المستدامة، والدورات التدريبية للبرلمان الإلكتروني الذي يعتمد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/من دون ورق، وجلسات الاستماع عبر الإنترنت التي تستهدف غير المنخرطين في أي نشاط، مستوحاة من التقرير البرلماني العالمي للعام 2022: المشاركة العامة في عمل البرلمان (الطبعة الثالثة).

البلد	أفضل الممارسات
	– تم استخدام منشور الاتحاد البرلماني الدولي "مبادئ توجيهية للقضاء على التحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء في البرلمانات" عند مناقشة توجيه البرلمان الأوروبي، والمجلس بشأن مكافحة العنف ضد النساء، والعنف المنزلي. (نهائي COM/2022/105).
جمهورية الكونغو الديمقراطية	– لزيادة التمثيل، اعتمد البرلمانيون في الكونغو أحكاماً قانونية في الأوامر الدائمة لكلا المجلسين تشترط تمثيل جميع الحركات السياسية التي لها مقاعد في البرلمان في هيئتي المجلسين. وعلى المثال نفسه، تضم الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ ممثلين للأغلبية والمعارضة في جميع لجانهما. – لضمان الشفافية باستخدام التكنولوجيا، يعقد البرلمان مناقشات عامة علنية، ويبثها على الإذاعة، والتلفزيون الوطني.
الدنمارك	– من أجل تحسين المشاركة والتفاعل مع الأمم المتحدة، عادة ما يتم ضم أعضاء البرلمان الدنماركي في الوفود الدنماركية الرسمية إلى: – منتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة – الأسبوع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة – مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ – لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة
جمهورية جيبوتي	– لضمان التمثيل والشمولية، ينظم برلمان جمهورية جيبوتي "ناقلة" (Caravan) برلمانية تقوم بجولة مرة أو مرتين في السنة، لإحضار البرلمان إلى الشعب في المناطق النائية من البلاد، وجمع طلباتهم. وبعد مرور عام، وكجزء من المبادرة، يجري تقييم للتحقق مما إذا كانت الطلبات قد استوفيت وما إذا كانت المسائل قد حُلت. ولدى البرلمان استعداد كبير لتقاسم هذه الاستراتيجية مع البرلمانات الأخرى لتوجيه الإصلاحات، والاستراتيجيات الجديدة للدبلوماسية البرلمانية.
الإكوادور	– تعزيز العمل البرلماني الشامل من خلال تشريعات جديدة، بما في ذلك "مدونة للديمقراطية"، تراعي بموجبها الأحزاب السياسية حصص الشباب، والنساء في قوائمها الانتخابية (على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية).

البلد	أفضل الممارسات
جمهورية مصر العربية	– لسد فجوة الاتصال بين المواطنين والبرلمان، أنشأ البرلمان الآليات التالية: في العام 2016، أطلق البرلمان خدمة واتساب WhatsApp لمجلس النواب لتسهيل التفاعل بين المواطنين والبرلمان. – في العام 2018، أطلق مجلس النواب قناة رسمية على موقع يوتيوب YouTube تبث الجلسات العامة، وجميع المحتوى الرقمي لوسائل الإعلام البرلمانية. وعلاوة على ذلك، أنشأ أيضاً موقعه الإلكتروني الرسمي باللغات العربية، والفرنسية، والإنجليزية. كما أصدر البرلمان المصري دورية رقمية بعنوان "حصاد البرلمان"، تقدم شهرياً مراقبة موثقة لأنشطة مجلس النواب التشريعية والرقابية، بالإضافة إلى الأنشطة البرلمانية الأخرى. – تم تعديل قانون حماية الآثار تماشياً مع التوصيات الواردة في قرار الاتحاد البرلماني الدولي بشأن هذه المسألة، *ضمان الحماية الدائمة من التدمير والتدهور للتراث الثقافي المادي وغير المادي للبشرية* (الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي الـ134، لوساكا، زامبيا، آذار/مارس 2016). كما اعتمد البرلمان المصري قانوناً لمكافحة الهجرة غير المشروعة، والاتجار باللاجئين للمساهمة في هجرة أكثر إنصافاً، وذكاءً، وإنسانية.
جورجيا	– برلمان جورجيا عضو نشط في مبادرة شراكة الحكومة المفتوحة؛ وقد نفذ العديد من الإصلاحات الهامة منذ انضمامه إلى الإعلان المتعلق بالانفتاح البرلماني في العام 2015.
ألمانيا	– لحماية زملائه البرلمانيين، يستخدم البوندستاغ الألماني (المجلس التشريعي الاتحادي) برنامج «البرلمانيون يحمون البرلمانيين»، الذي يندرج تحت لجنة البوندستاغ لحقوق الإنسان والمعونة الإنسانية. يربط البرنامج الأعضاء بالبرلمانيين الذين يحتاجون إلى راع أو يزودهم بمعلومات عما إذا كان السياسيون يتعرضون للاضطهاد أو التهديد في بلد معين.

البلد	أفضل الممارسات
غيانا	– مسابقة مناظرة الشباب الوطنية في غيانا. تم إطلاق المسابقة في العام 2021 من قبل رئيس الجمعية الوطنية، السيد منظور نادر. يأتي ذلك بعد تأييد رئيس مجلس النواب لحملة الاتحاد البرلماني الدولي *أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!* التي أُطلقت العام الماضي[5].
أيسلندا	– لضمان المساواة وحماية حقوق الإنسان، والحريات الأساسية، أنشأت أيسلندا مؤسسات مختلفة مثل أمين المظالم البرلماني، ومركز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، وسلطة حماية البيانات.
الهند	– يقدم برلمان الهند، من خلال المعهد البرلماني للبحث والتدريب من أجل الديمقراطيات المعروف سابقاً باسم مكتب الدراسات البرلمانية والتدريب، التدريب في الإجراءات والممارسات البرلمانية إلى مختلف البلدان في جميع أنحاء العالم. – تعمل الهند على تعزيز مبادرات بناء القدرات في ما بين البرلمانات من خلال «مبادرة بحوث رئيس البرلمان» التي تشكل منبراً لتبادل المعارف من أجل نشر المعلومات والخبرات الهامة بين صانعي القوانين، وتقدم منحاً دراسية وزمالات للباحثين الشباب وكبار الباحثين. – الإنتاج الوطني للأدوية، والمعدات الأساسية لتحقيق المساواة في الحصول على حماية ضد كوفيد-19 في جميع أنحاء البلاد؛ ودعم البلدان الأخرى بطرق منها توزيع أكثر من 160 مليون جرعة لقاح على 98 بلداً. – بيان ورسالة فيديو لليوم الدولي للعمل البرلماني في العام 2022[6].
إندونيسيا	– برنامج الشباب البرلماني باعتباره نموذجاً للتدريب. – يسمح مجلس النواب للمواطنين بالوصول غير المشروط إلى عمل البرلمان، على سبيل المثال، من خلال اللقاءات بالحضور الشخصي، وقنوات البث المباشر.

[5] https://www.ipu.org/news/news-in-brief/2022-04/guyana-parliament-reaches-out-youth

[6] https://www.youtube.com/watch?v=6A7HbXM7FYI

البلد	أفضل الممارسات
إسرائيل	– اعتمد الكنيست مبادرة الكنيست الأخضر التي جعلت البرلمان الإسرائيلي يتبع نموذج الاستدامة لمواطنيه، والمجالس التشريعية الأخرى. – في العام 2018، عقد الكنيست أول مؤتمر للاتحاد البرلماني الدولي على الإطلاق للترويج لأهداف التنمية المستدامة، حيث شارك البرلمان تجربته مع الأساليب المبتكرة في التكنولوجيا عالية التقنية، وإدارة المياه، والتكامل الاجتماعي، والشمولية، من خلال التكنولوجيا، والتشريعات المبتكرة.
اليابان	– في العام 2015، استضاف برلمان اليابان المؤتمر العالمي للبرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي في طوكيو. – في العام 2018، بدأ المكتب التشريعي لمجلس النواب في اليابان سلسلة من البرامج في إطار مشروع دعم التشريع، والصياغة للاتحاد البرلماني الدولي للأمانة العامة لمجلس الشيوخ في باكستان. – الطبع، والكتابة المنتظمان لتقرير الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك أعضاء الوفود، والجداول الزمنية، والمشاركة في كل بند من بنود الجمعية العامة/اللجان الدائمة، المجلس الحاكم/منتدى النساء البرلمانيات/منتدى البرلمانيين الشباب/المجموعات الجيوسياسية/الاجتماعات الثنائية/البيانات/جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية/البيانات المالية.
كازاخستان	– في العام 2019، عقد برلمان كازاخستان الاجتماع الرابع لرؤساء برلمانات البلدان الأوراسية بعنوان: "أوراسيا الكبرى: الحوار، والثقة، والشراكة."
كينيا	– يوفر برلمان كينيا منصة استماع عامة للناس، والجهات المعنية لتقديم آرائهم، ومخاوفهم، واقتراحاتهم بشأن مشاريع القوانين التي تمت قراءتها لأول مرة في مجلس النواب. يتم تجميع الآراء، واستخدامها خلال مرحلة القراءة الثانية، على أمل إدراج بعض التوصيات خلال مرحلة اللجنة الجامعة حول مشاريع القوانين قبل إقرارها من قبل مجلس النواب، والموافقة عليها.
لاتفيا	– احتفل برلمان لاتفيا، هذا العام، باليوم الدولي للعمل البرلماني من خلال تنظيم فعالية في السايما للاحتفال بالذكرى المئوية لتأسيسه. تم استخدام أصناف جديدة أرجوانية ترمز إلى قيم البلاد: الحرية، والاستقلال، والديمقراطية.
المملكة المغربية	– انعقدت فعالية إقليمية في البرلمان في 7 كانون الأول/ديسمبر 2021، بمشاركة منظمات المجتمع المدني النسائية، وذلك، لمتابعة منشور الاتحاد البرلماني الدولي الأخير عن العنف ضد النساء في البرلمانات الإفريقية.

البلد	أفضل الممارسات
نيبال	– تواصل منسق، بدعم من جميع الأحزاب السياسية، مع المجتمعات المحلية بشأن مخاطر فيروس كوفيد-19.
هولندا	– أبلغت الحكومة الهولندية من قبل الوفد الهولندي بقرار الاتحاد البرلماني الدولي الذي يدعو إلى اتخاذ إجراءات دولية عاجلة لدعم ملاوي، وموزمبيق، وزيمبابوي التي ضربها إعصار إيداي، وقدمت دعماً مالياً كبيراً للإغاثة وأرسلت خبراء إلى المنطقة.
نيوزيلاندا	– أنتج مجلس النواب شريط فيديو مدته ثلاث دقائق نُشر على موقع يوتيوب YouTube يقدم تقارير عن الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي التي انعقدت في نوسا دوا. (https://www.youtube.com/watch?v=ZRYBGjDppr0)
نيجيريا	– إنشاء مبادرة الإرشاد التشريعي، وهي برنامج خاص أنشئ بهدف تمكين، وإعداد القادة الشباب المهتمين بالخدمة العامة من خلال منحهم الخبرة العملية التي يحتاجونها للمشاركة في الحوكمة[7].
باكستان	– أنشأت الجمعية الوطنية في باكستان فريق عامل برلماني معني بأهداف التنمية المستدامة لضمان الخطاب البرلماني حول التنمية المستدامة من خلال الرقابة الفعالة، والتمثيل، والتدخلات التشريعية. – يعتبر برلمان باكستان دولة رائدة في التشريع المراعي للبيئة، حيث يواصل اتخاذ تدابير شاملة للحفاظ على الطاقة والعمل من أجل برلمان سيبراني فعال. (متاح لتقاسم خبرته مع البرلمانات المناظرة). – أنشأت الجمعية الوطنية "منتدى البرلمانيين الشباب"، الذي يعمل كمنبر للتفاعل، وتبادل الأفكار، ووجهات النظر. –في وقت لاحق من هذا العام، سيستضيف برلمان باكستان الندوة الإقليمية الثالثة لبرلمانات منطقة آسيا والمحيط الهادئ المعنية بتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
باراغواي	– إطلاق النسخة الإسبانية من حملة الاتحاد البرلماني الدولي العالمية *"أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"* .
سيراليون	– العمل على تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) على المستويات الإقليمية، والوطنية، والمحلية – بما في ذلك من خلال تنظيم مؤتمر مخصص في البرلمان بمشاركة رؤساء من البرلمانات المحلية.

[7] https://lmi.ng/about/

البلد	أفضل الممارسات
جنوب إفريقيا	– قدمت وزارة الصحة مشروع قانون التأمين الصحي الوطني في البرلمان في العام 2019، سعياً لضمان تنفيذ التغطية الصحية الشاملة في جنوب إفريقيا بحلول العام 2030. يتم النظر في مشروع القانون من قبل اللجنة البرلمانية للشؤون الصحية، والموعد النهائي لاعتماده هو نهاية العام 2021.
السويد	– تحديد أساليب لزيادة فعالية التدخلات سواء أعلى مستوى البرلمانات الوطنية أو داخل الاتحاد البرلماني الدولي، تماشياً مع عمل الفريق العامل المعني بالشفافية، والمساءلة، والانفتاح، المنشأ حديثاً، والتابع للاتحاد البرلماني الدولي.
تايلاند	– أنشئت آلية للسماح بتقديم تقارير سنوية في البرلمان عن قرارات الاتحاد البرلماني الدولي بشأن حقوق الإنسان للبرلمانيين، فضلاً عن الجهود المبذولة لزيادة الوعي والدعم لاتفاقية العام 1951 الخاصة بوضع اللاجئ، ولا سيما في ما يتعلق بالحالة في ميانمار.
تركيا	– اتخذت الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا مبادرة لترجمة ونشر ***دليل وسائل التواصل الاجتماعي للبرلمانات والبرلمانيين للعام 2021***[8] بلُغتها الوطنية، من أجل توزيعه على البرلمانيين ومستشاريهم لوسائل التواصل الاجتماعي، والموظفين البرلمانيين.
دولة الإمارات العربية المتحدة	– أصدر رئيس البلاد القرار الرئاسي رقم (1) للعام 2019 بشأن زيادة تمثيل النساء في المجلس الوطني الاتحادي إلى نسبة 50 في المئة. – تم عقد مناقشة برلمانية حول قرار بند الطارئ بشأن الروهينغيا (تم اعتماده في تشرين الأول/أكتوبر 2017 في الجمعية العامة الـ137، سانت بطرسبرغ، روسيا الاتحادية). وكرر البرلمان دعمه المستمر للقضايا الإنسانية في جميع أنحاء العالم وخاصة حالة الروهينغيا.
المملكة المتحدة	– يدعم البرلمان البريطاني البرلمانات الأخرى بتزويدها بالخبرة الفنية عند سن التشريعات المتعلقة بمشاريع قوانين الأسلحة؛ وتقديم تقارير سنوية عن قرارات الاتحاد البرلماني الدولي إلى وزير الدولة للشؤون الخارجية، وشؤون الكومنولث، والتنمية. – تعاونت المجموعة البريطانية للاتحاد البرلماني الدولي، والبرلمانيون من أجل عدم الانتشار النووي ونزع السلاح، والمجموعة البرلمانية لجميع الأحزاب من أجل الأجيال القادمة على إطلاق "تأمين مستقبلنا المشترك: دليل برلماني بشأن نزع السلاح من أجل الأمن والتنمية المستدامة"، في برلمان المملكة المتحدة.

[8] https://www.ipu.org/resources/publications/reference/2021-02/social-media-guidelines

البلد	أفضل الممارسات
زامبيا	– إنشاء تجمع للشباب في البرلمان مكلف بتعزيز قدرات البرلمانيين الشباب، والاستفادة من دور البرلمانيين الشباب في مجال الدعوة في ما يتعلق بالحكومة (السياسات المستجيبة للشباب)، وتعزيز مشاركة الشباب في الأحزاب السياسية، وتبادل الخبرات مع البرلمانات الأخرى في المنطقة. –أنشأت الجمعية الوطنية عملية محلية لتنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي ومقرراته. وتتيح هذه العملية تنظيم ندوات وطنية عبر الإنترنت منتظمة لتعريف أعضاء البرلمان بعمل الاتحاد البرلماني الدولي، وتحديد مسارات العمل الممكنة للمتابعة الوطنية.
زيمبابوي	– لتشجيع زيادة المشاركة السياسية للنساء في البلد، دعا رئيس البرلمان إلى وضع استراتيجية لتحقيق "مشاركة سياسية بنسبة 50/50". – أشركت لجنة الشؤون المعنية بالصحة ورعاية الطفل الاتحاد البرلماني الدولي لتوفير ورشة عمل لبناء القدرات لأعضاء، وموظفي البرلمان حول حالات الحمل المبكر غير المقصود كان من المقرر عقدها في آب/أغسطس 2022. – ورشة عمل لبناء القدرات بعنوان الدعم التقني المشترك بين الاتحاد البرلماني الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل التعافي من كوفيد–19 المراعي للبيئة، ركزت على إعادة البناء بشكل أفضل في أعقاب جائحة كوفيد–19 العالمية. تم تدريب الأعضاء على كيفية التشريع بشأن الطاقة المتجددة. شكلّ مشروع قانون تغير المناخ نتيجة لورشة العمل هذه.
شبكة برلمانات الأمريكيتين	– تعزيز المشاركة البرلمانية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من عملية القمم للأمريكيتين عن طريق الشراكة في شبكة برلمانات الأمريكيتين. كانت هذه الصلاحية من بين الالتزامات السياسية التي تم التعهد بها في مؤتمر القمة التاسع للأمريكيتين الذي عقد في الفترة من 6 إلى 10 حزيران/يونيو 2022 في لوس أنجلوس، الولايات المتحدة.
اللجنة البرلمانية لمجموعة دول الساحل الخمس	– أطلق الدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل، كل من الاتحاد البرلماني الدولي، واللجنة البرلمانية لمجموعة دول الساحل الخمس، والبرلمان العربي، وبرلمان البحر الأبيض المتوسط (2021: المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات[9]).

[9] https://www.ipu.org/fr/file/12282/download

ثامناً – اجتماعات الجمعية العامة الـ 145:

ستُعقد الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي والاجتماعات ذات الصلة في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)، في كيغالي، رواندا، من الثلاثاء، 11 ولغاية السبت، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

سيجري حفل الافتتاح عند **الساعة 11:00 من يوم الثلاثاء، 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022**.

وستبدأ الجمعية مناقشاتها العامة في 12 تشرين الأول/أكتوبر، مع الجزء الرفيع المستوى المخصص لرؤساء البرلمانات. سيتم نشر مذكرة توضيحية حول الموضوع العام للمناقشة العامة على الصفحة الإلكترونية للجمعية العامة في وقت قريب.

وستعتمد الجمعية العامة، في جلستيها المعقودتين في 14 و15 تشرين الأول/أكتوبر، قرارات بشأن البند الطارئ، والبند الموضوع الذي تناولته اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان. سيرد أيضاً جزءاً للمساءلة لمدة ساعة بشأن أعمال المتابعة التي يتخذها الأعضاء بشأن قرارات الاتحاد البرلماني الدولي والمقررات الأخرى خلال الجلسة العامة للجمعية العامة في 14 تشرين الأول/أكتوبر. ومن المتوقع أن تتوصل الجمعية إلى وثيقة ختامية حول موضوع المناقشة العامة، وأن تختم أعمالها بحلول الساعة 18:00 يوم السبت، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

المشاركة

في ظل جائحة كوفيد-19 المستمرة، ووفقاً للممارسات في الجمعيات العامة الأخيرة، إن البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي مدعوة إلى تعيين خمسة برلمانيين كحد أقصى للبلدان التي تضم دون الـ100 مليون نسمة، أو ما يصل إلى سبعة برلمانيين لبرلمانات البلدان التي تضم 100 مليون نسمة أو أكثر. ينبغي الحفاظ على عدد المستشارين، والأشخاص المرافقين ضمن الحدود المعقولة، ليس أكثر من أربعة أشخاص عادة. يتماشى هذا الإجراء أيضاً مع استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي،

مع تركيزه على سبيل الأولوية على تغير المناخ، بما في ذلك الحاجة إلى الحد من انبعاثات الكربون للجمعية العامة.

ووفقاً لمتطلبات الصحة الوطنية، سيسمح فحسب بدخول الأشخاص الذين أجروا اللقاح بالكامل إلى رواندا.

وتماشياً مع القرار التي اتخذته الهيئات التشريعية للاتحاد البرلماني الدولي في 2018، "...*يجوز للأعضاء أن يسجلوا وفداً إضافياً إذا كان يضم عضواً برلمانياً شاباً واحداً* ***على الأقل*** *(أقل من 45 سنة) شريطة أن يكون الوفد مؤلفاً من الجنسين وألا يكون العضو متأخراً في تسديد المساهمات المقررة عليه*" (المادة 10 الفقرة 3 من النظام الأساسي).

وتُشجّع جميع البرلمانات الأعضاء على السعي إلى تحقيق التكافؤ بين الجنسين والتوازن السياسي في تشكيلة وفودها. إن أي وفد تألف حصراً من برلمانيين من الجنس نفسه لثلاث دورات متتالية للجمعية العامة، سيتم تخفيض عدده تلقائياً إلى شخص واحد. البرلمانات الأعضاء مدعوة أيضاً إلى شمل شاغلي مناصب الاتحاد البرلماني الدولي في وفودها.

ويرجى من المجموعات الجيوسياسية تحديد موعد اجتماعاتها يوم الاثنين، 10 تشرين الأول/أكتوبر، أو في وقت آخر لا يتعارض مع اجتماع منتدى النساء البرلمانيات المنعقد في 11 تشرين الأول/أكتوبر.

وإنَّ أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المترتب عليهم متأخرات تساوي أو تزيد عن مبلغ الاشتراكات المستحقة عليهم لسنتين كاملتين سابقتين لا يجوز أن يمثلهم أكثر من مندوبين اثنين في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، (المادة 5 الفقرة 2 من النظام الأساسي)، ولا يحق لهم التصويت.

ويجوز للأعضاء المنتسبين أن يشاركوا في الجمعية ولجانها الدائمة بالحقوق نفسها التي يتمتع بها الأعضاء، باستثناء الحق في التصويت وتقديم مرشحين لمنصب انتخابي.

وتُلفت عناية المنظمات الدولية والهيئات الأخرى التي يدعوها المجلس الحاكم إلى أن تكون ممثلة في الجمعية بصفة مراقبين دائمين أنه من حقهم أن يسجلوا مندوبين اثنين كحد أقصى.

وتتسع قاعة الجلسات العامة، حيث ستُعقد اجتماعات الجمعية العامة والمجلس الحاكم، لعدد محدود من المقاعد. وتبعاً لما يسمح به الحضور الفعلي للجمعية العامة الـ145، ستسعى الأمانة العامة إلى تخصيص عدد كاف من المقاعد لجميع الوفود. وعلى الأقل، سيُخصص لكل وفد عدد كافٍ من المقاعد اللازمة للتصويت المحتمل أن تجريه الجمعية العامة أو المجلس الحاكم.

اللجنة التوجيهية (لجنة التسيير)

تتألف اللجنة التوجيهية للجمعية العامة من رئيس الجمعية العامة، ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي ونائب رئيس اللجنة التنفيذية. ويجوز لرؤساء اللجان الدائمة أن يشاركوا في أعمال اللجنة التوجيهية بصفة استشارية.

وإن اللجنة التوجيهية، بمساعدة الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، مكلفة باتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان التنظيم الفعّال وسلاسة سير أعمال الجمعية.

ومن المقرر أن تعقد الجلسة الأولى للجنة التوجيهية يوم الأربعاء، 12 تشرين الأول/أكتوبر 2022، عند الساعة 08:00.

الشواغر المطلوب ملؤها خلال الجمعية العامة الـ 145

سيتم تعميم قائمة أولية بشواغر هيئات الاتحاد البرلماني الدولي إلى الأعضاء، وستنشر على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي قبل افتتاح الجمعية العامة.

وإن البرلمانات الأعضاء مدعوة إلى النظر في تقديم ترشيحات للجان الاتحاد البرلماني الدولي الرئيسية وهيئاته

(https://www.ipu.org/about-ipu/structure-and-governance/assembly)،

مع الأخذ بالاعتبار متطلبات التوازن الجندري للهيئات المعنية، كما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده. وينبغي أن يتمتع المرشحون بالخبرة، قدر المستطاع، في مجالات عمل

الهيئات المعينة، وينبغي أن يدعمهم برلمانهم في الاضطلاع بمهامهم بصفتهم شاغلي مناصب في الاتحاد البرلماني الدولي. **ويُشجع الأعضاء الجدد في الاتحاد البرلماني الدولي والأعضاء الذين لا يشغلون حالياً مناصب في الاتحاد بشكل خاص على تقديم الترشيحات.**

المناقشة العامة (البند 3 من جدول الأعمال)

سيكون موضوع المناقشة العامة في الجمعية العامة الـ145 ***المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً، وسلماً.***

وتماشياً مع قواعد الجمعية العامة، يمكن لممثلين من كل وفد أن يتكلما أثناء المناقشة العامة وأن يتشاركا وقت التحدث حسبما يرونه مناسباً. يجوز لأي عضو إضافي من كل وفد أن يأخذ الكلمة في المناقشة العامة، شرط أن يكون/تكون برلمانياً/برلمانية شاباً/شابة.

وكما جرت العادة، من أجل أخذ الكلمة في المناقشة العامة، يجوز للأعضاء التسجيل في لحظتها في مكتب تسجيل المتحدثين خارج قاعة الجلسات العامة (مركز كيغالي للمؤتمرات، KCC) ويجوز للأعضاء أيضاً أن يسجلوا المتحدث/المتحدثين مسبقاً عبر نظام التسجيل عبر الإنترنت، الذي سيفتح اعتباراً من 11 تموز/يوليو 2022.

وسيتم تحديد وقت التحدث استناداً إلى عدد المتحدثين المسجلين وإلى المبادئ التوجيهية العامة التالية:

القائمة أ	جزء رفيع المستوى (رؤساء)	7 دقائق
القائمة ب	المتحدثون الأولون من الوفود	6 دقائق
القائمة ج	المتحدثون الثانيون من الوفود	الوقت المتبقي (على ما مجموعه 7 دقائق لمتحدثين اثنين)
القائمة د	البرلمانيون الشباب	دقيقتان

وسيتم تحديد ترتيب المتحدثين بواسطة القرعة العلنية عند الساعة 17:00 يوم الثلاثاء، 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

نواب رئيس الجمعية العامة

وفقاً للقاعدة 7 الفقرة 3 من قواعد الجمعية العامة، يحق لجميع الوفود من البرلمانات الأعضاء أن تسمي واحداً من أعضائها نائباً لرئيس الجمعية العامة. وسيتم استدعاء البعض من نواب الرئيس ليحلّوا مكان رئيس الجمعية العامة خلال إحدى الجلسات أو في جزءٍ منها.

وعند الوصول إلى مكتب التسجيل التابع للاتحاد البرلماني الدولي، يرجى من الوفود أن تعلن عن اسم البرلماني الذي ترشحه كنائب لرئيس الجمعية العامة. وبدلاً من ذلك، يمكن تقديم الأسماء إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي في موعد أقصاه الساعة 12:00 ظهراً، يوم الأربعاء، 12 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

توزيع الأصوات

سيتوفر جدول مؤقت يعرض توزيع الأصوات المخصصة للوفود المشاركة في الجمعية العامة الـ145 على الصفحة الإلكترونية للجمعية العامة.

ويرجى من البرلمانات الأعضاء التحقق من الأرقام المخصصة لهم مقابل اسم بلدهم، وعند الضرورة، إبلاغ الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي خطياً بأي تعديلات مطلوبة، ويفضل أن يتم ذلك قبل انعقاد الجمعية العامة. وسيوزع الجدول النهائي الذي يبين توزيع الأصوات في الجمعية العامة عند افتتاح الجلسة.

جدول مؤقت يعرض توزيع الأصوات

في الجمعية العامة الـ145

(وفقاً للمادة 15.2 من النظام الأساسي)

	الأعضاء	الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
1	أفغانستان	10	24.1	4	14
2	ألبانيا	10	3.0	1	11
3	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	10	41.3	6	16
4	أندورا	10	0.08	0	10
5	أنغولا	10	25.7	4	14
6	الأرجنتين	10	41.0	6	16
7	أرمينيا	10	3.4	1	11
8	أستراليا	10	21.0	4	14
9	النمسا	10	8.4	2	12
10	أذربيجان	10	10.1	3	13
11	مملكة البحرين	10	1.2	1	11
12	بنغلادش	10	153.0	10	20
13	بيلاروسيا	10	10.2	3	13
14	بلجيكا	10	11.2	3	13
15	بنين	10	7.6	2	12

	الأعضاء	الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
16	بوتان	10	0.7	0	10
17	بوليفيا (دولة متعددة القوميات)	10	6.7	2	12
18	البوسنة والهرسك	10	4.3	1	11
19	بوتسوانا	10	1.3	1	11
20	البرازيل	10	204.4	12	22
21	بلغاريا	10	8.5	2	12
22	بوركينا فاسو	10	10.4	3	13
23	بروندي	10	10.1	3	13
24	كابو فيردي	10	0.3	0	10
25	كمبوديا	10	14.6	3	13
26	الكاميرون	10	12.9	3	13
27	كندا	10	30.8	5	15
28	جمهورية إفريقيا الوسطى	10	5.1	2	12
29	تشاد	10	11.3	3	13
30	تشيلي	10	15.1	3	13
31	الصين	10	1200.0	13	23
32	كولومبيا	10	29.5	4	14
33	جمهورية جزر القمر الاتحادية الإسلامية	10	0.7	0	10
34	الكونغو	10	1.9	1	11
35	كوستا ريكا	10	3.3	1	11

الأعضاء		الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
36	ساحل العاج	10	15.5	3	13
37	كرواتيا	10	4.8	1	11
38	كوبا	10	10.2	3	13
39	قبرص	10	0.7	0	10
40	جمهورية التشيك	10	10.5	3	13
41	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	10	20.9	4	14
42	جمهورية الكونغو الديمقراطية	10	56.8	7	17
43	الدنمارك	10	5.2	2	12
44	جمهورية جيبوتي	10	0.79	0	10
45	جمهورية الدومينكان	10	9.0	2	12
46	الإكوادور	10	14.0	3	13
47	جمهورية مصر العربية	10	100.1	10	10
48	السلفادور	10	5.3	2	12
49	غينيا الاستوائية	10	1.0	1	11
50	إستونيا	10	1.5	1	11
51	إسواتيني	10	1.1	1	11
52	إثيوبيا	10	87.9	9	19
53	ولايات ميكرونيزيا المتحدة	10	0.10	0	10
54	فيجي	10	0.80	0	10
55	فنلندا	10	5.4	2	12
56	فرنسا	10	65.8	8	18
57	الغابون	10	1.0	1	11

الأعضاء		الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
58	غامبيا	10	1.5	1	11
59	جورجيا	10	4.7	1	11
60	ألمانيا	10	81.3	9	19
61	غانا	10	25.0	4	14
62	اليونان	10	10.2	3	13
63	غواتيمالا	10	8.2	2	12
64	غينيا	10	10.6	3	13
65	غينيا بيساو	10	1.5	1	11
66	غيانا	10	0.76	0	10
67	هاييتي	10	10.2	3	13
68	هندوراس	10	8.1	2	12
69	المجر	10	10.4	3	13
70	آيسلندا	10	0.31	0	10
71	الهند	10	1,000.3	13	23
72	إندونيسيا	10	206.0	12	22
73	الجمهورية الإسلامية الإيرانية	10	81.0	9	19
74	جمهورية العراق	10	38.1	5	15
75	إيرلندا	10	4.5	1	11
76	إسرائيل	10	6.7	2	12
77	إيطاليا	10	57.0	7	17
78	اليابان	10	123.6	10	20
79	المملكة الأردنية الهاشمية	10	5.5	2	12

الأعضاء		الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
80	كازاخستان	10	17.0	3	13
81	كينيا	10	38.6	5	15
82	دولة الكويت	10	2.2	1	11
83	قيرغيزستان	10	5.5	2	12
84	جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية	10	5.6	2	12
85	لاتفيا	10	2.7	1	11
86	الجمهورية اللبنانية	10	2.4	1	11
87	ليسوتو	10	2.1	1	11
88	دولة ليبيا	10	3.9	1	11
89	ليختنشتاين	10	0.03	0	10
90	ليتوانيا	10	3.9	1	11
91	لوكسمبورغ	10	0.4	0	10
92	مدغشقر	10	20.6	4	14
93	مالاوي	10	13.9	3	13
94	ماليزيا	10	22.7	4	14
95	مالديف	10	0.35	0	10
96	مالي	10	16.4	3	13
97	مالطا	10	0.3	0	10
98	جزر مارشال	10	0.05	0	10
99	الجمهورية الإسلامية الموريتانية	10	3.1	1	11
100	موريشيوس	10	1.02	1	11

الأعضاء		الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
101	المكسيك	10	104.0	10	20
102	موناكو	10	0.03	0	10
103	منغوليا	10	2.9	1	11
104	مونتينيغرو	10	0.62	0	10
105	المملكة المغربية	10	31.5	5	15
106	موزامبيق	10	12.1	3	13
107	ميانمار	10	60.3	8	18
108	ناميبيا	10	1.5	1	11
109	نيبال	10	26.4	4	14
110	هولندا	10	15.3	3	13
111	نيوزيلندا	10	5.1	2	12
112	نيكاراغوا	10	5.1	2	12
113	النيجر	10	16.5	3	13
114	نيجيريا	10	140.4	10	20
115	مقدونيا الشمالية	10	2.3	1	11
116	النرويج	10	5.0	2	12
117	سلطنة عُمان	10	2.5	1	11
118	باكستان	10	160.9	11	21
119	بالاو	10	0.02	0	10
120	دولة فلسطين	10	3.9	1	11
121	بنما	10	1.7	1	11
122	بابوا غينيا الجديدة	10	3.0	1	11

الأعضاء		الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
123	باراغواي	10	5.7	2	12
124	بيرو	10	23.0	4	14
125	الفليبين	10	100.9	10	20
126	بولندا	10	38.5	5	15
127	البرتغال	10	10.3	3	13
128	دولة قطر	10	2.6	1	11
129	جمهورية كوريا	10	50.8	7	17
130	جمهورية مولدافيا	10	4.3	1	11
131	رومانيا	10	23.0	4	14
132	روسيا الاتحادية	10	148.8	10	20
133	رواندا	10	6.2	2	12
134	سانت لوسيا	10	0.18	0	10
135	سانت فينسنت والغرينادين	10	0.11	0	10
136	ساموا	10	0.17	0	10
137	سان مارينو	10	0.02	0	10
138	ساو تومي وبرينسيبي	10	0.16	0	10
139	المملكة العربية السعودية	10	27.1	4	14
140	السينغال	10	7.0	2	12
141	صربيا	10	9.7	2	12
142	سيشيل	10	0.08	0	10
143	سيراليون	10	4.9	1	11
144	سنغافورة	10	5.08	2	12

الأعضاء		الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
145	سلوفاكيا	10	5.2	2	12
146	سلوفينيا	10	1.9	1	11
147	جمهورية الصومال الفيدرالية	10	10.4	3	13
148	جنوب إفريقيا	10	51.7	7	17
149	إسبانيا	10	47	6	16
150	جنوب السودان	10	10.0	3	13
151	سريلانكا	10	17.0	3	13
152	سورينام	10	0.4	0	10
153	السويد	10	10.0	3	13
154	سويسرا	10	8.4	2	12
155	الجمهورية العربية السورية	10	18.7	3	13
156	طاجيكستان	10	5.1	2	12
157	تايلاند	10	60.1	8	18
158	تيمور- ليشتي	10	0.92	0	10
159	توغو	10	5.4	2	12
160	تونغا	10	0.10	0	10
161	ترينيداد وتوباغو	10	1.22	1	11
162	الجمهورية التونسية	10	10.2	3	13
163	تركيا	10	82.3	9	19
164	تركمانستان	10	6.2	2	12
165	توفالو	10.0	0.01	0	10
166	أوغندا	10	34.6	5	15

الأعضاء		الأصوات بموجب (أ)	عدد السكان بالملايين	الأصوات بموجب (ب)	إجمالي عدد الأصوات
167	أوكرانيا	10	50.1	7	17
168	دولة الإمارات العربية المتحدة	10	2.5	1	11
169	المملكة المتحدة	10	60.2	8	18
170	جمهورية تنزانيا المتحدة	10	34.4	5	15
171	أورغواي	10	3.2	1	11
172	أوزبكستان	10	32.0	5	15
173	فانواتو	10	0.27	0	10
174	فنزويلا (الجمهورية البوليفارية)	10	30.0	5	15
175	فيتنام	10	90.3	9	19
176	الجمهورية اليمنية	10	10.5	3	13
177	زامبيا	10	10.9	3	13
178	زيمبابوي	10	10.4	3	13

جدول أعمال الجمعية العامة:

1. انتخاب رئيس ونواب رئيس الجمعية العامة الـ145
2. النظر في طلبات إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة
3. المناقشة العامة ***المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً، وسلماً***
4. *الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي ترعاها الدولة.* (اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان)
5. تقارير اللجان الدائمة
6. الموافقة على البنود الموضوعة للجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان للجمعية العامة الـ147 للاتحاد البرلماني الدولي وتعيين المقررين.

البند 3 من جدول الأعمال – المناقشة العامة:

مذكرة توضيحية للمناقشة العامة حول موضوع:
المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً، وسلماً

نعيش في عالم مليء بالأزمات. سواء أكانت أزمة صحية، أو أزمة مناخية، أو نزاعات مسلحة، أو الآثار اجتماعية واقتصادية وأمنية التي تشكلها كل واحدة منها، لدى جميعها قاسم مشترك. لا أحد منها محايد من المنظور الجندري.

وتُفاقم الأزمات أوجه عدم المساواة القائمة، بما في ذلك عدم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية). على سبيل المثال، أدت جائحة كوفيد-19[1]، وذلك من بين آثار سلبية أخرى، إلى تفاقم في العنف ضد النساء، والفتيات، والأزمة الاقتصادية التي نشأت عنها أثرت في النساء، أكثر مما أثرت في الرجال. لدى الأزمة المناخية بُعد جندري قوي. على سبيل المثال، من المقدر أن نسبة 80% من الناس الذين تشردوا بسبب تغير المناخ هم من النساء[2]، مما يقلل من احتمالية متابعة الفتيات دراستهن في المدرسة، وتوفير فرص كسب العيش المستدامة للنساء. إنهن أكثر عرضة للاستغلال الجنسي، والاتجار بهن، والزواج القسري.

وتهدد هذه الأزمات المتعددة عكس مسار التقدم المحقق في العقود الأخيرة للنهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، كما تهدد، بشكل عام أكثر، التنمية المستدامة التي لا تغفل أحداً. كانت الفجوات بين الرجال والنساء (الجندرية) في الوصول إلى التعليم، والصحة تغلق. واصل دور مشاركة

---

[1] قدّر صندوق الأمم المتحدة للسكان أنه خلال أول ستة أشهر من الإقفال التام، وقع ما يصل إلى 31 مليون حادثة جديدة من العنف الجنسي، والقائم على الجندر.

2 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والتحالف العالمي للقضايا الجنسانية والمناخ، *الجندر وتغير المناخ: لمحة عامة عن الروابط بين الجندر وتغير المناخ* (2015). https://reliefweb.int/report/world/gender-and-climate-change-overview-linkages-between-gender-and-climate-change

النساء في صنع القرار زيادته، ومثلت النساء الأعضاء في البرلمانات نسبة 26% في العام 2022، مقارنة بنسبة 13% في العام 2000. تعتبر المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في صنع القرار جيدة للتنمية المستدامة، والسلام، والبيئة؛ وتشير الأدلة إلى أن بناء التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) في الحوكمة يمكن أن يهيئ الظروف لسياسات أفضل في جميع هذه المجالات.[3]

وأظهر التاريخ أنه عندما تواجه المجتمعات أزمة، تكون أفضل من خلال الاستثمار في المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) مثل الاستجابة المستدامة، والفعالة، والشاملة. رواندا مثال رئيسي. من خلال دستور يستجيب للمنظور الجندري، حققت رواندا – وحتى تجاوزت – التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) في البرلمان، إذ يضم أكثر من 60% من النساء الأعضاء في المجلس الأدنى. أفضى ذلك إلى إحداث تأثير إيجابي على تمكين النساء، والفتيات بصورة شاملة، وكذلك، على التنمية المستدامة للجميع.

ويساعد الاستثمار في تمكين النساء، والفتيات على التخفيف من حدة آثار الأزمات على المجتمع ككل. يتطلب ذلك التزاماً، وجهداً للتصدي للممارسات المتجذرة، وسبل التفكير، وكذلك، القوانين والأطر التي لا تساهم بشكل استباقي في المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، في أفضل الأحوال، وترسخ عدم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في أسوأ الأحوال.

وينبغي على البرلمانات أن تتصدى لأوجه عدم المساواة في التطبيق العملي، وفي القانون، وأن تساعد على جعل المجتمعات تتسم بالمزيد من المساواة، والمرونة. لتحقيق ذلك، ينبغي أن يكون لديها القدرة للعمل من أجل المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية). ينبغي أن يرتكز عملها على إطار تشريعي، وسياساتي صلب، ومستجيب للمنظور الجندري. ينبغي أيضاً أن تحول أنفسها إلى مؤسسات تحترم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، وتكرسها. ينبغي أن تصبح المحرك الرئيسي المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).

---

3 تظهر دراسة واحدة أنه يرد رابط بين نسب مئوية أعلى من النساء البرلمانيات، وسياسات مرتبطة بالمناخ أكثر طموحة (راجع: https://yaleclimateconnections.org/2019/09/countries-with-more-female-politicians-pass-more-ambitious-climate-policies-study-suggests/). يظهر بحث الاتحاد البرلماني الدولي أيضاً أن النساء القياديات يعطين الأولوية لمسائل مثل الرعاية الاجتماعية. إن وجود نساء أكثر في البرلمان يزيد أيضاً من حظوظ حل المنازعات الدولية عبر الوسائل السلمية (راجع: ماري كابريولي، *نزاع مرتبط بالجندر* (2000): https://experts.umn.edu/en/publications/gendered-conflict).

وسيمثل شهر تشرين الأول/أكتوبر 2022 الذكرى السنوية العاشرة *لخطة عمل* الاتحاد البرلماني الدولي *للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري* [4](GSP) التي اعتمدت بالإجماع في الجمعية العامة الـ127 للاتحاد البرلماني الدولي، التي انعقدت في تشرين الأول/أكتوبر 2012 في مدينة كيبك.

وتقدم خطة عمل للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري مجالات عمل رئيسية رائدة لتعزيز قدرة البرلمان لتكريس المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، وتعزيزها. وتشمل هذه الإجراءات العمل على:

- العدد والمناصب: ضم عدد مساوٍ من النساء، والرجال في البرلمان، وفي جميع الهيئات البرلمانية، بما فيها في المناصب القيادية.
- الأطر: إعداد إطار تشريعي وسياساتي قوي للمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).
- العمليات: إطلاق آليات، والمهارة لإدماج البُعد الجندري في عمل البرلمان.
- الثقافة: تطبيق عدم التسامح مطلقاً مع التحيز ضد المرأة، وتعزيز التوازن بين العمل والحياة.
- الشركاء: العمل مع الأحزاب السياسية، والموظفين البرلمانيين الذين يعززون المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).

ويرد الدليل بوضوح. إن البرلمانات التي تراعي المنظور الجندري، والتي لديها هياكل وآليات قائمة تأخذ في الاعتبار المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، والتي تستثمر في القدرات لإدماج المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في عملها قادرة أكثر على الاستفادة من زخم الأزمة لعكس مسار أوجه عدم المساواة التي طال أمدها. اتضح ذلك أكثر خلال أزمة كوفيد-19:

- في الفلبين، قدمت اللجنة المعنية بالنساء، والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) التابعة لمجلس النواب مشروع قانون لضمان ورود البروتوكولات والبرامج التي تستجيب للمنظور الجندري، والشاملة لتلبية الاحتياجات المتمايزة جندرياً للنساء خلال كوفيد-19، وغيرها من مخاوف الصحة العامة، والحالات الطارئة، والكوارث.[5]

---

[4] الاتحاد البرلماني الدولي، *خطة عمل للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري* (2012): http://archive.ipu.org/pdf/publications/action-gender-e.pdf

[5] الاتحاد البرلماني الدولي، *الحوار البرلماني الدولي الاستراتيجي: التعافي المستجيب للمنظور الجندري ما بعد كوفيد-19 – تمكين النساء الاقتصادي* (2021): https://www.ipu.org/file/12441/download.

- في فيجي، استفاد البرلمان من الزخم لتعزيز خطط الحماية الاجتماعية التي تفيد النساء.[6]
- في قبرص، اعتمد البرلمان تشريعاً يجرّم التحيز ضد المرأة، والاعتداء.[7]
- في كولومبيا، استجابة لزيادة نسبة البلاغات عن العنف الأسري في البلد التي بلغت 200%، أطلقت لجنة الكونغرس المعنية بالمساواة للنساء حملة عبر وسائل التواصل الاجتماعي تُدعى #MujeresSinVirusdeViolencia (#نساء من دون فيروس العنف).[8]

وبغض النظر عن الجائحة، شرعت البرلمانات في عمليات لتعزيز المراعاة الجندرية، وزيادة مشاركة النساء:

- في إيرلندا، أنشأ رئيس البرلمان منتدى حول برلمان ملائم للأسرة، وشامل عُقد خلاله استشارات واسعة، وأصدر مجموعة من التوصيات حول كيف يمكن للبرلمان أن يصبح مراعياً للمنظور الجندري أكثر.[9]
- في البيرو، أسرع البرلمان وتيرة تنفيذ تشريع جديد يتطلب تكافؤاً بين الرجال والنساء (الجندري) في قوائم الحزب السياسي.[10]

وبالرغم من ذلك، لا يزال الطريق طويلاً. من أجل بناء مجتمعات تتسم بالمزيد من المرونة، والسلام، والازدهار في وجه الأزمات متعددة المستويات، والمتفاقمة، ينبغي على البرلمانات مواصلة تولي زمام

---

[6] المرجع نفسه.

[7] الاتحاد البرلماني الدولي، *الحوار البرلماني الدولي الاستراتيجي: التعافي المستجيب للمنظور الجندري ما بعد كوفيد-19 – البرلمانات المراعية للمنظور الجندري، والإصلاحات التشريعية للمنظور الجندري* (2021): https://www.ipu.org/file/12446/download.

[8] الاتحاد البرلماني الدولي، *تجميع قُطري للاستجابات البرلمانية للجائحة:* https://www.ipu.org/country-compilation-parliamentary-responses-pandemic.

[9] راجع: https://www.oireachtas.ie/en/members/office-holders/ceann-comhairle/forum-on-a-family-friendly-and-inclusive-parliament/

[10] الاتحاد البرلماني الدولي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، *ما سيتطلب الأمر للتوصل إلى تكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) في المشاركة السياسية في عالم ما بعد كوفيد-19؟* (2021): https://www.ipu.org/file/12503/download.

المبادرة. وبما أنه لم يحقق أي بلد المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) بشكل كامل، يشكل الأمر محفزاً للتحوّل، ويُعتبر مهماً بشكل متساوٍ أينما كان.

وخلال الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي، يجب أن تشكل المناقشة العامة منبراً للمجتمع البرلماني لإظهار التزامه، وتعميقه لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، ونحو تنفيذ *خطة عمل* الاتحاد البرلماني الدولي *للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري* – التي تم اعتمادها قبل 10 سنوات – بمثابة مضاد للأزمات المتعددة التي تعترض مسار التنمية المستدامة، والسلام.

ولجعل المناقشة العامة مفيدة، ومحددة وعملية المنحى قدر الإمكان، يمكن للمشاركين الإجابة على الأسئلة التالية:

(1) ما هي الأولويات المتعلقة بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) التي تناولها برلمانكم استجابة لأزمات اليوم؟

(2) كيف ترجم برلمانكم خطة *عمل* الاتحاد البرلماني الدولي *للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري* للعام 2012 في سياقكم الخاص في الـ10 سنوات الماضية؟

(3) بم تتعهد ببذله في ولاية برلمانكم الحالية لجعله مراعٍ للمنظور الجندري أكثر، وقادر على دعم أولوياتكم المتعلقة بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)؟

فعلى سبيل المثال:[11]

- *أتعهد بتعزيز إنشاء هيئة معنية بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) أو تعزيز سير عمل هيئة معنية بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) قائمة ضمن البرلمان (مثلاً، لجنة برلمانية مخصصة، تجمع، فريق عمل، مكتب).*
- *أتعهد باعتماد سياسة جديدة في البرلمان للقضاء على التحيز ضد المرأة، أو التحرش، أو العنف القائم على الجندر.*

[11] لأمثلة أخرى عن العمل، راجع *خطة عمل* الاتحاد البرلماني الدولي *للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري*: http://archive.ipu.org/pdf/publications/action-gender-e.pdf.

- *أتعهد بالقيام بتقييم ذاتي جندري في برلماني استناداً إلى تقييم الاتحاد البرلماني الدولي للمراعاة الجندرية للبرلمانات: مجموعة أدوات للتقييم الذاتي.*[12]

أتعهد بدعم الجهود لبناء قدرة الرجال والنساء الأعضاء في البرلمانات حول المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) (مثلاً، في التعريف عن أعضاء جدد، عبر جلسات تدريبية مخصصة بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وغيرها من الأطر ذات الصلة.

****

جزء خاص للمساءلة من المناقشة العامة:
أعمال المتابعة من قبل الأعضاء حول قرارات الاتحاد البرلماني الدولي والمقررات الأخرى

الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 14:30 – 18:30
قاعة المحاضرات، الطابق الأول، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

مذكرة توضيحية

تتطلب استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022-2026 مساءلة أقوى من البرلمانات الأعضاء والأمانة العامة على حد سواء:

[12] يجب أن تساعد مجموعة الأدوات هذه البرلمانات على تقييم كيفية مراعاتها للجندر، وتقييم ممارساتها، وسياساتها الحالية، وتحديد المجالات الممكنة للإصلاح، والتخطيط للتغيير، وإنشاء آليات لرصد التقدم، وتتوفر على الموقع الإلكتروني التالي: https://www.ipu.org/resources/publications/toolkits/2016-11/evaluating-gender-sensitivity-parliaments-self-assessment-toolkit.

"إن تعزيز وإدامة ثقافة الثقة والمساءلة المتبادلة على جميع المستويات – من أجل البرلمانات الأعضاء وفيما بينها وبين البرلمانات الأعضاء وأمانة الاتحاد البرلماني الدولي وداخل الأمانة — هو قيمة تنظيمية رئيسية وعامل محوري لضمان التقدم نحو تحقيق جميع الأهداف الاستراتيجية بطريقة شفافة وديمقراطية."

ويبني هذا التركيز الجديد، كما هو مبين في الهدف الاستراتيجي الخامس، الأحكام التنظيمية للمنظمة، التي بمقتضاها من المرتقب أن يقدم الأعضاء كافة تقريراً سنوياً عن أنشطتهم في إطار متابعة قرارات الاتحاد البرلماني الدولي. وكما هو منصوص في المادة 7 من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي:

"ومن واجب أعضاء الاتحاد أن يقدموا قرارات الاتحاد داخل برلمانهم، في أنسب شكل؛ وإبلاغها إلى الحكومة؛ وحثّها على تنفيذها، وإبلاغ الأمانة العامة للاتحاد بذلك، بصورة منتظمة وكاملة بقدر الإمكان، لا سيما في تقاريرها السنوية، بما تمّ اتخاذه في هذا الشأن، وما تحقَّق من نتائج."

ويقدم الأمين العام التقارير السنوية المستندة إلى معلومات من الأعضاء إلى المجلس الحاكم — سيتوفر التقرير للعام 2022 على الصفحة الإلكترونية للجمعية العامة. ويحرص رئيس الاتحاد البرلماني الدولي وأمينه العام على مشاركة الأعضاء بشكل فعال في هذه الممارسة الهامة. وعلى هذا الأساس، خلال المناقشة العامة للجمعية العامة الـ145 في كيغالي، سيتم تخصيص الوقت للأعضاء من أجل تقديم تقرير مباشرة حول الممارسات الجيدة والأنشطة التي قاموا بها في إطار متابعة قرارات الجمعيات العامة السابقة، بما فيها:

(أ) إعلان نوسا دوا: *الوصول إلى صفر انبعاثات: حشد البرلمانات للعمل بشأن تغير المناخ*

(ب) القرار بشأن *الحل السلمي للحرب في أوكرانيا، امتثالاً للقانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة، والسلامة الإقليمية*

(ج) القرار بشأن *إعادة النظر في النهج المتبع في عمليات السلام وإعادة صياغته من أجل تعزيز السلام الدائم*

(د) القرار بشأن *تعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كعامل مساعد لقطاع التعليم، بما في ذلك خلال أوقات الجائحة*

(هـ) *القرارات بشأن حقوق الإنسان للبرلمانيين*

وإن جميع الوفود مدعوة للمساهمة في هذه الجلسة الخاصة من خلال مداخلات وجيزة (ثلاث دقائق كحد أقصى) مسلطة الضوء على أهم جوانب العمل، ومقدمة توصيات من أجل تعزيز تنفيذ العملية بشكل أكبر. إن الصور وتسجيلات الفيديو القصيرة للأنشطة المنظمة من البرلمانات لمتابعة قرارات الاتحاد البرلماني الدولي موضع ترحيب أيضاً، وسيتم عرضها خلال الجلسة الخاصة.

ويرجى من الوفود التسجيل المسبق لهذا الجزء عبر إرسال بريد إلكتروني إلى members@ipu.org.

****

تاسعاً – الطلبات الخاصة بإدراج بنود طارئة على جدول أعمال الجمعية العامة:

وفقاً للقاعدة 11 الفقرة 1 من قواعد الجمعية العامة والمادة 14 الفقرة 2 من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي، يجوز لأي عضو في الاتحاد البرلماني الدولي أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية. وإذا قررت الجمعية ذلك، ستتم مناقشة هذا البند الطارئ من قبل الجمعية في صباح يوم الأربعاء، 12 تشرين الأول/أكتوبر. واتُخذت أيضاً ترتيبات لعقد اجتماع لجنة الصياغة في فترة بعد الظهر من اليوم نفسه من أجل إعداد مشروع قرار. وستعتمد الجمعية بعد ذلك قراراً يوم الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

ويجب أن تتناول جميع الطلبات لإدراج بند طارئ حالة دولية هامة حدثت مؤخراً تستلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي، والتي يكون من المناسب أن يعرب الاتحاد البرلماني الدولي عن رأيه ويحشد الاستجابة البرلمانية. من أجل ضمان الترجمة، والنشر، يجب أن تقدم جميع المقترحات لبند طارئ إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بموعد أقصاه يوم الخميس، 12 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 17:00. ينبغي أن تتضمن مذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار، يحددان بوضوح نطاق الموضوع الذي يشمله الطلب.

إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة 11 (الفقرة 2) من لوائح الجمعية العامة على ما يلي:

(أ) يجب أن يتناول طلب إدراج بند طارئ وضع دولي هام حدث مؤخراً يستلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي، ومن المناسب أن يعرب الاتحاد البرلماني الدولي عن رأيه وحشد الاستجابة البرلمانية. ولقبول مثل هذا الطلب ينبغي أن يحصل على **ثلثي الأصوات** المشاركة في التصويت؛

(ب) لا يجوز للجمعية العامة أن تدرج في جدول أعمالها سوى بند طارئ واحد، وفي حال حصول عدة طلبات على الأغلبية المطلوبة، يقبل الطلب الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات الإيجابية؛

(ج) يجوز لمقدمي طلبين أو أكثر لإدراج بند طارئ دمج مقترحاتهم لتقديمها في طلب واحد، شرط أن تتناول المقترحات الأساسية الموضوع نفسه؛

(د) لا يجوز أن يدرج في مشروع القرار، المتعلق بالبند الطارئ، موضوع مقترح بعد أن يسحبه مقدموه، أو إذا رفضته الجمعية العامة، ما لم تكن هناك إشارة واضحة له في الطلب وفي عنوان الموضوع الذي اعتمدته الجمعية العامة.

و يجب أيضاً، أن تكون جميع مقترحات البند الطارئ، مرفقة بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار، يحدد بوضوح نطاق هذا الموضوع الذي ينطوي عليه الطلب.

وحتى تاريخ إعداد هذه المذكرة لم يرد ضمن موقع الاتحاد البرلماني الدولي، أي طلب بإدراج بنود طارئة، على جدول أعمال الجمعية العامة، لكن وردنا عبر البريد الالكتروني من الجمعية البرلمانية الباكستانية رغبتهم بتقديم بند طارئ تحت عنوان:

«إنشاء صندوق عالمي / تسهيلات تمويلية للبلدان المعرضة لتأثيرات تغير المناخ لمعالجة الخسائر والأضرار المرتبطة بتغير المناخ»

مشروع القرار

"إنشاء صندوق عالمي/ تسهيلات تمويلية للبلدان المعرضة لتأثيرات تغير المناخ لمعالجة الخسائر والأضرار المرتبطة بتغير المناخ"

إذ تشير إلى خطة التنمية المستدامة للعام 2030، وخطة عمل أديس أبابا للمؤتمر الدولي الثالث بشأن التمويل للتنمية، واتفاق باريس، وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث لفترة 2015 – 2030، وقرارات الاتحاد البرلماني الدولي للاجتماعات البرلمانية المناظرة في مراكش، وبون، وكراكوف، ومدريد،

وإذ تشير إلى قرارات الاتحاد البرلماني الدولي بعنوان نحو تنمية قادرة على التكيف مع المخاطر: مراعاة الاتجاهات الديمغرافية والقيود الطبيعية (اعتُمد في الجمعية العامة الـ130 للاتحاد البرلماني الدولي، جنيف، آذار/مارس 2014)، والتصدي لتغير المناخ (اعتُمد في الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي، بلغراد، تشرين الأول/أكتوبر 2019)، وإعلان هانوي – أهداف التنمية المستدامة: تحويل الكلمات إلى أفعال (اعتُمد في الجمعية العامة الـ132 للاتحاد البرلماني الدولي، هانوي، نيسان/أبريل 2015)، والاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن إزاء التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها (اعتُمد في الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي، افتراضية، 24 – 28 أيار/مايو 2021)،

وإذ تعترف بأن تغير المناخ يحظى باهتمام مشترك للبشرية، يجب على المجتمع العالمي، عند اتخاذ الإجراءات للتصدي لتغير المناخ، أن يحترم، ويعزز، وينظر في التزاماته المتعلقة بحقوق الإنسان والحق في الصحة وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمهاجرين، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص الذين يعانون من أوضاع هشة والحق في التنمية، وكذلك المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، وتمكين النساء والإنصاف بين الأجيال،

وإذ تشير إلى أن الحجم الهائل من الدمار، وخسارة الأرواح التي تسببها الفيضانات غير المسبوقة، الناجمة عن الأمطار الموسمية الغزيرة، في منطقة قاحلة من باكستان، تعكس التأثير السلبي لتغير المناخ، وتزايد تأثر البلدان بتغير المناخ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الآثار المدمرة للفيضانات غير المسبوقة التي أسفرت عن خسائر فادحة في الأرواح، وأضرار في الممتلكات، وتشريد السكان، وفقدان سبل العيش، والأمن الغذائي، والتغذية، والأمن الصحي، والوصول إلى البنية التحتية الاجتماعية، وكذلك، إزاء الحاجة الملحة لاستعادة الظروف الطبيعية للسكان،

وإذ تلاحظ بقلق أن التمويل المتوفر حالياً المتعلق بالمناخ للتكيف لا يزال غير كافٍ للاستجابة إلى تفاقم تأثيرات تغير المناخ في البلدان النامية،

وإذ تشدد على الضرورة الملحة لتوسيع نطاق العمل، والدعم، بما في ذلك التمويل، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا، لتعزيز القدرة على التكيف، والصمود، والحد من مدى التأثر بمخاطر تغير المناخ تماشياً مع أفضل الحلول العلمية المتوفرة، مع الأخذ بالاعتبار أولويات البلدان النامية، واحتياجاتها،
وإذ تدرك أن البلدان مثل باكستان، بالرغم من أنها غير مساهمة بشكل كبير في البصمة الكربونية الإجمالية، لا تزال ضمن البلدان العشرة الأوائل المعرضة لتأثيرات تغير المناخ،
وإذ يثير جزعها الحجم الهائل من الدمار، وخسارة الأرواح التي تسببها الفيضانات غير المسبوقة، الناجمة عن الأمطار الموسمية الغزيرة في باكستان، التي شكلت مظهراً من مظاهر التأثير السلبي لتغير المناخ، وتزايد تأثر البلدان بتغير المناخ،
وإذ تقر بالضرورة الملحة للاضطلاع بعملية إنقاذ وإغاثة واسعة النطاق ودعم الجهود المبذولة من أجل إعادة التأهيل، والإعمار،
وإذ تؤكد من جديد ضرورة الاستمرار في تقديم مستوى عال من الدعم للإغاثة الإنسانية، وللجهود المبذولة من أجل التعافي المبكر، وإعادة التأهيل، والإعمار، والتنمية والالتزام بذلك، بما في ذلك في الأجلين المتوسط والطويل، على نحو يجسد روح التضامن والتعاون الدوليين في التصدي للكارثة الطبيعية،

1. تعرب عن تضامنها، وتعاطفها الكاملين مع شعب باكستان، المتأثر بالكوارث الطبيعيّة الناجمة عن تغير المناخ التي تسببها الأمطار غير المسبوقة والفيضانات المدمرة، وترحب بالتعاون الفعال بين حكومة باكستان، والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، والبلدان الشريكة، والمؤسسات المالية الدولية، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والمجتمع المدني للإغاثة في حالات الطوارئ،
2. وتشدد على الحاجة لمواصلة مثل هذا التعاون، وتقديم المساعدة إلى باكستان من خلال عمليات الإغاثة الجارية، وتدعو المجتمع الدولي إلى توفير الدعم المستدام، والكبير لباكستان من أجل ضمان مرحلة إعادة التأهيل، والإعمار،
3. وتطلب من هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمؤسسات المالية الدولية، لا سيما صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، والحكومات لزيادة مساهمة الجهود المبذولة في سبيل تلبية احتياجات الشعب في المناطق المنكوبة بالفيضانات في باكستان،
4. وتدعو المجتمع الدولي إلى الموافقة على حشد مبلغ 100 مليار دولار إضافي موعود به في التمويل المتعلق بالمناخ؛ وتخصيص النصف من أجل التكيف؛ وإنشاء تسهيلات تمويلية للتعويض للبلدان النامية عن "الخسائر، والأضرار"؛ وتنفيذ ليس فحسب "صافي الانبعاثات "الصفري"، بل أيضاً "السلبي" من قبل البلدان المتقدمة بحلول العام 2050؛ وتمويل التكاليف الإضافية للتخفيف من تأثير تغير المناخ من الدول النامية تماشياً مع مبدأ المسؤوليات، والقدرات المشتركة، والمتباينة في الوقت ذاته،
5. وتشدد على ضرورة مواصلة المجتمع الدولي تركيزه على ما بعد مرحلة الإغاثة الطارئة الحالية، وذلك من أجل استدامة الإرادة السياسية اللازمة لدعم جهود إعادة التأهيل، وتخفيف حدة المخاطر في الأجلين المتوسط والطويل، وكذلك، خطة التكيف التي تقودها حكومة باكستان على جميع المستويات؛
6. وتوصي بعقد مؤتمر دولي برعاية الأمم المتحدة لمناقشة أساليب إنشاء صندوق لمعالجة الخسائر، والأضرار المرتبطة بتغير المناخ في البلدان المتضررة من الدمار الناجم عن التدهور المناخي، لا

سيما إعادة التأهيل والإعمار للمناطق المنكوبة بالفيضانات في باكستان، وتدعو الأمين العام للأمم المتحدة باتخاذ الإجراءات الضرورية من أجل هذه الغاية،

7. وتطلب من الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار في الجمعية العامة المقبلة للاتحاد البرلماني الدولي.

مذكرة تفسيرية

"إنشاء صندوق عالمي/ تسهيلات تمويلية للبلدان المعرضة لتأثيرات تغير المناخ لمعالجة الخسائر والأضرار المرتبطة بتغير المناخ"

أدى الارتفاع المستمر في درجات الحرارة العالمية الناجم عن زيادة انبعاثات غازات الدفيئة إلى كوارث طبيعية ناجمة عن تغير المناخ. يؤثر تغير المناخ البشري المنشأ على عدد هذه المخاطر الطبيعية الناجمة عن تغير المناخ وتواترها ومدتها ويؤثر على العديد من الأحوال الجوية والمناخية في جميع أنحاء العالم مما أدى إلى وقوع كوارث مثل موجات الحرارة، وهطول الأمطار الغزيرة، والجفاف، والأعاصير المدارية. وقد تسببت هذه الحوادث في دمار واسع النطاق وأحدثت مشاكل خطيرة مسببة مصدر قلق عميق على الصعيد العالمي.

ومن أجل التصدي للتداعيات المناخية التي تواجهها البلدان المعرضة لتأثيرات تغير المناخ، يمكن للبلدان المتقدمة النمو توسيع نطاق توفيرها للتمويل المتعلق بالمناخ على نحو عاجل وبشكل ملموس، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات من أجل التكيف بغية تلبية احتياجات البلدان النامية كجزء من جهد عالمي، بما في ذلك صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية وبلاغات التكيف. كما يمكن للمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الأخرى والقطاع الخاص أن تعزز حشد التمويل من أجل توفير حجم الموارد اللازم لتحقيق خطط المناخ، ولا سيما من أجل التكيف.

وتعد باكستان، وهي مساهماً متواضعاً في البصمة الكربونية الإجمالية، من بين البلدان العشر الأوائل الأكثر عرضة لتغير المناخ. تشكل مساهمة باكستان أقل من 1٪ من انبعاثات الكربون العالمية. إنها تواجه وطأة الكوارث الطبيعية في شكل موجات الحر، والانفجار الجليدي، والجفاف، والأمطار الغزيرة، والرياح الموسمية غير المسبوقة. في الوقت الحالي، تتحدى باكستان كارثة طبيعية هائلة ناجمة عن تغير المناخ سببتها الأمطار والفيضانات التي لم يسبق لها مثيل في جميع أنحاء البلاد.

وغمرت المياه ثلث البلاد، وتضرر حوالى 33 مليون شخص في جميع أنحاء البلاد، وأكثر من 1300 شخص بما في ذلك أكثر من 400 طفل فقدوا أرواحهم، ونفق ما يقرب 800000 من الماشية، ودمر أكثر من 1.7 مليون منزل و 6000 كيلومتر من الطرقات أو تضررت، مسببة أضرار جسيمة للبنية التحتية الأساسية وسبل العيش.

والسبب الجذري وراء هذا المناخ الجديد هو المساهمة الطاغية للبلدان المتقدمة والصناعية في انبعاثات غازات الدفيئة. ولذلك، فإن هذه الكوارث الطبيعية الناجمة عن تغير المناخ تتطلب من البلدان المتقدمة النمو حشد جهود عاجلة للتخفيف والتكيف بالإضافة إلى تقديم الدعم لأكثر البلدان عرضة لتغير المناخ من أجل التعافي وإعادة الإعمار من هذه الظواهر المناخية القاسية. وينبغي على المجتمع الدولي أن يقدم دعماً هائلاً لباكستان ليس من أجل تقديم المساعدة الإغاثية فحسب، بل أيضاً من أجل إعادة التأهيل وإعادة الإعمار القادر على التكيف مع المناخ. هذه ليست مجرد مسألة تضامن ولكنها مسألة عدالة مناخية، حيث أن البلدان منخفضة الانبعاثات مثل باكستان التي لم تساهم في تغير المناخ هي من بين دول الخطوط الأمامية المتأثرة بها.

وإن مدى وقوة الفيضانات الحالية غير مسبوقَين، إذ إن البلد شهد نسبة هطول أمطار تعادل 2.9 ضعف متوسط 30 عاماً – مما يشير إلى ظاهرة خطيرة للكوارث الناجمة عن تغير المناخ. من المهم أن يظهر المجتمع الدولي التضامن مع باكستان، ويكمل جهوده الوطنية في مكافحة تأثيرات الفيضانات الحالية المباشرة، والمترابطة.

وبالتالي، يمكن للأمم المتحدة الدعوة فوراً إلى عقد اجتماع لمناقشة أساليب إنشاء صندوق عالمي/تسهيلات تمويلية دائم للبلدان المعرضة لتأثيرات تغير المناخ المتضررة من الدمار الناجم عن تدهور المناخ، لا سيما إعادة التأهيل، والإعمار للمناطق المنكوبة بالفيضانات في باكستان. ينبغي على الأمم المتحدة دعوة البلدان المتقدمة إلى تقديم 100 مليار دولار أمريكي على وجه السرعة وتحقيق ليس فحسب أهداف صفر انبعاثات صافية، بل السعي إلى تحقيق صافي انبعاثات كربون سلبية بحلول العام 2050. ويجب على البلدان المتقدمة النمو أن تموّل تكاليف التخفيف من تأثير تغير المناخ في البلدان النامية وفقاً لمبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة. ويكتسي دعم المجتمع الدولي أهمية حاسمة لمساعدة البلد على التصدي بفعالية لهذه الكارثة المناخية، وعلى التعافي وإعادة الإعمار بطريقة مستدامة.

عاشراً – اجتماعات اللجان الدائمة:

اللجان الدائمة

ستجتمع اللجان الدائمة الأربع خلال الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي.

وستناقش اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان البند الموضوع:" *الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي ترعاها الدولة*"، وستعتمد قراراً بشأنه.

وستعقد اللجان الثلاث الأخرى جلسات استماع، وحلقات نقاش، كما هو موافق عليه في الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي.

ويُرجى من البرلمانات الأعضاء إشراك أعضاء المكتب في وفودها الوطنية إلى الجمعية العامة. ترد قائمة أعضاء المكتب الحاليين على موقع الاتحاد البرلماني الدولي على الرابط التالي: www.ipu.org/about-ipu/structure-and-governance.

فيما يلي المواعيد النهائية المتعلقة بإعداد قرارات اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان على الشكل التالي:

01 تموز/يوليو 2022	الموعد النهائي للمقررين لتقديم مشروع القرار، والمذكرة التفسيرية إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي.
05 تشرين الأول/أكتوبر 2022	الموعد النهائي ليتقدم أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المقترحات للتعديلات على مشروع القرار.
11-15 تشرين الأول/أكتوبر 2022	الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي وضع الصيغة النهائية للقرار واعتماده.

ووفقاً لقواعد اللجان الدائمة، ينبغي تقديم مقترحات بشأن البنود قبل يوم واحد من اجتماع مكتب اللجنة الدائمة المعنية. وعلى هذا النحو، ينبغي على الأعضاء الذين يرغبون بذلك، أن يقدموا إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي مقترحاتهم بشأن البند الموضوع الذي ستنظر فيه اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان في موعد أقصاه 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

وستكون هذه المقترحات الأساس للمشاورات التي تجريها مكاتب اللجنة الدائمة المعنية قبل اتخاذ قرار نهائي من قبل اللجنة الدائمة.

مبادئ توجيهية لتقديم تعديلات على مشاريع القرارات

معلومات عن المبادئ التوجيهية

تهدف هذه الوثيقة إلى مساعدة أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي في تقديم تعديلات على مشاريع القرارات. وتستند هذه الوثيقة إلى الإجراءات المعتادة والممارسات الجيدة في الاتحاد البرلماني الدولي.

والهدف من ذلك هو تشجيع الممارسات الجيدة المتعلقة بطريقة تقديم التعديلات، بحيث يمكن نشر قائمة التعديلات بدقة وبسرعة.

نطاق التعديلات

يجب أن يحتوي نطاق التعديلات على **مقترحات محددة** لإضافة الكلمات أو الفقرات أو حذفها أو نقلها أو جمعها. ولا يمكن الأخذ بالاعتبار التوصيات العامة التي لا تحتوي على مقترحات محددة.

كما يجب أن ترتبط التعديلات بشكل مباشر بمشروع القرار. ويجب ألا يكون للتعديلات تأثير في تغيير نطاق مشروع القرار أو طبيعته. (قواعد اللجان الدائمة، القاعدة 23 الفقرة 1).

اللغة

يتم تقديم التعديلات عادةً باللغة **الإنجليزية أو الفرنسية.**

ويتم توفير ترجمة غير رسمية لمشاريع القرارات في اللغة الإسبانية من قبل مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وفي الظروف الاستثنائية، يمكن تقديم التعديلات باللغة الإسبانية. وفي مثل هذه الحالة، يجب أن تُجرى التعديلات على الترجمة الإسبانية لمشروع القرار.

تقديم التعديلات

تُقدم **التعديلات عادةً مباشرةً** في نص مشروع القرار.

(أ) استخدام الخط العريض عند إضافة كلمات جديدة.

(ب) شطب النص المراد حذفه. يرجى عدم حذف النص من الفقرة مباشرةً.

(ج) ابدأ بشطب النص المراد حذفه، ثم ضف نصاً جديداً.

وإذا لزم الأمر، يمكن تقديم التعديلات في وثيقة منفصلة .في مثل هذه الحالة، يرجى الإشارة بوضوح إلى رقم الفقرة المراد تعديلها.

إضافة الفقرات، أو حذفها، أو نقلها، أو جمعها

يرجى الإشارة بوضوح إلى الإجراء المقترح. مثلاً:

(أ) إضافة فقرة جديدة بعد الفقرة 1 لتصبح كالتالي...؛

(ب) حذف الفقرة 2؛

(ج) نقل الفقرة 3 إلى قبل /بعد الفقرة 1؛

(د) جمع الفقرتين 4 و 5 لتصبح كالتالي...

ترقيم الفقرات

يرجى **عدم تغيير ترقيم الفقرات** في مشروع القرار عند تقديم التعديلات. وستقوم الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بإعادة ترقيم الفقرات عند الضرورة.

الموعد النهائي لتقديم التعديلات

يجب تقديم التعديلات إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي"في موعد أقصاه 15 يوم قبل افتتاح الجمعية العامة" (قواعد اللجان الدائمة، القاعدة 13 الفقرة 2) **ولن يتم الأخذ في الاعتبار** التعديلات التي تقدم بعد الموعد النهائي.

أمثلة:

إضافة كلمات جديدة **بالخط العريض**

استخدم الخط العريض عند إضافة كلمات جديدة.

تعديل الفقرة 6 من منطوق مشروع القرار لتصبح كالتالي:

تحث البرلمانات على مساءلة الحكومات على توفير أفض
بهم، وخاصة الأطفال المهاجرين والأطفال في حالات النزاع المسلح، مثل التعليم والعلاج الطبي، والتوجيه، وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج، ورعاية الأطفال والسكن والمساعدة القانونية، مع **الأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للفتيات**. **وتحث** أيضاً على دعم إنشاء آلية وطنية للإحالة لهذه الغاية.

شطب النص المراد حذفه. يرجى عدم حذف النص من الفقرة مباشرةً.

تعديل الفقرة 12 من منطوق مشروع القرار لتصبح كالتالي:

~~شطب~~ النص المراد حذفه

كما تدعو البرلمانات وغيرها من المؤسسات لمشاركة الاتحاد البرلماني الدولي بأفضل ممارساتها في مجال حماية حقوق الطفل، ولا سيما حقوق الأطفال المهاجرين بدون ذويهم والأطفال في حالات الحرب والنزاع المسلح، ~~بهدف تطوير قانون نموذجي مناسب~~؛

~~شطب~~ أولاً الكلمات المراد حذفها ثم ضف كلمات جديدة **بالخط العريض**

ابدأ بشطب النص المراد حذفه، ثم ضف نصاً جديداً بعد ذلك:

تعديل الفقرة التمهيدية 1 ليصبح نصها كما يلي:

تدعو البرلمانات لسن تشريعات تهدف إلى إنشاء نظم حماية فعالة وشاملة بما يكفي من الموارد وتنسيقها من قبل مسؤول ~~حكومي~~ **مستقل** رفيع المستوى لضمان أفضل مصلحة للطفل.

أسئلة

في حال ورود أي أسئلة بشأن التعديلات، يرجى الاتصال بالأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي (البريد الإلكتروني postbox@ipu.org، الهاتف: 50 41 919 22 41+)

I) اللجنة الدائمة الأولى – لجنة السلم والأمن الدوليين:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمالها البنود الآتية:

1. **إقرار جدول الأعمال**

2. **الموافقة على المحاضر الموجزة للدورة التي عقدتها اللجنة خلال الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي في نوسا دوا (آذار/مارس 2022)**

3. **انتخاب أعضاء المكتب**

ستملأ اللجنة الشواغر الحالية في المكتب استناداً إلى الاقتراحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية.

4. **حلقة نقاش حول موضوع *أثر الحرب والفظائع المرتكبة ضد السكان المدنيين***

لا تعتبر الحرب مسألة عسكرية، ولا تمس حصراً المقاتلين. تؤدي النزاعات بجميع أنواعها إلى عواقب وخيمة للمدنيين، والنساء، وغالباً ما يكون الأطفال هم الأكثر تأثراً. غالباً ما يصعب تحديد هذه الآثار، وتتقلب إلى حد كبير من نزاع إلى آخر. في الحالات القصوى، بالإضافة إلى معاناة الحرب المدمرة القائمة، يعاني المدنيون من عبء لا مبرر له ناجم عن انتهاكات وخيمة للقانون الدولي الإنساني تتراوح من جرائم حرب إلى جرائم مرتكبة ضد الإنسانية، وحتى ارتكاب إبادة جماعية. سيناقش المشاركون قنوات العمل المحتملة المتوفرة للبرلمانات من أجل المساهمة في الوساطة في النزاعات، ومنع الانتهاكات الرهيبة، والمتعددة لحقوق الإنسان و/أو القانون الدولي الإنساني التي تؤثر على السكان المدنيين.

5. **حلقة نقاش حول موضوع *الحرب وتغير المناخ باعتبارهما مسببَين لانعدام الأمن الغذائي العالمي***

يتمثل أحد أهداف التنمية المستدامة في إنهاء الجوع، وانعدام الأمن الغذائي، وجميع أشكال سوء التغذية بحلول العام 2030. كان من المأمول أن يتم تسريع وتيرة عقود التقدم في مجال

التقنيات الزراعية، والتجارية، على نطاق واسع، لوضع العالم على المسار الصحيح من أجل تحقيق هذا الهدف. لكن، لم تتطور الأمور في هذا السبيل بشكل عام. تسببت النزاعات في نقص الأغذية، واضطراب حاد في الأنشطة الاقتصادية، ما يهدد سبل كسب العيش للسكان المحليين، والأجانب. في الوقت نفسه، يشارك تغير المناخ في انخفاض غلات المحاصيل في بعض مناطق العالم، مما يؤثر على المحاصيل، ويزيد من تقلب أسعار المنتجات الزراعية. بالتالي، يؤدي تزايد هشاشة الإمدادات الغذائية غير المستقرة بالفعل، إلى نشوء توترات عالمياً، ويشعل فتيل المزيد من النزاعات. ستستعرض اللجنة كيف يمكن لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي تعزيز الإمدادات الغذائية العالمية من خلال تحديد الأعمال المعيّنة التي يمكن للبرلمانيين والبرلمانات القيام بها لمكافحة المسببات الرئيسية التي تبطئ وتيرة التقدم في تحقيق الأمن الغذائي، وذلك بشكل فعال.

6. جلسة استماع مع خبراء حول موضوع *الهجمات والجرائم الإلكترونية: المخاطر الجديدة على الأمن العالمي*

تتمثل إحدى نتائج جائحة كوفيد-19 بالرقمنة السريعة، والقسرية، التي أتاحت مجالات جديدة سنحت للناس المحافظة على الروابط الاجتماعية والمهنية. لكن، تظهر مجالات مماثلة جهة خطيرة إذ إن مجرمي الإنترنت وسعوا نطاق عملهم من خلال استخدام أنظمة جديدة للهجمات الإلكترونية. يمكن استخدام الهجمات الإلكترونية لشن حرب في فترات توتر قصوى، مستهدفة البنية التحتية الهامة، ومعرضة المجتمعات للخطر. يمكنها أيضاً أن تتخذ شكل معلومات مضللة، وحملات دعائية تُنشر على نطاق واسع. أعربت اللجنة عن رغبتها في إدراج هذا الموضوع على جدول أعمالها بهدف اعتماد قرار حول الموضوع في الجمعية العامة الـ146 للاتحاد البرلماني الدولي. وتحضيراً لهذا القرار، ستعقد اللجنة جلسة استماع مع خبراء لإعلام الأعضاء عن مخاطر الجرائم والهجمات الإلكترونية، والإجراءات، والأعمال التي يمكن للبرلمانات تنفيذها، من ناحية التشريع، ووضع السياسات، والمراقبة، من أجل مكافحتها. سيعتمد المقررون المشاركون على جلسة الاستماع والمناقشة التي تليها وهم يكتبون مسودة القرار الأولى.

7. ما يستجد من أعمال

البند (6) من جدول الأعمال:

جلسة استماع مع خبراء حول موضوع *الهجمات والجرائم الإلكترونية: المخاطر الجديدة على الأمن العالمي*

الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 14:30 – 16:30
(قاعة MH1، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC))

مذكرة توضيحية

نعيش اليوم في حالة نزاعات عالمية واسعة النطاق. لا يمكن لأي حكومة أو برلمان في العالم أن يتوقع معاناة جميع مواطني كوكبنا في مواجهة جائحة مثل كوفيد-19.

واتخذت جميع الحكومات قراراً لحماية مواطنينا، بإخضـــاع ملايين الأشـــخاص في العالم لإجراءات تقييدية وفرض الإقفال التام.

ونتيجة للإقفال التام والبقاء في المنزل، ازداد الترابط بالشبكات، واقتناء الأجهزة، والكاميرات، وأجهزة الكمبيوتر، والهواتف الذكية للتمكن من الاتصال بالشركات والمدارس، أو ببساطة للتواصل مع العائلة والأصدقاء.

وسمحت الرقمنة القسرية للسكان بالحفاظ على روابط اجتماعية ومهنية تواصلية مع مراكز العمل، والمدارس والجامعات، وخاصة مع مؤسسات الصحة العامة، ووسائل الإعلام. ولذلك تمكن الناس في الوقت الحقيقي من معرفة تطور الجائحة، والتدابير التي يجري اتخاذها في بلدانهم.

وأتاحت الرقمنة السريعة، والقسرية مساحات جديدة لم يعرفها الكثير من الناس حتى الآن. ومع ذلك، ظهرت أيضاً مساحات جديدة أكثر خطورة على المستوى الفردي، والجماعي حيث قام مرتكبو الجرائم الإلكترونية بزيادة نطاق عملهم باستخدام أنظمة الهجمات الإلكترونية الجديدة.

ومن ناحية أخرى، أدى النزاع الخطير الذي نشهده في أوكرانيا إلى أعمال عدائية لم تشهدها أوروبا منذ الحرب العالمية الثانية. وكشفت أنه يمكن أيضاً استخدام الهجمات الإلكترونية لشن حرب في فترات التوتر الأقصى.

ويجب أن نعمل من أجل حظر الأسلحة الفتاكة المستقلة (المعروفة أيضاً باسم «الروبوتات القاتلة»)، وإعطاء الأولوية لحماية جميع البنية التحتية النووية من الهجمات الإلكترونية الخارجية المحتملة، ومنع تصعيد جديد في التهديد النووي العالمي.

وتستخدم حملات التضليل، والدعاية الضخمة المنصات الرقمية لتفسيد الجماعات، أو المناطق، أو البلدان والتأثير عليها. يتم تنفيذ الحملات من خلال نشطاء إلكترونيين منظمين يعرفون أنه يرد نقصاً في أطر التعاون القانوني الدولي.

وتعرّض للخطر الهجمات المباشرة على أنظمة الكمبيوتر ذات البنية التحتية المهمة في بلد ما شبكات التوزيع الأساسية للسلع الضرورية في مجتمعاتنا.

ويجب أن يجعلنا كل هذا نفكر ونتعمق أكثر في الواقع العالمي الذي يحيط بنا بصفتنا برلمانيين. أصبحت معرفة الحقيقة اليوم رصيداً ثميناً بشكل متزايد.

ويتطلب السياق الرقمي الجديد أيضاً عملاً من برلماناتنا ومن الأمم المتحدة. سيسمح ذلك بتعظيم فوائد وإمكانات مجتمع المعرفة لدينا، مع تقليل المخاطر الجسيمة التي تهددنا.

ووفقاً للمادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لكل فرد الحق في التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيّ وسيلة ودونما اعتبار للحدود. ولذلك، يجب أن نضمن أن يتمكن جميع المواطنين في مجتمعاتنا من الحصول بحرية على معلومات موضوعية وصادقة وجيدة النوعية.

وانطلاقاً من روح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يجب أن نكفل تطور الخطاب العام بحيث، بدلاً من مواجهة، أو تقسيم، أو استقطاب، أو تدمير تعايشنا برسائل الكراهية الشائعة، يمكن أن تصبح ديمقراطياتنا أقوى.

ويجب أن يكون لدينا الحق في حماية بياناتنا ومعلوماتنا الشخصية، التي تُستخدم للتحكم بسلوكياتنا وتغييرها، والسيطرة علينا، وانتهاك حقوق الإنسان لدينا، وتقويض المؤسسات الديمقراطية.

وترد حاجة إلى تشريع لتحديد حدود الخوارزميات غير الشفافة، واستخدام الملفات الشخصية السيكوجرافية من قبل الشركات الكبيرة لمنع المنظمات الضارة، ومرتكبي الجرائم الإلكترونية من استخدام شبكات التواصل الاجتماعي للتأثير على اتجاهات الناخبين والتحكم بها.

ويجب أن نشجع القطاع العام، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني على اعتماد أطر تشريعية، وتنظيمية ذاتية جديدة تطور حيزاً آمناً للتعاون الرقمي العالمي.

وبصفتنا برلمانيين، يجب أن ننشئ أطراً للتعاون القانوني الدولي لكي نتمكن من التصدي لمرتكبي الجرائم الإلكترونية الذين يعملون خارج أي نوع من السيطرة، والذين يمكنهم خدمة المصالح المظلمة لمهاجمة البنية التحتية المهمة في بلداننا.

وبما أن مرتكبي الجرائم الإلكترونية يدركون قيود قدرات البلدان على ملاحقتهم، فهم يعملون على النطاق العالمي، ويقومون بهجمات واسعة النطاق على المستخدمين. ينشرون جميع أنواع الهندسة الاجتماعية، وتقنيات الهجوم. وتشمل هذه: الاعتداءات على كلمات السر الشخصية، مثل الخداع الإلكتروني، والتصيّد الصوتي، والاحتيال عبر الرسائل النصية القصيرة ، والبريد الإلكتروني العشوائي (سبام)؛ والهجمات على الروابط، مثل شبكات الواي فاي الوهمية، والانتحال، وملفات تعريف الارتباط، وهجمات حجب الخدمة الموزعة، ولغة الاستعلام البنوية، والهجوم التشفيري؛ وهجمات البرامج الضارة، مثل الفيروسات، وبرامج الإعلانات المتسللة، وبرامج التجسس، وبرامج حصان طروادة، والأبواب الخلفية، وراصد لوحة مفاتيح (الكيلوغرز)، والاحتيال، وبرامج الفدية، والجذور الخفية، وشبكات الروبوتات (البوت نت)، وبرامج الأمان الخادعة، والاستغلال غير المشروع للحواسيب لتوليد النقود الرقمية، وغيرها من التطبيقات الضارة.

وفي العام 2015، اتخذ أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي قراراً في الجمعية العامة في هانوي بشأن الحرب الالكترونية، التي تتصدى أيضاً للجرائم الالكترونية. ودعا القرار إلى إبرام اتفاقية دولية بشأن هذه الجرائم.

وأما بالنسبة لبرلماناتنا، فيجب أن نقدم هياكل تشغيلية قادرة على حماية القطاعات الضعيفة بشكل خاص (مثل النساء، والشباب، والأطفال، والشركات، والبنية التحتية المهمة) وأن نسعى إلى تطوير مبادرات تسمح لنا بتحديد الهجمات الإلكترونية، وكشفها، وتحليلها، ومنعها.
وفي سياق اتفاقية الجريمة الالكترونية، يمكن للاتحاد البرلماني الدولي، بل يجب عليه، أن يقدم مساهمة قيّمة للأمم المتحدة في الجهود العالمية الرامية إلى توفير الخدمات اللازمة لمنع حوادث الأمن الالكتروني في أي بلد من بلدان العالم، وزيادة الوعي بها وكشفها، والتصدي لها على النحو المناسب.

******

II) اللجنة الدائمة الثانية –لجنة التّنمية المستدامة:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

1. **إقرار جدول الأعمال**

2. **الموافقة على المحضر الموجز للدورة التي عقدتها اللجنة خلال الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي في نوسا دوا (آذار/مارس 2022)**

3. **مناقشة حول موضوع القرار القادم بعنوان *الجهود البرلمانية المبذولة لتحقيق رصيد كربون سلبي في الغابات***

ستنظم المناقشة حول موضوع قرار اللجنة الذي سيتم اعتماده في الجمعية العامة الـ146 في ربيع العام 2023. ستقدم المناقشة للمقررين المشاركين معلومات أولية عن كيفية تناول البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي هذه المسألة، ووجهة نظر الخبراء حول موضوع القرار.

4. **الأعمال التحضيرية للاجتماع البرلماني في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ (مؤتمر الأطراف الـ27) في جمهورية مصر العربية**

سينعقد اجتماع برلماني، منظم بالشراكة ما بين الاتحاد البرلماني الدولي والبرلمان في جمهورية مصر العربية، تزامناً مع انعقاد مؤتمر الأطراف الـ27. سيتم اطلاع اللجنة على الأعمال التحضيرية العملية للاجتماع. بعدها، سيتبادل أعضاء اللجنة آرائهم حول مشروع الوثيقة الختامية.

5. **حلقة نقاش حول موضوع *إعادة إقامة الروابط بين المجتمعات المحلية واقتصاد شامل مستدام محلي لتحقيق غايات الهدف رقم 8 من أهداف التنمية المستدامة***

يعتبر اقتصاد شامل مستدام محلي مهماً للازدهار المحلي، والنظام الاقتصادي المحلي. وبالرغم من ذلك، في العديد من البلدان، تحدد الحلول الاقتصادية بطرق مركزية، على صعيد الدولة، ولا تراعي بالضرورة احتياجات المجتمعات المحلية. ستتبادل اللجنة الخبرات، والآراء حول الإجراءات والسياسات التي تساعد في ربط الاقتصاد بالازدهار والرفاهية المحليين بشكل أفضل، بأسلوب يمكن من خلاله التوصل إلى غايات الهدف رقم 8 من أهداف التنمية المستدامة.[13]

6. **انتخاب أعضاء المكتب**

ستملأ اللجنة الشواغر الحالية في المكتب استناداً إلى الاقتراحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية.

7. **ما يستجد من أعمال**

[13] https://sdgs.un.org/goals/goal8

البند (3) من جدول الأعمال:

مناقشة حول موضوع القرار القادم بعنوان

الجهود البرلمانية المبذولة لتحقيق رصيد كربون سلبي في الغابات

الأربعاء، 12 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 09:00 – 13:00

(قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC))

مذكرة توضيحية

إن أزمة المناخ تتقدم. درجات الحرارة ومستويات سطح البحر آخذة في الارتفاع. والزيادة العالمية في ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي ناجمة أساساً عن حرق الوقود الأحفوري وإزالة الغابات. ومع ذلك، فإن الأشجار هي التي تخزّن ثاني أكسيد الكربون.

ومن أجل الحد من ارتفاع درجة الحرارة إلى 1.5 درجة وتحقيق أهداف المناخ لاتفاق باريس، ينبغي أن يكون استخدام الوقود الأحفوري محدوداً كما هو منصوص عليه في الاتفاق. وينبغي إزالة ثاني أكسيد الكربون من الغلاف الجوي وتخزينه. نحن بحاجة إلى المزيد من الغابات لعزل هذا الكربون، وهو أحد أهداف اتفاق باريس. بصرف النظر عن الحد من انبعاثات الكربون، يعد التحريج حالياً الوسيلة الوحيدة المتاحة وميسورة التكلفة للفوز بالسباق ضد الاحتباس الحراري. كوسيلة لحماية المناخ، المزيد من الغابات يعني تخزين ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي وإنشاء أساس للحياة والتغذية والدخل لملايين الناس في البلدان النامية. علينا حماية الغابات المطيرة، وللقيام بذلك، ينبغي تحقيق توازنات الكربون السلبية للغابات على مستوى العالم من خلال التشريعات.

والغابات هي رئتي الأرض؛ فهي توازن المناخ المحلي وتحد من الظواهر المناخية المتطرفة.

ولقد فقدت البشرية في جميع أنحاء العالم بالفعل 430 مليون هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة وهي تخسر 10 إلى 20 مليون هكتار من الغطاء الحرجي كل عام. نظراً لعدم ظهور علامة على انخفاض هذه الاتجاهات، فنحن بحاجة إلى سياسات ستساعد في الحفاظ على الغطاء الحرجي.

******

البند (5) من جدول الأعمال:

حلقة نقاش حول موضوع

إعادة إقامة الروابط بين المجتمعات المحلية واقتصاد

شامل مستدام محلي لتحقيق غايات الهدف رقم 8 من أهداف التنمية المستدامة

الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 11:00 – 13:00

(قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC))

مذكرة توضيحية

يعتبر الاقتصاد الشامل المستدام المحلي مهماً للازدهار المحلي، والنظام الاقتصادي المحلي. تزيد إقامة الروابط بين الاقتصاد المحلي والمجتمع المحلي من رفاه الأسر المعيشية والمجتمعات المحلية.

وقد أدت جائحة كوفيد-19 إلى فقدان ما يعادل 255 مليون وظيفة بدوام كامل. إن هذا العدد أكثر بأربع مرات من عدد الوظائف التي تم فقدانها خلال الأزمة المالية في العام 2009. أدت إلى زيادة في عدد الشباب العاطلين عن العمل، وغير المدربين الذين يفتقرون إلى التعليم المناسب. يتعرض هؤلاء الشباب، بشكل كبير، إلى خطر الوقوع في براثن الفقر، وسيواجهون تحديات هائلة في استعادة سبل كسب معيشتهم خلال فترة التعافي. ازدادت البطالة العالمية إلى 33 مليون شخص في العام 2020، بحيث ازدادت نسبة البطالة من 1.1% إلى 6.5%. بالرغم من ذلك، تعكس معدلات البطالة نسب ضئيلة فحسب من الوظائف التي فُقدت نتيجة للجائحة. إضافة إلى ذلك، لم يسع 81 مليون شخص، بشكل فعلي، إلى البحث عن عمل أو لم يتمكنوا ببساطة من العثور على عمل بسبب القيود المرتبطة بكوفيد-19. تضرر العمّال الشباب، ولا سيما النساء، بشكل خاص، بأزمة العام 2020، إذ سجّل فقدان الوظائف نسبة 8.7% للشباب، و5% للنساء، مقارنة مع جميع الراشدين الذين سجلوا نسبة 3.7%، ونسبة 3.9% للرجال.

وإن الـ1.6 مليار عامل في الاقتصاد غير الرسمي، هم الذين تأثروا بشكل كبير من الجائحة، بحيث يفتقرون إلى شبكة أمان اجتماعي. كافحت العديد من الشركات الصغيرة (متناهية الصغر، والصغرى، والصغيرة) للبقاء خلال الجائحة، واضطرت العديد منها إلى إيقاف أنشطتها.

وانخفضت حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي العالمي من +2.2% في العام 2017 إلى-4.6% في العام 2020. في العديد من البلدان، من المتوقع أن يعود النمو الاقتصادي إلى مستويات ما قبل الجائحة في العام 2022 أو 2023 فحسب، ومن المتوقع أن تعود السياحة العالمية إلى مستويات العام 2019 في فترة تصل إلى أربع سنوات. في البلدان ذات الاقتصاد المفتوح، تشهد الأطراف المحلية صعوبات للبقاء، بينما تصبح الشركات الضخمة أكبر، وبالتالي لديها المال لتتولى الشركات المحلية الأصغر.

وانقطعت الروابط مع المجتمع المحلي. بسبب الجائحة، لم يتمكن الاقتصاد المحلي من المساهمة في توفير نمو اقتصادي شامل، ومستدام، والعمالة المنتجة والعمل اللائق للجميع. بالرغم من أن الاقتصاد العالمي يتعافى ببطء، قد يبقى النشاط الاقتصادي ما دون المستويات التي سجلها ما قبل الجائحة لفترة طويلة.

ويمكن للجنة الدائمة للتنمية المستدامة التحقيق في ما إذا كانت الاستراتيجيات موحدة تناسب الجميع وتنازلية، أو بالأحرى حوكمة متعددة المستويات قد تقدم حلولاً وفرصاً أفضل لإعادة إقامة الروابط بين الاقتصاد المحلي، والمجتمع المحلي.

وبالنظر إلى أن جميع الأزمات الكبرى معطلة، تُعتبر فرصة لصانعي السياسات للقيام بتحليل مواطن القوة والضعف والفرص والتهديدات للسياسات القائمة من أجل صياغة سياسات أفضل، وإقامة حوكمة أكثر كفاءة.

وفي قرار اللجنة الدائمة، يمكن للجنة أن تركز على الأسلوب الذي يمكن للمجتمع العالمي استخدامه للتصدي لمشكلة انقطاع الروابط، وطرق إعادة إقامة الروابط بين المجتمعات المحلية، والاقتصادات الشاملة المستدامة المحلية، والتدابير والسياسات المطلوبة لتحقيق هذه الأهداف.

******

III) اللجنة الدائمة الثالثة – لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

1. **إقرار جدول الأعمال**

2. **الموافقة على المحضر الموجز للدورة التي عقدتها اللجنة خلال الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي في نوسا دوا (آذار/مارس 2022)**

3. **الأعمال التحضيرية للقرار المُعنون *الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي ترعاها الدولة***

   (أ) عرض مشروع القرار والمذكرة التفسيرية التي أعدها المقررون المشاركون

   (ب) مناقشة حول مشروع القرار

   (ج) صياغة مشروع القرار واعتماده في الجلسة العامة

   (د) تعيين مقرر للجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي

4. **الأعمال التحضيرية للجمعيات العامة المقبلة**

   (أ) موضوع القرار المقبل الذي ستعده اللجنة

   (ب) جدول أعمال اللجنة في الجمعية العامة الـ146 للاتحاد البرلماني الدولي

5. **انتخاب أعضاء المكتب**

ستملأ اللجنة الشواغر الحالية في المكتب استناداً إلى الاقتراحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية.

6. **ما يستجد من أعمال**

البند (3) من جدول الأعمال:

أ–مذكرة تفسيرية:

الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي ترعاها الدولة

مذكرة تفسيرية مقدمة من المقررين المشاركين

السيد ج. وادفول (ألمانيا)، والسيد ف. زون (إندونيسيا)، والسيدة س. ناني (الأوروغواي)

لقد تسارعت وتيرة أزمات الهجرة في الآونة الأخيرة في الكثير من مناطق العالم، وأصبحت عواقبها على الأفراد أشد حدة وأدت إلى زيادة العبء على بلدان العبور والبلدان المستقبلة. ويعاني النساء والأطفال والمسنون والمعوقون، وكذلك الفئات الضعيفة الأخرى، بشكل غير متناسب من هذه الأزمات.

وما زالت الأزمات تتصاعد تماشياً مع ضخامة الهجرة الدولية. وفقاً لتقرير الهجرة في العالم للعام 2022 الصادر عن المنظمة الدولية للهجرة، ارتفع عدد المهاجرين الدوليين بشكل كبير على مدى العقود الخمسة الماضية. يرد حوالى 281 مليون مهاجر حول العالم أو 3.6% من سكان العالم في العام 2020. تضاعف العدد ثلاث مرات تقريباً مقارنة بالعدد المقدر في العام 1970. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ما يقرب من ثلثي المجموع هم من العمال المهاجرين الذين يبحثون عن اقتصاد أفضل، وقد تم تشريد أكثر من 79.5 مليون منهم قسراً من بلدانهم الأصلية.

وتنتشر أزمات الهجرة في جميع أنحاء العالم تقريباً، ولا تزال البلدان تفتقر إلى أدوات عالمية لمواجهة التحديات ذات الصلة.

وبالإضافة إلى النزاعات والدوافع الاقتصادية، ستكون الهجرة مدفوعة إلى حد كبير بتغير المناخ والكوارث الطبيعية. توقع تقرير حديث للبنك الدولي أنه بحلول العام 2050، يمكن أن تصل الهجرة الناجمة عن

تغير المناخ إلى 2.1 مليون شخص حول العالم. وبالتالي، فإن هذه الأسباب الهيكلية المتعددة للهجرة تخلق المزيد من نقاط الضعف.

وتستغل المنظمات الإجرامية للاتجار بالبشر وتهريب البشر وشبكاتها العالمية أوجه الضعف هذه لأغراض اقتصادية خاصة بها، وهي نشطة بشكل خاص في أمريكا الوسطى، وإفريقيا، والشرق الأوسط. وقد أدخلت محاولات الدول المنفردة والجهات الفاعلة التابعة للدولة للتدخل المباشر في الاتجار بالبشر واستخدام المهاجرين لابتزاز دول أخرى بعداً جديداً لهذه الجريمة، كما حدث مؤخراً في أوروبا على حدود بيلاروسيا.

ولا يزال تعزيز التعاون الدولي والإقليمي أمراً أساسياً لحل العوامل المحركة للهجرة غير النظامية مثل الفقر، والنزاع، وعدم الاستقرار، وتغير المناخ. ويجب مواصلة إنشاء آليات مناسبة، من خلال الحوار والتفاوض والاتفاق على الصعيدين العالمي والإقليمي، لحماية الفئات الضعيفة التي تعيش في فقر بالغ وحرمان بشري، وعدم مساواة، أولوية قصوى.

وأدت جائحة كوفيد-19 إلى تفاقم أوجه عدم المساواة العالمية، وأغرقت في الفقر الاختلالات في الاقتصاد العالمي الملايين من البشر في جميع أنحاء العالم. كما زادت الجائحة من خطر استغلال مهربي البشر والمتاجرين بهم، ولا سيما النساء والأطفال. وفي العديد من البلدان في أمريكا اللاتينية، وإفريقيا، والشرق الأوسط، ووسط شرق آسيا وجنوبها، أسهم وجود جهات فاعلة عنيفة من الدول وغير الدول، وحروب أهلية وسيناريوهات شبيهة بالحرب، في انعدام الأمن وأدى إلى تدهور حقوق الإنسان الأساسية. وتستفيد الجماعات الإجرامية المسلحة والمنظمة من الفقر بتجنيد آلاف الشباب لتعزيز منظماتهم وأنشطتهم الإجرامية.

ولن يترك أي شخص يمكنه تلبية احتياجاته التنموية الشخصية والمهنية الأساسية بلده الأصلي وجذوره وعائلته وأصدقائه وممتلكاته للشروع في رحلة محفوفة بالمخاطر للوصول إلى بلد آخر. فالهجرة غير النظامية تفرضها حاجة الناس إلى الأمن والأمل في التغلب على الفقر والعجز في بلدانهم الأصلية.

وتمكِّن الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين التي اعتمدتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العام 1951 وبروتوكولها للعام 1967 البرلمانات من حماية أولئك الذين يلتمسون الحماية الدولية عن طريق تعريف مصطلح اللاجئين وتمكين الدول من تقييم طالبي اللجوء تقييماً عادلاً.

وبالنسبة للمهاجرين، وفي سياقات التشرد عبر الحدود، لا ترد معاهدة دولية من هذا النوع. يوفر الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي تم إقراره في العام 2018 بتوافق آراء بنسبة 90

بالمئة، اتفاقاً وإطاراً شاملين وغير ملزمين للدول لمعالجة الهجرة الدولية من خلال الاعتراف بأن النهج العالمي التعاوني مطلوب لتحقيق فوائد الهجرة على النحو الأمثل ومعالجة المخاطر والتحديات المرتبطة بها على قدم المساواة.

ومع ذلك، إن المهاجرين غير النظاميين، المدفوعين بأسباب اقتصادية أو نزاع أو تغير المناخ، معرضون للخطر بالقدر نفسه عند الشروع في رحلاتهم. وعلى الصعيد العالمي، نشهد أيضاً بصورة متزايدة الاستغلال المخيف للمهاجرين الضعفين لابتزاز بلدان أخرى أو بهدف زعزعة استقرار البلدان المجاورة. إن مثل هذا الاستغلال المنظم للضعفاء يعرّض الأرواح للخطر بشكل كبير ويثير أزمة المهاجرين لمجرد أغراض سياسية. وتشير أيضاً التقارير المتكررة عن وفاة مهاجرين عند تهريبهم إلى حجم الجريمة المنظمة المتمثلة في تهريب البشر وشبكاتها.

وإن الحرب العدوانية التي بدأتها روسيا الاتحادية ضد أوكرانيا، والتي بدأت في 24 شباط/فبراير 2022، والتي انتهكت فيها روسيا الاتحادية القانون الدولي بطريقة لم تشهدها أوروبا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، تسببت في أزمة لاجئين جديدة لم يسبق لها مثيل في أوروبا. أجبرت انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والجرائم المحتملة بموجب القانون الدولي مثل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية ملايين المدنيين في أوكرانيا على الفرار من البلاد.

وبصفتنا برلمانيين، ينبغي أن ندعم حكوماتنا لمعالجة التداعيات المباشرة لأزمات اللاجئين والهجرة هذه وكذلك الأسباب الهيكلية للتشرد القسري والهجرة، وتعزيز القدرة على الاستجابة وإيجاد حلول مستدامة كمجتمع عالمي، والقضاء على تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر من خلال استهداف الجناة وشبكاتهم الإجرامية الأوسع نطاقاً. وينبغي التصدي للضغوط الاجتماعية والاقتصادية والمناخية والسياسية التي تغذي الجريمة من خلال تطوير استجابة شاملة ومعالجة قضايا التنمية إلى جانب دوافع التشرد القسري والهجرة غير النظامية من أجل إيجاد حلول لمن يخاطرون بحياتهم بحثاً عن حياة أفضل.

وينبغي على البلدان أن تتمسك بمبدأ تقاسم الأعباء والمسؤوليات في جهودنا لوضع التدابير اللازمة، ولا سيما البلدان التي تعهدت بالتزامات بموجب الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لجنيف وأيدت الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين.

ب- مشروع القرار:

الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي ترعاها الدولة

مشروع قرار مقدم من المقررين المشاركين

السيد ج. وادفول (ألمانيا)، والسيد ف. زون (إندونيسيا)، والسيدة س. ناني (الأوروغواي)

إن الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي،

1) *إذ تعرب عن بالغ قلقها* إزاء تزايد عمليات التهريب كوسيلة للهجرة بالنسبة للعديد من الفئات الضعيفة،

2) *وإذ تشير* إلى الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 2018،

3) *وإذ تشير* كذلك إلى قرارَي الاتحاد البرلماني الدولي بعنوان *العمال المهاجرون والاتجار بالأشخاص وكره الأجانب وحقوق الإنسان* (المعتمدة في الجمعية العامة الـ 118، في كيب تاون، نيسان/أبريل 2008)، *وتعزيز التعاون البرلماني الدولي في مجال الهجرة وإدارة الهجرة في ضوء اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية* (الذي اعتمد في الجمعية العامة الـ 139، في جنيف، تشرين الأول/أكتوبر 2018)،

4) *وإذ تؤكد من جديد* الحق السيادي للدول في أن تقرر، وفقاً للقانون الدولي، سياستها الوطنية المتعلقة بالهجرة وحقها في تنظيم الهجرة داخل ولايتها،

5) *وإذ تشير* إلى الهجوم العسكري [الشامل]* الذي شنته روسيا الاتحادية في 24 شباط/فبراير 2022 على أمة أوكرانيا السيادية وشعبها، وإلى القرار الذي اتخذه الاتحاد البرلماني الدولي فيما

* كان لدى المقررين وجهات نظر مختلفة بشأن استخدام هذه الكلمة.

بعد بشأن *الحل السلمي للحرب في أوكرانيا، امتثالاً للقانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة، والسلامة الإقليمية* (الذي اعتمد في الجمعية العامة الـ 144، في نوسا دوا، آذار/مارس 2022)،

6) *وإذ تؤكد* أن الفقر وتغير المناخ والهياكل الاجتماعية والاقتصادية غير المنصفة والجندر تؤدي أدواراً رئيسية في الهجرة، وأن السلام والأمن والتنمية أمور مترابطة ترابطاً وثيقاً، وأن الأشخاص المتنقلين، بصرف النظر عن وضعهم القانوني، لهم الحق في التمتع الكامل بحقوق الإنسان الخاصة بهم، على النحو المبين في المعاهدات والعهود الدولية ذات الصلة،

7) *وإذ تلاحظ* حالة انعدام الأمن التي تعاني منها حالياً مناطق مختلفة في العالم التي تجبر سكانها على الفرار والبحث عن ملاذ في بلدان أخرى،

8) *وإذ تؤكد* أن الهجرة والتشرد القسري وتدفق اللاجئين تتسببها الظروف الاجتماعية – الاقتصادية والسياسية والأمنية في بلدان المنشأ، فضلاً عن آثار تغير المناخ، وأن التعاون الدولي ضروري لمعالجة هذه الأسباب الهيكلية للهجرة،

9) *وإذ تدين بأشد* العبارات تجار البشر المجرمين ومهربي البشر في جميع أنحاء العالم الذين يستفيدون من نقاط ضعف المهاجرين واللاجئين ويستغلون هذه الجماعات لأغراضهم الفردية،

10) *وإذ تلاحظ* بقلق بالغ ورود اتجاه عالمي نحو استغلال المهاجرين الضعفاء لأغراض سياسية،

11) *وإذ تأسف وتدين* الوفيات المأساوية للاجئين والمهاجرين الذين يجري تهريبهم عبر البحر الأبيض المتوسط والقناة الانجليزية وآسيا الوسطى، وفي منطقة الساحل والمغرب العربي وجنوب آسيا وجنوب شرقها،

12) *وإذ تسعى* إلى ضمان حقوق اللاجئين بموجب الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين للعام 1951 وبروتوكولها للعام 1967،

13) *وإذ تؤكد* من جديد أهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه والإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقيات جنيف، وكذلك قيم الاتحاد البرلماني الدولي ومبادئه،

14) *وإذ تشير* إلى مختلف قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة التي تدين بأشد العبارات الممكنة أي شكل من أشكال الاتجار بالبشر وتهريبهم، *وإذ تقر* بأعمال الشراكة التي اضطلعت بها المنظمة

الدولية للهجرة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار مبادرة الاتحاد الأوروبي الممولة *"العمل العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين"* في آسيا والشرق الأوسط،

1. *تطالب* الأمم المتحدة أن تجعل موضوع الاتجار بالبشر وتهريب البشر نقطة تركيز محددة للجمعية العامة المقبلة للأمم المتحدة؛

2. *وتحث* الدول وبرلماناتها على الاستفادة الكاملة من الاتفاق العالمي للهجرة بوصفه خارطة طريق لتحسين التعاون الدولي وحوكمة الهجرة؛

3. *وتدعو* البرلمانات أن تعزز حصول الناس على معلومات شاملة ومستكملة عن الفرص والقيود والمخاطر والحقوق في حالة الهجرة، مما يمكن المهاجرين المحتملين من اتخاذ خيارات مستنيرة؛

4. *وتحث* البرلمانات على القيام، بالتعاون مع حكوماتها، بتوسيع المسارات القانونية للهجرة لتيسير تنقل اليد العاملة والتدريب على المهارات، ولم شمل الأسر، والهجرة لأسباب من قبيل النزاع المسلح، والعنف القائم على الجندر، والكوارث الطبيعية، وتغير المناخ؛

5. *وتدعو* البرلمانات أن تشارك بنشاط في تحقيق خطة التنمية المستدامة للعام 2030 من أجل تحقيق الإدارة المثلى للهجرة ومعالجة الدوافع الرئيسية للهجرة القسرية وغير النظامية – ولا سيما الفقر المدقع وتغير المناخ والكوارث الطبيعية – وتعزز التدابير الرامية إلى إذكاء الوعي وزيادة الفوائد الإنمائية للهجرة المأمونة والنظامية إلى أقصى حد؛

6. *وتحث* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على كفالة التزام حكوماتها بالامتثال لقواعد القانون الدولي ذات الصلة وتنفيذها وتنفيذ قرارات المجتمع الدولي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة؛

7. *وتطلب* تعزيز التضامن الدولي مع البلدان التي تتسبب فيها الظروف الاقتصادية والأمنية في هجرة الناس وعلى قدم المساواة مع البلدان المضيفة لعدد كبير من اللاجئين في العالم، مثل المملكة الأردنية الهاشمية، والجمهورية اللبنانية، وتركيا؛

8. *وتناشد* جميع البرلمانات والحكومات أن تضع وتنفذ برامج إنمائية تساعد على القضاء على عدم المساواة والفقر وانعدام الفرص والعنف الذي يتعرض له الأشخاص في البلدان التي ترتفع فيها مستويات الهجرة الدولية وبلدان المرور العابر للمهاجرين من أجل إيجاد فرص في بلدان المنشأ حتى لا يضطر الناس إلى المغادرة؛

9. *وتناشد* جميع الحكومات في جميع أنحاء العالم زيادة الاستثمار في توظيف الشباب والحماية الاجتماعية ومكافحة الإرهاب؛

10. *وتناشد أيضاً* جميع الحكومات أن تتخذ إجراءات هادفة ومنسقة، بما في ذلك سن تشريعات، لتفكيك المنظمات والشبكات العالمية المعنية بالتهريب والاتجار بغية تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة تهريب البشر والاتجار بالبشر؛

11. *وتشجع* الحكومات على تعزيز التعاون الدولي لمنع التهريب والاتجار والتحقيق فيهما ومقاضاة مرتكبيهما ومكافحتهما، وتحديد التدفقات المالية المتصلة بهذه الأنشطة وتعطيلها؛

12. *وتحث* البلدان في جميع أنحاء العالم على ضمان عدم تكرار ممارسة استخدام وسائل الاتجار بالبشر التي ترعاها الدولة؛

13. *وتطلب* من بلدان المنشأ والعبور إجراء تحقيقات كاملة في طرق الاتجار، والتعاون التام مع الدول التي تتقاسم حدودها، والإسهام في وقف ممارسة الاتجار بالبشر المنظم إلى بلدان أخرى؛

14. *وتطلب* من الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي أن يحيل هذا القرار إلى البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي والأمين العام للأمم المتحدة وجميع المؤسسات ذات الصلة؛

15. *وتدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى إبلاغ الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بحلول الجمعية العامة الـ149 بالتدابير المتخذة لتحقيق تنفيذ هذا القرار.

******

IV) اللجنة الدائمة الرابعة – اللجنة الخاصة بشؤون الأمم المتحدة:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

1. إقرار جدول الأعمال

2. الموافقة على المحضر الموجز للدورة التي عقدتها اللجنة خلال الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي في نوسا دوا (آذار/مارس 2022)

3. استجابة الأمم المتحدة لتزايد الجوع والمجاعة

يتفاقم الجوع والمجاعة في جميع أنحاء العالم بسبب الصراع المتزايد، وتغير المناخ الجامح، والعواقب الاقتصادية لجائحة كوفيد-19. لقد زاد الصراع هذا العام في أوكرانيا هذه النظرة المأساوية.

من بين 811 مليون شخص يخلدون إلى النوم جائعين كل يوم، زاد عدد أولئك الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي الشديد بأكثر من الضعف في السنوات القليلة الماضية، من 135 إلى 276 مليون شخص، بينما ارتفع عدد أولئك الذين يعانون من مستويات حالات طوارئ من الجوع إلى 49 مليون شخص.

ويحتل برنامج الأغذية العالمي مركز الصدارة في الجهود الإنسانية الرامية إلى توفير الغذاء لمن هم في حاجة ماسة إليه، في حين تساعد منظمة الأغذية والزراعة الحكومات والوكالات الإنمائية على تنسيق أنشطتها لتحسين وتطوير الزراعة وكذلك موارد الأراضي والمياه.

كيف تعمل هاتان المنظمتان التابعتان لمنظومة الأمم المتحدة عملياً وما هي التحديات التي تواجههما في أداء ولايتيهما التكميليتين؟

4. حضور الأمم المتحدة الميداني دعماً للتنمية الوطنية: حالة رواندا

على مر السنين، دعا الاتحاد البرلماني الدولي إلى إقامة علاقة أوثق بين العمليات الميدانية للأمم المتحدة (الفريق القطري لوكالات وبرامج الأمم المتحدة بقيادة المنسق المقيم) وبرلمان البلد المضيف كوسيلة لبناء قدر أقوى من المساءلة والمشاركة في عمل الأمم المتحدة الإنمائي. وليس من السهل دائماً إقامة علاقة عضوية بين فريق الأمم المتحدة القُطري والبرلمان بسبب الافتقار إلى الموارد، والمخاوف من التدخل السياسي، وغير ذلك من العوامل المماثلة.

وستشهد هذه الدورة مناقشة بشأن دور المنسق المقيم وفريق الأمم المتحدة القُطري إزاء الحكومة والبرلمان. وستوضح حالة رواندا العمليات المؤسسية الرئيسية المعنية وطبيعة العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة في الميدان.

5. انتخاب أعضاء المكتب

ستملأ اللجنة الشواغر الموجودة في المكتب استناداً إلى الاقتراحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية.

6. ما يستجد من أعمال

******

حادي عشر – اجتماعات الأجهزة والهيئات واللجان الأخرى:

ستجتمع هيئات الاتحاد البرلماني الدولي التالية أيضاً أثناء انعقاد الجمعية:

- اللجنة التنفيذية (09 و10 و14 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة)*
- اللجنة الفرعية للتمويل (08 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة)*
- اللجنة التوجيهية (لجنة التسيير) للجمعية العامة (12 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة)*
- مكتب النساء البرلمانيات (11 و15 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- مجلس منتدى البرلمانيين الشباب (12 تشرين الأول/أكتوبر، جلسة *مغلقة*)
- لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين (من 10 حتى 14 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- لجنة شؤون الشرق الأوسط (11 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني (12 و14 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة)*
- الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف (12 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- مجموعة العمل حول العلم والتكنولوجيا (14 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- الفريق الاستشاري المعني بالصحة (12 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- الفريق العامل المعني بالشفافية والمساءلة والانفتاح (08 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- مجموعة الشراكة بين الرجال والنساء (الجندرية) (10 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)
- فريق العمل التابع للاتحاد البرلماني الدولي المعني بالحل السلمي للحرب في أوكرانيا (13 تشرين الأول/أكتوبر، *جلسة مغلقة*)

كما ستجتمع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية خلال الجمعية العامة، التي سيعقدها رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية مباشرة.

******

1 – منتدى النساء البرلمانيات:

إن دورة منتدى البرلمانيات مفتوحة للنساء والرجال البرلمانيين الذين يرغبون في المشاركة في مختلف النقاشات والمناقشات.

جدول الأعمال المؤقت:

الدورة الرابعة والثلاثون لمنتدى النساء البرلمانيات

جدول الأعمال المؤقت

دورات منتدى النساء البرلمانيات مفتوحة أمام البرلمانيات والبرلمانيين

1. **انتخاب رئيسة الدورة الرابعة والثلاثين لمنتدى النساء البرلمانيات**

2. **إقرار جدول الأعمال**

3. **الأنشطة الأخيرة للنهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)**

سيتم إطلاع المشاركين على ما يلي:

(أ) أعمال مكتب النساء البرلمانيات ومداولاته في الدورتين المعقودتين في نوسا دوا في 24 آذار/مارس 2022 وفي كيغالي في 11 تشرين الأول/اكتوبر 2022

(ب) عمل مجموعة الشراكة بين الرجال والنساء (الجندرية) وتوصياتها

(ج) الأنشطة التي اضطلع بها الاتحاد البرلماني الدولي مؤخراً لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

4. **المساهمة في أعمال الجمعية العامة الـ 145 من منظور جندري**

سيُدعى المشاركون إلى مناقشة مشروع القرار المدرج على جدول أعمال الجمعية العامة الـ145 بعنوان *الزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة*

الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي ترعاها الدولة، (اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان). وسيناقش المشاركون مشروع القرار من منظور جندري وسيصدرون توصيات بشأن التعديلات المتعلقة بالجندر التي سيقدمها منتدى النساء البرلمانيات إلى اللجنة الدائمة. وسيناقش المشاركون على وجه الخصوص الجوانب التالية لموضوع مشروع القرار:

- *دعم نهج للهجرة يستند إلى الحقوق ويستجيب للمنظور الجندري*
- *معالجة الأسباب الجذرية للاتجار بالبشر وضمان تشريعات مناهضة للاتجار بالبشر وتتمركز حول الناجين وإنفاذها*

وبعد عرض قصير لمشروع القرار، سيناقشه المنتدى في جلسة عامة. وبناء على توصية مكتبه، سيعين المنتدى مقررة. وستقدم المقررة مجموعة من التوصيات المنبثقة عن المناقشة إلى منتدى النساء البرلمانيات في وقت لاحق من بعد الظهر.

وستجري مناقشة مشروع القرار من الساعة 15:00 إلى الساعة 16:15.

5. حلقة نقاش حول *البرلمانات المراعية للمنظور الجندري: برلمانات خالية من التحيّز والتحرش والعنف ضد النساء*

يصادف العام 2022 الذكرى السنوية العاشرة لخطة عمل الاتحاد البرلماني الدولي للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري، والتي اعتمدت في الجمعية العامة الـ 127 في مدينة كيبيك، كندا. وتعرّف الخطة البرلمان الذي يراعي للمنظور الجندري بأنه برلمان يستجيب لاحتياجات ومصالح كل من الرجل والمرأة في تكوينه وهياكله وعملياته وأساليبه وعمله. إنه برلمان لا توجد فيه عوائق – جوهرية أو هيكلية أو ثقافية – أمام المشاركة الكاملة للمرأة والمساواة بين أعضائه من الرجال والنساء وموظفيه. إنه ليس فحسب مكاناً يمكن للمرأة أن تعمل فيه، ولكنه أيضاً مكان عمل آمن ومحترم تريد النساء العمل فيه والمساهمة.

قبل عشر سنوات، كانت سياسات التحرش الجنسي للموظفين والأعضاء البرلمانيين هي أقل أشكال السياسات شيوعاً في ما يتعلق بالجندر في البرلمان، حيث قال أقل من 20٪ من البرلمانات إن لديهم

سياسة واحدة[14]. ومع ذلك، فقد أظهرت الأدلة منذ ذلك الحين أن العنف القائم على الجندر، بما في ذلك التحيّز وكراهية النساء والتخويف والتحرش والعديد من أشكال العنف الجنسي والجسدي والنفسي والاقتصادي، يتم ارتكابها في مباني البرلمان ضد النساء البرلمانيات والموظفات.

وكشفت الدراسات التي أجراها الاتحاد البرلماني الدولي بشأن التحيّز والتحرش والعنف ضد النساء في البرلمانات أن أكثر من 80 في المئة من النساء البرلمانيات اللواتي شملهن الاستطلاع تعرضن للعنف النفسي، و25 في المئة للعنف الجسدي، و22 في المئة للعنف الجنسي، و33 في المئة للعنف الاقتصادي[15].

هل يمكن للبرلمان أن يراعي المنظور الجندري إذا تعرضت أعضائه من النساء وموظفاته للاعتداء أو التخويف لأنهن نساء؟ كيف عالجت البرلمانات حتى الآن التحيز الجنسي الداخلي والتحرش والعنف ضد المرأة؟ ما هو المطلوب لتحرر البرلمانات من العنف القائم على الجندر؟

ستكون حلقة النقاش منصة للمشاركين للتفكير في هذه الأسئلة الرئيسية، وتبادل التحديات التي واجهوها والممارسات الجيدة التي تم تجربتها، وابتكار حلول لتطبيقها في برلماناتهم.

ستوفر الحلقة أيضاً فرصة لإقامة معرض للملصقات وأدوات التوعية المستخدمة في البرلمانات لمنع ومعالجة التحيز والتحرش والعنف ضد المرأة في المباني البرلمانية.

ستعقد حلقة النقاش من 16:15 إلى 17:45

6. تقرير المقررة للنقاش حول مشروع القرار

ستقدم المقررة للنقاش تقريرها حول مشروع القرار المدرج في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 145. وسيطلب المنتدى بعد ذلك إلى المقررة أن تتشاور مع رئيسة مكتب النساء البرلمانيات وأن تعد، حسب الاقتضاء، أي تعديلات تقدم أثناء مناقشة اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان.

7. مكان وموعد انعقاد الدورة الخامسة والثلاثين لمنتدى النساء البرلمانيات

[14] الاتحاد البرلماني الدولي، *البرلمانات المراعية للمنظور الجندري: استعراض عالمي للممارسات الجيدة، 2011*

[15] الاتحاد البرلماني الدولي، *موجز القضايا: التحيّز والتحرش والعنف ضد النساء البرلمانيات، 2016*

البند 5 من جدول الأعمال :

البرلمانات المراعية للمنظور الجندري: برلمانات خالية من التحيّز والتحرش والعنف ضد النساء

الدورة الـ34 لمنتدى النساء البرلمانيات

الثلاثاء، 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022،
17:45–16:15، قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

لمحة عامة

يصادف العام 2022 الذكرى السنوية العاشرة لخطة عمل الاتحاد البرلماني الدولي للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري، التي اعتمدت في الجمعية العامة الـ 127 في مدينة كيبيك، كندا. وتعرّف الخطة البرلمان المراعي للمنظور الجندري بأنه برلمان يستجيب لاحتياجات ومصالح كل من الرجال والنساء في تشكيله وهياكله وعملياته وأساليبه وعمله. إنه برلمان لا توجد فيه عوائق – جوهرية أو هيكلية أو ثقافية – أمام المشاركة الكاملة للمرأة والمساواة بين أعضائه من الرجال والنساء وموظفيه. إنه ليس فحسب مكاناً يمكن للمرأة أن تعمل فيه، لكنه أيضاً مكان عمل آمن ومحترم تريد النساء العمل والمساهمة فيه.

وقبل عشر سنوات، كانت سياسات التحرش الجنسي بالموظفين والأعضاء البرلمانيين هي الشكل الأقل شيوعاً لسياسة الجندر في البرلمان، حيث قال أقل من 20٪ من البرلمانات إن لديهم حالة تحرش[16]. ومع ذلك، فقد أظهرت الأدلة منذ ذلك الحين أن العنف القائم على الجندر، بما في ذلك التحيز وكراهية النساء والتخويف والتحرش والعديد من أشكال العنف الجنسي، والجسدي، والنفسي،

[16] الاتحاد البرلماني الدولي، *البرلمانات المراعية للمنظور الجندري: استعراض عالمي للممارسة الجيدة*، 2011

والاقتصادي، يتم ارتكابها في مباني البرلمان ضد النساء البرلمانيات والموظفات. كشفت دراسات الاتحاد البرلماني الدولي حول التحيز والتحرش والعنف ضد النساء في البرلمانات أن أكثر من 80٪ من النساء البرلمانيات اللواتي شملهن الاستطلاع تعرضن للعنف النفسي، و25٪ للعنف الجسدي، و22٪ للعنف الجنسي، و33٪ للعنف اقتصادي[17].

ونشر الاتحاد البرلماني الدولي في العام 2019، *مبادئ توجيهية حول القضاء على العنف ضد النساء في البرلمانات*، والتي تم تطويرها بمساهمة نشطة من 19 برلمانًا قدمت معلومات حول الإجراءات المتخذة لمكافحة مثل هذا الاعتداء في مؤسساتها. ومنذ ذلك الحين، اتخذت تدابير جديدة لتحسين السياسات القائمة أو سد الثغرة في عدد متزايد من البرلمانات في جميع أنحاء العالم.

ولا يمكن للبرلمانات التي يوجد فيها التحيز والتحرش والعنف ضد المرأة أن تكون مؤسسات مراعية للمنظور الجندري. ان البرلمانات المراعية للمنظور الجندري هي مؤسسات تقوم على المساواة بين الرجال والنساء، حيث للمرأة والرجل حق متساو في المشاركة دون تمييز أو اتهام. وعندما ينتشر العنف القائم على الجندر، ستفقد البرلمانات مسؤوليتها عن أن تكون ممثلة وكفؤة وفعالة، وستفشل في أداء واجبها في خدمة السكان بكل تنوعهم.

الأهداف

سيكون الفريق منبراً لتحليل الروابط بين البرلمانات المراعية للمنظور الجندري والتحيز القائم على الجندر والتحرش والعنف ضد المرأة في المؤسسات البرلمانية.

وسيوفر مساحة للتحقيق فيما يجب القيام به في البرلمان لخلق وتطبيق ثقافة المساواة وعدم التسامح مطلقاً مع أي شكل من أشكال العنف ضد النساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات.

وعلى وجه الخصوص، واستناداً إلى التجارب الأخيرة للسياسات والآليات التي اعتمدتها بعض البرلمانات بشأن منع جميع أشكال العنف ضد المرأة في أماكن العمل البرلمانية، سيستعرض الفريق

[17] الاتحاد البرلماني الدولي، موجز المسائل: التحيز والتحرش والعنف ضد

المدى الذي وصلت إليه البرلمانات لضمان شعور كل من يعمل في مؤسساتها بالاحترام والأمان في جميع الأوقات.

وبالتزامن مع هذه الحلقة، سيقام معرض ملصقات ومواد اتصال وتوعية أخرى تم وضعها واستخدامها في برلمانات مختلفة لمنع ومعالجة التحيز والتحرش والعنف ضد المرأة في المباني البرلمانية.

ستُنظم حلقة النقاش على الشكل التالي:

10 دقائق **كلمات استهلالية**

- ما الذي يجعل البرلمان مكان عمل مراعياً للمنظور الجندري، وكيف يشكل العنف ضد النساء في البرلمان تهديداً رئيسياً لهذا الإنجاز؟

80 دقيقة **جهود البرلمان المبذولة لعدم التساهل المطلق إزاء التحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء**

عروض مقدمة من مدراء المناقشة (30 دقيقة) يليها تبادل للممارسات الجيدة بين المشاركين (50 دقيقة)

- ***السياسات ومدونات قواعد السلوك:*** تحديد المعايير للقضاء على العنف القائم على الجندر في البرلمانات وفقاً لسياسات ملائمة لمكان العمل البرلماني.
- ***آليات التظلم والمحاكمة:*** إضفاء الطابع الرسمي على آلية مستقلة، ومختصة لتلقي الشكاوى ومعالجتها، واتخاذ قرار بشأن العقوبات التأديبية ضد الجناة.
- **الوقاية والدعم:** إقامة المبادرات لتوفير المعلومات، والتدريب، وزيادة التوعية، وتقديم الدعم، والخدمات الاستشارية.
- ***الثقافة:*** ما هي التدابير، والإجراءات الأخرى التي يمكن اتخاذها لدعم الجهود المبذولة لعدم التساهل المطلق إزاء العنف ضد النساء في البرلمان؟

- مقدمة موجزة عن المعرض بشأن مواد الاتصالات، وأدوات التوعية.

تبادل الممارسات الجيدة بين المشاركين

ستتم دعوة المشاركين لتعكس الأفكار، والتجارب الملموسة، وتبادلها بشأن المسائل التالية:

- كيف يؤثر التحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء في البرلمان على عمل برلمانكم؟
- هل العنف القائم على الجندر موضوع محظور في برلمانكم؟
- ما هي الإجراءات التي تم اتخاذها في برلمانكم حتى الآن للتصدي للتحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء البرلمانيات والموظفات؟ على سبيل المثال:
  - هل تم وضع سياسة أو مدونة قواعد السلوك بشأن التحرش، والعنف القائم على الجندر في البرلمان؟
  - هل تم إنشاء آلية تظلم للإبلاغ، ولمعالجة الشكاوى؟
  - هل ترد عقوبات تأديبية ضد الجناة؟
- كيف اطلع الجميع في برلمانكم على التدابير القائمة بشأن منع التحرش، والعنف القائم على الجندر؟
- كيف تغيرت الثقافة في برلمانكم؟ وكيف تؤثر على مكافحة التحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء في البرلمان؟

الخلاصة والاستنتاج

******

2 – منتدى البرلمانيين الشباب:

جدول الأعمال المؤقت:

يناقش الاجتماع جدول الأعمال المؤقت الذي يتضمن البنود الآتية:

1. **إقرار جدول الأعمال**

2. **الكلمات الافتتاحية**

3. **التحديثات بشأن مشاركة الشباب**

سيقيّم المنتدى التطورات الأخيرة في مشاركة الشباب العالمية والوطنية في البرلمان. سينظر البرلمانيون الشباب في النجاحات، والتحديات الحالية، ويتوصلون إلى نتائج، ويقدمون توصيات.

وستقدم لمحة عامة عما قام الاتحاد البرلماني الدولي به منذ آذار/مارس 2022 لدعم مشاركة الشباب، والأنشطة المقررة للعام 2022 و2023. سيدعى أعضاء المنتدى إلى مناقشة الأنشطة الماضية التي جرت وتلك المستقبلية المقرر إجرائها.

وسيستمع المنتدى من المنظمات الشريكة بشأن الفعاليات القادمة.

4. **المساهمة في عمل الجمعية العامة الـ145**

تماشياً مع هدف المنتدى المتمثل في تسليط الضوء على منظور الشباب في عمل الجمعية العامة وقراراتها، سيتبادل أعضاء المنتدى وجهات النظر من منظور شبابي حول:

- موضوع المناقشة العامة للجمعية العامة الـ145، بعنوان *المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والبرلمانات المراعية للمنظور الجندري باعتبارها دوافع للتغيير من أجل عالم أكثر صموداً وسلاماً.*

- مشروع القرار الذي سيجري النظر فيه في الجمعية العامة الـ145، بعنوان *النزخم البرلماني لدفع عجلة التنمية المحلية والإقليمية للبلدان التي تشهد مستويات عالية من الهجرة الدولية ووقف جميع أشكال الاتجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي ترعاها الدولة*، الذي ستنظر فيه اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان.

5. وضع حيز التنفيذ حملة *"أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"* : جلسة أسئلة وأجوبة حول توجيه الشباب الطامحين للبرلمان وتمكينهم

دعت حملة *"أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"* البرلمانيين وغيرهم إلى اتخاذ واحد أو أكثر من التعهدات الستة التي حددها البرلمانيون الشباب ليكونوا أكثر تأثيراً في تعزيز مشاركة الشباب في البرلمان. يعقد منتدى البرلمانيين الشباب سلسلة من الجلسات للتعمق في كل تعهد من التعهدات الستة للحملة للتعلم من بعضهم البعض والعمل من أجل مشاركة الشباب. ركز المنتدى في الجمعية العامة الـ 143 في مدريد، على التعهد رقم 3 من الحملة المتعلقة بدعم قنوات الشباب في البرلمان. وفي الجمعية العامة الـ 144 في نوسا دوا، عقدت جلسة مماثلة بشأن التعهد رقم 1 من الحملة المتعلقة بتعزيز حصص الشباب.

وسيعقد المنتدى في هذه الجمعية العامة الـ145 جلسة أسئلة وأجوبة حول التعهد رقم 5 من الحملة المتعلقة بتوجيه الشباب الطامحين إلى المنصب البرلماني.

وترد ممارسات لإشراك الشباب الطامحين في السياسة في العديد من البلدان. يمكن أن تكون بمثابة فرص لتوجيه الشباب وتوفير نقاط انطلاق لمساعيهم السياسية في المستقبل. يمكن أن تكون رسمية، مثل برامج الإرشاد الرسمية، والمقاعد المحجوزة في البرلمانات لقادة برلمانات الشباب، وأجنحة شباب الأحزاب السياسية. كما يمكن أن تكون أقل رسمية، مثل التوجيه الفردي من قبل البرلمانيين، والفعاليات المخصصة للشباب في البرلمان والاجتماعات مع البرلمانات الوهمية الشبيهة بالشباب.

وإن الهدف من جلسة الأسئلة والأجوبة هو تقديم منبر للبرلمانيين الشباب للإبلاغ عن تجاربهم و / أو تجارب وممارسات برلمانهم في توجيه وتمكين الشباب الطامحين إلى مناصب سياسية، فضلاً عن توفير منبر لأولئك الذين يحرصون على فعل المزيد في بلدانهم من خلال التعلم من الآخرين.

وإن البرلمانيين الشباب مدعوون للحضور مستعدين لتبادل الخبرات بشأن أحد الأسئلة التالية (مدة التحدث ثلاث دقائق):

- ما هي الممارسات – الرسمية أو غير الرسمية – التي أثبتت نجاحها في توجيه أو تمكين الشباب الطامحين في بلدانكم؟ يمكن أن يشمل ذلك برامج الإرشاد أو برلمانات الشباب أو ببساطة التوجيه الفردي.
- ما هي التحديات التي تواجه إنشاء مبادرات الإرشاد أو التمكين في برلمانكم، أو الارتقاء بالمبادرات الحالية إلى آفاق جديدة؟
- كيف يمكن للبرلمانيين الشباب تشجيع المزيد من كبار البرلمانيين على أن يكونوا نشطين أيضاً في التعامل مع الشباب الطامحين؟

ويشجع البرلمانيون الشباب على المشاركة خطياً بمساهمات أكثر شمولاً لإحدى أو أكثر من الأسئلة المذكورة أعلاه.

6. الأعمال التحضيرية للجمعية العامة الـ 146 (آذار/مارس 2023)

باعتبارها ممارسة معتادة، سيعد المنتدى للجمعية العامة الـ 146 من خلال مناقشة القرارات المقبلة المدرجة في جداول أعمال اللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي، من منظور الشباب: *الهجمات والجرائم الإلكترونية: المخاطر الجديدة على الأمن العالمي*، التي ستنظر فيها اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين؛ *والجهود البرلمانية المبذولة لتحقيق رصيد كربون سلبي في الغابات*، التي ستنظر فيها اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة. ستتم دعوة أعضاء المنتدى إلى الموافقة على مقرر يعينه مجلس منتدى البرلمانيين الشباب لتقديم تقرير استعراضي شبابي عن كل موضوع من هذه المواضيع إلى اللجنة الدائمة.

7. انتخاب أعضاء مجلس منتدى البرلمانيين الشباب

سينتخب المنتدى **عضو مجلس من المجموعة العربية** ليحل محل سعادة السيد مبارك عبدالله العجمي (دولة الكويت) الذي لم يعد عضواً في المجلس.

8. ما يستجد من أعمال

******

الأنشطة المتعلقة بالشباب في العام 2022

تقرير عن الأنشطة التي تم تنفيذها منذ آذار/مارس 2022 والأنشطة المقبلة

منذ أكثر من عشر سنوات، اعتمدت البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي قراراً طموحاً بشأن مشاركة الشباب في العملية الديمقراطية. ومنذ ذلك الحين، أحرزت البرلمانات من جميع أنحاء العالم تقدماً كبيراً في تنفيذه. واتخذ الكثيرون إجراءات لزيادة الانفتاح على الشباب، بما في ذلك من خلال إجراء تغييرات تشريعية لتعزيز زيادة عدد البرلمانيين الشباب. وأنشأت البرلمانات أيضاً آليات لتحسين إدماج منظورات الشباب في أعمالها، مثل اللجان والتجمعات الشبابية.

وبالرغم من هذا التقدم، على الصعيد العالمي، لا يزال مستوى تمثيل الشباب في البرلمان منخفضاً للغاية. وتُظهر البحوث التي أجراها الاتحاد البرلماني الدولي أن 2.6 بالمئة فقط من البرلمانيين تقل أعمارهم عن 30 سنة. ترد حاجة إلى حشد سياسي أكبر بكثير للسماح لمزيد من الشباب بأخذ أماكنهم الصحيحة على موائد صنع القرار.

ولمعالجة هذه الفجوة في تمثيل الشباب، أطلق الاتحاد البرلماني الدولي في ربيع العام 2021 حملة *"أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"* التي تدعو إلى العمل في البرلمانات ومن خلالها من أجل زيادة عدد الأعضاء البرلمانيين الشابات والشباب. وقاد الحملة منتدى البرلمانيين الشباب. وهي تدعو صانعي التغيير إلى اتخاذ إجراءات تحويلية لتعزيز مشاركة الشباب في البرلمان في جميع أنحاء العالم. اعتباراً من 15 أيلول/سبتمبر 2022، تم بالفعل تسجيل ما مجموعه 937 صانع تغيير، بما في ذلك 391 برلمانياً و28 رئيساً للبرلمان، ورؤساء وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى. كما دعم الاتحاد البرلماني الدولي البرلمانات في إطلاق الحملة على الصعيد الوطني وفي تنفيذ تعهدات الحملة.

ومنذ آذار/مارس 2022، نظم الاتحاد البرلماني الدولي الأنشطة التالية المتعلقة بالشباب لتعزيز مشاركة الشباب في البرلمان وفي الاتحاد البرلماني الدولي:

- عقدت اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب ومجلسه في الجمعية العامة الـ144 في نوسا دوا (آذار/مارس 2022)
- عقد المؤتمر العالمي الثامن للبرلمانيين الشباب في شرم الشيخ (جمهورية مصر العربية) وركز على *الأعضاء البرلمانيين الشباب للعمل المناخي* (15 و16 حزيران/يونيو 2022)
- استمرّ الترويج لحملة *"أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"*، بما في ذلك من خلال الظهور على وسائل التواصل الاجتماعي في اليوم الدولي للشباب (12 آب/أغسطس 2022) ودعم البرلمانات لإطلاق الحملة وتنفيذها
- عقدت جلستا إحاطة في إطار سلسلة التمكين للبرلمانيين الشباب التابعة للاتحاد البرلماني الدولي بشأن موضوعي *الصحة والتغذية* (30 أيار/مايو 2022) ثم تمكين *الشباب والمشاركة السياسية* (12 آب/أغسطس 2022)
- تم دعم مساهمة الأعضاء البرلمانيين الشباب في المداولات الدولية (من آذار/مارس لغاية أيلول/سبتمبر 2022)

ويرد أدناه المزيد من المعلومات عن هذه الأنشطة، بالإضافة إلى قائمة بالأنشطة المقبلة.

1. لمحة عامة عن الأنشطة منذ آذار/مارس 2022

اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب ومجلسه في الجمعية العامة الـ144

انعقد منتدى البرلمانيين الشباب في 21 آذار/مارس 2022. وحضر 65 مشاركاً، من بينهم 58 برلمانياً – 43 بالمئة منهم من النساء – من 40 بلداً. وترأست المنتدى رئيسته سعادة السيدة سحر البزّار (جمهورية مصر العربية).

وتبادل أعضاء المنتدى الآراء بشأن الموضوع الرئيسي للمناقشة العامة للجمعية العامة، *الوصول إلى صفر انبعاثات: حشد البرلمانات للعمل بشأن تغير المناخ*. ووافق المنتدى على أنه ينبغي إشراك الشباب إشراكاً كاملاً في القرارات السياسية التي ستشكل المستقبل، نظراً لأن جيل الشباب سيكون الأكثر تأثراً بالأزمة. دعا الأعضاء البرلمانيين الشباب إلى محاسبة الحكومات على تنفيذ اتفاق باريس. وقد

تعزز عزمهم على العمل بشأن مسألة تغير المناخ بقرار تكريس المؤتمر العالمي للبرلمانيين الشباب في جمهورية مصر العربية للعام 2022 للعمل المناخي. سيوفر المؤتمر الفرصة لضمان إدراج أصوات الأعضاء البرلمانيين الشباب في مؤتمر الأمم المتحدة المقبل لتغير المناخ للعام 2022 (مؤتمر الأطراف الـ27) الذي سيعقد أيضاً في جمهورية مصر العربية.

وكجزء من الترويج والدعم لتنفيذ حملة *"أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"* ، عقد الأعضاء البرلمانيين الشباب أيضاً جلسة خاصة لتبادل الخبرات والدروس المستفادة بشأن التعهد رقم 1 من الحملة، "تعزيز حصص الشباب". وجرى استعراض الحالة الراهنة لحصص الشباب في العالم وتم تسليط الضوء على الممارسات الجيدة. وشمل ذلك: تعزيز الحصص الطموحة، والمصممة بشكل جيد لتناسب النظام الانتخابي، والقابلة للتنفيذ؛ وآليات لوضع المرشحين الشباب في مناصب يمكن الفوز بها في القوائم الانتخابية؛ وإدراج أحكام المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في حصص الشباب لضمان مشاركة كل من الرجال والنساء.

ومن بين العدد الإجمالي الـ 404 للأعضاء البرلمانيين الذين شاركوا في الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي، كان 110 منهم أعضاء برلمانيين شباب (27.2%).

المؤتمر العالمي الثامن للبرلمانيين الشباب (15 و 16 حزيران/يونيو 2022)

عقد المؤتمر العالمي الثامن للبرلمانيين الشباب يومي 15 و 16 حزيران/يونيو في شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية. وضم أكثر من 170 عضواً برلمانياً شاباً من حوالى 60 بلداً. وشكلت النساء حوالى 40 بالمئة من الأعضاء البرلمانيين. وانضم إليهم ممثلون عن منظمات دولية وإقليمية ومنظمات شبابية وأكاديميون وقادة ملهمون.

وبالنظر في موضوع *البرلمانيون الشباب من أجل العمل المناخي*، أقر الأعضاء البرلمانيين الشباب بأن تغير المناخ يتطلب استجابة منسقة دولياً. واستناداً إلى ثراء عروض الخبراء وتبادل الممارسات البرلمانية، اعتمدوا وثيقة ختامية عملية المنحى تدعو إلى اعتماد وتنفيذ قوانين وسياسات جريئة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، مع عدم إغفال أحد. واتفقوا على ممارسة سلطتهم الرقابية لدعم تنفيذ الالتزامات التي تم التعهد بها من خلال اتفاق باريس وقرروا ضمان الوفاء بالتزامات تمويل تغير المناخ للبلدان النامية. كما اتفقوا على تعزيز طرق أكثر ملاءمة للبيئة للعمل في برلماناتهم. كما أكد الأعضاء البرلمانيين الشباب على أهمية إشراك الشباب بشكل أفضل في العمل البرلماني، بما في ذلك من خلال

المشاركة الاستباقية مع مجموعات المجتمع المدني الشبابية والمواطنين داخل قاعات البرلمانات وخارجها عبر الوسائل الرقمية وغير الرقمية.

وسيمكّن المؤتمر واستنتاجاته من إيصال أصوات البرلمانيين الشباب إلى النقاشات الأوسع نطاقاً في مؤتمر الأطراف الـ27 الذي سيعقد في شرم الشيخ في تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

حملة "أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"

وخلال الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي، تم تنفيذ أنشطة ترويجية شملت إنشاء مقصورة مخصصة للحملات والترويج الاستباقي للحملة للمندوبين.

وفي اليوم الدولي للشباب للعام 2022، ركزت حملة على وسائل التواصل الاجتماعي وسلسلة التمكين (راجع ما يرد أدناه) أيضاً على الحملة.

وحشدت الأنشطة الترويجية المختلفة منذ إطلاق الحملة الدعم من:

- 937 من صانعي التغيير الذين تعهدوا بدعم مشاركة الشباب في البرلمان، من بينهم 28 رئيساً للبرلمان و 391 عضواً برلمانياً.
- رؤساء البرلمانات الذين تعهدوا هم من: أنغولا، وأرمينيا، ومملكة البحرين، وبلجيكا، وبوروندي، وقبرص، وجمهورية مصر العربية، والبرلمان الأوروبي، وجورجيا، وغيانا، وإندونيسيا، وأيرلندا، وقيرغيزستان، ولكسمبرغ، ومدغشقر، والمالديف، ومونتينيغرو، ومقدونيا الشمالية وصربيا وسلوفينيا، وجنوب إفريقيا، جنوب السودان، وتيمور–ليستي، وتركيا، والأوروغواي، وأوزبكستان، وزامبيا.
- القادة الآخرين الذين تسجلوا لدعم مشاركة الشباب في البرلمان: الدكتور دانيال ريش، رئيس وزراء ليختنشتاين؛ والسيدة ميشيل باشيليت، التي كانت حتى الآونة الأخيرة المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ والسيد أكيم شتاينر، مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ والسيد ديريك ميتشل، رئيس المعهد الديمقراطي الوطني؛ والسيد عبد الله شهيد، رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة ووزير خارجية المالديف؛ والسيدة جاياثما ويكراماناياكي، مبعوثة الأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالشباب.

كما يدعم الاتحاد البرلماني الدولي البرلمانات في إطلاق الحملة وكذلك تنفيذ تعهدات الحملة:

– في أوائل العام 2022، تم تقديم الدعم إلى كونغرس باراغواي لتنفيذ إطلاق وطني للحملة. وساهم ذلك في اعتماد قانون جديد في آذار/مارس 2022 من قبل مجلس الشيوخ لخفض سن أهلية الشباب لخوض الانتخابات البلدية.

– في تموز/يوليو 2022، تم تقديم المشورة إلى الهيئة التشريعية الوطنية لجنوب السودان بشأن تأسيس تجمعهم الشبابي الجديد.

– لا يزال تقديم الدعم إلى الجمعية الوطنية في زامبيا في إنشاء تجمعها للشباب مستمراً، ومن المقرر الاضطلاع بمزيد من الأنشطة في الربع الأخير من العام 2022 بشأن التخطيط الاستراتيجي لبناء قدرات البرلمانيين الشباب.

جلسات الإحاطة لسلسلة التمكين للبرلمانيين الشباب

واصل الاتحاد البرلماني الدولي سلسلة من أنشطة بناء القدرات لأعضاء البرلمان الشباب كجزء من سلسلة التمكين الخاصة به، التي بدأت في آذار/مارس 2022 من خلال جلسة إحاطة حول موضوع *سياسات تمكين الشابات*. ومنذ ذلك الحين، استضاف الاتحاد البرلماني الدولي جلستي الإحاطة الثانية والثالثة. ونظمت جلسة إحاطة حول موضوع الصحة والتغذية في 30 أيار/مايو 2022 وعقدت جلسة أخرى حول تمكين الشباب والمشاركة السياسية في اليوم الدولي للشباب في 12 آب/أغسطس 2022.

وفي جلسة الإحاطة حول الصحة والتغذية، أجرى المشاركون تقييماً للتقدمات والتحديات نحو تحقيق الهدف رقم 2 من أهداف التنمية المستدامة بشأن الأمن الغذائي والتغذية، والهدف رقم 3 من أهداف التنمية المستدامة بشأن الصحة، بما في ذلك في سياق جائحة كوفيد-19. وقدمت توصيات بشأن السياسات والتشريعات المتعلقة بصحة الأطفال والمراهقين، والصحة العقلية، والتغذية. وشمل ذلك ما يلي: ضمان حصول النساء والأطفال والمراهقين على المعلومات والخدمات الصحية واللوازم المنقذة للحياة؛ وتعزيز الحقوق الجنسية والإنجابية والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)؛ وضمان الرعاية الصحية الجيدة والمحترمة والكريمة؛ وتوفير التدريب؛ وتعزيز الأجور المتساوية والمنصفة وظروف العمل الآمنة للعاملين الصحيين؛ ومنع العنف ضد النساء والأطفال والمراهقين.

وخلال جلسة الإحاطة الثالثة، ركز الأعضاء البرلمانيين الشباب على التحديات والحواجز التي يواجهها الشباب في دخول السياسة والحلول لمعالجتها. وشملت الحلول اتخاذ تدابير للتخفيف من العقبات المالية التي يواجهها الشباب للترشح للمناصب، وكذلك إدراج تدابير خاصة لتشجيع المشاركة، مثل حصص الشباب وتعزيز الشباب في الأحزاب السياسية. وساهمت مبعوثة الأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالشباب، السيدة جاياثما ويكراماناياكي، في جلسة الإحاطة ودعت إلى مشاركة الشباب بكل تنوعهم.

مساهمة الأعضاء البرلمانيين الشباب في المداولات الدولية

ساهم الأعضاء البرلمانيين الشباب في مجلس منتدى البرلمانيين الشباب بآرائهم حول مشاركة الشباب في الفعاليات والمداولات الدولية، بما في ذلك:

- كلمة أمام مبادرة البنك الدولي العالمية للشباب في البرلمان في 14 نيسان/أبريل 2022 بشأن موضوع "الابتكارات للقضاء على فقر التعلم".
- المشاركة في نقاش مائدة مستديرة في فعالية إطلاق *التقرير البرلماني العالمي للعام 2022: المشاركة العامة في عمل البرلمان*، فعالية مشتركة بين الاتحاد البرلماني الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- المشاركة في المؤتمر الدولي "العلم والأخلاق والتنمية البشرية" الذي عقد في فيتنام (13-16 أيلول/سبتمبر 2022).

2. الأنشطة المقبلة المتعلقة بالشباب في الفترة 2022-2023

- سيستمر دعم الأنشطة الرامية إلى مساعدة البرلمانات في تعزيز وتنفيذ حملة *"أنا أقول نعم للشباب في البرلمان!"* ، بما في ذلك الأنشطة المضطلع بها على الصعيد الوطني:
    - تنظيم دورات تدريبية، بما في ذلك عبر الإنترنت، بشأن القيادة والتواصل والإرشاد للبرلمانيين الشباب
    - إطلاق الحملة وتقديم المساعدة التقنية بشأن تنفيذ التعهدات
- فعالية عبر الإنترنت لجمع الموقعين على الحملة لمناقشة النتائج وتأثير الحملة

- مواصلة تقديم جلسات الإحاطة عبر الإنترنت كجزء من سلسلة التمكين
- البحث وإعداد التقرير المقبل للاتحاد البرلماني الدولي عن مشاركة الشباب في البرلمانات الوطنية.

الشراكات

الشراكات قائمة ويتم الحفاظ عليها مع مبعوثة الأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالشباب، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤسسة كوفي أنان، والمعهد الديمقراطي الوطني، ومنظمة الخطة الدولية (بلان إنترناشيونال)، ومختلف منظمات الشباب الدولية والإقليمية والوطنية، والأكاديميين، والعديد من المنظمات الأخرى.

******

3. الاجتماعات الأخرى:

1– الاجتماع مع رؤساء المجموعات الجيوسياسية ورؤساء اللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي:

سينعقد اجتماع مشترك بين رؤساء المجموعات الجيوسياسية ورؤساء اللجان الدائمة يوم الثلاثاء 11 تشرين الأول / أكتوبر 2022.

مشروع جدول الأعمال

اجتماع مشترك مع رؤساء المجموعات الجيوسياسية

ورؤساء اللجان الدائمة

الثلاثاء، 11 تشرين الأول/أكتوبر، من الساعة 14:30 ولغاية الساعة 16:30

قاعة MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

1. عرض مقدم من الرئيس بشأن أنشطته الرئيسية منذ الجمعية العامة الـ144.

2. عرض مقدم من رؤساء المجموعات الجيوسياسية بشأن أنشطتهم الرئيسية منذ الجمعية العامة في نوسا دوا، والتوقعات المنتظرة من الجمعية العامة في كيغالي.

3. تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي، والأعمال التحضيرية للجزء الخاص للمساءلة في الجمعية العامة في كيغالي.

4. مساهمة اللجان الدائمة في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي.

5. ما يستجد من أعمال.

مساهمة اللجان الدائمة في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022 – 2026

مسودة، 29 أيلول/سبتمبر 2022

المقدمة والهدف

اعتمد المجلس الحاكم استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022 – 2026 ("استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي") في تشرين الثاني/نوفمبر 2021. تحدد خمسة أهداف استراتيجية للمنظمة، وأربعة مجالات سياساتية سيعمل عليها الاتحاد البرلماني الدولي خلال هذه الفترة (ترد في الملحق).

وتجتمع اللجان الدائمة مرتين في السنة في الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي. وتتمثل أنشطتها الرئيسية في تنظيم مناقشات بشأن المسائل التي تدخل ضمن نطاق ولايتها، واعتماد قرارات تعبر عن الموقف الجماعي للاتحاد البرلماني الدولي وتحدد إجراءات للمتابعة من جانب البرلمانات الأعضاء.

ويكمن الهدف من هذه الوثيقة في دراسة أسلوب تحسين أنشطة اللجان الدائمة بغية تعزيز مساهمتها في تنفيذ استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي.

وتحدد هذه الوثيقة بعض المبادئ العامة ذات الصلة بجميع اللجان الدائمة، فضلاً عن مجالات التركيز المواضيعية المحتملة لكل لجنة دائمة. ولا يتطلب تنفيذ هذه الوثيقة إدخال أي تعديل على قواعد اللجان الدائمة التي لا تزال توفر بطبيعة الحال إطار عملها.

المبادئ العامة

يمكن أن تساهم اللجان الدائمة وأعضاؤها في تنفيذ الاستراتيجية بأربع طرق رئيسية هي:

- إدراج مواضيع ذات صلة باستراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي في جدول أعمال اللجان
- اعتماد قرارات مركزة وعملية المنحى

• متابعة القرارات والمناقشات في برلماناتهم الوطنية
• تقديم تقارير عن التقدم المحرز والنتائج المحققة

ويتضمن هذا القسم توصيات للجهات الفاعلة الرئيسية في العملية.

وضع جدول الأعمال

للمكتب

• تحديد عدد محدود من "مجالات التركيز" التي قد ترغب اللجنة الدائمة في العمل بشأنها خلال فترة الاستراتيجية (راجع أدناه للاطلاع على مجالات التركيز المحتملة لكل لجنة دائمة).
• تشجيع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي على اقتراح مواضيع للقرارات، والمناقشات في مجالات التركيز هذه.
• التماس مقترحات من الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بشأن مواضيع القرارات، والمناقشات.
• بعد تلقي المقترحات المتعلقة بالقرارات والمناقشات، استعراض المقترحات في ظل استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي:
  • هل للموضوع المقترح صلة واضحة باستراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي؟
  • هل سبق وأن تم تناول الموضوع المقترح في السنوات الأخيرة؟
  • هل يرتبط الموضوع المقترح بخطة العمل السنوية التي تنفذها الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي؟
  • هل يتناول الموضوع المقترح مسألة ذات أهمية حالية؟

لجميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي

• النظر في "مجالات التركيز" عند اقتراح مواضيع للقرارات، أو المناقشات.
• عند تقديم المقترحات، إدراج مذكرة عن الطريقة التي يساهم فيها هذا المقترح في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي.

القرارات المركزة وعملية المنحى

لمقرري القرارات

• ضمان أن تكون فقرات المنطوق واضحة، وقابلة للتنفيذ عند إعداد مشاريع القرارات.

لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي

• عند إعداد مقترحات لإدخال تعديلات على مشروع قرار، النظر في السبل الكفيلة بجعل النص متسم بمزيد من التركيز ويأخذ منحى عملي.

للجنة الدائمة

• عند استعراض مقترحات لإدخال تعديلات:
  ○ النظر في تأييد التعديلات التي تجعل النص مركزاً وعملي المنحى.
  ○ تجنب إدخال عناصر جديدة تصرف الانتباه عن التركيز على القرار.

• بعد إتمام العمل على إدخال تعديلات:
  ○ استعراض القرار النهائي مرة أخرى، والبحث عن سبل لتوحيد النص لجعله يتسم بمزيد من التركيز ويأخذ منحى عملي من دون إعادة التطرق إلى البت في القرارات المتخذة بالفعل (على سبيل المثال، عن طريق دمج الفقرات أو الجمع بين الأفكار المماثلة).

متابعة قرارات الاتحاد البرلماني الدولي والمناقشات في البرلمانات الوطنية

لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي

• تحديد اللجنة/الشخص/الوحدة داخل البرلمان الوطني الأكثر اهتماماً بالقرار أو المناقشة.

• عقد اجتماعات مع الأشخاص المعنيين في البرلمان لتبادل نتائج الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي ومناقشة كيفية إدماجها في عمل البرلمان.

• الحفاظ على اتصال منتظم بهؤلاء الأشخاص ورصد الإجراءات التي يتخذونها ذات الصلة بالقرار أو المناقشة.

• تحديد توصيات القرار الأكثر صلة بالسياق الوطني والاتفاق على خطة عمل لتعزيز تنفيذها.
• المساهمة في عملية تقديم التقارير السنوية وفي الجزء المتعلق بالمساءلة الذي يجري خلال الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي.
• الاتصال بالأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، حيثما كان ذلك مفيداً، للحصول على الدعم في متابعة القرارات والمناقشات.

تقديم تقارير عن التقدم المحرز والنتائج المحققة

للمكتب

• إدراج بند منتظم في جدول أعمال اللجنة الدائمة بشأن موضوع "متابعة القرارات والمناقشات السابقة".
• إتاحة الفرص لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة شفوياً وخطياً.

مجالات التركيز الممكنة للجان الدائمة

يتيح تحديد مجالات التركيز لفترة الاستراتيجية للجان الدائمة فرصة للقيام بما يلي:
• وضع برنامج عمل متسق على مدى فترة زمنية طويلة.
• تطوير الخبرة في مجال السياسات داخل اللجان الدائمة.
• إقامة اتصالات مع اللجان ذات الصلة في البرلمانات الوطنية ومع مجتمع خبراء السياسات الأوسع نطاقاً.
• تعزيز أثر عمل اللجان الدائمة في البرلمانات الوطنية.

ومن شأن مجالات التركيز المحددة أيضاً أن تسهل على الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي تعديل برنامج عملها السنوي ومراعاة هذه المجالات.

ويحدد هذا القسم مجالات التركيز المحتملة لكل لجنة دائمة. ان مجالات التركيز محددة بشكل عام. وهي ليست مقترحات بشأن عنوان القرارات أو المناقشات. ومن المتوقع أن يقترح أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي مواضيع محددة للقرارات أو المناقشات التي تندرج ضمن مجالات التركيز. ولا تزال عملية صنع القرار المبينة في قواعد اللجان الدائمة من دون تغيير.

اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين

تشكل النساء والسلام والأمن والشباب مواضيع شاملة في جميع مجالات التركيز.

(1) نزع السلاح وعدم انتشاره، والحد منه

الأساس المنطقي: يعني نزع السلاح القضاء على الأسلحة بينما يشير الانتشار إلى تكاثرها. إن منع السلاح والحد منه أساسيان للتصدي لمختلف التهديدات المتصلة بالأسلحة في الوقت الحاضر. ترتبط هذه المسائل بمواضيع شاملة لاستراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي بما في ذلك تغير المناخ، وحقوق الإنسان، وأهداف التنمية المستدامة المتعددة. المواضيع المحتملة التي يمكن النظر فيها:

-التهديدات الأمنية الناشئة عن الأسلحة الجديدة بما في ذلك القدرات العسكرية الآلية والذكاء الاصطناعي والأسلحة التي تفوق سرعتها سرعة الصوت

-سلامة المدن بما في ذلك سيناريوهات القتال الحضري

-مخاطر تحويل الأسلحة في أعقاب النزاع

-مبادئ نزع السلاح النووي في عصر الأسلحة التي تفوق سرعتها سرعة الصوت

-الأسلحة التقليدية وآثارها على المجتمع

-النفقات العسكرية

- مكانة جماعات الضغط العسكرية الوطنية والدولية في السياسة العالمية

(2) منع نشوب النزاعات العنيفة، والاستجابة للأزمات، والسلام المستدام

الأساس المنطقي: بقي تقييم عمليات السلام وتعزيزها مدرجاً على جدول أعمال اللجنة الدائمة لبعض الوقت، ويعتبر دمج الأمن البشري وأدوات الأمن المشتركة في عمليات صنع القرار نهجاً شاملاً ومترابطاً يمكن أن يساعد البرلمانيين على التدخل كعوامل سلام على الصعيدين الوطني والدولي. المواضيع المحتملة التي يمكن النظر فيها:

-الشمولية من أجل سلام أفضل

-السلام التطلعي: توقع التحديات الجديدة للأمن

-الحوار ومنع نشوب النزاعات وتدابير بناء الثقة كوسيلة لاستدامة السلام

-تحسين التنظيم والقانون الدولي والحوكمة المسؤولة لمنع نشوب النزاعات

-الحد من الظروف التي يمكن أن تؤدي إلى التطرف الإرهابي

-إشراك المواطنين: عنصر مركزي لبناء السلام واستدامته

- الموارد الطبيعية باعتبارها حافزاً للنزاع

(3) تحسين الإدارة المتعددة الأطراف لتحديات السلام والأمن.

الأساس المنطقي: غالباً ما لا تفي الأطر الأمنية التقليدية بحل التحديات العالمية المعاصرة. ويقع على عاتق البرلمانيين واجب المساعدة في تشكيل وتشجيع اعتماد معايير جديدة تعيد تعريف الأمن وسبل جديدة للحفاظ على السلام العالمي والحفاظ عليه. المواضيع المحتملة التي يمكن النظر فيها:

-آليات بناء الثقة بين الأمم والشعوب.

-الأمن التعاوني على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

-تعزيز تعددية الأطراف من خلال الأمن المشترك: الحوار وتعددية الأطراف وسيادة القانون باعتبارها وسيلة لحل المنازعات.

-شبكات المساءلة والشفافية كأدوات للسلام.

-إعادة اختراع تعددية الأطراف لمواجهة التحديات الجيوسياسية للقرن الحادي والعشرين.

- تحقيق التوازن بين القومية والإقليمية والتعددية: مراعاة صوت الشعوب في صنع السلام العالمي

اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة

(1) تغير المناخ

الأساس المنطقي: إن تغير المناخ مجال من مجالات السياسات وموضوع شامل لاستراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي. في إطار هذا البند، يمكن النظر في المواضيع التالية:

• التشريعات والرقابة للوفاء بالالتزامات المتعلقة بتغير المناخ (المساهمات المحددة وطنياً واتفاق باريس) وكذلك التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان (اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ومجلس حقوق الإنسان، ولا سيما لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)

• مشاركة المواطنين ومساهمتهم في عمل البرلمانات بشأن تغير المناخ

• الابتكارات والحلول السياسية والتكنولوجية، بما في ذلك في إطار الممارسات البرلمانية
• أثر تغير المناخ على السكان المهمشين والضعفاء من منظور حقوق الإنسان وتعزيز التمويل المتعلق بالمناخ

(2) التنمية المستدامة

الأساس المنطقي: كانت أهداف التنمية المستدامة محور عمل اللجنة الدائمة منذ اعتمادها في العام 2015. ومع بقاء ثماني سنوات فقط لتنفيذها، تحتاج البرلمانات إلى تكثيف جهودها من حيث تمكين التشريعات والرقابة ومخصصات الموازنة. المواضيع المحتملة التي يمكن النظر فيها:

• المساهمة البرلمانية في تحقيق أهداف وغايات مختارة من أهداف التنمية المستدامة (مثل الفقر والجوع والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والطاقة النظيفة والميسورة التكلفة)
• السياسات والحلول المبتكرة لتعزيز الترتيبات المؤسسية في البرلمانات للتعامل مع أهداف التنمية المستدامة
• العمل البرلماني من أجل عدم إغفال أحد
• تمويل أهداف التنمية المستدامة والتعاون الإنمائي
• الاستفادة من آليات ومعايير حقوق الإنسان للنهوض بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة

اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان

(1) تحسين عمل البرلمانات

الأساس المنطقي: تتناول ثلاثة من الأهداف الاستراتيجية الخمسة بشكل مباشر خصائص البرلمان. وفي إطار هذه الأهداف الاستراتيجية، سيكون من الممكن التقاط مواضيع مختلفة، مثل:

•مشاركة النساء و/أو الشباب و/أو الفئات المهمشة في صنع القرار السياسي
•دور البرلمان في إشراك المواطنين، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، في العمل البرلماني
•دور المعارضة في البرلمان
•تحديث البرلمان، بما في ذلك تحوله الرقمي
•تأثير جائحة كوفيد-19 على عمل البرلمان

•العنف ضد البرلمانيين، بما في ذلك التحرش والعنف القائمين على الجندر

•حرية التعبير للبرلمانيين

• عمل اللجان البرلمانية المتخصصة المعنية بحقوق الإنسان والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

(2)الديمقراطية وحقوق الإنسان في العصر الرقمي

الأساس المنطقي: أدى ظهور التقنيات الجديدة إلى تحفيز التغييرات على كل مستوى من مستويات المجتمع. في الواقع، يبدو أن معدل التغيير آخذ في الازدياد، وتفتح الآفاق الجديدة باستمرار والتي تحتاج إلى فهم وصياغة من قبل صانعي السياسات. شهدت السنوات الأخيرة حدوث مخاطر جديدة، على سبيل المثال حول الأخبار المزيفة والتلاعب بالانتخابات، والتقنيات الجديدة التي تمثل فرصاً ومخاطر، مثل الذكاء الاصطناعي.

وقد ترغب اللجنة الدائمة في التركيز باستمرار على المسائل المحيطة بالديمقراطية وحقوق الإنسان في العصر الرقمي، مثل (على سبيل المثال لا الحصر):

•المبادئ التوجيهية والأطر التشريعية للذكاء الاصطناعي

•دور وسائل الإعلام في العصر الرقمي

•الحقوق والمسؤوليات على الإنترنت، بما في ذلك حماية النساء والأطفال

•معالجة الجوانب السامة لوسائل التواصل الاجتماعي

•مكافحة التلاعب بالانتخابات عبر الإنترنت

•ضمان اتساق التدابير الرامية إلى التصدي للأخبار المزيفة وخطاب الكراهية مع التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بحرية التعبير

• المراقبة الرقمية

(3) عالم أكثر شمولاً وإنصافاً

الأساس المنطقي: عمل الاتحاد البرلماني الدولي لسنوات عديدة بشأن مواضيع رئيسية تتعلق بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وشدد باستمرار على ضرورة احترام حقوق جميع الناس. وفي وقت يتزايد فيه عدم المساواة ويتزايد فيه الاستقطاب السياسي، قد ترغب اللجنة الدائمة في تحديد تركيزها على المسائل المتصلة بالإدماج والإنصاف، مثل:

- القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات.
- المساواة في الأجر والعمل اللائق والحماية الاجتماعية.
- التمكين الاقتصادي للمرأة.
- الإنصاف في الصحة.
- حماية المهاجرين وتعزيز اندماجهم في المجتمع.

وفي ما يتعلق **باللجنة الدائمة المعنية بشؤون الأمم المتحدة**، وعملاً بقرارات الهيئات التشريعية لمواصلة تعزيز المشروع السياسي للاتحاد البرلماني الدولي في الأمم المتحدة، ستخضع اللجنة لعملية استعراض وإصلاح داخليين.

الخطوات التالية

يبرز هذا القسم الخطوات التي يمكن اتخاذها في العملية للمضي قدماً في هذه النقاط في الجمعية العامة الـ145 الاتحاد البرلماني الدولي:

- في الاجتماع المشترك لرؤساء المجموعات الجيوسياسية ورؤساء اللجان الدائمة، استعراض المبادئ العامة الواردة في هذه الوثيقة واعتمادها.
- مناقشة مجالات التركيز المحتملة في مكتب كل لجنة دائمة بغية صياغة توصيات إلى اللجنة الدائمة.
- تلقي توصيات المكتب في اللجنة الدائمة، ومناقشة مجالات التركيز واعتمادها.

واعتماداً على برنامج عمل كل لجنة دائمة، يمكن الانتهاء من هذه العملية إما في الجمعية العامة الـ145 في تشرين الأول/أكتوبر 2022 أو في الجمعية العامة الـ146 في آذار/ مارس 2023.

الملحق

الأهداف الاستراتيجية في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022–2026

- الهدف 1: بناء برلمانات فعالة وممكّنة
- الهدف 2: النهوض بالبرلمانات الجامعة والتمثيلية
- الهدف 3: دعم البرلمانات المرنة والمبتكرة
- الهدف 4: تحفيز العمل البرلماني الجماعي
- الهدف 5: تعزيز مساءلة الاتحاد البرلماني الدولي

مجالات السياسة العامة في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022–2026

- تغير المناخ
- الديمقراطية وحقوق الإنسان والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) ومشاركة الشباب
- السلام والأمن
- التنمية المستدامة للجميع

2 – جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية:

أ- دعوة الرئيس:

الرباط، المملكة المغربية
6 تموز/يوليو 2022

الأمناء العامون،
حضرة الزملاء،

إنه لمن دواعي سروري أن أراسلكم لأعلن أنّ الاجتماع المقبل لجمعيتنا سينعقد، بالحضور الشخصي، بين يوم الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022 والسبت 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بالتزامن مع الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. سينعقد الاجتماع في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC) في كيغالي، رواندا.

وعمل مضيفونا في البرلمان الرواندي بجدّ في ما يتعلق بالإجراءات الصحية، مما سيتيح انعقاد المؤتمر، بالرغم من ظروف الجائحة المستمرة المتعلقة بكوفيد-19. تم تحديد التفاصيل ذات الصلة بالإجراءات الصحية في رسالة من الأمين العام المشترك، وإنني أعلم أنه يمكنني الاعتماد عليكم جميعاً للتعاون مع هذه الإجراءات من أجل ضمان سلامة الاجتماع.

وتجدون مرفقاً بهذا البريد الإلكتروني مشروع جدول أعمال اجتماعاتنا. ولا يزال البرنامج قابلاً للتغيير، سيتم إقرار جدول الأعمال النهائي خلال جلستنا العامة الكاملة الأولى التي ستبدأ عند الساعة 11:00 صباحاً من يوم الأربعاء 12 تشرين الأول/أكتوبر.
ومن المقرر أن تنعقد مناقشات عامة عديدة؛ بشأن تقديم الدعم عندما يخسر أعضاء البرلمان مقاعدهم، أو يتنازلون عنها، وبشأن دور الأمين العام في موازنة البرلمان: الاعتماد، والإنفاق، والتدقيق.

وإن المقترحات للمداخلات المتعلقة بمواضيع المؤتمر المحددة أدناه، أو بمواضيع جديدة، هي موضع ترحيب كبير:

- الشؤون الراهنة
- صمود البرلمانات في وجه الأزمات (الإنسانية، والبيئية، والصحية)
- تنفيذ مدونة قواعد السلوك والآداب لموظفي البرلمانات وأعضائها

ويرجى إرسال عنوان للمداخلات المقترحة إلى إلكترا غارفي-آدامز (garvieadamse@parliament.uk) قبل يوم الجمعة 9 أيلول/سبتمبر 2022.

وأخيراً، أود أيضاً أن أعلن أنّه سيتم تنظيم عدّة انتخابات خلال هذه الجلسة من أجل ملء منصب نائب الرئيس للجمعية، ومنصبين لعضوين عاديين للجنة التنفيذية. سيتم تعميم مذكرة تحدد الإجراءات المتعلقة بالانتخابات وسيتم نشرها على الموقع الإلكتروني بشكل منفصل (https://www.asgp.co/future-meetings)

ولا بد لي أيضاً من أن أعلن، مع الأسف، أنه بسبب ظروف استثنائية لا يمكنني أن أكون حاضراً في هذا الاجتماع للجمعية في كيغالي. إذ أن مواعيد انعقاد الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي تتزامن مع افتتاح الدورة التشريعية في برلمان المملكة المغربية. وبالتالي، سيحل مكاني السيد خوسيه بيدرو مونتيرو، نائب رئيس الجمعية، طوال فترة الاجتماعات في كيغالي.

وفي ما يتعلق بجميع التفاصيل العملية المتعلقة بهذه الجلسة، أدعوكم إلى أخذ الوقت لمراجعة رسالة من الأمين العام المشترك.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

نجيب الخدي
رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية
(التوقيع)

ب- رسالة الامين العام المشترك:

لندن، 06 تموز/يوليو 2022

حضرة الأمناء العامين،

إنه لمن دواعي سرور جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية أن تقدم تفاصيل عن الاجتماع المقبل للجمعية، الذي سيعقد في كيغالي، رواندا من الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر إلى السبت 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

وستعقد الاجتماعات على مدى أربعة أيام ونصف، وتشمل رحلة ثقافية ينظمها البرلمان المضيف بعد ظهر الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر وجلسة مشتركة بين الاتحاد البرلماني الدولي وجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، ستجري يوم السبت 15 تشرين الأول/أكتوبر.

المكان والمواصلات:

ستعقد الاجتماعات في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC). كما ستعقد الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي في الموقع نفسه.

التسجيل:

يجب على المشاركين أن يسجلوا أنفسهم لدى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي لكي تظهر أسماؤهم على قائمة المشاركين وأن يتلقوا تصريحاً أمنياً لمركز المؤتمرات. سيتم تفعيل نظام التسجيل عبر الإنترنت التابع للاتحاد البرلماني الدولي بدءاً من 11 تموز/يوليو 2022، ولقد طلب الاتحاد البرلماني الدولي من جميع المشاركين الالتزام بالموعد النهائي للتسجيل وهو 27 أيلول/سبتمبر 2022. تتوفر مذكرة حول كيفية استخدام نظام التسجيل على الصفحة الإلكترونية للاتحاد البرلماني الدولي.

التدابير الصحية:

في ضوء استمرار جائحة كوفيد-19، سيتعين على أعضاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية اتخاذ التدابير الصحية التالية، التي تنطبق أيضاً على المشاركين في الاتحاد البرلماني الدولي:

ينبغي على المسافرين القادمين إلى مطار كيغالي الدولي:

- تقديم شهادة تلقي جرعتين من التلقيح
- اختبار مستضد سريع سلبي، أُجري قبل 72 ساعة من المغادرة
- إجراء اختبار مستضد سريع إضافي عند الوصول.

ولم يعد ارتداء الكمامة الزامياً، إلا أن الناس مدعوون إلى ارتداء الكمامات في الأماكن المغلقة. وبما أن الجائحة تتفشى، قد يكون من الضروري إرسال تفاصيل عن اتخاذ المزيد من التدابير.

البرنامج الثقافي:

يوم الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر، إن أعضاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية مدعوون للمشاركة في نصف يوم رحلة ثقافية ينظمها البرلمان الرواندي. ستتألف الرحلة من جولة لمدة ساعة ونصف في متحف الحملة ضد الإبادة الجماعية الذي يقع ضمن مباني البرلمان. سيجتمع الأعضاء خارج مركز المؤتمرات للانطلاق عند الساعة 15:00 من أجل الزيارة المقررة. تقع مباني البرلمان مقابل مركز المؤتمرات ويستغرق الوصول إليها 10 دقائق سيراً على الأقدام. يهدف يوم الرحلة إلى تمكين أعضاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية من الاجتماع بصورة غير رسمية، والتعرف أكثر إلى ثقافة مضيفينا. يجب على الأعضاء الذين يرغبون بالمشاركة في يوم الرحلة ملء استمارة تسجيل لإعادة إرسالها، وسترسل عبر البريد الإلكتروني إلى أعضاء الجمعية وستتوفر على الموقع الإلكتروني لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، مع تفاصيل إضافية عن الزيارة.

الجلسات العامة

ستبدأ الجلسة العامة الأولى لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية **يوم الأربعاء 12 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 11:00**، وستبدأ جلسة بعد الظهر **الساعة 14:30**. وستبدأ الجلسة العامة

يوم الخميس 13 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 10:00 للجلسة الصباحية **والساعة 14:30** لجلسة بعد الظهر. وستبدأ الجلسة العامة يوم **الجمعة 14 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 10:30 وتنتهي الساعة 12:30**. وبعدها، سيكون لأعضاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية الفرصة للاستمتاع بجولة إرشادية في المباني البرلمانية في كيغالي بعد ظهر **الجمعة 14 تشرين الأول/أكتوبر، من الساعة 14:30 ولغاية الساعة 17:00**. وستنعقد الجلسة المشتركة بين الاتحاد البرلماني الدولي وجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية يوم **السبت 15 تشرين الأول/أكتوبر، من الساعة 11:00 ولغاية الساعة 13:00**.

وستجتمع اللجنة التنفيذية **يوم الأربعاء 12 تشرين الأول/أكتوبر، والخميس 13 تشرين الأول/أكتوبر، والجمعة 14 تشرين الأول/أكتوبر، عند الساعة 08:30**.

المقترحات للمداخلات:

يستند جدول الأعمال إلى النقاشات التي انعقدت خلال الجلسات العامة لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية في بالي في آذار/مارس 2022. من الممكن إدراج بنود أو مواضيع جديدة على جدول أعمال هذا المؤتمر.

وإن الموعد النهائي لإرسال مقترحات للمداخلات هو 09 أيلول/سبتمبر 2022. تتحفظ اللجنة التنفيذية بحق عدم قبول المقترحات التي تردها بعد انقضاء الموعد النهائي.

وسأكون ممتناً لو يتم إرسال النص الكامل لجميع المداخلات، والمساهمات في المناقشة العامة عبر البريد الإلكتروني إلى الأمانة العامة **في كل من اللغتين الفرنسية، والإنجليزية**، في صيغة تتوافق مع مايكروسوفت وورد Microsoft Word. ويرجى إرسال مساهماتكم خطياً **في أقرب وقت ممكن**. سيكون **الموعد النهائي للنصوص الخطية يوم 23 أيلول/سبتمبر**، من أجل أن تتوفر الوثائق على الموقع الإلكتروني لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية.

وأسترعي انتباهكم إلى قرار اللجنة التنفيذية التي اتخذته خلال جلسة العام 2016 في جنيف، أن **أي نص مقدم بعد انقضاء الموعد النهائي من المحتمل تأجيله إلى الجلسة التالية**، أو نشره على الموقع الإلكتروني من دون أن يتمتع الكاتب بفرصة تقديم عرض شفهي.

وخلال الجلسة، يطلب منكم **الاطلاع على المداخلات والمساهمات للمناقشة العامة على الموقع الإلكتروني على جهازكم اللوحي، أو الكمبيوتر.** تماشياً مع القرارات التي اتخذها الاتحاد البرلماني الدولي لأسباب تتعلق بالبيئة، وبالتكلفة، **لن يتم توفير نسخ ورقية.**

وحددت اللجنة التنفيذية المبادئ التوجيهية التالية:

- يطلب من الأعضاء الذين يعدون **مداخلة** أن يقتصروا ملاحظاتهم الشفهية إلى **عشر دقائق** كحد أقصى من أجل السماح بالوقت الكافي لطرح الأسئلة.
- **تقتصر** المساهمات **للمناقشات العامة على خمس دقائق.**
- يمنح **مدراء الجلسة (المناقشة)** للمناقشة العامة **عشر دقائق لتقديم** موضوع المناقشة العامة، **وعشر دقائق** إضافية **عند الختام.**

ولن تتم دعوة أي عضو ينوي مجرد قراءة نص مساهمة منشورة في حال كان الوقت قصيراً.

الترجمة الفورية

ستتوفر الترجمة الفورية في اللغتين الإنجليزية، والفرنسية، وبفضل سخاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات العربية، ستتوفر أيضاً في اللغة العربية. وأود توجيه انتباهكم إلى أنه في كيغالي، وللمرة الأولى، ستتم الترجمة الفورية عن بُعد. في حال تودون الترتيب للترجمة الفورية إلى لغة إضافية، يرجى التواصل مع الأمانة العامة التي يمكنها المساعدة في شرح كيفية تفعيل النظام الجديد.

الانتخابات

ستجري الانتخابات في كيغالي لمنصب **نائب رئيس الجمعية، وعضوين عاديين للجنة التنفيذية.** وأود انتهاز الفرصة لتذكيركم بأن **فقط الأعضاء الذين استكملوا سداد اشتراكاتهم يمكنهم أن يكونوا مرشحين للانتخابات. يحق للجنة التنفيذية حجب حق التصويت من أي عضو من جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية إذا كان متأخراً عن سداد رسومه لأكثر من سنتين.** بالتالي، أدعوكم إلى التأكد من حالة اشتراك برلمانكم قبل بدء الاجتماع.

ويحق فقط لأعضاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، أو لأعضاء الشرف في الجمعية، أو من يتمكن من التصويت بالنيابة عن عضو في جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، أو عضو الشرف، بالتوكيل، أن يصوتوا في هذه الانتخابات. إن قواعد التصويت بالتوكيل هي التالية:

- يجب أن يتم تعيين البديل قبل بدء الجلسة التي تنعقد خلالها الانتخابات؛
- يجب تعيين البديل بالاسم في رسالة موقعة من العضو أو العضو الفخري، وتتوفر استمارة على الموقع الإلكتروني لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية؛
- يجب أن يكون البديل عضواً من الموظفين في برلمانكم؛
- يحق لكل شخص أن يصوت مرة واحدة، بالتالي، لا يمكن للبديل أن يكون عضواً مصوتاً من الجمعية، أو أن يكون بديلاً عن شخص آخر.

ومع الأخذ بالاعتبار القيود الحالية المفروضة على السفر الدولي، التي قد تحول دون تمكن بعض الأعضاء من حضور اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، يمكن للأعضاء الذين لن يحضروا شخصياً في كيغالي بعد أن يتقدموا بطلبات خطية، أن يرشحوا أنفسهم للانتخابات.

وسترسل مذكرة أخرى، تبين بالتفصيل عملية الانتخابات وقواعدها، عن طريق البريد الإلكتروني إلى جميع الأعضاء وستنشر قريباً على الموقع الالكتروني للجمعية.

الحضور

سأكون ممتناً إذا أعلمتم دانييل مويلر، قبل الجلسة، عن أي تغييرات تودون إجراؤها في قائمة الأعضاء. يطلب من الأمناء العامين الجدد ملء استمارة العضوية المرفقة بهذا البريد الالكتروني. يمكن التواصل مع دانييل عبر البريد الالكتروني التالي اذا كان لديكم أي أسئلة moellerd@parliament.uk. وإذا تودون أن يتم تمثيلكم من أحد زملائكم في الجلسة، وتماشياً مع قواعد الجمعية، يرجى إبلاغنا مسبقاً عبر رسالة موجهة إلى سعادة السيد نجيب الخدّي، رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية. يجب أن تتضمن الرسالة اسم الشخص الذي سيكون بديلاً عنكم. يجب إرسال الرسالة عبر البريد الإلكتروني (garvieadamse@parliament.uk و ccapon@assemblee-nationale.fr).

الموقع الإلكتروني لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

تم تحديث موقعنا الإلكتروني (www.asgp.co) مع السير الذاتية والصور لأعضائنا. في حال التفاصيل على صفحتكم الشخصية غير محدثة، يرجى إرسال أي معلومات غير واردة أو أي تغييرات إلى asgp@parliament.uk.

وأخيراً، يرجى عدم التردد في الاتصال إذا كان لديكم أي أسئلة أخرى عن الدورة المقبلة، أو عن جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية بصفة عامة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

إلكترا غارفي–آدامز

الأمين العام المشترك البريطاني لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الرباط، 30 أيلول/سبتمبر 2022

حضرة الأمناء العامين،

حضرة الزملاء،

مع اقترابنا من افتتاح الدورة الـ 145 لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية في كيغالي، أود أن أطلعكم على آخر المستجدات حول مشروع إنشاء دليل لأفضل الممارسات للبرلمانات الرقمية، كما اقترحته اللجنة التنفيذية في اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية في نوسا دوا (آذار/مارس 2022).

ووفقاً لقرار اللجنة التنفيذية، تطوع فريق من الأمناء العامين لتشكيل فريق عامل برئاسة السيدة تياوا، نائب الأمين العام لبرلمان جنوب إفريقيا. وقد اجتمع الفريق عدة مرات منذ دورة فصل الربيع من أجل صياغة مذكرة توضيحية واستبيان وتحديد جدول زمني مؤقت لإنشاء دليل لأفضل الممارسات.

وقد حظي المشروع بدعم نشط من مركز الابتكار في البرلمان التابع للاتحاد البرلماني الدولي، الذي أعربُ له عن امتناني البالغ.

وسيقدم مشروع الاستبيان والجدول الزمني المؤقت لإنجاز المشروع إلى اللجنة التنفيذية في كيغالي، ثم تقدمها السيدة تياوا إلى الجمعية. وفي حالة الموافقة على الاستبيان، يرسل إلى جميع أعضاء الجمعية مباشرة بعد الدورة التي ستعقد في كيغالي. هدفنا هو استكمال التحليل الأول لردودكم على الاستبيان بحلول فصل الربيع، بفضل مساعدة مركز الابتكار في البرلمان.

أعلم أنه يمكنني الاعتماد عليكم لمشاركة الاستبيان مع الموظفين الأكثر كفاءة للإجابة في برلمانكم. وسيكفل ذلك أن يكون دليلنا لأفضل الممارسات أداة مفيدة لجميع أعضاء الجمعية.

مع أطيب التمنيات،

نجيب الخدي

رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

(التوقيع)

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مؤتمر كيغالي (رواندا)

11 – 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

إذا كنت ترغب في تقديم مداخلة في المؤتمر، يرجى ملء هذه الاستمارة. ويرجى أخذ العلم أنه سيتم وضع المداخلات المختارة على جدول الأعمال المقرر أن توافق عليه اللجنة التنفيذية يوم الأربعاء 12 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

ويجب تقديم نسخة عن كل مداخلة باللغتين الإنجليزية والفرنسية.

(تعاد إلى إلكترا غارفي-آدامز، الأمين العام المشترك، **في موعد أقصاه 09 أيلول/سبتمبر 2022**)

garvieadamse@parliament.uk

أود أن أقدم مداخلة في مؤتمر جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية في كيغالي (رواندا) بشـــأن الموضوع التالي:

.....

.....

.....

.....

.....

الاسم (بالأحرف الكبيرة باللغة الأجنبية):

البلد:.....

.....

المجلس:.....

.....

وامتثالاً لقرار اتخذته اللجنة التنفيذية، ينبغي ألا تتجاوز مدة مداخلتكم عشر دقائق.

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الأمانة العامة الفرنسية

كابوسين كابون

الجمعية الوطنية

126، شارع الجامعة

75355 باريس SP 07، فرنسا

رقم الهاتف: 65 66 63 40 1 (33+)

البريد الإلكتروني: ccapon@assemblee-nationale.fr

www.asgp.co/fr

الأمانة العامة البريطانية

إلكترا غارفي–آدامز، مجلس العموم

عناية دانيال مويلر

لجنة التدقيق الأوروبية

مجلس العموم، قصر ويستمنستر

لندن، SW1A 0AA المملكة المتحدة

رقم الهاتف: 0867 7219 20 (44)

البريد الإلكتروني: garvieadamse@parliament.uk

www.asgp.co

استمارة طلب عضوية في جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الشهرة	
الاسم	
تاريخ الميلاد	
الجنسية	
عنوان المكتب	
رقم الهاتف (المكتب)	
الفاكس	
البريد الإلكتروني	
الموقع الإلكتروني	
اسم الدولة	
الوظيفة	
هل برلمانك هو برلمان دولة ذات سيادة؟	
هل بلدك عضو في الأمم المتحدة؟ (إن لم يكن، لم لا؟)	
هل برلمانك عضو في الاتحاد البرلماني الدولي؟ (إن لم يكن، لم لا؟)	
اسم الجمعية أو البرلمان الذي أنت حالياً أمينها/ أمينه العام	

من هي السلطة التي قامت بتعيينك؟	
تحت أي سلطة تقوم بمسؤولياتك؟	
كم يبلغ عدد الموظفين الذين يعملون تحت إشرافك؟	
هل أنت عضواً مُنتخباً في الجمعية؟	

يرجى إرفاق مخطط تنظيمي لإدارة خدمات الجمعية / البرلمان	
السجل الوظيفي[18] نوع الوظيفة عدد الموظفين الذين تشرف عليهم سبب ترك الوظيفة اسم الموظف	وصف واجباتك ومسؤولياتك
السجل الوظيفي نوع الوظيفة عدد الموظفين الذين تشرف عليهم سبب ترك الوظيفة اسم الموظف	وصف واجباتك ومسؤولياتك
السجل الوظيفي نوع الوظيفة عدد الموظفين الذين تشرف عليهم سبب ترك الوظيفة اسم الموظف	وصف واجباتك ومسؤولياتك
يرجى إرفاق سيرة ذاتية (C.V) موجزة وصورة في صيغة JPG، JPEG، أوGIF (يرجى إرسالها عبر البريد الإلكتروني: asgp@parliament.uk)	
أقرّ بأن البيانات الواردة في إجابتي عن الأسئلة السابقة صحيحة. التوقيع	

[18] بدءاً من آخر منصب، قم بوصف مهامك بالترتيب الزمني العكسي.

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مذكرة لأعضاء الجمعية

حول الإجراءات المتبعة للانتخابات (آذار/ مارس 2022)

الترشح

من يمكنه الترشح للانتخابات؟

إذا كنتم عضواً في الجمعية، وأنتم أمين عام أو نائب أمين عام في جمعية برلمانية وطنية، يمكنكم الترشح للانتخابات، باستثناء الحالات التالية:

أ. إذا كان عضو آخر من البرلمان الوطني نفسه سيكون عضواً في اللجنة التنفيذية، بعد اختتام الدورة. قائمة البلدان غير المؤهلة بموجب هذه القاعدة هي التالية: جنوب إفريقيا، وألمانيا، وهولندا، وبوتسوانا، ونيبال، والمملكة المغربية، والأورغواي.

ب. إذا كنتم عضواً من بلد تم تمثيله في اللجنة التنفيذية، باستمرار، على مدى فترة من الزمن (ستة أعوام خلال الأعوام الثمانية الأخيرة). البلد غير المؤهل، بموجب هذه القاعدة هو: سويسرا.

ج. إذا كنتم ترغبون بالترشح لانتخابات منصب، سبقتم وشغلتموه في أي وقت، خلال السنتين الماضيتين.

د. إذا كنتم عضواً في جمعية برلمانية متأخرة عن دفع رسوم عضويتها بمبلغ يعادل أو يزيد عن المبلغ المستحق للسنتين الكاملتين الأخيرتين من العضوية.

لا يستطيع الأعضاء المنتسبون والمراقبون الترشح للانتخابات.

قواعد محددة لمنصب نائب رئيس الجمعية

لا يجوز لكم الترشح لمنصب نائب رئيس الجمعية إذا كان عضو آخر من بلدكم قد شغل دور الرئيس أو نائب الرئيس خلال السنتين الماضيتين. تقع البلدان التالية ضمن هذه القاعدة: وسويسرا، والمملكة المغربية، والأورغواي، والبرتغال.

وتنص المادة 14 من النظام الأساسي للجمعية على أن "اللجنة التنفيذية تتألف من الرجال والنساء، إن أمكن، متوازنة بين الجنسين" وأن "يولى الاعتبار، قدر الإمكان، لمختلف اللغات الرسمية والمجموعات الجيوسياسية".

هل ترد مبادئ توجيهية أخرى حول من يمكنه الترشح للانتخابات؟

تنص المبادئ التوجيهية من اللجنة التنفيذية على ما يلي:

أ. في العادة، ينبغي أن يتمتع المرشحون بالخبرة، وأن يكونوا أعضاء نشطين في الجمعية. وعندما تترشحون للانتخابات، سيطلب منكم تحديد أي مداخلات قدمتم وأي عمل آخر قمتم به، ضمن الجمعية.

ب. يجب على المرشحين التأكد أن مجلسهم سدد اشتراكاته للجمعية.

ج. لا يحق للعضو في الجمعية، الذي يكون عضواً منتخباً في البرلمان، أن يترشح لانتخابات اللجنة التنفيذية.

د. لا يمكن لعضو من الدولة المضيفة أن يترشح للانتخابات، خلال هذه الدورة.

كيف أصبح مرشحاً؟

إذا كنتم ترغبون بالترشح للانتخابات، يجب أن يتم ترشيحكم خطياً من قبل عضو آخر في الجمعية، قبل حلول الموعد النهائي المذكور في جدول الأعمال، عبر ملء استمارة التعيين المرفقة. وينبغي عليكم أيضاً ملء **استمارة مرشح** يوضح قبولكم الرسمي لتعيينكم.

ولابد من إرسال الاستمارتين إلى الأمناء العامين المشتركين **قبل الموعد النهائي لتقديم الطلبات إلى المنصب المحدد**، الواردة على جدول الأعمال (garvieadamse@parliament.uk و ccapon@assemblee-nationale.fr). وستتاح استمارتي التعيين والمرشح من الأمانة العامة وعلى الموقع الإلكتروني للجمعية.

ومع الأخذ في الاعتبار قيود السفر التي لا تزال سارية في العديد من البلدان، يمكن إرسال استمارتي المرشح والتعيين عبر البريد الإلكتروني إلى الأمانة العامة، قبل الموعد النهائي، حتى لو لم يكن المرشح أو الشخص المرشح حاضراً شخصياً في كيغالي.

وعند خوض غمار الانتخابات، قد يطلب الرئيس من المرشحين أن يقدموا كلمة موجزة، بعد فترة وجيزة من إقفال باب الترشيحات، من أجل تحديد المؤهلات للمنصب. وعندما لا يكون المرشح حاضراً شخصياً في كيغالي، ويتم خوض غمار الانتخابات، يمكن للمرشح أن يرسل نصاً خطياً يبيّن مؤهلاته، في موعد أقصاه عشية الانتخابات عند الساعة 17:00. ثم يُقرأ النص باسم المرشحين خلال الجلسة العامة.

ويرجى أخذ العلم أن فترة الولاية تدخل حيز التنفيذ ابتداء من اليوم التالي لاختتام الدورة.

التصويت

هل يمكنني التصويت؟

من أجل التصويت، يجب أن تكونوا:

(أ) عضواً أو عضواً فخرياً في المنظمة، أو

(ب) بديلاً عما ذكر أعلاه، معيناً بموجب القاعدة 6.

ولا يحق للأعضاء المنتسبين والمراقبين أن ينتخبوا.

ويجب أن تكونوا أنتم أو بديلاً عنكم **حاضرين شخصياً في كيغالي من أجل التصويت**. لا يوجد حكم للصوت بالبريد أو بالوكالة.

وتحتفظ اللجنة التنفيذية بحق تعليق حق التصويت لأي عضو تأخرت جمعيته البرلمانية عن دفع رسوم عضويته بمبلغ يعادل أو يزيد عن المبلغ المستحق للسنتين الكاملتين الأخيرتين من العضوية.

وستتوفر قائمة أولية بالناخبين، من أجل التفتيش، بدءاً من أول يوم من الدورة، ستعرض خارج قاعة الجلسة العامة. وإذا كنتم تعتقدون أنه يحق لكم التصويت واسمكم غير مذكور في القائمة، يرجى التحدث إلى أحد الأمناء العامين المشتركين، فوراً.

كيف أعين بديلاً؟

يحق لبديل عنكم التصويت فحسب إذا تم تعيينه/تعيينها على النحو الملائم. تطبق الشروط التالية:

- يجب تعيين بديل عنكم في الوقت المناسب (قبل افتتاح الاجتماع الذي ستجري خلاله الانتخابات).
- يجب تعيين بديل عنكم من قبلكم (كعضو في الجمعية)، عبر رسالة موقعة،
- يجب أن يكون البديل عنكم عضواً معيناً من موظفي برلمانكم.
- يجب ألا يكون البديل عنكم يصوت بصفة أخرى (كعضو أو كبديل لعضو آخر). يمكن لكل شخص التصويت مرة واحدة فقط.

كيف يكون شكل الرسالة المتضمنة تعيين بديل؟

قبل افتتاح الاجتماع الذي ستجري خلاله الانتخابات، ينبغي أن توقعوا رسالة باسمكم، موجهة إلى رئيس الجمعية، لكن مرسلة إلى واحد من الأمناء العامين المشتركين، تتضمن تعيين عضو معين من موظفي برلمانكم كبديل عنكم. وتتوفر رسالة شكلية من الأمناء العامين المشتركين (وهي مرفقة). وإنه من مسؤوليتكم ضمان أنه تم تلقي رسالتكم. ويجب أن تتخذوا الترتيبات اللازمة من أجل تسليم الرسالة باليد إلى أحد الأمناء العامين المشتركين، أو إرسال نسخة مصورة (scanned copy) إلكترونية للرسالة الموقعة، إلى البريدين الإلكترونيين التاليين:

ccapon@assemblee-nationale.fr و garvieadamse@parliament.uk.

وفي حال أي شكوك حول سريان رسالتكم المتضمنة تعيين بديل، يرجى إرسالها في الوقت المناسب من أجل أن يطلع عليها الأمناء العامين المشتركين، وتعديلها من قبلكم في حال لزم الأمر وإعادة إرسالها قبل افتتاح الاجتماع ذي الصلة. لن يتم قبول الرسائل المتضمنة تعيين بديل التي ترسل لاحقاً. وذلك من أجل إعداد قائمة بالناخبين قبل كل تصويت.

أي شكل سيتخذ الاقتراع؟

سيجري اقتراع واحد بأغلبية الأصوات، مع انتخاب عدد المرشحين الذين لديهم أغلب الأصوات، للعدد الملائم من الشواغر. وفي حال ورود صلة بين المرشحين المعنيين، عندها يُعلن عن انتخاب العضو في الجمعية الذي قضى أطول مدة في المنصب. وفي حال تكافؤ مدة الخدمة، يُعلن عن انتخاب العضو الأكبر سناً.

الإجراء المتبع للتصويت

من سينظم الانتخابات ومن سيشرف عليها؟

سيشرف مكتب الجمعية، المؤلف من نائب الرئيس، والأمينين العامين المشتركين، على الانتخابات وسينظمها. لن يتمكن الرئيس من حضور جلسة كيغالي.

ولن يكون العضو المرشح لانتخابات معينة جزءاً من فريق الإشراف أو التنظيم لهذه الانتخابات. وفي هذه الحالة، أو عندما لا يحضر عضو من المكتب، يستطيع الرئيس تعيين عضو آخر من الجمعية من أجل المساهمة في الانتخابات وتنظيمها.

متى ستجرى الانتخابات وأين؟

ستجري الانتخابات في قاعة الجلسة العامة للجمعية، في التاريخ والوقت المحددين في جدول أعمال الجلسة. لا يمكن الإدلاء بالأصوات بعد انتهاء الاقتراع، الذي سيتم بعد 15 دقيقة من افتتاحه.

كيف أحصل على بطاقة اقتراع؟

يجب أن يحضر كل ناخب، يحق له التصويت، شخصياً من أجل الحصول على بطاقة الاقتراع. وسيحتفظ أمناء سر الصناديق (عادة أعضاء المكتب) بقائمة تتضمن من أُعطي له بطاقة اقتراع.

كيف سيكون شكل بطاقة الاقتراع؟

ستتضمن بطاقات الاقتراع فحسب أسماء المرشحين، وبلدهم، ومنصبهم ضمن الجمعية. وستكون هذه المعلومات واردة باللغتين الرسميتين للجمعية. وستكون أسماء المرشحين واردة بحسب الترتيب الأبجدي. وسيرد فراغ من أجل الإشارة بوضوح لوجود امتناع عن التصويت. وستعتبر كل بطاقة اقتراع لم تتضمن خياراً واضحاً غير صالحة.

كيف أضع العلامة على بطاقة الاقتراع؟

يجب أن تضعوا علامة (X) جنب المرشح أو المرشحين الذين اخترتموهم، بما لا يزيد عن عدد الشواغر التي تجري الانتخابات من أجلها، أو وضع إشارة واضحة عن الامتناع عن التصويت. وبعد أن تضعوا الإشارة على بطاقة الاقتراع، يجب أن تضعوها في صندوق الاقتراع.

متى سيجري فرز الأصوات؟

سيجري فرز الأصوات فوراً بعد الانتهاء من عملية الاقتراع.

متى سيعلن عن النتائج؟

سيتم الإعلان عن النتائج من قبل الرئيس، في الجلسة العامة، فوراً بعد فرز الأصوات.

استمارة تعيين بديل

رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية
عناية الأمناء العامين المشتركين، جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

أعيّن.....
عضواً من موظفي البرلمان الذي أنتمي إليه، كبديل عني في:

- الانتخابات التي ستعقد خلال الجلسة العامة لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية في كيغالي، في تشرين الأول/اكتوبر 2022.

توقيع عضو جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية:

الاسم (مطبوع):
الجنسية:

الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي

كيغالي (رواندا) – 11 – 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

استمارة تسجيل

رحلة جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية إلى متحف الحملة ضد الإبادة الجماعية

الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022 (بعد الظهر)

يتم التسجيل لهذه الرحلة بإعادة هذه الاستمارة إلى عنوان البريد الإلكتروني الوارد أدناه.

الموعد النهائي للتسجيل هو 30 أيلول/سبتمبر 2022

البلد: _____

الاسم: _____

المرافق: _____

اللغة: _____

الإنجليزية ¤ **الفرنسية** ¤

احتياجات خاصة للتنقل: _____

وللمزيد من المعلومات تواصلوا مع: asgp@parliament.uk أو

+44 207 219 3292

ج- مشروع جدول الأعمال:

مشروع جدول أعمال المؤتمر

تم إعداد مشروع جدول الأعمال هذا من قبل رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، استناداً إلى الموضوع والمقترحات المقدمة في الاجتماع الأخير في نوسا دوا. ولم يتم النظر فيه من قبل اللجنة التنفيذية ولم يتم إقراره من قبل الجمعية ولذلك هو قابل للتغيير.

الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر (طوال اليوم)

12:30-11:00

الحفل الافتتاحي للاتحاد البرلماني الدولي

***

16:30-15:00

البرنامج الثقافي لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

زيارة المتحف للحملة ضد الإبادة الجماعية

الأربعاء 12 تشرين الأول/أكتوبر (صباحاً)

الساعة 08:30

اجتماع اللجنة التنفيذية

***

الساعة 11:00

- افتتاح الجلسة
- جدول أعمال المؤتمر
- الأعضاء الجدد
- إعلان متعلق بالانتخابات

***

- الترحيب وعرض موجز عن النظام البرلماني في رواندا، السيد سوستين سيتاتيري، كاتب مجلس الشيوخ في رواندا

الموضوع: الشؤون الراهنة

- *مداخلة:* السيد بهارات راج غوتام، الأمين العام للبرلمان الاتحادي في نيبال، حول "البحوث والدراسات البرلمانية - مبادرة من الأمانة العامة للبرلمان الاتحادي في نيبال"

- *مداخلة: السيد ريمكو نهملمان، الأمين العام لمجلس الشيوخ في هولندا بشأن «تجديد البرلمان في هولندا»*

الأربعاء 12 تشرين الأول/أكتوبر (بعد الظهر)

الساعة 14:30

- عرض حول آخر التطورات في الاتحاد البرلماني الدولي
- *مداخلة:* السيدة بينيلوبيه تياوا، الأمينة العامة لبرلمان جنوب إفريقيا، "التحيز والتحرش الجنسي والعنف ضد المرأة في البرلمانات في إفريقيا"، استناداً إلى تقرير الاتحاد البرلماني الدولي الذي يحمل العنوان نفسه.

***

الموضوع: صمود البرلمانات في وجه الأزمات (الإنسانية، والبيئية، والصحية)

تعليقات من الأمناء العامين حول تجاربهم والأدوات الإدارية التي استخدموها لإدارة الأزمات في القرن الحادي والعشرين.

- *مداخلة:* سعادة المستشار أحمد مناع، أمين عام مجلس النواب في جمهورية مصر العربية، حول "صمود البرلمانات في وجه الأزمات (الإنسانية، والبيئية، والصحية)"
- *مداخلة*: الدكتور بيوم مالو أدريان، الأمين العام للمجلس الانتقالي في تشاد حول «الترحيب بالأعضاء الجدد»
- *مداخلة*: سعادة المستشار محمود عتمان، أمين عام مجلس الشيوخ في جمهورية مصر العربية، حول "قدرة البرلمانات على مواجهة مختلف الأزمات"
- *مداخلة: السيدة أغنييسزكا كاسزمارسكا، الأمينة العامة لمجلس النواب في بولندا حول «قدرة مجلس النواب في بولندا على الصمود في مواجهة الأزمة الإنسانية التي أثارتها الحرب في أوكرانيا».*

الساعة 17:00: الموعد النهائي لتقديم ترشيحات لمنصب نائب رئيس الجمعية

الخميس 13 تشرين الأول/أكتوبر (صباحاً)

الساعة 08:30

اجتماع اللجنة التنفيذية

***

الساعة 10:00

- عرض: استبيان لإنشاء دليل لأفضل الممارسات من أجل «البرلمانات الرقمية»، السيدة بينيلوبيه تياوا، نائب الأمين العام لبرلمان جنوب إفريقيا
- *مداخلة:* السيد خوان مانويل تشيبي، الأمين العام لمجلس النواب في الأرجنتين، حول «التحديات والفرص للتحول الرقمي للبرلمانات: حالة الأرجنتين، مع إشارة خاصة إلى تقنيات الذكاء الاصطناعي»
- **مناقشة عامة مع مجموعات نقاش غير رسمية:** المساعدة في الانتقال: تقديم الدعم عندما يخسر أعضاء البرلمان مناصبهم أو يتنازلون عنها.

مدير الجلسة (المناقشة): السيد شارل روبيرت، كاتب مجلس العموم الكندي

مواضيع لمجموعات النقاش غير الرسمية:

1. أنظمة لتمويل تقاعد الأعضاء
2. أنظمة لدعم الأعضاء الذين يتنازلون عن منصبهم طوعاً
3. أنظمة لدعم الأعضاء الذين يخسرون منصبهم

وسيعرض أحد المقررين الأفكار نيابة عن كل فريق مناقشة في الجلسة العامة.

عرض يقدمه المرشحون والانتخابات (إذا لزم الأمر) لملء منصب نائب رئيس الجمعية.

الخميس 13 تشرين الأول/أكتوبر (بعد الظهر)

الساعة 14:30

- عرض عن آخر التطورات في مركز الابتكار في البرلمانات

***

الموضوع: تنفيذ مدونة قواعد السلوك والآداب لموظفي البرلمانات وأعضائها

- *مداخلة:* السيد عبدالله المصري الفضيل، رئيس ديوان مجلس النواب الليبي، حول "تنفيذ مدونة السلوك لموظفي البرلمانات وأعضائها"
- *مداخلة:* السيد برامود مودي، الأمين العام لمجلس الشيوخ في الهند، حول "مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات لأعضاء البرلمانات، والموظفين: رفع المعايير ومستوى الأداء"
- *مداخلة:* السيد محمد علي كومبوزوغلو، الأمين العام للجمعية الوطنية الكبرى في تركيا، حول "تنفيذ مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات للموظفين وأعضاء البرلمانات"

***

الساعة 17:00: الموعد النهائي لتقديم ترشيحات للمنصبين الشاغرين كعضوين عاديين للجنة التنفيذية.

الجمعة 14 تشرين الأول/أكتوبر (صباحاً)

الساعة 08:30

اجتماع اللجنة التنفيذية

***

الساعة 10:30

عروض يقدمها المرشحون وإجراء الانتخابات لملء المنصبين الشاغرين للعضوين العاديين للجنة التنفيذية

- مناقشة عامة: دور الأمين العام في موازنة البرلمان: الاعتماد، والإنفاق، والتدقيق

مدير الجلسة (المناقشة): السيد خوسيه بيدرو مونتيرو، الأمين العام لمجلس الشيوخ في الأوروغواي

1. *ما هو دور الأمين العام في اعتماد الموازنة البرلمانية؟*
2. *كيف يتم تحديد الإنفاق البرلماني؟ هل للأمين العام سيطرة على قرارات الإنفاق؟*
3. *إلى أي مدى يشارك الأمين العام في مراقبة النفقات؟*

***

- المسائل الإدارية
- مشروع جدول أعمال الاجتماع المقبل في ربيع العام 2023.

ينتهي المؤتمر الساعة 12:30.

الجمعة 14 تشرين الأول/أكتوبر (بعد الظهر)
الساعة 14:30 ***زيارة البرلمان في كيغالي***

السبت 15 تشرين الأول/أكتوبر (صباحاً)

الساعة 13:00-11:00

الجلسة المشتركة بين جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي
الموضوع: مؤشرات البرلمانات الديمقراطية

تستند هذه الجلسة المشتركة بين الاتحاد البرلماني الدولي وجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية إلى الصيغة الأولية للمؤشرات الجديدة للبرلمانات الديمقراطية، استناداً إلى الغايتين رقم 16.6 و16.7 من أهداف التنمية المستدامة.
وسيكون التركيز الرئيسي للجلسة المشتركة ممارسة عملية لاختبار *المؤشر 1.1 الحكم الذاتي البرلماني*.

وللمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على المذكرة التوضيحية للجلسة المشتركة.

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

سعادة الأستاذ عبد الله المصري الفضيل
رئيس ديوان مجلس النواب – دولة ليبيا

حول

" تنفيذ مدونة السلوك لموظفي البرلمانات وأعضائها "

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

- **يأتي الاهتمام بمواثيق سلوك وأخلاقيات الوظيفة** كأحد مداخل تطوير الإدارة التي تؤدي إلي التجانس والتوافق الأخلاقي داخل الجهاز الإداري للمؤسسة فالنجاح الحقيقي يتوقف على الموظف ومدى كفاءته وقدرته على القيام بمسؤوليته وبالتالي العمل على إرساء معايير أخلاقية وقواعد ومبادئ أساسية لآداب الوظيفة العامة وقيم وثقافة مهنية عالية لدى الموظفين وتعزيز الالتزام بهذه المعايير وترسيخ أسس الممارسات الجيدة من خلال توعية الموظفين وتوجيههم نحو الأخلاقيات السليمة التي تحكم سير العمل والمنسجمة مع القوانين والأنظمة السارية وبيان واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية ودورهم في تحسين الأداء الوظيفي وتعزيز المصداقية في العمل.
- إن معايير الأخلاقيات والسلوك في المؤسسة البرلمانية تحددها مجموعة من الضوابط التي ينبغي اتباعها أثناء أداء العمل لتحسين صورة الموظف بشكل عام عن طريق إرساء مبادئ الانضباط والشفافية والنزاهة والموضوعية والكفاءة والولاء للوطن وقيادته والفعالية في سلوك الموظف وغرس مكارم الأخلاق والنأي بالنفس عن مواطن الشبهات التي قد تنال من كرامة الوظيفة وهيبتها وتعزز المساءلة حول الأداء الوظيفي والثقة والمصداقية لتوفير الخدمات بأعلى درجات الكفاءة والجودة وتوفير أداة قوية وفعالة للرقابة الذاتية الداخلية لزيادة الاحترام والتقدير.

وفي هذا الصدد نستعرض ملخص مدونة السلوك والأخلاقيات المتعلقة بأعضاء مجلس النواب الليبي والتي تنفذ طبقاً للقانون رقم (4) لسنة 2014م حيث اعتمدت على تعزيز قيم الديمقراطية والمواطنة والمسؤولية النيابية حيث اشتملت على العديد من المبادئ الأساسية لممارسة العمل النيابي وكذلك الواجبات وضوابط السلوك أهمها:

- **إيثار الصالح العام** من حيث العمل لمصلحة الوطن والمواطنين وتقديم المصلحة العامة على أي مصلحة أخرى.
- **المسؤولية والالتزام** تجاه قراراتهم وتصريحاتهم ومواقفهم أمام المواطنين.
- **الأمانة والاستقامة** من خلال تمثل الأمة بكل أمانة والعمل على نبذ العنف والتحريض.

- **التقيد بالدستور** وخصوصاً في الأمور المتعلقة بحضور الجلسات العامة للمجلس وجلسات لجانه وأنشطته والالتزام ببرامجهم الانتخابية التي انتخبوا من أجلها بما لا يتعارض مع الدستور والقوانين المعمول بها.

من جهة أخرى فأن مدونة السلوك والأخلاقيات تنفذ على موظفي ديوان مجلس النواب بهدف ترسيخ القيم الأخلاقية وقيم المواطنة واحترام المسؤولية الوظيفية حيث تحدد المبادئ والواجبات وضوابط السلوك الوظيفي للموظفين وتصنع الأليات الكفيلة بإلزامهم بأداء الوظيفة في الديوان للاتقاء بمستوى أدائهم وإتمام مهامهم وأعمالهم بمهنية وموضوعية.

حيث اشتملت المدونة على العديد من القيم العليا التي تضمن أداء الديوان لاختصاصاته ومهامه في المؤسسة التشريعية بوصفها أعلى سلطة في الدولة أهمها:

- أن يعملوا لمصلحة الوطن والمواطنين ويؤثرون المصلحة العامة على أية مصالح سياسية أو جهوية أو قبيلة أو فئوية أو خاصة.
- **الاستقلالية** من حيث عدم الخضوع أو التبعية لتأثير الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين وعدم ممارسة الأنشطة السياسية وعدم تفضيل فريق سياسي على آخر أو عضو من أعضائها أو الخوض في التجاذبات السياسية.
- **الالتزام بكل سلوك يعزز الكفاءة والكفاية المهنية** من حيث أداء العمل على أكمل وجه والالتزام بالمعايير المهنية والمحافظة على المظهر الذي يتناسب والاحترام الواجب لمجلس النواب.

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

السيد ب. س. مودي، الأمين العام لمجلس الشيوخ في الهند

حول

"مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات لأعضاء البرلمانات، والموظفين: رفع المعايير ومستوى الأداء"

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

1. ثمة اتفاق على نطاق واسع أن البرلمان هو مكان ينبغي أن تنعكس فيه آمال الشعب وتطلعاته واستياءاته وتتردد. لذلك، يعتبر الطابع التمثيلي للسلطة التشريعية هو الصفة المميزة لنظام الحكم الديمقراطي. ورغم أن الدستور ينص على الإطار الأساسي للديمقراطية، فإن الإطار ليس سوى جانب واحد؛ إن روح الديمقراطية هو الأكثر أهمية. ومن واجب ممثلي الشعب المنتخبين أن يعمقوا روح الديمقراطية من خلال عملهم وسلوكهم.

2. بما أن البرلمان هو المؤسسة الأساسية في الديمقراطية، فإن السلوك الشخصي ومصداقية الممثلين المنتخبين يمكن وحدهما أن يُبقيا ثقة الناس في المؤسسات البرلمانية كاملة من دون نقصان، مما يجعل التفاعل بين الناس وممثليهم مفعماً بالحيوية والنشاط، معززاً أساس الديمقراطية بذاته. هذا ينطبق على جميع الديمقراطيات وخاصة في بلد مثل الهند الذي يزيد عدد سكانه عن مليار نسمة حيث يتشكل الرأي العام حول نظام الحكم من خلال سلوك وأداء الممثلين العامين داخل الهيئة التشريعية، وخارجها.

3. إنه لأمر مفيد أن نتذكر الكلمات الحكيمة للدكتور ب.ر. أمبيدكار، المهندس الرئيسي للدستور الهندي: «مهما كان الدستور جيداً، فمن المؤكد أنه سيكون سيئاً إذا تصادف أن أولئك الذين يدعون إلى العمل به، هم سيئون للغاية». بعبارة أخرى، المؤسسات هي ما يصنع منها شاغلوها. وبالتالي، فإن مستوى الأعضاء وأدائهم وسلوكهم يتسم بأهمية بالغة لجعل المؤسسة البرلمانية تؤدي وظيفتها بفعالية، مع الحفاظ على ثقة الناس. ولهذه الغاية، فإن وضع مدونة لقواعد السلوك لأعضاء البرلمانات يقطع شوطاً كبيراً في توجيه سلوك المشرعين لضمان أدائهم لمهامهم بفعالية، وبذلك لا يسيئون إلى سمعة البرلمان، مما يؤثر على مصداقيتهم ومصداقية المؤسسة التي ينتمون إليها.

4. من المعروف أن البرلمان يؤدي المهام الأساسية المتمثلة في سن التشريعات، والتعبير عن شواغل الشعب، ومساءلة الحكومة. وبالنظر إلى المهام الضخمة، من الضروري أن يكون لدى أعضاء البرلمانات موظفو دعم مؤهلون لمساعدتهم على أداء هذه المهام بفعالية. ولذلك، يرد هيكل أمانة عامة منفصل منظم جيداً في كل برلمان لتقديم مثل هذه الخدمات إلى الرؤساء والأعضاء. لكن لا يدعو الدعم غير الحزبي وذو الصلة للمشرعين إلى قوة عاملة كفؤة فحسب ولكن أيضاً إلى معايير عالية من النزاهة والسلوك الأخلاقي منهم. ولهذا السبب، يخضع موظفو الأمانة العامة أيضاً في النظم البرلمانية

لقواعد الانضباط والسلوك السليم لضمان بقائهم ملتزمين بروح الخدمة والمهنية، وكذلك تعزيز الشفافية والمساءلة في المنظومة.

5. تسعى هذه الورقة إلى تسليط الضوء على الترتيب المؤسسي والممارسات والإجراءات وآلية الامتثال والمسائل الأخرى ذات الصلة المتاحة في مجلس الشيوخ في الهند لضمان اتباع الأعضاء لمجموعة من مدونة قواعد السلوك الأخلاقية ليس فقط في عملهم البرلماني ولكن أيضاً في حياتهم العامة. وعلاوة على ذلك، تتضمن هذه الورقة أيضاً مجموعة من قواعد السلوك المتاحة عادة للخدمة المدنية، التي تنظم عمل وسلوك أعضاء وموظفي الأمانة العامة لمجلس الشيوخ في الهند.

الحاجة إلى مدونة لقواعد السلوك

6. توضح مدونة قواعد السلوك المكتوبة باتقان مهمة المؤسسة وقيمها ومبادئها، وتربطها بمعايير السلوك المهني لأعضائها وموظفيها. وتحدد المدونة القيم التي ترغب المؤسسة في تعزيزها في أعضائها، وتحدد بذلك السلوك المنشود. لهذا السبب وضعت العديد من الديمقراطيات في جميع أنحاء العالم مدونات رسمية مكتوبة للمعايير السلوكية في هيئاتها التشريعية. في الهند، لدينا مدونة سلوك ليس فقط في الهيئة التشريعية ولكن أيضاً في مؤسسات الدولة الأخرى التي تشمل الوزراء والقضاء ووسائل الإعلام والخدمة المدنية والأحزاب السياسية وحتى دور الشركات الخاصة. باختصار، تم الشعور بضرورة وضع مدونة سلوك في جميع المؤسسات تقريباً للحفاظ على معيار السلوك المقبول.

I. مدونة قواعد السلوك في البرلمان

7. بالنظر إلى الطابع التمثيلي للبرلمان، يصبح المشرعون نقطة الارتكاز التي يدور حولها النظام الديمقراطي. حقاً، لا تزدهر الديمقراطية إلا عندما يضع الناس ثقتهم الثابتة بقادتهم، الذين يصبحون بمثابة نماذج يحتذى بها، مع إجراء تقييم نقدي لعمل قادتهم وسلوكهم. اليوم، مع البث المباشر للإجراءات البرلمانية من خلال قناة تلفزيونية برلمانية مخصصة "Sansad TV" وبث متزامن عبر الإنترنت للبث المباشر على الموقع الإلكتروني لمجلس الشيوخ ومجلس الشعب في الهند جنباً إلى جنب مع الوسائل: YouTube وFacebook وTwitter، يحصل الأشخاص على فرصة لإجراء تقييم مستمر لأداء ممثليهم وسلوكهم. الهند هي موطن لثالث أكبر مستخدمي الإنترنت في العالم ومن

المرجح أن ينمو هذا الرقم بشكل كبير في السنوات القادمة. مع تزايد استخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي بشكل خاص بين الشباب في البلاد باستمرار، فقد زاد من سبل التقييم العام للمشرعين. نظراً لهذا الاختراق للإنترنت، فإن كل ما يقوله أعضاء البرلمانات أو يقومون به، ينتشر بسرعة، كبيرة جداً. إن أعضاء البرلمانات تحت أنظار الناس باستمرار. لن يكون من الخطأ القول إن الناس يقيمون أداء ممثليهم في خلفية المعايير المنصوص عليها في مدونة قواعد السلوك للهيئة التشريعية.

8. إن برلمان الهند المؤلف من مجلسين –مجلس الشيوخ (راجيا سابها) ومجلس الشعب (لوك سابها)– أكثر يقظة من أي وقت مضى للضرورات الأخلاقية للحفاظ على معايير عالية للعمل وسلوك أعضاء البرلمانات. وتحقيقاً لهذه الغاية، فإن لكل مجلس من مجلسه مجموعة من القواعد والإجراءات الخاصة به وكذلك ترتيبات مؤسسية لضمان أن يحافظ أعضاء البرلمانات بوصفهم ممثلين للشعب على معايير سلوك عالية في الحياة العامة كما هو الحال أيضاً في البرلمان، وبالتالي تعميق الروح الديمقراطية في المجتمع وجعلهم حاملي شعلة النظام الديمقراطي. ومع ذلك، سنركز هنا فقط على مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات التي تنطبق على مجلس الشيوخ وموظفيه.

تطور مدونة قواعد السلوك في البرلمان

9. يمكن إرجاع الخطوة الأولى نحو وضع مدونة لقواعد السلوك ومبادئ أخلاقية عامة يتبعها أعضاء البرلمانات إلى قرار اتخذ في مؤتمر رؤساء الهيئات الذي عقد في نيودلهي في تشرين الأول/أكتوبر 1996. ويود القرار في أن تستكشف الهيئات التشريعية إمكانية تشكيل لجنة للأخلاقيات لمراقبة السلوك غير الأخلاقي للأعضاء. بعد القرار، أصبح مجلس الشيوخ الأول من بين المجلسين الذي يشكل لجنة الأخلاقيات في 4 آذار/مارس 1997. في الواقع، تتميز بأنها أول لجنة من هذا القبيل من قبل أي هيئة تشريعية في الهند تم تشكيلها لتكون بمثابة آلية داخلية للتنظيم الذاتي لأعضاء مجلس الشيوخ وضمان السياسة القائمة على القيمة. وفي المقابل، شكل مجلس الشعب فريقاً مخصصاً للأخلاقيات في أيار/مايو 2000 مُنح لاحقاً مركز اللجنة الدائمة. وتسعى لجان الأخلاقيات في كلا المجلسين إلى التمسك بمعايير البرلمان من خلال ضمان أن يكون النواة الأخلاقية للأعضاء قوية وأن يظل سلوكهم فوق المستوى.

دور لجنة الأخلاقيات

10. تتمثل الولاية الواسعة للجنة الأخلاقيات التابعة لمجلس الشيوخ في الإشراف على السلوك الأدبي والأخلاقي للأعضاء وكذلك فحص القضايا المحالة إليها في ما يتعلق بسلوكهم غير الأخلاقي. وتعمل اللجنة أيضاً كأمين للسجلات وتشرف على التصريح بالأصول والخصوم التي يتعين على جميع الأعضاء الإعلان عنها كل سنة. واللجنة مكلفة أيضاً بالاحتفاظ بسجل لاهتمامات الأعضاء.

مدونة قواعد السلوك التي يتبعها الأعضاء داخل المجلس

11. بناء على اقتراح اللجنة الوارد في تقريرها الأول الذي اعتمدته في كانون الأول/ديسمبر 1999، بإعداد إطار لمدونة قواعد السلوك لأعضاء مجلس الشيوخ في الهند، دخلت حيز التنفيذ مدونة قواعد سلوك تحتوي على 14 نقطة، كانت قد أوصت بها اللجنة. وتقتضي مدونة قواعد السلوك من الأعضاء، بين جملة من الأمور، أن يعملوا بجد للاضطلاع بولايتهم من أجل المصلحة العامة. ويتوقع منهم أيضاً أن يتصرفوا بطريقة تحظى باحترام كبير إزاء الدستور والقانون والمؤسسات البرلمانية وفوق كل شيء لدى عامة الناس. في حال وجود تضارب بين مصالحهم الشخصية وثقتهم العامة، من المفترض أن يدركوا أن مصالحهم الخاصة تخضع لواجب منصبهم العام. وهم يثنون عن توقع أو قبول أي رسم أو مكافأة أو منحة أو هدية قد تتعارض مع أدائهم النزيه والمحايد للواجبات الرسمية.

مدونة قواعد السلوك التي يتبعها الأعضاء خارج المجلس

12. تركز المدونة بالقدر نفسه على سلوكهم خارج البرلمان. وتقول إنه يجب على الأعضاء، في جملة أمور، أن يستخدموا الموارد العامة بطريقة قد تؤدي إلى المصلحة العامة؛ لا ينبغي لهم عدم احترام أي دين والعمل من أجل تعزيز القيم العلمانية؛ وينبغي ألا يكشفوا عن أي معلومات سرية لمصالح شخصية.

آلية تقديم الشكاوى والتحقيق

13. لم تقتصر لجنة الأخلاقيات على وضع الخطوط العريضة لمدونة قواعد السلوك. وذكرت أيضاً أنها ستتخذ إجراءات ضد أي عضو ينتهك المدونة. وتنص على أنه يمكن لأي عضو أو أي شخص أن يقدم شكوى إليها بشأن سلوك غير أخلاقي أو انتهاك مزعوم لمدونة قواعد السلوك من

جانب أحد الأعضاء أو معلومات غير صحيحة مزعومة عن مصلحة أحد الأعضاء. يمكن أيضاً إحالة القضايا إلى اللجنة من قبل الرئيس أو مجلس الشيوخ أو الأعضاء أو تناولها من قبل اللجنة من تلقاء نفسها.

14. إذا حصلت حالة ظاهرة الوجاهة لانتهاك مدونة قواعد السلوك، تنظر اللجنة في المسألة للنظر فيها وتقديم تقرير عنها. في الواقع، إذا ثبت أن الشكوى كاذبة أو كيدية، أو لم يتم تقديمها بحسن نية، فيمكن أيضاً اعتبار الأمر مسألة انتهاك الامتياز البرلماني.

توصيات العقوبات والتنفيذ

15. إذا ثبت أن أحد الأعضاء مذنب بالانغماس في سلوك غير أخلاقي أو أن هناك سوء سلوك آخر، أو أن العضو قد خالف المدونة/القواعد، ولجنة الأخلاقيات مخولة بالتوصية بعقوبات لإنفاذ ولايتها التي قد تشمل اللوم، أو التوبيخ، أو التعليق من المجلس لفترة محددة أو أي عقوبة أخرى تقررها اللجنة ملائمة.

16. لا يمكن إنفاذ العقوبات التي أوصت بها اللجنة إلا بعد أن يعتمد المجلس تقرير اللجنة الذي يتضمن توصياتها. وهذا يعني أن سلطة التنفيذ النهائية في مثل هذه الحالات هي مجلس النواب نفسه.

القضايا الواردة حتى الآن

17. على الرغم من أن لجنة الأخلاقيات لها ولاية قوية للتحقيق في ادعاءات انتهاك الأعضاء للسلوك والتوصية بفرض عقوبات على أحد الأعضاء إذا ثبتت إدانته، فإن من حسن الحظ أنه وردت مناسبات قليلة للتحقيق في هذه الادعاءات الجسيمة. بيد أن اللجنة قامت في مناسبتين منفصلتين بتوريط عضوين من مجلس الشيوخ في الهند لسوء سلوكهما الجسيم الذي يشكل إهانة لكرامة المجلس ويتعارض مع مدونة قواعد السلوك وأوصت بطردهما من المجلس. وقد جسدت هذه السوابق أهمية لجنة الأخلاقيات ووجهت مسار عملها في المستقبل.

القواعد التي يتعين على الأعضاء مراعاتها أثناء وجودهم في المجلس

18. بصرف النظر عن مدونة قواعد السلوك المؤلفة من 14 نقطة، من المتوقع أيضاً أن يلتزم الأعضاء ببعض الأعراف والاتفاقيات والآداب البرلمانية الراسخة أثناء انعقاد مجلس النواب والمشاركة في النقاشات. ليس من المفترض أن ينغمسوا في أي عبث أثناء المناقشة، وأن يتسببوا في اضطرابات ويستخدموا كلمات مسيئة وغير برلمانية. كما يتعين عليهم الإعلان عن مصالحهم الشخصية أو المالية المحددة إذا كانت المسألة المعنية قيد النقاش في مجلس النواب أو لجانه. تم تدوين قواعد السلوك هذه في القواعد الإجرائية وسلوك الأعمال في مجلس الشيوخ (راجيا سابها)، والتي تتجاوز مدونة السلوك التي وضعتها لجنة الأخلاقيات. يكون للرئيس سلطة فرض العقوبة على أساس كل حالة على حدة بموجب القواعد في الحالات التي لا يلتزم فيها الأعضاء بهذه القواعد. يجوز لمجلس النواب، في حالة سوء السلوك القصوى، طرد أحد الأعضاء.

II. مدونة قواعد السلوك للموظفين البرلمانيين

19. في الأنظمة البرلمانية، يخضع موظفو الأمانة العامة أيضاً لقواعد الانضباط والسلوك. من المتوقع أيضاً أن يحافظ موظفو الأمانة العامة في مجلس الشيوخ في الهند على أعلى درجة من الانضباط والسلوك والكفاءة والأداء التي تليق بمكانة موظفي مجلس الشيوخ في الهند، الغرفة الثانية لبرلمان الهند. وتعالج قضايا سوء السلوك من جانب موظفي الأمانة العامة على النحو الواجب وفقاً للقواعد والتعليمات المنطبقة بموجب قواعد الأمانة العامة في مجلس الشيوخ في الهند (التوظيف وشروط الخدمة) للعام 1957 التي تنظم تعيين الأشخاص المعينين وشروط خدمتهم لموظفي الأمانة العامة في مجلس الشيوخ في الهند. وبما أن نطاق هذه القواعد محدود، فإن قواعد (سلوك) الخدمات المدنية المركزية للعام 1964 وقواعد الخدمات المدنية المركزية (المراقبة والتصنيف والاستئناف) للعام 1965 التي تحكم مسؤولي وموظفي حكومة الاتحاد قد أصبحت سارية أيضاً على موظفي الأمانة العامة.

20. إن رئيس مجلس الشيوخ في الهند، (في حالة المسؤولين المنشورين في الجريدة الرسمية) والأمين العام لمجلس الشيوخ في الهند، (في حالة المسؤولين غير المنشورين في الجريدة الرسمية) هما سلطتان تأديبيتان يجوز لهما اتخاذ إجراءات تأديبية وفرض عقوبات على المسؤولين المخطئين. في حين أن العقوبات البسيطة قد تتراوح بين لوم؛ والامتناع عن الترقية، واسترداد الأجور، وتخفيض الرتبة، وفرض

غرامات كبيرة، فإن العقوبات الكبيرة قد تشمل، ضمن جملة من الأمور، التقاعدَ الإجباري، أو العزل، أو الفصل من الخدمة.

الإجراءات في القضايا التأديبية

21. يبلغ قسم المراقبة في الأمانة العامة بخرق أحد موظفي الأمانة العامة لمدونة قواعد السلوك والانضباط أو بأي سلوك خاطئ. بعد الفحص، إذا تبين أن الأمر ليس خطيراً بما يكفي، فيمكن إصدار تحذير أو إنذار أو توبيخ خطي. وينظر قسم المراقبة أيضاً في الشكاوى الواردة من خارج الأمانة العامة ويتخذ الإجراءات المناسبة.

III. الخاتمة

22. باختصار، تعد مدونة قواعد السلوك لأعضاء مجلس الشيوخ في الهند وقواعد السلوك للموظفين البرلمانيين وسيلة لتحقيق أداء فعال للهيئة التشريعية القادرة على الاضطلاع بالمسؤوليات المسندة للمصلحة العامة. وتدعو الأعضاء والموظفين البرلمانيين إلى التصرف بأقصى قدر من الانضباط واللياقة وتجسيد التصرفات الجديرة بالمحاكاة.

23. غني عن الذكر أن التقيد الدقيق بمدونة قواعد السلوك والأخلاقيات أمر أساسي لمعالجة القلق المتزايد المتمثل في نقص الثقة الذي تواجهه المؤسسات البرلمانية في كثير من الأحيان. يساعد التصور العام لهيئة تشريعية تضم أعضاء منضبطين يتمتعون بمعايير أخلاقية عالية على تعزيز ثقة الناس إلى جانب ضمان أداء أدوارهم متعددة الأوجه بشكل أفضل. يسهم الأعضاء المنضبطون دائماً في جعل الهيئة التشريعية فعالة وعملية من خلال مشاركتهم في المناقشات التشريعية أو التدقيق في موازنة الحكومة أو مناقشة الشكاوى العامة – كل ذلك في غضون الوقت البرلماني الذي من النادر أن يكون متاحاً.

*****

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

السيد محمد علي كومبوزوغلو،
الأمين العام للجمعية الوطنية الكبرى في تركيا

حول

"تنفيذ مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات للموظفين وأعضاء البرلمانات"

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا

تنفيذ مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات

1. الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا

- إن العدد الإجمالي لأعضاء الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا هو 600.
- إن العدد الفعلي للأعضاء البرلمانيين هو 581 لأسباب مثل الوفاة أو الاستقالة أو التقييد.
- يتم ضمان تمثيل الشعب من خلال أعضاء برلمانيين منتخبين من 81 مدينة في الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا.
- إن المدينة التي تضم أكبر عدد من الأعضاء البرلمانيين هي إسطنبول مع 93 عضو برلماني. وتتبع إسطنبول كل من أنقرة، وإزمير. ويمكن تصنيف موظفي الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا إلى ثلاث مجموعات: موظفي التنظيم الإداري، ومساعدي الأعضاء البرلمانيين، وضباط الشرطة.
- يمكن للأعضاء البرلمانيين تعيين 3 أفراد، بما في ذلك المستشار الأول، والمستشار الثاني، والموظفين المساعدين الإضافيين.

2. تنفيذ مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات للموظفين وأعضاء البرلمانات

- إن القانون رقم 5176 المتعلق بإنشاء لجنة أخلاقيات الموظفين العموميين هو النص القانوني الرئيسي من حيث تنفيذ مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات للموظفين العموميين في تركيا.
- يُعفى أعضاء البرلمان من القانون رقم 5176 المتعلق بإنشاء لجنة أخلاقيات الموظفين العموميين، التي تنظم مدونة قواعد السلوك والمبادئ للموظفين العموميين.
- ومع ذلك، فإن الأحكام العامة في نطاق المبادئ الأخلاقية للأعضاء البرلمانيين محددة في الدستور والتشريعات .

- للأحزاب السياسية لجانها الخاصة بالأخلاقيات. وتتصل لجان الأخلاقيات التابعة للأحزاب السياسية بالمهام الداخلية للأحزاب وليس لها أي إلزام قانوني.
- تتم مناقشة إجراءات الأعضاء البرلمانيين التي تنتهك المبادئ الأخلاقية، واتخاذ قرار بشأنها في الجمعية العامة للجمعية الوطنية الكبرى في تركيا.
- يمكن سرد مدونة الأخلاقيات الرئيسية التي يجب على الأعضاء البرلمانيين الامتثال لها على النحو التالي:

1 .الوظائف التي تتعارض مع العضوية (تنص عليها المادة 82 من الدستور، والقانون رقم 3069).
2 .عدم المشاركة في الأنشطة المدرة للدخل
3 .عدم الإعلان عن الأصول (في غضون شهرين من نتائج الانتخابات النهائية)
4 .حظر قبول الهدايا والمزايا
5. عدم العمل في المؤسسات العامة خلال فترة الولاية.

- يخضع موظفو الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا للقانون رقم 5176 الذي ينظم مدونة أخلاقيات ومبادئ الموظفين العموميين، والأحكام العامة التي تتضمن المبادئ الأخلاقية، والقانون رقم 657 بشأن موظفي الخدمة المدنية. وتسجل القرارات التي تتخذها لجنة الأخلاقيات في الملف الشخصي للموظفين المعنيين.
- وفي هذا السياق، فإن المبادئ والمسؤوليات الأخلاقية الرئيسية التي يجب أن يمتثل لها الموظفون أثناء أدائهم لواجباتهم هي كما يلي:

1 .عدم المشاركة في الأنشطة المدرة للدخل
2 .الإعلان عن الأصول
3 .حظر قبول الهدايا والمزايا
4 .التوعية بالخدمة العامة في أداء الواجبات
5 .التوعية بالخدمة العامة
6 .الالتزام بالهدف والمهمة

7 .النزاهة والحياد

8 .عدم استخدام واجباتهم وسلطاتهم للاستفادة

9 .استخدام الممتلكات والموارد العامة

10 .المعلومات والشفافية والمشاركة

11. مساءلة المدراء

- وفقاً للقانون رقم 5176، أُنشئت لجنة الأخلاقيات التابعة للجمعية الوطنية الكبرى في تركيا تحت سقف الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا. وبالإضافة إلى ذلك، نُشر دليل أخلاقيات الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا لإذكاء وعي الشركاء بشأن مدونة الأخلاقيات في إطار الجمعية الوطنية الكبرى في تركيا لإدماج مدونة الأخلاقيات في ثقافة الشركات. كما تستمر أنشطة التدريب في تضمين السلوك ومدونة الأخلاقيات في ثقافة الشركة.

3. الإعلان عن الأصول

- الالتزام بـ"الإعلان عن الأصول" هو مدونة أخلاقية بالغة الأهمية وملزمة ومتساوية لجميع الموظفين العموميين، بما في ذلك الأعضاء البرلمانيين.
- يعلن الأعضاء البرلمانيون والموظفون عن أصولهم للسلطة المختصة في ما يتعلق بممتلكاتهم المنقولة وغير المنقولة ومستحقاتهم وديونهم لهم ولزوجتهم/زوجهم ولأولادهم الخاضعين لوصايتهم، وفقاً لأحكام "القانون رقم 3628 المتعلق بالإعلان عن الأصول ومكافحة الرشوة والفساد".
- وفقاً للقانون رقم 3628، يجب على الأعضاء البرلمانيين الإعلان عن أصولهم في غضون شهرين اعتباراً من الانتهاء من نتائج الانتخابات.
- يعلن الموظفون عن أصولهم مع وثائق البدء في تاريخ التعيين الأول.
- من الملزم الإعلان عن الأصول في غضون شهر كلما حدث تغيير في الأصول وفي غضون شهر كلما ترك الأعضاء البرلمانيين واجباتهم.

- تحدد الإعلانات عن الأصول بحلول نهاية شباط/فبراير للأعوام المنتهية بـ (0) و (5) على أبعد تقدير.

4. حظر قبول الهدايا والمزايا

- "حظر قبول الهدايا والمزايا" هو مدونة أخلاقية مهمة أخرى تربط بين الأعضاء البرلمانيين والموظفين، وتنطبق على جميع الموظفين العموميين.
- يحظر على الموظفين العموميين أن يطلبوا هدايا مباشرة أو عن طريق وسيط، أو أن يقبلوا هدايا أو أن يقترضوا أموالاً من أصحاب الأعمال بغرض تحقيق أرباح، حتى وإن لم يكونوا في الخدمة.

*****

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

الدكتور بهارات راج غوتام،
الأمين العام للبرلمان الاتحادي في نيبال،

حول

"البحوث والدراسات البرلمانية – مبادرة من الأمانة العامة للبرلمان الاتحادي في نيبال"

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

بداية، أود أن أشكركم جميعاً على إتاحة الفرصة لي لتقاسم جهودنا في مجالات البحوث والدراسات البرلمانية، في البرلمان الاتحادي في نيبال.

وتتمثل المهام العامة للبرلمان واللجان البرلمانية في سنّ القوانين، وتشكيل الحكومة والإشراف على أنشطتها، والمناقشات المتعلقة بمسائل الشواغل العامة في الجلسة العامة، وجلسة استماع اللجنة. أنشأنا جناحاً دائماً موحداً للبحوث والدراسات البرلمانية، بقيادة أحد أمنائنا، رسمياً في العام 2008 لتسهيل عمل الأعضاء البرلمانيين لجعل وظائفنا البرلمانية قائمة على المزيد من الأدلة والحقائق. وحتى ذلك الحين، كانت أنشطة البحوث والدراسات البرلمانية تُجرى في أجزاء من خلال دوائر مكتباتنا، واللجان البرلمانية الفردية، والوحدة الإدارية لوحدة الموارد البشرية وبناء القدرات.

وإن البرلمان الاتحادي في نيبال مؤلف من مجلسين – مجلس النواب أي المجلس الأدنى، والجمعية الوطنية أي المجلس الأعلى. درس جناح البحوث لدينا اتجاه تمثيل المرأة في برلمان نيبال من الماضي إلى الوقت الحاضر. وفي الوقت الحاضر، تبلغ نسبة تمثيل المرأة 33 في المئة في كلا المجلسين، أي أقل من 10 في المئة في العام 1990. تظهر الدراسة أن النساء البرلمانيات من أحزاب الحكم والمعارضة يقفن كصوت واحد في قضايا النساء، ويقمن بحقوق متساوية على ممتلكات الوالدين الخاصة بهن، ويرفعن تمثيلهن، ويكتسبن أدواراً قيادية في البرلمان. ترأست النساء البرلمانيات 9 لجان برلمانية من أصل 16 في الفترة من 2017 إلى 2022، نتيجة لأصواتهن وجهودهن المشتركة.

وقد نجحت النساء البرلمانيات في الحصول على منصب رئيس البلد أو نائبه أو رئيس البرلمان أو نائب رئيس البرلمان الاتحادي في نيبال.

كما أجرينا دراسة عن أدوات الرقابة للجان البرلمانية ورصد دراساتها الميدانية. لقد نظرنا في قضايا وعملية الإقالة في برلماننا الوطني مع بعض الإشارة إلى القضايا العالمية. نخطط الآن لإجراء بحث حول "الكلمات واللغات البرلمانية المرفوضة" وهي أكثر القضايا إثارة للجدل في العديد من الأوقات في برلماننا، وفي مجالات "تضارب مصالح الأعضاء البرلمانيين والمسؤولين". نخطط أيضاً لدراسة الممارسات العالمية لمشاريع قوانين الأعضاء الخاصين في النظام البرلماني وكيف يمكن لجناح البحوث البرلمانية مساعدة الأعضاء البرلمانيين الأفراد في صياغة مشروع قانون الأعضاء الخاصين. حتى الآن، لا تساعد الأمانة العامة لبرلماننا الأعضاء البرلمانيين في صياغة مشروع قانون خاص بالعضو البرلماني. ونخطط

الآن لتوسيع خدمات البحث لدينا لتشمل عضواً برلمانياً واحداً أو عدة أعضاء برلمانيين لصياغة مشروع قانون عضو خاص إذا أظهروا اهتمامهم بمجالات مفهومهم.

ويتبع البرلمان الاتحادي في نيبال نظام وستمنستر البرلماني، ويقدم وزراء الحكومة أكثر من 90 في المئة من مشاريع القوانين. لذلك، قد يحتاج البرلمانيون إلى العمل الجاد لإدخال تعديلاتهم والدفاع عن مدخلاتهم. إذا لم يتمكن الأعضاء البرلمانيين من اقتراح تعديلات قائمة على الحقائق والأدلة، فقد لا يتم تضمين مدخلاتهم من خلال استبدال مقترحات الحكومات بشأن مشاريع القوانين. لذلك، ترد حاجة متزايدة للبحوث والدراسات البرلمانية التي يمكن أن تساعد الأعضاء البرلمانيين على تعديل مشاريع القوانين الحكومية بأدلة وحقائق موثوقة.

وقد أجرينا مؤخراً دراسة عن دور مجلسي النواب والشيوخ في تعديل وتحسين مشاريع القوانين الحكومية. لتحديد المساهمات، قمنا بتحديد اللون الأحمر لمجلس الشيوخ، واللون الأزرق لتغييرات مجلس النواب واللون الأسود لمسودات الحكومة. تظهر النتيجة أنه في السنوات الأخيرة، نشط مجلسا البرلمان في تعديل مشاريع القوانين مقارنة بالسنوات السابقة. وبالإضافة إلى ذلك، يبدو مجلس الشيوخ أكثر نشاطاً في تحسين وتغيير المشاريع الحكومية في العملية البرلمانية.

واسمحوا لي أن أشارككم نتائج أخرى مثيرة للاهتمام. لقد نظرنا في قضية تنفيذ التوصيات والتوجيهات الصادرة عن اللجان البرلمانية الـ 16 التي تعتبر الوسيلة الرئيسية لوظائف الرقابة. توصلنا إلى أنه تم تنفيذ 40٪ فقط من توصيات اللجان البرلمانية و60٪ لم يتم تنفيذها. في حالتنا، لا تعتبر تقارير اللجان البرلمانية إلزامية للحكومة ووكالاتها. ولا تعتبر تقارير اللجنة إلزامية إلا للتنفيذ. الأصدقاء الأعزاء، هل نستطيع أن نتطلع على معدلات تنفيذ تقارير اللجان البرلمانية الخاصة بكم حتى الآن؟ هل هي إلزامية أو إجبارية للحكومة؟

أعزائي، الزملاء الأمناء العامين والأعضاء البرلمانيين، قد نتشارك وجهات النظر المماثلة بأن البحوث والدراسات البرلمانية تنتج المعرفة وقد يكون السياق ملكنا. أعتقد أن المعرفة تتجاوز الحدود. لذلك، دعونا نبني تعاوناً في مشاركة نتائج الأعمال البحثية، ودعونا نجري البحوث المشتركة حول الوظائف البرلمانية المماثلة لتعزيز قدرة الأعضاء والموظفين البرلمانيين الذين يشاركون في الغالب لدعم الأعضاء البرلمانيين في وضع القوانين، وفي الإشراف على وظائف الحكومة، وفي رفع الأصوات العامة بشكل أكثر فعالية من قبل والأعضاء البرلمانيين في الجلسة العامة واللجان.

ولتحقيق هذه الأهداف، بإمكاننا ربط مكتباتنا البرلمانية ببعضها البعض من خلال تكنولوجيا المكتبة الإلكترونية. وبإمكاننا أن نشارك أفكارنا حول كيفية استكشاف البحوث الاجتماعية المستقلة وكيف يمكن ضمان النتائج غير المتحيزة والموثوقة للبحوث الأخرى، وكيف يمكننا الوثوق بالباحثين الأفراد وآراء الخبراء للوظائف البرلمانية. في بعض الأحيان، تقول الوكالات الحكومية إنها قدمت مشروع قانون بناءً على دراستها الخاصة. في هذه الحالة، سواء أكان البرلمان أو اللجان، إنها بحاجة إلى إجراء بحث مستقل خاص به حول مشاريع القوانين قيد المناقشة. **وفي حالة نيبال**، لا يزال الطريق طويلاً لإجراء بحوث لكل مشروع من مشاريع القوانين المعروضة على البرلمان، وبشأن المسائل الرقابية للجان البرلمانية. **وأخيراً**، ونظراً لأهمية البحوث والدراسات البرلمانية، اسمحوا لي أن أطلب بكل تواضع من الاتحاد البرلماني الدولي، وجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية كمؤسسات، والزملاء الأمناء العامين للبرلمانات، إجراء بحوث مشتركة وتقاسم النتائج مع سهولة الوصول إليها، وبناء شبكات بحثية قابلة للاستمرار على الصعيد الوطني، والثنائي القومي، والإقليمي، والعالمي. أعتقد أنه يمكن أن تكون وسائل البحث التعاونية مفيدة لبرلماناتنا ولنا كجهات فاعلة في الأمانة العامة لوضع القوانين القائمة على الأدلة، ووظائف الرقابة في البرلمان وخدمات الأمانة العامة.

وشكراً جزيلا لكم جميعاً على حسن استماعكم. شكراً لكم.

*****

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

سعادة المستشار محمود عتمان
أمين عام مجلس الشيوخ في جمهورية مصر العربية

حول

"قدرة البرلمانات على مواجهة مختلف الأزمات"

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

معالي السيد / خوسيه بيدرو مونتيرو
نائب رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية
السادة الزملاء الكرام

يطيب لي في بداية حديثي أن أتقدم بخالص التحية والتقدير للسيد الرئيس والسادة أعضاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، التي تعد منبراً هاماً في إطار الاتحاد البرلماني الدولي للتشاور والتنسيق بين الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية وتبادل الخبرات القانونية والفنية، بما يسهم في تحسين أداء وعمل البرلمانات الوطنية، وتحقيق مزيد من التعاون المشترك فيما بينها، بما يلبي مطالب وآمال شعوبنا.

واسمحوا لي بأن أثمن الدور الكبير الذي تضطلع به رئاسة الجمعية ممثلة فى سعادة الدكتور نجيب الخدي رئيس مجلس النواب المغربي والفريق المعاون له فى سبيل دعم وتطوير آليات التعاون واالعمل المشترك بين الأمانات العامة للبرلمانات الوطنية، من أجل تحقيق الجمعية لأهدافها والارتقاء والنهوض بالعمل البرلماني الدولي.

السادة الحضور الكرام

إننا نجتمع اليوم في ظل ظروف عالمية تحمل في طياتها متغيرات سياسية واقتصادية متسارعة، فرضت على المجالس التشريعية، أن تتعامل معها بقدر عالٍ من الكفاءة والاحترافية، وفي مقدمة هذه الظروف أزمة جائحة كورونا، التي شكلت تحدياً كبيراً أمام برلمانات العالم وما زالت تداعياتها قائمة حتى الآن.

لقد تأثرت البرلمانات في معظم دول العالم سلباً جراء جائحة كورونا، حيث أدت القيود الصحية التي فرضتها منظمة الصحة العالمية والسلطات المحلية من أجل التصدي لانتشار الفيروس إلى تقييد الجلسات العامة واجتماعات اللجان والحد من انتقالات الأعضاء ومقابلاتهم مع الناخبين في الدوائر، وكذا السفر إلى المؤتمرات البرلمانية الدولية، وقد نتج عن ذلك الحاجة إلى التعامل عن بعد عبر

الاجتماعات الافتراضية، ومع ذلك فإن هذه الأزمة كغيرها من الأزمات منحت البرلمانات فرصاً مواتية لتعزيز قدراتها واستحداث أدوات جديدة للتعامل مع الأزمات والظروف الطارئة.

ولهذا قامت بعض الدول بإجراء تعديلات للسماح للبرلمان بالاجتماع عن بعد أو في مواقع متعددة، بينما قامت دول أخرى بإجراء تعديلات تضمنت تقليل النصاب القانوني اللازم للموافقة على التشريعات والاجراءات البرلمانية أو للسماح بالتصويت عن بعد.

وقررت برلمانات أخرى، ومن بينها، البرلمان المصري، الذي مجلس الشيوخ أحد غرفتيه، قرر عقد اجتماعاته وجلساته حضورياً، مع الحد من عدد الموظفين داخل القاعات، والالتزام بالتدابير الاحترازية التي فرضتها السلطات المختصة، ليواصل أعماله، من جلسات عامة واجتماعات للجانه النوعية المتخصصة، مع الالتزام بالاجراءات الاحترازية، ومن بينها تعقيم كافة المباني والقاعات، وتوفير الأقنعة الواقية والمطهرات واللقاحات والعلاجات اللازمة لكافة أعضاء وموظفي المجلس.

كما تم مراعاة التباعد بين السادة الأعضاء خلال انعقاد الجلسات العامة واجتماعات اللجان والالتزام بالمسافات الآمنة، مع وضع العلامات الإرشادية اللازمة. كما تم تخفيض قوة العمل بالأمانة العامة وعدد ساعاته واعتماد نظام الحضور بالتناوب، مع مراعاة الحالات الأكثر عرضة للاصابة من المصابين بأمراض مزمنة والسيدات الحوامل، بما لا يخل بأداء المهام المطلوبة.

والحد من حضور وسائل الإعلام داخل القاعات والاعتماد على متابعة الجلسات والاجتماعات من خلال شاشات البث المباشر.

سيدي الرئيس

لقد كان على مجلس الشيوخ أن يتحرك مبكراً عند بداية الجائحة في اتجاهين: أولهما؛ مواصلة أعماله التشريعية والرقابية في ظل هذه الجائحة انطلاقاً من مسئولياته الدستورية وبما يكفل سلامة أعضائه وموظفيه، وثانيهما؛ ايجاد آليات العمل اللازمة لمواجهة هذه الجائحة، في ضوء سياسة الدولة والتدابير التي تقوم بها الحكومة فيما يتعلق بسبل مواجهة هذه الجائحة وتقديم التوصيات اللازمة لمواجهتها.

لذلك قام المجلس بإجراء العديد من المناقشات حول سياسة الدولة بشأن التصدي لهذه الجائحة، ومتابعة الإجراءات التي تتخذها الحكومة في هذا الشأن، وتقييمها.

كما قامت الدولة المصرية بتخصيص حزمة مالية بقيمة 100 مليار جنيه، وهو ما يشكل 2% من الناتج المحلي الإجمالي؛ لدعم القطاعات الأكثر تضررًا، وفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة للعمل على الحد من الآثار السلبية لتلك الجائحة، ولدفع عجلة الإنتاج بكافة القطاعات الاقتصادية، هذا فضلاً عن صرف منحة للعمالة غير المنتظمة على مرحلتين بعدد 6 دفعات في الفترة من أبريل 2020 وحتى مارس 2021. وقد أسهمت هذه الاجراءات في احتواء الأزمة وتخفيف تداعياتها على المواطن والاقتصاد المصري.

السادة الحضور

لقد كشفت أزمة جائحة كورونا، بما لا يدع مجالاً للشك، ضرورة تحول البرلمانات بسرعة إلى الرقمنة لتعزيز مرونتها وقدرتها على التعامل مع المستجدات والأزمات، واستخدام الأدوات التكنولوجية في مجال عقد الجلسات الافتراضية، والتصويت عن بعد، والأرشفة الاليكترونية للمضابط والسجلات، ولكي تصبح البرلمانات أكثر انفتاحاً وشفافية، وتتمكن من أداء وظائفها ومهامها بفعالية واقتدار.

وقد اتخذ مجلس الشيوخ المصري عدة إجراءات في هذا الإطار، ولاسيما مع قرب الانتقال للعاصمة الإدارية الجديدة فور الانتهاء من مبنى البرلمان الذي تم تجهيزه وفق أحدث التقنيات واللوجستيات على مستوى العالم، حيث تم تدريب العاملين على أحدث النظم التكنولوجية، وسبل مواجهة التطورات والمستجدات على الساحتين الداخلية والخارجية، وعمل أرشفة ورقمنة لكافة المستندات استعدادًا للانتقال للعاصمة الجديدة.

ومن جانب آخر، فإن هذه الجائحة قد عززت فرص التعاون بين الحكومات والبرلمانات، وفتحت آفاقاً جديدة للتفكير في آليات للتنسيق بين البرلمانات الوطنية على المستويين الدولي والاقليمي، لتعزيز

الجهود المشتركة لمواجهة تداعيات جائحة كورونا، وغيرها من الأزمات التي تواجه العالم حالياً، وتتطلب تعاوناً من البرلمانات والمؤسسات المعنية لمواجهتها.

سيدي الرئيس

إن العالم يواجه اليوم تحديات وأزمات عديدة، على رأسها الحرب الرسية الأوكرانية، وما نتج عنها من شح في مصادر الغذاء والطاقة، وازدياد معدلات الفقر والتهميش الاجتماعي. ولعل ظواهر النزوح من مناطق الصراع وتفاقم اللجوء والهجرة، وزيادة حدة الجريمة المنظمة، والتحديات البيئية، والإرهاب، تستلزم تعاوناً برلمانياً واسع النطاق لمجابهة تلك التحديات، وبلورة مقاربات ملائمة للتعامل معها.

إننا بحاجة الآن – أكثر من أي وقت مضى – إلى تفعيل آليات التضامن والعمل الدوليين من أجل الاستجابة الفاعلة والعاجلة لهذه التحديات. ويتعين أن تلعب الدبلوماسية البرلمانية دوراً كبيراً في هذا الإطار، ولا شك أن جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية هي إحدى المنابر البرلمانية الفاعلة في إطار الاتحاد البرلماني الدولي للحوار والتنسيق المشترك وتبادل الخبرات بين الأمناء العامين بالبرلمانات الوطنية، بما يسهم في تعزيز قدرة هذه البرلمانات على مواجهة الأزمات الحالية والمستقبلية.

وفي نهاية كلمتي، أشكر لكم حسن الاستماع، وأتطلع إلى سماع تجارب برلماناتكم في التعامل مع هذه الأزمة وغيرها من الأزمات التي واجهتها. وإنني على ثقة بأن اجتماعنا الحالى سوف يحقق الأهداف والغايات التى نرجوها جميعا، خاصة فى ظل مشاركة هذه النخبة المتميزة من السادة الأمناء العامين ممن لهم خبرة طويلة في العمل البرلماني المؤسسي.

مع خالص تمنياتي لكم جميعاً بموفور الصحة والعافية ولشعوبكم بدوام التقدم والازدهار.

*****

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

سعادة المستشار أحمد مناع
أمين عام مجلس النواب في جمهورية مصر العربية

حول

"صمود البرلمانات في وجه الازمات (الإنسانية والبيئية والصحية)"

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

معالي الأخ العزيز/ نجيب الخدي، رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

السادة الزملاء المشاركون الكرام ،،،

اســـمحوا لي في بداية حديثي إليكم أن أعرب عن بالغ اعتزازي وتقديري لوجودي بينكم في محفلنا العظيم، والذي يُمثل قناة ومنصـــة مُهمة لتبادل الآراء والخبرات بيننا من أجل دعم أعمال برلماناتنا الوطنية لأداء دورها الدستوري والسياسي في تحقيق مصالح وآمال شعوبنا العظيمة التي تستحق منا كل جهد، كما اسمحوا لي أن أتقدم للأشقاء في البرلمان الرواندي بجزيل الشكر والتقدير على حسن الاستقبال والتنظيم وكرم الوفادة وهو ما ساهم بشكل جلي في تيسير انعقاد اجتماعاتنا.

الحضور الكريم ،،،

لا شك أن اجتماعنا اليوم، والذي ينعقد بشكل دوري، يأتي في ظل توقيت استثنائي يمر به عالمنا المعاصر، من حيث تعدد التحديات غير النمطية والاستثنائية التي تواجهنا، فالاستقرار العالمي الآن أصبح على المحك، جراء تلك الصدمات والأزمات القاسية التي تضرب النظام العالمي، وفي مثل هذه الاوقات الاستثنائية، تنظر الشعوب إلى البرلمانات بوصفها منابرها الحرة، التي تدافع عن قضاياها، وتزود عنها في مواجهة تلك التحديات، وهو ما يضع على كاهل الأمانات العامة للبرلمانات في ضوء دورها المفصلي في دعم أعمال البرلمانات، مهمة تصميم استجابات وقائية تلك الازمات النوعية، ومن هنا تأتي أهمية اجتماعنا هذا لنتبادل الرؤى والخبرات في وجود هذه النخبة الرائعة من الأمناء العامين للبرلمانات.

السيدات والسادة الحضور ،،،

في خضم تلك التحديات غير المسبوقة التي تضرب عالمنا، برهنت الأمانة العامة لمجلس النواب المصري على الأهمية القصوى والحيوية لوجود جهاز إداري محترف يعاون البرلمانات في أداء أعمالها خاصة في أوقات الأزمات والتحديات الاستثنائية، وفي هذا الإطار، تعاملت الأمانة العامة لمجلس النواب المصري في مواجهة تفشي جائحة

كورونا، على مسارين متوازيين أولهما اتخاذ مجموعة من الاجراءات العاجلة والاحترازية لضمان استمرارية العمل بالإضافة لضمان سلامة أعضاء وموظفي مجلس النواب، فتم تعقيم كافة مباني مجلس النواب ومقراته، وإجراء كشف طبي يتمثل في قياس درجة حرارة الجسم عند الدخول إلى مقر المجلس، وتوفير الادوات الطبية الوقائية مثل الكمامات والمُطهرات، كما تزامن مع ذلك تخفيض قوة العمل بالتناوب بين موظفي الأمانة العامة، والتوسع في العمل عن بُعد بالإضافة لتوفير اللقاحات وبروتوكولات العلاج المُصرح بها، وبالتوازي مع ذلك انبرت الأمانة العامة للقيام بالشق الثاني من دورها عبر تقديم الدعم الفني للسادة أعضاء مجلس النواب المصري من أجل تقديم حزمة من التشريعات المهمة لدعم جهود الدولة المصرية في مكافحة تلك الجائحة.

ونتيجة لتلك الإجراءات المنضبطة من جانب الأمانة العامة لمجلس النواب المصري حافظ المجلس على انعقاد جلساته، وهو ما خلق ظهيراً تشريعياً ساعد الدولة المصرية على مواجهة تلك الأزمة، بل وقامت الدولة المصرية بإجراء انتخابات ناجحة لمجلسي النواب والشيوخ، وسط تلك الظروف الاستثنائية وبتطبيق تلك الاجراءات الاحترازية، وهو ما حافظ على المسار الديموقراطي المصري، بل وبرهن على قوته حتى في مواجهة ذلك التحدي غير النمطي.

وعلى صعيد الأزمات البيئية، لعلكم تتفقون معي أن تغير المُناخ هو التهديد الوجودي الأكبر الذي يواجه كوكب الأرض، وفي هذا الإطار، وتماشياً مع جهود الدولة المصرية الحثيثة والرائدة لمواجهة تغير المُناخ على الصعيدين الوطني والدولي، والتي أسفرت عن استضافتها للدورة الـ 27 لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المُناخ خلال الفترة من 7 – 18 نوفمبر 2022 بمدينة شرم الشيخ وهو الحدث الأبرز والأكبر عالمياً، لم ينفصل مجلس النواب المصري وأمانته العامة عن مواجهة ذلك التحدي الوجودي، فقامت الأمانة العامة لمجلس النواب بتقديم الدعم الفني من أجل إصدار حزمة من التشريعات الهادفة للتحول إلى الاقتصاد الأخضر والحفاظ على البيئة ومواجهة تلك الظاهرة السلبية، كما أن مجلس النواب وانطلاقاً من ايمانه الصادق بأهمية مشاركة البرلمانيين عن قرب في قمة المناخ القادمة في مصر، فإن مجلس النواب المصري سيستضيف أعمال الاجتماع البرلماني على هامش قمة المُناخ COP27، بالنظر إلى ما سيُوفره هذا الاجتماع البرلماني من فرصة فريدة للبرلمانيين للحصول على معلومات مباشرة حول القضايا والتوجهات الرئيسية لمؤتمر COP 27 والتفاعل مع المفاوضين الحكوميين المشاركين بشكل مباشر في عملية صنع القرار، وتتولى الأمانة العامة لمجلس النواب المصري حالياً مسئولية تنظيم هذا الاجتماع البرلماني العالمي.

وفي الختام إن تعزيز التعاون بيننا في مجابهة القضايا العالمية أضحى ضرورة مُلحة، تقتضيها الظروف الدقيقة التى يمر بها النظام العالمي، وهو ما يفرض علينا الانخراط في صيغ تعاونية مُكثفة، وحوار بناء مُستدام، وبناء شراكات قوية فيما بيننا من أجل تبادل الرؤى والخبرات للمساهمة في بناء نسق معرفي لأماناتنا العامة، وتطوير قدراتها المؤسساتية، لتتحول الأمانات العامة للبرلمانات إلى بيوت خبرة برلمانية، تساهم في تطور أداء البرلمانيين في مواجهة تلك التحديات المتلاحقة.

أشكركم على المتابعة وحسن الاستماع

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

*****

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مساهمة (ورقة عمل)

من

الدكتور سيلك ألبين
نائب الأمين العام للبوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي)،

إلى المناقشة العامة حول

"دور الأمين العام في موازنة البرلمان: الاعتماد، والإنفاق، والمراقبة"

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

1. ما هو دور الأمين العام في اعتماد الموازنة البرلمانية؟

2. كيف يتم تحديد الإنفاق البرلماني؟ هل للأمين العام سيطرة على قرارات الإنفاق؟

يتم الرد على السؤالين 1 و 2 معاً.

(أ) الملاحظات الأولية

بموجب المادة 9 من قانون الموازنة الاتحادي (Bundeshaushaltsordnung)، يقع دور مسؤول الموازنة على عاتق الأمين العام بصفته/ها رئيساً/ة لإدارة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي). ويرد هذا المنصب في كل سلطة تدير الإيرادات أو النفقات. وإذا لا يقوم رؤساء الكيانات الإدارية بأنفسهم بهذه المهمة، فإنهم يعينون مسؤولاً لشؤون الموازنة وفقاً للجملة الأولى من المادة 9 (الفقرة 1) من القانون. ويتم ذلك في البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) من خلال تفويض تلك المهمة إلى رئيس شعبة الموازنة. وتعتبر موازنة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) جزءاً من الموازنة الاتحادية. وترفق هذه الأخيرة بالقانون المنشئ للموازنة الاتحادية (قانون الموازنة – Haushaltsgesetz)، الذي يعتمد سنوياً. وتنقسم الموازنة الاتحادية إلى موازنات فردية مرقمة. موازنة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) هي الموازنة 02. وتنقسم هذه الموازنات الفردية بدورها إلى فصول مرقمة، وتقسم هذه الفصول أيضاً إلى بنود مرقمة. وتتم إدارة البنود المدرجة في موازنة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) داخلياً. فوّض مسؤول الموازنة إدارته/ا إلى المسؤولين، المعروفين باسم مديري بنود الموازنة، كما هو مخول له/ا بموجب الجملة الثالثة من المادة 9 (الفقرة 2) من قانون الموازنة الاتحادي.

(ب) وضع الموازنة

تنقسم إجراءات وضع موازنة إدارة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) إلى إجراءين رئيسيين، هما إعداد ما يعرف **بمشروع الحكومة والعملية البرلمانية**.

(أ–أ) مشروع الحكومة

عادة ما يتم تنفيذ إجراءات صياغة مشروع الحكومة في فصل شتاء العام س–2 أو في ربيع العام س–1، ويشير حرف الـ"س" السنة التي تتعلق بها الموازنة الاتحادية. يبدأ بتعميم الصياغة من وزير المالية الاتحادي .ويتم إرساله عادة في كانون الأول/ديسمبر. ويحدد التعميم الشروط الأساسية الرئيسية للموازنة الجديدة. وقد تشمل، على سبيل المثال، المواعيد النهائية لإجراءات الصياغة والإشارات المتعلقة بالمراحل اللاحقة من العملية أو الحدود القصوى لفئات إنفاق معينة.

ثم تقوم شعبة الموازنة في البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) بتقييم الاحتياجات نيابة عن الأمين العام. ويلي ذلك تعميم داخلي للصياغة (تعميم الأمين العام) يوقعه الأمين العام ويحال إلى مديري بنود الموازنة. ويرشد مديري البنود على تحديد مساهمات كل منهم في الموازنة (إعلانات الموازنة) وتقديمها إلى شعبة الموازنة. وتتضمن إعلانات الموازنة حسابات وشروحاً دقيقة للإيرادات والنفقات المتوقعة (تقديرات الإيرادات والنفقات).

وعلى أساس هذه المساهمات الفردية، تقوم شعبة الموازنة بعد ذلك بإعداد مشروع عام. ويقدم هذا المشروع العام إلى رئيس المديرية العامة المختصة، والأمين العام، ورئيس البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي). ويؤدي مسؤول الموازنة دوراً رئيسياً هنا، حيث يقدم/تقدم عرضاً شفوياً للنقاط الرئيسية في مشروع الموازنة. وعقب اجتماعات العرض هذه، يناقش مسؤول الموازنة التعديلات مع مديري البنود ويمكنه، على سبيل المثال، أن يطلب منهم تقديم تقارير لإحالتها إلى المقررين.

وبعد ذلك، يعرض المشروع العام على فريق الموازنة، وهو لجنة فرعية تابعة لمجلس الحكماء. ومهمة الفريق هي التوصل إلى قرار أولي وبالتالي إعفاء مجلس الحكماء من مهمة تستغرق وقتاً طويلاً. وهو يضم المقررين المعنيين بالموازنة الفردية 02 من لجنة الموازنة، فضلاً عن رئيس البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي)، الذي يرأس الفريق ويساعده الأمين العام. ويشارك مسؤول الموازنة أيضاً في اجتماعات الفريق ويتحدث عن نقاط هامة خلال المداولات، فضلاً عن توضيح نقاط الواقع مع مديري البنود، على سبيل المثال. ويجتمع فريق الموازنة مرة في السنة لمناقشة إعداد مشروع موازنة جديد.

وعقب المداولات التي تجري في فريق الموازنة، يصبح المشروع الذي وافق عليه الفريق موضوع مفاوضات مع وزارة المالية الاتحادية والمؤسسة العليا لمراجعة الحسابات في ألمانيا (Bundesrechnungshof). ويضطلع مسؤول الموازنة بدور حاسم في هذه المفاوضات بوصفه الشخص الذي يعينه الأمين العام لهذا الغرض. ويناقش مسؤول الموازنة تقديرات الإيرادات والنفقات الفردية ويتفاوض بشأنها مع محاوره في وزارة المالية الاتحادية. ومن المتوقع أيضاً أن يلتقي/تلتقي بممثل المؤسسة العليا لمراجعة الحسابات (Bundesrechnungshof) للتحدث والإجابة على الأسئلة حول جميع بنود إيرادات ونفقات البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي). وإذا لم يتمكن/تتمكن مسؤول الموازنة من الإجابة على الأسئلة مباشرة، فإنه/ا عادة ما يطلب/تطلب تقارير من مديري البنود المعنيين ويحيلها إلى وزارة المالية الاتحادية أو المؤسسة العليا لمراجعة الحسابات.

وبمجرد الانتهاء من هذه المفاوضات، تعتمد الحكومة الاتحادية مشروع الموازنة العامة (مشروع الحكومة)، الذي تشكل الموازنة الفردية 02 – موازنة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) – جزءاً أساسياً منه.

(ب–ب) العملية البرلمانية

بعد أن تنتهي وزارة المالية الاتحادية من إعداد مشروع الحكومة، تليه عملية الموازنة البرلمانية. وتجري هذه العملية عادة في فصل الخريف السابق للسنة التي تتعلق بها الموازنة.

وتتألف العملية البرلمانية من ثلاث قراءات. في القراءة الأولى، يشرح وزير المالية الموازنة المقترحة. وبعد مناقشة تستمر لعدة أيام، يحال مشروع الموازنة بعد ذلك إلى لجنة الموازنة. وتناقش لجنة الموازنة مشروع الحكومة، بما في ذلك الموازنة 02. يتم التصويت الرئيسي على تقديرات الموازنة الفردية في لجنة الموازنة. ويراجع مقررو اللجنة كل بند من بنود الإنفاق في الموازنات الفردية، ويستفسرون عنها لدى الوزارة الحكومية المعنية، أو، في حالة الموازنة 02، مع إدارة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي)، ويقدمون توصيات إلى لجنة الموازنة؛ ويعرف هذا باسم مناقشة المقرر. ثم تناقش هذه التوصيات في ما يعرف بمداولات الموازنة الفردية. وتتوج هذه المداولات بعرض لجنة الموازنة مشروع موازنة، يكون قد تم تعديله عادةً، على جلسة عامة البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي).

ويحضر مناقشة المقرر بشأن الموازنة 02 رئيس البوندستاغ الألماني (البرلمان الاتحادي) والأمين العام. ويشارك مسؤول الموازنة أيضاً ويضطلع بالدور الرئيسي نفسه الذي يضطلع به في المحادثات التي تقام في فصل الربيع، أي التحدث عن نقاط معينة، وتوضيح نقاط الوقائع وطلب التقارير.

3. إلى أي مدى يشارك الأمين العام في مراقبة النفقات؟

بموجب الجملة الثانية من المادة 9 (الفقرة 2) من قانون الموازنة الاتحادي، يجب استشارة مسؤول الموازنة بشأن جميع التدابير ذات الأهمية المالية. ومن الناحية العملية، يؤدي ذلك إلى مشاورات عديدة بين مستخدمي الموازنة داخل البرلمان وشعبة الموازنة، التي تؤدي مهام مسؤول الموازنة بالنيابة عن الأمين العام. وقد أضفي الطابع المؤسسي على مشاركة الشعبة في عمليات الشراء. وتشارك شعبة الموازنة في بدء عمليات الشراء وإبرام عقود الشراء وكذلك في إلغائها. كما يمكنها إيقاف هذه العمليات. ويخطر مسؤول الموازنة الأمين العام بهذه العمليات إذا لزم الأمر، ويلتمس رأيه عند الاقتضاء.

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

السيد ريمكو نيهملمان
الأمين العام لمجلس الشيوخ في هولندا

حول

" ترميم البرلمان في هولندا "

دورة كيغالي
تشرين الأول/ أكتوبر 2022

حضرة الزملاء،

إنه لمن دواعي سروري أن ألتقي بكم جميعاً هنا اليوم.

وأود أن أشكر برلمان رواندا على التنظيم الممتاز لهذا المؤتمر. وبعد الاجتماعات التي عقدت في آسيا وأوروبا والشرق الأوسط، وعبر منصة زووم ZOOM في السنوات الماضية، من العظيم أن نتمكن من عقد هذا المؤتمر الآن في القارة الإفريقية.

حضرة الزملاء،

أود أن أشارككم بعض الأفكار المتعلقة بترميم المباني البرلمانية. وفي هذه اللحظة، يخضع مجمّع البرلمان في هولندا لعملية ترميم واسعة النطاق.

ويقع مجلسا البرلمان في هولندا، مجلس الشيوخ ومجلس النواب، في مدينة لاهاي في ما يسمى "مجمع بيننهوف". وهناك أيضاً مجلس الدولة ووزارة الشؤون العامة. كان المجمع الضخم مركز السياسة الهولندية لعدة قرون. إن قاعة الجلسات العامة لمجلس الشيوخ في هولندا في مجمع بيننهوف هي أقدم قاعة برلمانية في أوروبا لا تزال تستخدم على هذا النحو.

ومع ذلك، فإن المجمع، التي تملكه وكالة العقارات التابعة للحكومة المركزية، يعاني من مجموعة متنوعة من العيوب التقنية والهيكلية. ويلزم إجراء ترميم واسع النطاق لضمان سلامة زوار المجمع وتحسين ظروف عمل العاملين فيه. كما أن الترميم أمر بالغ الأهمية للحفاظ على تراثنا الثقافي على المدى الطويل.

وانتقل برلماننا مؤقتاً بسبب أعمال الترميم، إلى مكان آخر العام الماضي. يقع مجلس الشيوخ الآن في قصر مدينة سابق في لاهاي، والذي كان مقراً للمكتبة الملكية والمحكمة العليا في الماضي.

وربما يكون بعضكم قد شهد إعادة إسكان مؤقتة لبرلمانكم في الماضي. من المحتمل أن يتفق هؤلاء الزملاء على أن هذه عملية كبيرة ومعقدة للغاية. ومع ذلك، بعد نقل البرلمان، يجب أن تبدأ الوظيفة الحقيقية فحسب: ترميم المجمع البرلماني.

حضرة الزملاء،

سأشارككم بعض الأفكار حول ترميم مجمعنا البرلماني وعملية الحوكمة ذات الصلة، فيما يتعلق بثلاثة مواضيع:

-النزاع بين التاريخ والمستقبل

-عامل الوقت

- تعقيد التعامل مع مختلف الجهات المعنية

إن العديد من المباني البرلمانية في جميع أنحاء العالم هي مباني تاريخية، ذات قيمة تذكارية، كما هو الحال أيضاً مع المجمع البرلماني في هولندا. ويشكل ذلك عنصراً إضافياً للتجديد، لأن الطابع التاريخي للمباني يرفع الحدود فيما يتعلق بنطاق الترميم بسبب اللوائح المتعلقة بالحفاظ على التراث الثقافي.

وقد يؤدي ذلك إلى تضارب مع مصالح أخرى، مثل الحاجة إلى تحويل المبنى إلى مكان عمل في المستقبل، مع وجود مرافق حديثة تتعلق على سبيل المثال بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإمكانية الوصول وغيرها من المرافق.

ويرد عامل مهم آخر هو الوقت: يستغرق الترميم على نطاق واسع عدة سنوات للتحضير والإكمال. في حالة هولندا، تم اتخاذ قرار ترميم مجمع بيننهوف قبل سبع سنوات في العام 2015، بينما بدأ التحضير في العام 2016. من المتوقع رسمياً إنهاء إجمالي الترميم في العام 2026، أي بعد أحد عشر عاماً من القرار الأولي.

وفي هذه الفترة الزمنية، يمكن أن تتغير الاحتياجات والرغبات. قد تكون الخطط التي تم وضعها في العام 2016 قديمة تماماً الآن. فعلى سبيل المثال، في الوقت الذي عانينا فيه من جائحة، مما جعلنا على دراية بالعمل من المنزل، واستخدام المصادر الرقمية بشكل متزايد. كما تغيرت التشريعات والمعيار فيما يتعلق بالأمن وإمكانية الوصول على مر السنين. وقد زاد عدد الموظفين البرلمانيين في مجلس الشيوخ في هولندا بشكل كبير خلال العامين الماضيين لأسباب عدة. كل هذا له عواقب على مشروع الترميم. وبعبارة أخرى: قد تحتاج الخطط الأولية إلى تغييرات أثناء المشروع، مما قد تترتب عليه أيضاً آثار بالنسبة لمدة المشروع وتكاليفه.

وثالثاً، يطرح ترميم المبنى البرلماني في هولندا بعض التحديات في ما يتعلق بالحوكمة وإشراك مختلف الجهات المعنية. إن الحكومة الهولندية هي مالكة مجمع بيننهوف، وتدفع مقابل الترميم. وتشرف الوكالة العقارية الحكومية على عملية التجديد. ومع ذلك، من بين مستخدمي المجمع، مجلسي البرلمان ومجلس الدولة. علاوة على ذلك، فإن لبلدية مدينة لاهاي دوراً تلعبه أيضاً، بالإضافة إلى المهندس المعماري المسؤول. إن السياسيون هم من لهم رأي داخل غرف البرلمان، ولكن لموظفي الخدمة المدنية بقيادة الأمين العام رأي أيضاً.

وبعبارة أخرى: إن وجود تلك الجهات المعنية المختلفة، التي لها جميعاً دورها الخاص ومصالحها الخاصة ومسؤوليتها الخاصة، يجعل المشروع معقداً للغاية. من المهم جداً التأكد من عدم اختلاط الأدوار والمسؤوليات، وأن المعلومات تتم مشاركتها مع الجهات الفاعلة المناسبة في الوقت المناسب.

حضرة الزملاء،

إن ترميم المباني البرلمانية هو موضوع مناسب بشكل خاص لمنظمة مثل جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، لمناقشة العناصر ذات الصلة، وتبادل الخبرات وتبادل المعلومات مع بعضها البعض. ستحتاج جميع مبانينا البرلمانية إلى الترميم في وقت ما، لذا فهو موضوع سيتعين على الكثير منا التعامل معه خلال فترة ولايتنا كأمناء عامين.

وأود أن أعرض ما إذا كان من المفيد إنشاء مجموعة من الزملاء الذين تعاملوا مؤخراً مع مشروع تجديد، أو يتعاملون معه في هذه الفترة أو سيتعين عليهم التعامل معه في المستقبل القريب، لتبادل خبراتنا والتعلم من بعضنا البعض حيثما أمكن ذلك. قد نتمكن من الاجتماع على هامش دورات جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية. آمل أن يكون بعض الزملاء مهتمين بالانضمام إلى هذه المجموعة، لنتمكن من تطوير هذه الفكرة معاً.

وشكراً لكم.

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

السيد ليام لورانس سميث
كاتب تشريعات في مجلس العموم البريطاني

حول

"مدونة قواعد السلوك"

جلسة كيغالي
تشرين الأول/أكتوبر 2022

رئيس الوزراء ولجنة الامتيازات

في 21 نيسان/أبريل 2022، أشار مجلس العموم إلى المراجع التالية للجنة الامتيازات:

"أن هذا المجلس:

(1) يشير إلى أنه بالنظر إلى إصدار الشرطة إخطارات بغرامة ثابتة في ما يتعلق بالأحداث التي وقعت في المبنى 10 داونينج ستريت ومكتب مجلس الوزراء، إن تصريحات سعادة السيد [بوريس جونسون] العضو في أوكسبريدج وساوث روسليب التي أدلى بها في قاعة المجلس حول شرعية الأنشطة في 10 شارع داونينغ ومكتب مجلس الوزراء بموجب أنظمة كوفيد، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الإجابات التالية المقدمة في أسئلة رئيس الوزراء:

1 كانون الأول/ديسمبر 2021، أن "جميع الإرشادات اتبعت في الرقم 10"، التقرير الرسمي، المجلد 704، خانة 909؛

8 كانون الأول/ديسمبر 2021 "لقد تأكدت مراراً وتكراراً منذ ظهور هذه الادعاءات أنه لا يوجد طرف وأنه لم يتم انتهاك قواعد كوفيد"، التقرير الرسمي، المجلد 705، خانة 372؛

8 كانون الأول/ديسمبر 2021: "أشعر بصدمة كبيرة وإنني غاضب من ذلك، لكنني أكرر ما قلته له: لقد تأكدت مراراً وتكراراً من عدم انتهاك القواعد"، التقرير الرسمي، المجلد 705، خانة 372؛

8 كانون الأول/ديسمبر 2021 أن "التوجيه تم اتباعه وتم احترام القواعد في جميع الأوقات"، التقرير الرسمي المجلد 705، خانة 379،

يبدو أنها ترقى إلى تضليل المجلس؛

(2) ويأمر بإحالة هذه المسألة إلى لجنة الامتيازات للنظر في ما إذا كان سلوك سعادة السيد بوريس جونسون يرقى إلى مستوى ازدراء المجلس، لكن اللجنة لن تبدأ النظر الموضوعي في هذه المسألة حتى يتم الانتهاء من التحقيقات التي تجريها شرطة العاصمة حالياً".

وبما أن المجلس وافق على الإحالة، انتهت تحقيقات الشرطة في الانتهاكات المزعومة لأنظمة الإغلاق المتعلقة بالجائحة. استقال العضو البرلماني سعادة السيد بوريس جونسون من منصب رئيس الوزراء. وأشار البعض إلى أن تحقيق اللجنة لم يعد ضرورياً. ومع ذلك، فإن تحقيق اللجنة يتعلق بمسألة ما إذا قد تم تضليل المجلس، والتطورات السياسية ليست ذات صلة بذلك. كلف المجلس اللجنة بمهمة يتعين عليها الاستمرار فيها. على عكس اللجان الأخرى، لا تضع لجنة الامتيازات جدول أعمالها الخاص. واستقال كريس براينت (حزب العمال)، الذي كان رئيساً لكل من لجنة المعايير ولجنة الامتيازات، من المنصب الأخير من أجل التنحي عن التحقيق، لأنه أدلى بتعليقات عامة حول صدق رئيس الوزراء المحافظ. شغلت منصبه كرئيسة (عادة ما يشغله أحد أعضاء المعارضة)، النائب العام السابق لحزب العمال، بصفتها عضو في البرلمان والتي تشغل أطول فترة خدمة مستمرة، هي الملقبة بـ"والدة المجلس". وحددت لجنة الامتيازات نهجها المقترح للتحقيق في تقرير خاص بتاريخ 21 تموز/يوليو 2022. قبل أن يترك بوريس جونسون منصبه، طلبت الحكومة إصدار رأي قانوني مستقل بتكلفة حوالى 130 ألف جنيه إسترليني تم نشره (في انتهاك للبروتوكول العادي) على الموقع الإلكتروني للحكومة قبل أن تتلقاه لجنة الامتيازات. وانتقد الرأي القانوني طريقة التحقيق التي اقترحتها اللجنة باعتبارها غير عادلة. ونشرت لجنة الامتيازات تقريراً خاصاً آخر في 26 أيلول/سبتمبر 2022 يدحض الرأي القانوني على أنه يستند إلى سوء فهم منهجي للعملية البرلمانية وتشابهات في غير موضعها مع القانون الجنائي. ومن المتوقع أن تأخذ لجنة الامتيازات أدلة من الشهود، بما في ذلك رئيس الوزراء السابق، في وقت لاحق في العام 2022.

مدونة قواعد السلوك ولجنة المعايير

في سياق كل برلمان، تنظر لجنة المعايير في استعراض مدونة قواعد السلوك التي يضطلع بها المفوض البرلماني للمعايير. في تقريرها الأول للعام 2021-2022، المؤرخ 24 أيار/مايو 2022، دعت اللجنة إلى إبداء آراء حول مدونة منقحة تعزز القيم والمواقف والسلوك المناسب في البرلمان. في 4 تموز/يوليو 2022، نشرت اللجنة تقريرها الثاني حول البروتوكول الإجرائي الذي يتضمن معلومات مفصلة حول إجراءات معايير المجلس المدرجة في وثيقة واحدة، مكتوبة بشكل واضح وبطريقة ميسرة، لتنفيذ توصية في المراجعة الأخيرة من قبل القاضي السابق السير إرنست رايدر من الإنصاف والعدالة الطبيعية في نظام معايير المجلس. وفي اليوم نفسه، نشرت اللجنة مقترحاتها النهائية بشأن مدونة قواعد السلوك في تقريرها الثالث.

وفي أيلول/سبتمبر 2022، تم تأييد مقترحات اللجنة من قبل رد الحكومة على التقارير وذلك، على نطاق واسع. ولا تزال لدى الحكومة تحفظات بشأن ما إذا كان من المناسب تنظيم شروط عقود العمل بين أعضاء برلمانيين معينين وأصحاب العمل الخارجيين. تؤيد الحكومة القاعدة المقترحة التي تحظر على الأعضاء البرلمانيين القيام بأي عمل مدفوع الأجر لتقديم الخدمات كخبير استراتيجي أو مستشار أو مستشار برلماني وتنص على أن العمل الخارجي يجب أن يتم فقط ضمن "حدود معقولة".

ومن المتوقع إجراء مناقشة حول الموافقة على مدونة قواعد السلوك المنقحة ودليل القواعد مع البروتوكول الإجرائي الجديد قبل نهاية العام 2022.

قانون السلوك ومخطط الشكاوى والتظلمات المستقل

ينطبق قانون السلوك على كل من يزور البرلمان أو يعمل فيه في وستمنستر أو في أي مكان آخر. وتحدد المدونة مبادئ توجيهية بشأن كيفية معاملة الجميع، وكيفية معاملة الجميع للآخرين:

احترام وتقدير الجميع – لا يتم التسامح مع التنمر والتحرش وسوء السلوك الجنسي

إذا تعرضت للتنمر أو التحرش أو سوء السلوك الجنسي، يرجى الإبلاغ عنه و/أو طلب الدعم من خلال الاتصال بـ:

- خدمة المشورة المستقلة بشأن سوء السلوك الجنسي – <رقم الهاتف مجاني>
- الخدمة المستقلة للإبلاغ عن التنمر والتحرش – <رقم الهاتف مجاني>

أدرك قوتك أو نفوذك أو سلطتك ولا تسيء استخدامها

فكر في كيفية تأثير سلوكك على الآخرين واِسْعَ جاهداً لفهم وجهة نظرهم
تصرف بشكل احترافي تجاه الآخرين
اضمن وفاء البرلمان بأعلى المعايير الأخلاقية للنزاهة واللطف والاحترام المتبادل
تحدث عن أي سلوك غير مقبول تراه
سيتم التعامل مع السلوك غير المقبول بجدية واستقلالية وعقوبات فعالة.

مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل هو الآلية المستقلة للبرلمان للتعامل مع شكاوى التنمر أو التحرش أو سوء السلوك الجنسي.

ويقدم مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل المشورة والدعم لجميع أعضاء المجتمع البرلماني، سواء اختاروا تقديم شكوى رسمية أم لا.

وإذا قرر شخص ما تقديم شكوى، فسيتم تقييمها من قبل **محقق مستقل**. إذا قرر المحقق أن الشكوى تستوفي معايير مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل، فإنها تنتقل إلى تحقيق كامل بما في ذلك استجواب الشهود، وينتهي بتقرير إلى الشخص المعني: المدير التنفيذي لموظفي المجلس، أو المفوض البرلماني للمعايير في حالة الشكاوى المتعلقة بأعضاء البرلمان.

وفي حالة مجلس اللوردات، تُنقل التقارير حول أعضاء مجلس اللوردات أو موظفيهم الشخصيين إلى مفوض مجلس اللوردات للمعايير.

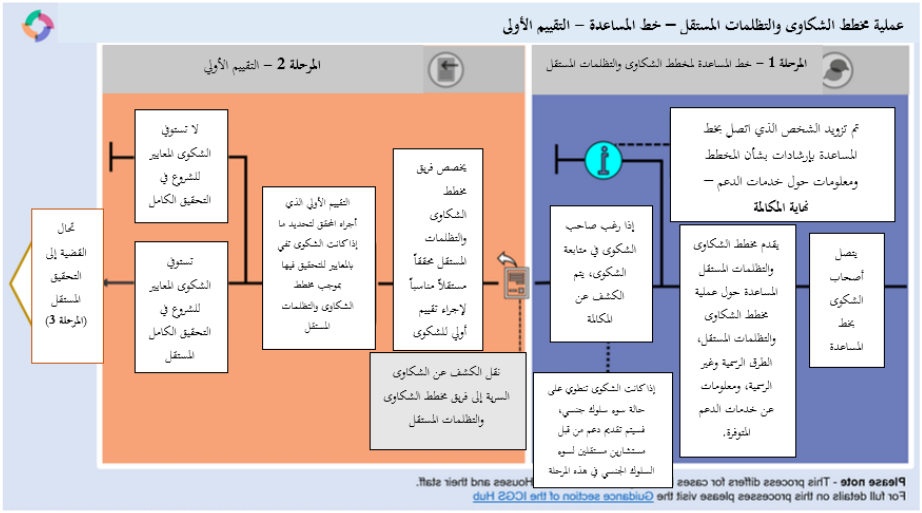
عملية مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل – خط المساعدة – التقييم الأولي
المرحلة 1 – خط المساعدة لمخطط الشكاوى والتظلمات المستقل
المرحلة 2 – التقييم الأولي
تم تزويد الشخص الذي اتصل بخط المساعدة بإرشادات بشأن المخطط ومعلومات حول خدمات الدعم – نهاية المكالمة
يتصل أصحاب الشكوى بخط المساعدة
يقدم مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل المساعدة حول عملية مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل، الطرق الرسمية وغير الرسمية، ومعلومات عن خدمات الدعم المتوفرة.
إذا رغب صاحب الشكوى في متابعة الشكوى، يتم الكشف عن المكالمة
إذا كانت الشكوى تنطوي على حالة سوء سلوك جنسي، فسيتم تقديم دعم من قبل مستشارين مستقلين لسوء السلوك الجنسي في هذه المرحلة
نقل الكشف عن الشكاوى السرية إلى فريق مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل
يخصص فريق مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل محققاً مستقلاً مناسباً لإجراء تقييم أولي للشكوى
التقييم الأولي الذي أجراه المحقق لتحديد ما إذا كانت الشكوى تفي بالمعايير للتحقيق فيها بموجب مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل
تستوفي الشكوى المعايير للشروع في التحقيق الكامل المستقل
لا تستوفي الشكوى المعايير للشروع في التحقيق الكامل
تحال القضية إلى التحقيق المستقل (المرحلة 3)
Please note - This process differs for cases Housed and their staff.
For full details on this processes please visit the Guidance section of the ICCS Hub

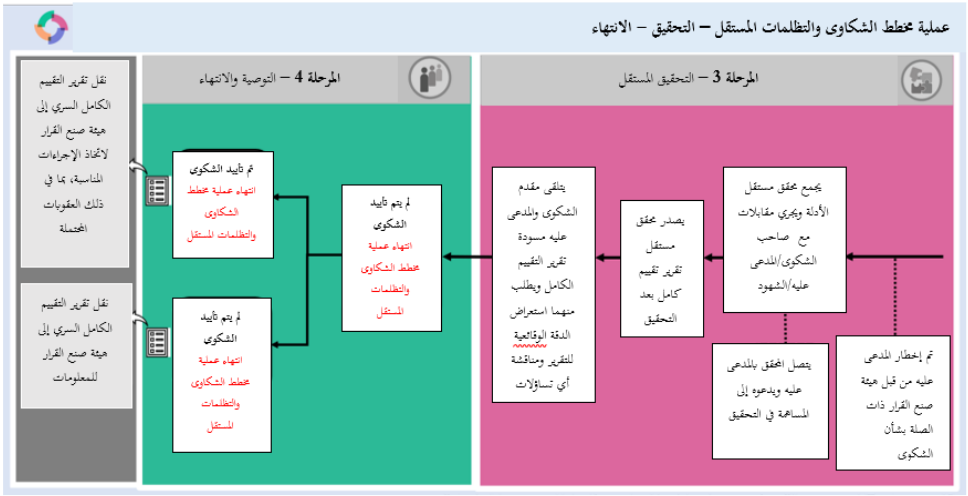
عملية مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل – التحقيق – الانتهاء
المرحلة 3 – التحقيق المستقل
المرحلة 4 – التوصية والانتهاء
يجمع محقق مستقل الأدلة ويجري مقابلات مع صاحب الشكوى/المدعى عليه/الشهود
تم إخطار المدعى عليه من قبل هيئة صنع القرار ذات الصلة بشأن الشكوى
يتصل المحقق بالمدعى عليه ويدعوه إلى المساهمة في التحقيق
يصدر محقق مستقل تقرير تقييم كامل بعد التحقيق
يتلقى مقدم الشكوى والمدعى عليه مسودة تقرير التقييم الكامل ويطلب منهما استعراض الدقة الوقائعية للتقرير ومناقشة أي تساؤلات
لم يتم تأييد الشكوى
انتهاء عملية مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل
تم تأييد الشكوى
انتهاء عملية مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل
لم يتم تأييد الشكوى
انتهاء عملية مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل
نقل تقرير التقييم الكامل السري إلى هيئة صنع القرار للمعلومات
نقل تقرير التقييم الكامل السري إلى هيئة صنع القرار لاتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك العقوبات المحتملة

إن **المفوض البرلماني للمعايير** مسؤول عن التحقيق المستقل والنزيه في الانتهاكات المزعومة لمدونة قواعد السلوك لأعضاء مجلس العموم. ويشمل ذلك الإشراف على التحقيق في شكاوى المجتمع البرلماني بشأن التحرش أو التنمر أو التحرش الجنسي من قبل الأعضاء البرلمانيين وتقرير ما إذا كان ينبغي تأييد مثل هذه الشكاوى، وفرض عقوبات في الحالات الأقل خطورة.

ويحدد **فريق الخبراء المستقلين** الطعون والعقوبات في الحالات التي تم فيها تقديم شكاوى ضد أعضاء البرلمان من التنمر أو التحرش أو سوء السلوك الجنسي بموجب مخطط الشكاوى والتظلمات المستقل. والفريق مستقل تماماً، ولا يشارك الأعضاء البرلمانيين في قراراته. وافق الأعضاء البرلمانيين في مجلس العموم على إنشاء الفريق في 23 حزيران/يونيو 2020. تم تعيين أعضاء الفريق الحاليين في 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

وفي العام 2021، نشر الفريق قرارات بشأن 4 حالات سوء سلوك جنسي وثلاث حالات تنمر وتحرش. ست حالات تم تأييدها بعقوبات تتراوح من لا شيء (حيث استقال النائب منذ ذلك الحين من المجلس) إلى سحب تصاريح دخول الأعضاء السابقين، إلى تعليق لمدة ستة أسابيع لعضو حالي.

وفي العام 2022، نشر فريق الخبراء المستقلين 4 تقارير أخرى: يؤيد أحدهما استئناف العضو ضد قرار المفوض البرلماني للمعايير بتأييد شكوى ضدها بشأن سوء السلوك الجنسي؛ ويوصي أحدهما ببيان اعتذار شفوي وبتعليق لمدة يومين بسبب سوء السلوك الجنسي؛ ويوصي أحدهما باعتذار خطي وبتعليق لمدة يومين بسبب التنمر والتحرش؛ ويؤيد أحدهما النتائج التي توصل إليها المفوض البرلماني للمعايير بشأن شكوى التنمر والتحرش من قبل رئيس البرلمان السابق.

تأييد شكوى التنمر ضد رئيس مجلس النواب السابق

أنّب فريق الخبراء المستقلين جون بيركو، رئيس مجلس العموم السابق، لخرقه سياسة التنمر والتحرش في البرلمان. وقرر فريق الخبراء المستقلين أن سلوكه خطير للغاية بحيث لا ينبغي السماح له قط بالتصريح بدخول مبنى البرلمان؛ وأنه لو كان لا يزال عضواً برلمانياً لكان قد أوصى بطرده من المجلس. أيّد المفوض البرلماني للمعايير 21 ادعاءً ضد السيد بيركو من ثلاثة مشتكين، جميعهم من موظفي المجلس في ذلك الوقت (بما في ذلك الكاتب السابق في المجلس السير روبرت روجرز كي سي بي، اللورد ليسفان الآن)،

في ما يتعلق بالعام 2009 إلى العام 2014. رفض فريق الخبراء المستقلين استئناف السيد بيركو ضد تلك القرارات، وخلص في قضية واحدة إلى ما يلي:

"كان المدعى عليه [السيد بيركو] غير موثوق به على نطاق واسع وغير أمين بشكل متكرر في شهادته. لقد حاول هزيمة هذه الشكاوى باتهامات باطلة بالتواطؤ، وبتقديم الأكاذيب ".

وجاء قرار فريق الخبراء المستقلين بشأن العقوبة ما يلي:

"تظهر النتائج التي توصل إليها المفوض البرلماني للمعايير، والتي أيدناها، أن المدعى عليه كان متنمراً متسلسلاً [...]

وتُظهر أدلته في التحقيقات، ونتائج المفوض، وتقاريره إلينا، أن المدعى عليه كان كاذباً متسلسلاً.

وكان سلوكه أقل بكثير مما يحق للناس توقعه من أي عضو في البرلمان.

وكان سلوك المدعى عليه خطيراً لدرجة أنه لو كان لا يزال عضواً في البرلمان، لكنا قررنا أنه يجب طرده بقرار من المجلس. كما هو الحال، نوصي بعدم السماح له أبداً بتصريح الدخول إلى مبنى البرلمان".

ورشة العمل المشتركة بين جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي

مؤشرات البرلمانات الديمقراطية

المؤشر 1.1: الحكم الذاتي البرلماني

السبت، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 11:00-13:00
قاعة: MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

مذكرة توضيحية

تستند هذه الجلسة المشتركة بين الاتحاد البرلماني الدولي وجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية إلى الصيغة الأولية للمؤشرات الجديدة للبرلمانات الديمقراطية، استناداً إلى الغايتين رقم 16.6 و16.7 من أهداف التنمية المستدامة. وتوفر المؤشرات الـ 25 إطاراً لمساعدة البرلمانات على تقييم قدراتها وأدائها في جميع مجالات العمل البرلماني وتحديد أولويات التغيير. ويقصد بها أن تكون أداة لدعم التعلم والتطوير البرلمانيين.

وستبدأ الجلسة المشتركة بتقديم المؤشرات وتبادل التعليقات من مجموعات التركيز عبر الإنترنت التي عقدت مع الأمناء العامين في أيلول/سبتمبر 2022.

وسيكون التركيز الرئيسي للجلسة المشتركة ممارسة عملية لاختبار *المؤشر 1.1: الحكم الذاتي البرلماني*. ويتألف هذا المؤشر من أربعة أبعاد تتعلق بالحكم الذاتي المؤسسي والإجرائي والمتعلق بالموازنة والإداري للبرلمان. سيعمل المشاركون في مجموعات صغيرة للنظر في كيفية تقييم هذه الأبعاد في سياقهم البرلماني. ستكون هذه فرصة للمشاركين للتفكير في الممارسات في برلمانهم والتعرف على الحكم الذاتي البرلماني في البرلمانات الأخرى.

والهدف هو أن يكون المشاركون، بحلول نهاية الجلسة المشتركة، قد اكتسبوا رؤى جديدة بشأن القضايا المحيطة بالحكم الذاتي البرلماني، وكذلك الطريقة التي يمكن بها للبرلمانات استخدام المؤشرات كوسيلة لتعزيز مؤسساتها. وستستخدم التعليقات من النقاشات لزيادة تحسين المؤشرات، ومساعدتها على أن تصبح أداة مشتركة وذات صلة على الصعيد العالمي داخل المجتمع البرلماني.

وستتوفر الترجمة الفورية باللغات الإنجليزية، والفرنسية، والإسبانية، والعربية.

المراجع:

- وثائق الجلسة المشتركة (بالإنجليزية والفرنسية والإسبانية):

https://drive.google.com/drive/folders/1HlUiax7kQNjkZQQC7nPlSAATVA0gRYsM?usp=sharing

- يُدعى المشاركون إلى قراءة *المؤشر 1.1: الحكم الذاتي البرلماني* قبل انعقاد الجلسة المشتركة.

- مؤشرات البرلمانات الديمقراطية: https://www.parliamentaryindicators.org/

- لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالبريد الالكتروني التالي: standards@ipu.org

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

مداخلة

من

السيدة بينيلوبيه تياوا،
الأمينة العامة لبرلمان جنوب إفريقيا،

حول "التحيز، والتحرش والعنف ضد النساء في البرلمانات في إفريقيا"، استناداً إلى تقرير الاتحاد البرلماني الدولي ذي العنوان نفسه

جلسة كيغالي

تشرين الأول/أكتوبر 2022

African Parliamentary Union

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

التحيز والتحرش والعنف ضد النساء في البرلمانات في إفريقيا

ما هي المسألة؟

العنف ضد المرأة في السياسة والبرلمان

تحصل جميع أعمال العنف الموجهة ضد المرأة في السياسة أو في البرلمان بسبب جندرها لثنيها عن الانخراط في الأنشطة السياسية وممارسة حقوق الإنسان الخاصة بها، وكذلك التأثير على، أو تقييد، أو منع مشاركتها الفردية أو الجماعية في الحياة السياسية.

إطار معياري يُلزم الدول والبرلمانات

بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا (بروتوكول مابوتو)

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)

الهدف رقم 5 من أهداف التنمية المستدامة

اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل (رقم 190)، 2019

تقرير عن العنف ضد المرأة في السياسة من إعداد المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالعنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه، 2018

قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة *تكثيف الجهود من أجل القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة: التحرش الجنسي*، 2018

الرسالة الرئيسة التي تم إيصالها هي الرغبة في إقصاء المرأة عن الحياة السياسية

دراسات الاتحاد البرلماني الدولي

Issues Brief
October 2016

Sexism, harassment and violence against women parliamentarians

Introduction

الدراسة الاستقصائية الدولية

الأولى في العام 2016

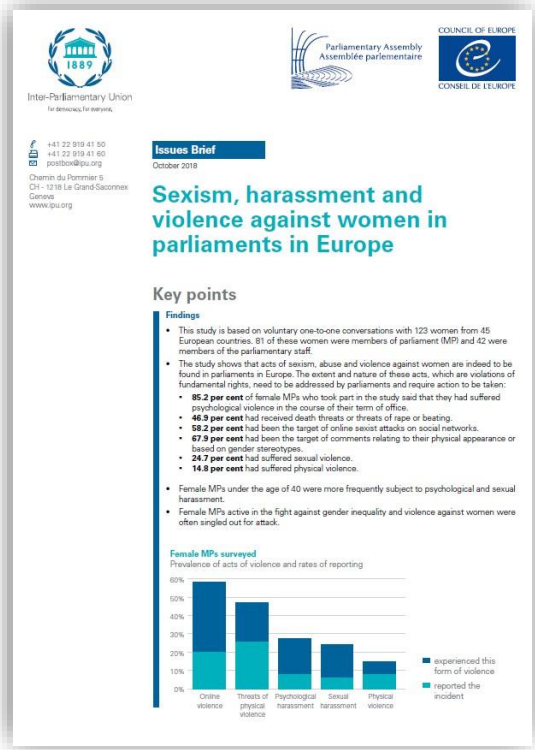

Issues Brief
October 2018

Sexism, harassment and violence against women in parliaments in Europe

Key points

الدراسة الإقليمية الأولى: في

البرلمانات في أوروبا في العام 2018

لتسليط الضوء على هذه الظاهرة، لتوفير البيانات

لإثراء المعرفة المتاحة

للأخذ بالاعتبار أصوات النساء في البرلمانات

لإذكاء الوعي وتشجيع البرلمانات على معالجة المشكلة

الدراسة الإقليمية الثانية: في البرلمانات في إفريقيا

بناء على مقابلات ســـرية أجريت مع:

- 224 امـرأة مـن 50 دولـة إفريقية
- 137 امرأة برلمانية
- 87 امرأة من موظفي البرلمان

African Parliamentary Union

Issue brief

Sexism, harassment and violence against women in parliaments in Africa

Introduction

التحيز والتحرش والعنف ضد النساء البرلمانيات في إفريقيا

العنف النفسي

- **العنف النفسي**: ويشمل جميع الإيماءات والأفعال والكلمات والكتابات والصور التي تضر بالسلامة النفسية لشخص أو مجموعة من الأشخاص والتي من شأنها إضعافهم وإيذائهم نفسياً، وأيضاً إخضاعهم والسيطرة عليهم.

- **السلوك أو الملاحظات ذات الطابع الجنسي**: أي سلوك أو ملاحظات موجهة ضد شخص بسبب جندره والتي تهدف أو تؤدي إلى إهانتهه وإهانة كرامته.

- 67٪ تعرضن لتلميحات جنسية
- 46٪ كنَّ هدفاً للهجمات الجنسية عبر الإنترنت
- 42٪ تلقين تهديدات بالقتل والاغتصاب والضرب
- 39٪ تعرضن للترهيب

أنت عديمة الفائدة

كوني حذرة لما تفعلين،

العنف الجنسي والجسدي والاقتصادي

• **التحرش الجنسي**: أي شكل من أشكال السلوك اللفظي أو غير اللفظي أو الجسدي غير المرغوب فيه الذي يتم تنفيذه لأغراض جنسية، مثل الملامسة الجسدية، ومحاولات التقرب الجسدي، أو التلميحات ذات الدلالات الجنسية، أو طلبات القيام بأفعال جنسية، يكون الغرض منها أو تأثيرها هو انتهاك كرامة شخص، لاسيما عندما يخلق هذا السلوك بيئة مقلقة، وعدائية، ومخزية، ومهينة أو مسيئة.

• **الابتزاز الجنسي أو طلب خدمات جنسية**: حالة يسيء فيها شخص ما استخدام سلطته أو سلطتها لاستغلال شخص آخر جنسياً للحصول على خدمات جنسية مقابل منفعة يحق له حجبها أو منحها.

• **العنف الاقتصادي**: استخدام الحواجز الاقتصادية والحرمان كوسيلة للسيطرة، في أغلب الأحيان تتم ممارسة العنف الاقتصادي من خلال تدمير ممتلكات الشخص أو تعريض سبل عيشه للخطر كشكل من أشكال التخويف.

العنف الجنسي والجسدي والاقتصادي

- **39٪ تعرضن للعنف الجنسي:**
  - **40٪** تعرضن للتحرش الجنسي
  - **9٪** تأثرن بالابتزاز الجنسي (طلبات خدمات جنسية)

- **23٪ تعرضن للعنف الجسدي**

- **29٪ تعرضن للعنف الاقتصادي**

كما أشارت إحدى النساء البرلمانيات:

التحرش الجنسي ضد المرأة أمر شائع جداً.

دائماً ما يمزح البرلمانيون الرجال ويقومون بالتحرش.

ويستمرون في المعاودة.

مقارنة مع البيانات العالمية والأوروبية

• إن النسب المئوية للعنف النفسي ضد النساء البرلمانيات متشابهة اعتماداً على نتائج الدراسات الثلاث

• مستوى العنف الجسدي والاقتصادي الذي كشفته الدراسة الإفريقية مشابه بشكل ملحوظ للدراسة العالمية

• مستوى العنف الجنسي ضد النساء البرلمانيات في إفريقيا أعلى بكثير منه في أوروبا والعالم

	إفريقيا (2021)	أوروبا (2018)	العالم (2016)
العنف النفسي	٪80	٪85	٪82
العنف الجنسي	٪39	٪25	٪22
العنف الجسدي	٪23	٪15	٪25
العنف الاقتصادي	٪29	٪14	٪33

مرتكبو أعمال العنف

• **الزملاء البرلمانيون الرجال** هم الجناة الرئيسيون

• الزملاء الرجال من الأحزاب السياسية المعارضة للمستهدفين في العنف هم في المرتبة الأولى يليهم الزملاء الرجال الذين هم من نفس الحزب

أيضاً:

• يمكن أن تُعزى **44٪** من هجمات التحيز الجنسي عبر الإنترنت إلى أفراد من العامة أو إلى أشخاص مجهولين

• **30٪** من أعمال الترهيب يرتكبها أفراد من العامة، لاسيما في الفترة التي تسبق الانتخابات

• **52٪** من التهديدات تأتي من قبل مواطنين وجماعات مسلحة وجماعات إرهابية وقبل كل شيء من قبل أشخاص مجهولين

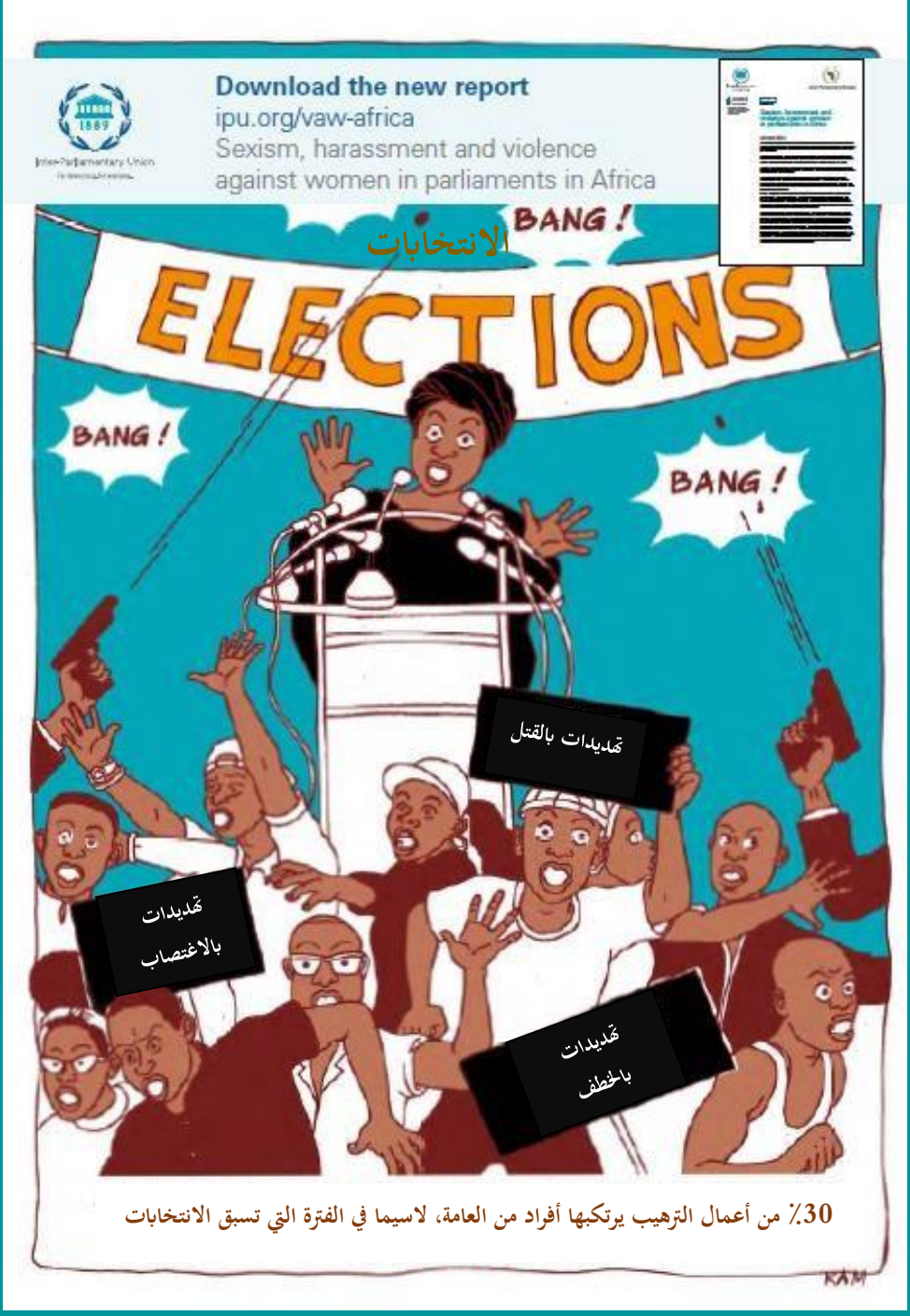

30٪ من أعمال الترهيب يرتكبها أفراد من العامة، لاسيما في الفترة التي تسبق الانتخابات

الأماكن التي تتعرض فيها النساء البرلمانيات للعنف

- **البرلمانات باعتبارها أماكن عمل معنية بشكل مباشر:**
  - **83** ٪ من أعمال التحرش الجنسي
  - **78** ٪ من السلوك المتحيز جنسياً
  - **40** ٪ من أعمال العنف الجسدي

حدثت في البرلمان

- أماكن أخرى تشمل: منصات الاتصال الإلكترونية (الإنترنت، وسائل التواصل الاجتماعي، المراسلات)، أماكن العمل على أرض الواقع في دوائرهن ومجتمعاتهن وكذلك في حياتهن الخاصة

أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة

حوادث العنف أعلى بين:

- النســـاء البرلمانيات ذوات الإعاقة، والشـــابات دون ســـن الأربعين، والنساء غير المتزوجات، والنساء من جماعات الأقلية.

- النساء البرلمانيات من المعارضة السياسية في بلدانهن.

- أولئك اللواتي يتحدثن دعماً لحقوق المرأة والمســـاواة بين الرجال والنساء.

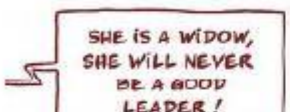

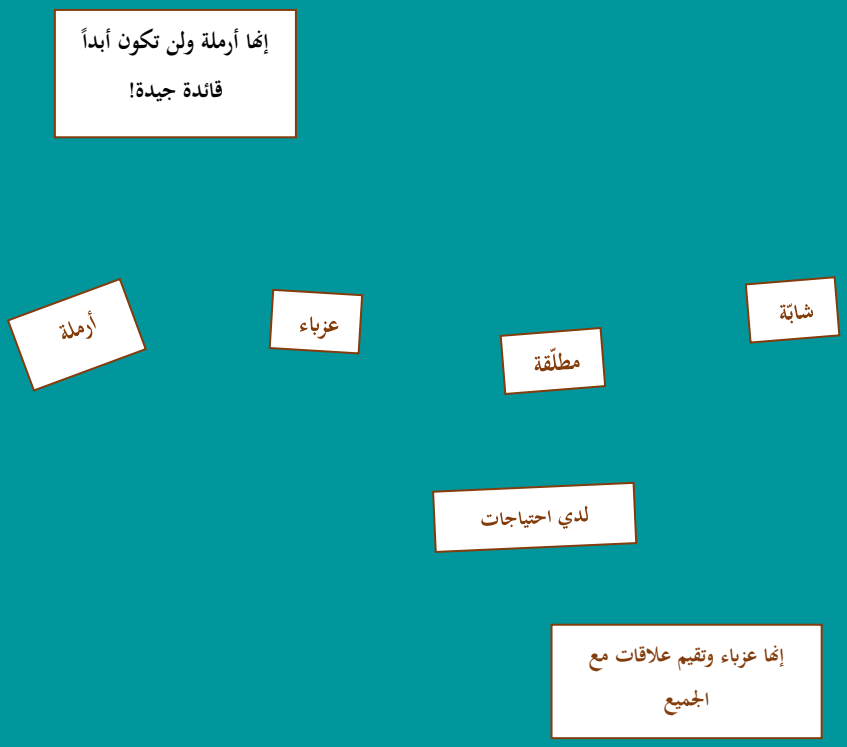

العنف الذي تتعرض له بعض النساء البرلمانيات، والذي يتجلى في أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز، يمكن أن يزداد بسبب هوية المرأة.

التحيز والتحرش
والعنف ضد الموظفات
في البرلمان

العنف ومرتكبي أعمال العنف

- **العنف النفسي**

56 ٪من النســـاء البرلمانيات اللواتي تمت مقابلتهن كنَّ مســـتهدفات في تلميحات متحيزة جنسياً

أفادت **38٪** أنهنَّ تعرضن لمضايقات نفسية/ تنمر في سياق عملهن في البرلمان

- **العنف الجنسي**

أبلغت **45٪** عن تعرضهن للتحرش الجنسي في مكان العمل **كـان الجنـاة زملاء برلـمانيون**

18٪ تلقين طلبات من أجل خدمات جنسية (ابتزاز جنسي) **وبرلمانيين رجال**

مقارنة مع البيانات الأوروبية

- النسب المئوية للعنف الاقتصادي والنفسي الذي يتعرض له الموظفات في البرلمان في إفريقيا أعلى بكثير مما هي عليه في أوروبا.

- نسبة العنف الجنسي أعلى قليلاً.

- نسبة العنف الجسدي متماثلة.

	إفريقيا (2021)	أوروبا (2018)
العنف النفسي	%69	%52
العنف الجنسي	%46	%41
العنف الجسدي	%6	%7
العنف الاقتصادي	%34	%10

ملاحظة: البيانات العالمية غير متوفرة.

الإبلاغ عن العنف

مستوى منخفض جداً من الإبلاغ

- **27٪** من النســـاء البرلمانيات و**33٪** من الموظفات في البرلمان اللواتي يتعرضن للصفع أو الدفع أو الضرب أبلغن عن ذلك

- **7٪** من النسـاء البرلمانيات و**13٪** من الموظفات في البرلمان اللواتي يتعرضن للتحرش الجنسي أبلغن عن ذلك

- **12٪** من الموظفات في البرلمان اللواتي يتعرضـن لمضـايقات نفسـية/ تنمر أبلغن سلطاتهن البرلمانية عن ذلك

بحسب إفادات المستطلعين:

"النساء متحزبات للغاية ولا يجرؤن على الإبلاغ عن العنف خوفاً من إيذاء حزبهن. إنهن يعتقدن أن العنف ضد المرأة في السياسة جزء من الحياة. "

عضو في البرلمان

"تخشى النساء أن يتم التخلي عنهن، ويخفن من التعرض للطرد، ويخشين رد فعل الآخرين".

مسؤول برلماني

"تخشى الضحايا ألا تؤخذ على محمل الجد. لا تجرؤن على التحدث علانيةً، خاصة إذا كان أحد أعضاء البرلمان هو من يضايقهن".

مسؤول برلماني

آثار العنف

الآثار

- المساس بكرامة وحقوق الإنسان بالنسبة للنساء البرلمانيات والموظفات في البرلمان، والتأثير على صحتهن النفسية والجسدية

- ترسيخ عدم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

- خلق بيئة عمل مزعزعة وعدائية ومهينة ومذلة ومسيئة

- تقويض مشاركة المرأة وظهورها وتأثيرها في السياسة

- تقويض فكرة وجود برلمان تمثيلي وشامل، وديمقراطية تخدم الجميع

يؤثر العنف والتحرش على صحة الأشخاص ويؤديان إلى التغيب عن العمل، أو انخفاض الإنتاجية.
إنهما يلحقان الضرر بسلاسة عمل البرلمان.

الحلول

السياسات البرلمانية الداخلية لمكافحة العنف القائم على الجندر

- سياسات واضحة
- وحدات الاستشارة والدعم
- آلية تقديم الشكاوى والتحقيق فيها
- العقوبات
- تدريب جميع الأفراد العاملين في البرلمان

إرشادات الاتحاد البرلماني الدولي

أداة:

- لدعم البرلمانات وتجهيزها بشكل أفضل في إطار الجهود المبذولة لوضع حد للتحيز والعنف ضد المرأة في بيئاتها الخاصة.
- تحتوي على نصائح ومعلومات عملية.
- موضَّحة بأمثلة قدمتها عدة برلمانات من جميع أنحاء العالم.
- تم تطويرها بمساهمات من الكثير من
- البرلمانات والخبراء.

Download the new report ipu.org/vaw-africa
Sexism, harassment and violence against women in parliaments in Africa
الحلول
PRESIDENT
تقييم الوضع في البرلمان
Policies
اعتماد سياسات خاصة للقضاء على التحيز والعنف القائم على الجندرية
TRAINING
إذكاء الوعي وتقديم التدريبات لجميع الأشخاص العاملين في البرلمان
تأكد من أن آليات الشكاوى سارية وأنه يتم تنفيذ العقوبات التأديبية

Download the new report
ipu.org/vaw-africa
Sexism, harassment and violence
against women in parliaments in Africa
المضايقات النفسية
هي عنف

أمثلة عن التدابير من البرلمانات الإفريقية

- **سـيراليون**: تدين السـياسـة المبنية على الجندر للموظفين العموميين التحرش الجنسي وتورد أمثلة ملموسة.

- **أوغندا**: يعرّف دليل سياسة الموارد البشرية التحرش الجنسي ويحظره ويعاقب عليه، سـواء داخل البرلمان أو خارجه، بما في ذلك خلال الفعاليات الاجتماعية، أو رحلات العمل، أو أثناء الدورات التدريبية، أو المؤتمرات.

- ترد آليات لتلقي شكاوى التحرش الجنسي والتحقيق فيها في برلمانات **سيراليون وجنوب إفريقيا وأوغندا وزامبيا**، مع إجراء مختلف اعتماداً على ما إذا كان الشخص المتهم برلمانياً أو مسؤولاً برلمانياً.

الآليات التكميلية

- زيادة عدد النساء في البرلمان والتضامن في ما بينهن:
  - يمكن أن تكون تجمعات النســـاء البرلمانيات أماكن لتبادل الخبرات والدعم المتبادل والتضـامن بين النسـاء البرلمانيات، بما في ذلك لإيجاد الحلول ولفت الانتباه إلى العنف القائم على الجندرية في البرلمانات.

  - تفتح بعض التجمعات أنشطتها أمام الموظفات في البرلمان. كما يتم تطوير مجموعات منفصلة لموظفات البرلمان.

- إشـــراك البرلمانيين الرجال. المشـــكلة هي عمل الجميع، رجال ونساء.

- الشراكة مع منظمات المجتمع المدني.

الخاتمة

في برلماننا
Download the new report ipu.org/vaw-africa
Sexism, harassment and violence against
women in parliaments in Africa

شكراً لكم

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

تقرير الاتحاد البرلماني الدولي

حول "التحيز، والتحرش والعنف ضد النساء في البرلمانات في إفريقيا"

جلسة كيغالي

تشرين الأول/أكتوبر 2022

الاتحاد البرلماني الدولي
من أجل الديمقراطية، من أجل الجميع

هاتف: 11 41 919 22 41+
فاكس: 60 41 919 22 41+
بريد: postbox@ipu.org
شارع بوميه 5
صندوق البريد 330
1218 لو جراند-ساكونيكس
جنيف- سويسرا
www.ipu.org

الاتحاد البرلماني الإفريقي

عرض موجز

تشرين الثاني/ نوفمبر 2021

التحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء في البرلمانات في إفريقيا

مقدمة

إن الكفاح من أجل تحقيق المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة في مواقع صنع القرار على قدم المساواة مع الرجل يحرز تقدماً بطيئاً. لا تزال تمثل النساء **25.6 بالمئة** فقط من البرلمانيين في جميع أنحاء العالم[1] وما زلن يواجهن العديد من العقبات لتهميشهن أو إبعادهن عن الحياة السياسية.

ومن بين تلك العوائق، يعتبر العنف ضد المرأة في السياسة من أكثر العوائق تدميراً. إنه انتهاك للحقوق الإنسانية والسياسية للمرأة، وله آثار طويلة الأمد وضارة على هؤلاء النساء، وعلى العمليات الديمقراطية والمؤسسات السياسية، وكذلك على المجتمع ككل.

ولقد سلط عمل الاتحاد البرلماني الدولي، بشأن التحيز الجنسي والعنف ضد المرأة في البرلمانات، الضوء على طبيعة وحجم هذه الظاهرة، التي بقيت غير معلنة منذ زمن طويل، والتي تسعى إلى إسكات النساء وإقصائهن عن الحياة السياسية.

وأجرى الاتحاد البرلماني الدولي أول دراسة استقصائية دولية له في العام 2016 بمشاركة 55 امرأة برلمانية من 39 دولة في خمس مناطق من العالم[2]. ثم أطلق سلسلة من الدراسات الإقليمية التي تهدف إلى توسيع نطاق

البحث والاستعلام حول الأشكال المتنوعة للتحيز والعنف القائم على الجندر التي تتعرض لها النساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات في مناطق مختلفة من العالم.

وفي العام 2018، أكدت دراسة مشتركة أجراها الاتحاد البرلماني الدولي والجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا (PACE)[3] بمشاركة 123 امرأة من النساء البرلمانيات والطاقم البرلماني من 45 دولة أوروبية أن التحيز والتحرش والعنف ضد النساء البرلمانيات منتشر للغاية ومتواجد، بدرجات متفاوتة، في أوروبا كما كان موجوداً في جميع مناطق العالم الأخرى. أظهرت هذه الدراسة مستوىً مقلقاً من التحرش الجنسي والنفسي الموجه ضد النساء الموظفات في البرلمان في أوروبا.

وتركز الدراسة الإقليمية الحالية، وهي الثانية في السلسلة، على البرلمانات في إفريقيا وتم تنفيذها بالشراكة مع الاتحاد البرلماني الإفريقي. وتستند إلى مقابلات سرية أجريت مع 224 امرأة برلمانية وأعضاء نساء من الطاقم البرلماني من 50 دولة وجمعية برلمانية دون إقليمية واحدة (راجع منهجية الدراسة في الصفحة 70). الهدف من الدراسة هو إثراء التوثيق والمعرفة المتاحة حول العنف ضد المرأة في البرلمانات في إفريقيا، مع الأخذ بالاعتبار أصواتهن وواقعهن في السياق المحلي للقارة. يمكن مقارنة البيانات الجديدة التي تم الحصول عليها بهذه الطريقة ببيانات من الدراستين السابقتين، مما يساعد على تحسين طريقة عرضنا وفهمنا للمشكلة. من خلال تحسين معرفتنا والاعتراف بأعمال العنف هذه يمكننا منعها ومكافحتها، مع مكافحة الإفلات من العقاب الذي يتمتع به الجناة. الاستماع إلى النساء المتضررات من العنف وجمع وجهات نظرهن هي أيضاً طرق لضمان أن المساعدة والخدمات المتاحة مناسبة ومرتكزة على الواقع.

وسيؤدي جمع وتحليل ونشر البيانات المتعلقة بالتحيز والعنف القائم على الجندر في العالم البرلماني أيضاً إلى زيادة الوعي والمساهمة في تطوير إجراءات ملموسة لمعالجة الانتهاكات داخل البرلمانات والمؤسسات السياسية الأخرى. ستتمكن البرلمانات وقياداتها وجميع موظفيها البرلمانيين من الوصول إلى معلومات حول تداعيات وحقائق المشكلة وسيتم تشجيعهم على التحدث عنها. معاً، يمكنهم تطوير وتنفيذ الحلول لجعل البرلمان مؤسسة نموذجية ومكان عمل حيث يمكن للمرأة أن تؤدي واجباتها بأمان وعلى قدم المساواة مع الرجل.

النقاط الرئيسة

- تستند هذه الدراسة إلى مقابلات أجريت مع 224 امرأة من 50 دولة إفريقية (أكثر من 90 بالمئة من البلدان في إفريقيا)، بما في ذلك 137 امرأة في البرلمان و87 من النساء الموظفات في البرلمان.
- يكشف عن حجم أعمال التحيز والتحرش والعنف التي تُرتكب ضد المرأة في العالم البرلماني في إفريقيا. انتهاكات الحقوق الأساسية هذه تساهم في إقصاء المرأة عن الحياة السياسية.

النساء البرلمانيات

الانتشار

- **80 بالمئة** من النساء البرلمانيات اللواتي شاركن في الدراسة تعرضن للعنف النفسي خلال فترة ولايتهن:
  - **67 بالمئة** تعرضن لسلوك أو تلميحات متحيزة جنسياً.
  - **46 بالمئة** كنّ هدفاً للاعتداءات الجنسية عبر الإنترنت (الإنترنت، وسائل التواصل الاجتماعي، الهواتف الذكية).
  - **42 بالمئة** تلقين تهديدات بالقتل أو الاغتصاب أو تهديدات بالضرب أو الاختطاف موجهة إليهن أو لأحبائهن.
  - **39 بالمئة** تعرضن للترهيب أو المضايقة النفسية.
- **39 بالمئة** تعرضن للعنف الجنسي.
  - **40 بالمئة** تعرضن للتحرش الجنسي.
  - **9 بالمئة** تأثرن بالابتزاز الجنسي (طلبات الحصول على خدمات جنسية).
- **23 بالمئة** تعرضن للعنف الجسدي.
- **29 بالمئة** تعرضن للعنف الاقتصادي. (راجع تعريفات أشكال العنف في الصفحة 75).

أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة

- حوادث العنف أكثر انتشاراً بين النساء البرلمانيات ذوات الإعاقة والشابات دون سن الأربعين والنساء غير المتزوجات والنساء من مجموعات الأقليات. وهذا يدل على أن العنف الذي تعرضت له مجموعات معينة من النساء البرلمانيات يتجلى في أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز، يمكن أن تزداد بشكل كبير اعتماداً على الهوية (صورة 1).

- النساء البرلمانيات من المعارضة السياسية في بلدانهن أكثر عرضة لجميع أشكال العنف، مثل أولئك اللواتي يتحدثن عن دعم حقوق المرأة أو المساواة بين الرجل والمرأة.

الصورة الأولى – الطبيعة المتداخلة للعنف ضد النساء البرلمانيات

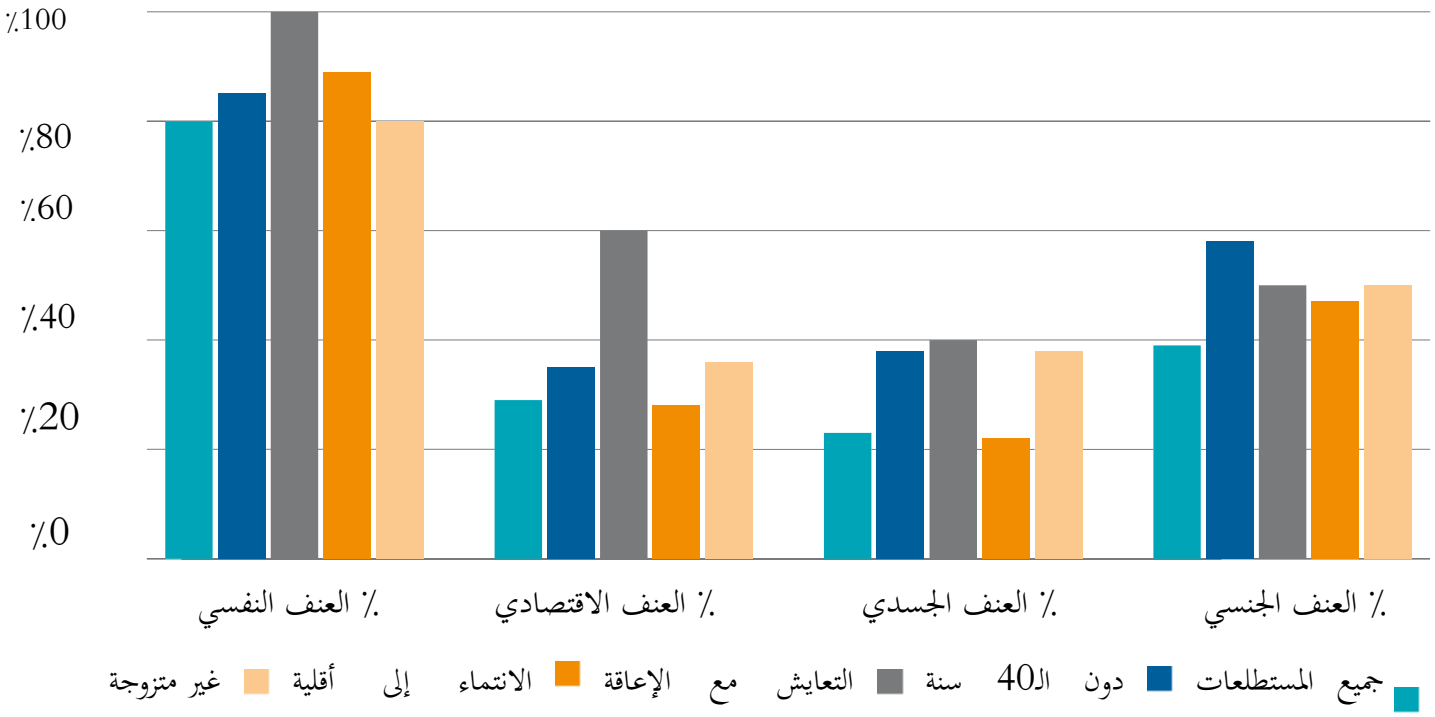

إجمالي عدد المستطلعات: 137

إجمالي عدد المستطلعات حسب الفئة: 26 10 36 50

مرتكبو العنف[4]

- الزملاء البرلمانيون هم الجناة الرئيسيون في جميع أشكال العنف التي تؤثر على النساء البرلمانيات، لا سيما العنف الجنسي والجسدي والاقتصادي. يأتي الزملاء الرجال من الأحزاب السياسية المعارضة للمستطلع في المرتبة الأولى، يليهم الزملاء الرجال من نفس الحزب. على سبيل المثال، تم ارتكاب أفعال تحرش جنسي من قبل زملاء رجال من أحزاب سياسية معارضة في **49 بالمئة من الحالات**، ومن نفس الحزب في **41 بالمئة من الحالات**.

- يمكن أن يكون مرتكبو العنف النفسي كثيرين ومتنوعين:
  - الزملاء البرلمانيون الرجال مسؤولون عن **78 بالمئة** من التلميحات أو السلوك المتحيز جنسياً.
  - يمكن أن تُعزى **44 بالمئة** من الاعتداءات المتحيزة جنسياً عبر الإنترنت إلى أفراد من العامة أو إلى أشخاص مجهولين.
  - **30 بالمئة** من أعمال التخويف يرتكبها أفراد من العامة، ولا سيما في الفترة التي تسبق الانتخابات.
  - **52 بالمئة** من التهديدات تأتي من قبل المواطنين والجماعات المسلحة والجماعات الإرهابية، وقبل كل شيء من قبل أشخاص مجهولين.

الأماكن[5]

- البرلمانات معنية بشكل مباشر لأن غالبية أعمال العنف التي تم الكشف عنها في هذه الدراسة حدثت في مباني مؤسساتها. هذا هو الحال بنسبة **83 بالمئة** من أعمال التحرش الجنسي، و **78 بالمئة** من حوادث السلوك الجنسي و **40 بالمئة** من أعمال العنف الجسدي التي أبلغت عنها النساء البرلمانيات.
- الأماكن الأخرى التي تتعرض فيها النساء البرلمانيات للعنف تشمل: منصات الاتصال الإلكترونية (الإنترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي، والمراسلات)، ومواقع العمل على أرض الواقع في دوائرهن الانتخابية ومجتمعاتهن، وفي حياتهن الخاصة.

الموظفات البرلمانيات

انتشار العنف ومرتكبوه

- أفادت **45 بالمئة** من الموظفات البرلمانيات اللواتي تمت مقابلتهن أنهن تعرضن للتحرش الجنسي في العمل. وكان مرتكبو هذه الأفعال من البرلمانيين الرجال (في **53 بالمئة من الحالات**) والزملاء الرجال أو موظفو البرلمان (في **48 بالمئة من الحالات**).
- تلقت **18 بالمئة** طلبات خدمات جنسية من زملاء برلمانيين (**56 بالمئة من الحالات**) أو من برلمانيين (**44 بالمئة من الحالات**) مقابل منفعة حيث يتمكن هذا الزميل أو البرلماني من حجبها أو منحها.
- **69 بالمئة** تعرضن للعنف النفسي:

▪ **56 بالمئة** كنَّ هدفاً لتلميحات متحيزة جنسياً أدلى بها زملاء رجال يعملون في البرلمان (**67 بالمئة من الحالات**) وبرلمانيون (**30 بالمئة من الحالات**).

أفادت **38 بالمئة** من المستطلعات أنهن تعرضن لمضايقات نفسية/ تنمر في سياق عملهن في البرلمان. وكان الجناة من الزملاء البرلمانيين في **72 بالمئة** من تلك القضايا (معظمهم من الرجال ولكن أيضاً بعض النساء) والبرلمانيون الرجال في **22 بالمئة** من تلك القضايا.

▪ **22 بالمئة** تعرضن للهجوم عبر الإنترنت و **7 بالمئة** تعرضن للتهديد من قبل زملائهن في البرلمان في أكثر من ثلث الحالات.

• كما يرتكب العنف الاقتصادي، في معظم الحالات، أشخاص في مناصب سلطة بهدف ارتكاب الإساءات النفسية وتصعيدها ضد الموظفات البرلمانيات: تم تهديد **18 بالمئة** من الموظفات البرلمانيات بفقد وظائفهن أو إيقاف تقدمهن الوظيفي، بينما تم حرمان **24 بالمئة** من الأموال المستحقة لهن، مثل الراتب أو المكافأة.

الإبلاغ

- في أغلب الأحيان، لا تتحدث النساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات اللواتي تعرضن للعنف عن ذلك أو يبلغن عنه (راجع الجدولين الثالث والرابع بشأن الإبلاغ) للأسباب التالية:
- تتسامح البيئة المؤسساتية مع هذا النوع من السلوك أو تعتبره غير مهم.
- الآليات البرلمانية المعنية بالإبلاغ عن العنف بشكل سري، وتقديم الشكاوى، والتحقيق أو معاقبة الجناة غير موجودة أو ضعيفة أو غير مطبقة.
- هناك خوف من إلقاء اللوم أو التشكيك في حقيقة مزاعمهن أو اتهامهن بالتحريض على المضايقة أو العنف بأنفسهن.
- تخشى النساء البرلمانيات التعرض لمخاطر أكبر أو إلحاق الأذى بحزبهن السياسي أو الظهور بمظهر الخائن.
- يدرك العاملون في البرلمان وضعهم الثانوي ويخشون فقد وظائفهم أو تجاهل صوتهم عند مواجهة أحد أعضاء البرلمان أو شخص ذي سلطة.

التأثيرات

- التحيز والتحرش والعنف ضد المرأة، سواء أكانت امرأة برلمانية أم موظفة برلمانية، يمكن أن تسبب إصابات نفسية وجسدية، وتؤثر على صحتهن، وفي بعض الأحيان على قدرتهن على العمل.
- تؤدي هذه الأعمال أيضاً إلى خلق بيئة مزعزعة للاستقرار وعدائية أو مهينة ومذلة ومسيئة وترسخ عدم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).
- بالإضافة إلى ذلك، فإن التحيز والتحرش والعنف ضد النساء البرلمانيات تمنع النساء من دخول السياسة والعمل في هذا المجال. حيث يمكن أن تضر برؤيتهن وتأثيرهن خلال ولايتهن مما يؤثر بدوره على جودة وفعالية عملهن في البرلمان والديمقراطية.

الحلول

- الحلول موجودة. يوصي المشاركون في الدراسة بوضع سياسات برلمانية داخلية لمكافحة التحيز والتحرش النفسي والتحرش الجنسي. وسلطوا الضوء على الحاجة الماسة للمساحات السرية حيث يمكن الاستماع إلى الضحايا وتقديم المشورة لهم وكذلك الحاجة إلى إنشاء آليات لتلقي ومعالجة الشكاوى التي تكون مستقلة وآمنة وعادلة. وفقاً للمشاركين، تدريب جميع الأشخاص الموجودين في البرلمان بشأن التمييز والعنف على أساس الجندر، هو خطوة أولى ضرورية من شأنها أن توفر للجميع قاعدة معلومات وفهماً أساسياً للمشكلة.

- بدأت بعض البرلمانات الإفريقية في اتخاذ التدابير المناسبة لمواجهة هذه الظاهرة الداخلية. يمكن لمثالهم أن يلهم البرلمانات الأخرى ويشجعهم على ذلك ويشجعهم على فعل كل ما هو ممكن لضمان عدم التسامح مع العنف القائم على الجندر والتحرش في العالم البرلماني.

الإطار 1: السياق

يمكن للسياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية التي تعيش فيها النساء البرلمانيات أن تؤثر على شكل وكثافة وتأثير العنف الذي يتعرضن له. أثارت المستطلعات في شهاداتهن العوامل السياقية التالية كأولويات:

- الضغوط الاجتماعية والثقافية (الإطار 3، ص 41) التي تفضّل سلطة الرجل في المجتمع وتترجم إلى انتهاكات لقانون الحقوق الأساسية للمرأة.
- الفقر والصعوبات الاقتصادية، وهي أكثر انتشاراً بين النساء، حيث تقل فرص حصول المرأة على العمل، لا سيما العمل اللائق، ولكن من المفارقات أيضاً أن تتحمل معظم المسؤوليات الأسرية.
- ارتفاع مستوى العنف بشكل عام في مجتمعاتهن

ماذا تعني هذه التصورات وأين موقع القارة الإفريقية عالمياً من عملية التصدي لأجل احترام حقوق المرأة والسعي لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)؟ بشكل عام، بيانات من مؤشر الفجوة العالمية بين الجنسين للعام 2021 من المنتدى الاقتصادي العالمي بيّن أن جنوب الصحراء الكبرى في إفريقيا وشمال إفريقيا من بين المناطق الثلاث في العالم (إلى جانب جنوب آسيا) حيث لا يزال يتعين إحراز أكبر قدر من التقدم نحو تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة[6] فيها. مؤشرات من البنك الدولي للعام 2021 بشأن الطريقة التي يؤثر بها التمييز القانوني القائم على الجندر على الفرص الاقتصادية للمرأة، تضع أيضاً منطقة جنوب صحراء إفريقيا وشمال إفريقيا بين مناطق العالم الثلاث (جنباً إلى جنب مع شرق آسيا والمحيط الهادئ) حيث تكون الفجوة بين الرجال والنساء في القانون هي الأعظم[7].

في العام 2020، أظهرت الاختلافات الإقليمية التي لوحظت في مستوى العنف الجسدي أو الجنسي في العلاقات الحميمة أن جنوب صحراء إفريقيا كانت إحدى مناطق العالم التي كانت فيها النساء أكثر تعرضاً لهذه الأشكال من العنف– بعد أوقيانوسيا (باستثناء أستراليا ونيوزيلندا) وجنوب آسيا[8]. وفقاً *لمشروع بيانات الموقع والفعاليات للنزاع المسلح* (ACLED)، منذ العام 2018، شهدت إفريقيا أكبر عدد من حوادث العنف الجنسي المتعلقة بالنزاع.[9] ترد في جنوب الصحراء الكبرى الإفريقية وشمال إفريقيا أيضاً أعلى نسبة من الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 19 عاماً ممن تعرضن لتشويه الأعضاء التناسلية للنساء (ختان النساء/ القطع) بينما يوجد في جنوب الصحراء الكبرى الإفريقية أعلى نسبة من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 من المتزوجات قبل سن الـ15 عاماً. وبالمثل، تحتل منطقة جنوب الصحراء الإفريقية أعلى نسبة

مئوية من النساء العاملات تحت خط الفقر الدولي، ويحدد بـ1.90 دولاراً أمريكياً في اليوم[10]. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى ملاحظة انخفاض بطيء للغاية ولكن ثابت في السنوات الأخيرة في مستوى ختان النساء والزواج المبكر.

حجم المشكلة ومقارنتها بالبيانات العالمية والأوروبية

الجدول I – حجم وطبيعة العنف:

انتشار أشكال العنف المختلفة التي تتعرض لها النساء البرلمانيات اللواتي تمت مقابلتهن

	إفريقيا (2021)	أوروبا (2018)	العالم (2016)
العنف النفسي	%80	%85	%82
العنف الجنسي	%39	%25	%22
العنف الجسدي	%23	%15	%25
العنف الاقتصادي	%29	%14	%33

عند مقارنة النتائج التي تم الحصول عليها لإفريقيا مع الدراستين السابقتين للاتحاد البرلماني الدولي (دراسة عالمية في العام 2016 ودراسة أوروبية في العام 2018)، يمكن ملاحظة أن النسب المئوية التي تشير إلى العنف النفسي المرتكب ضد النساء البرلمانيات متشابه عبر الدراسات الثلاث. تظهر أوروبا معدل أعلى قليلاً يمكن تفسيره من خلال النسبة المئوية الأعلى للاعتداءات عبر الإنترنت المعلنة لهذه المنطقة (**58 بالمئة** من المشاركين في أوروبا مقابل **46 بالمئة** في إفريقيا)، ربما يُعزى الاختلاف، إلى حد ما على الأقل، إلى التفاوتات الكبيرة في إمكانية وصول النساء إلى الإنترنت بين هاتين المنطقتين. في إفريقيا، تعد نسبة وصول النساء إلى الإنترنت الأدنى في العالم (20%)، بينما هي الأعلى في أوروبا (81%).[11]

- ومع ذلك، وعلى غرار الوضع الذي لوحظ في الدراسات العالمية والأوروبية السابقة، فإن الاتصالات عبر الإنترنت هي أيضاً الوسيلة الرئيسة التي يتم من خلالها توجيه تهديدات بالقتل أو الاغتصاب ضد النساء البرلمانيات في إفريقيا.

• مستوى العنف الجسدي والاقتصادي ضد النساء البرلمانيات الذي كشفته الدراسة الإفريقية مشابه بشكل ملحوظ للدراسة العالمية، مع بضع نقاط مئوية أقل في إفريقيا.

• ومع ذلك، فإن مستوى العنف الجنسي ضد النساء البرلمانيات في إفريقيا أعلى منه بكثير في أوروبا (+14 نقطة مئوية) وفي العالم (+17 نقطة مئوية).

• يمكن للسياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية التي تعيش فيها النساء البرلمانيات أن تفسر على الأرجح حقيقة أن نتائج العنف الجسدي والجنسي والاقتصادي أعلى في إفريقيا منها في أوروبا (راجع الإطار 1 للحصول على معلومات أساسية تتعلق بممارسات العنف هذه).

الجدول II – حجم وطبيعة العنف:

انتشار أشكال العنف المختلفة التي تتعرض لها الموظفات البرلمانيات اللواتي تمت مقابلتهن

	إفريقيا (2021)	أوروبا (2018)
العنف النفسي	%69	%52
العنف الجنسي	%46	%41
العنف الجسدي	%6	%7
العنف الاقتصادي	%34	%10

ملاحظة: البيانات العالمية غير متوفرة.

- النسب المئوية التي تدل على العنف الاقتصادي والنفسي الذي تتعرض له الموظفات البرلمانيات في إفريقيا أعلى بكثير منها في أوروبا. النسبة المئوية التي تشير إلى العنف الجنسي أعلى أيضاً مما هي عليه في أوروبا، ولكن بنسبة 5 بالمئة فقط. النسبة المئوية التي تشير إلى العنف الجسدي متشابهة إلى حد ما.

الإبلاغ عن العنف

في كل من إفريقيا وأوروبا، لا تبلغ النساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات اللواتي تعرضن للعنف في أغلب الأحيان عن ذلك. والأسباب متشابهة إلى حد كبير.

الجدول III – تقارير النساء البرلمانيات

الموظفات البرلمانيات اللواتي ...	إفريقيا	أوروبا
تعرضن لتلميحات متحيزة جنسياً وأبلغن عنها سلطات البرلمان أو الحزب السياسي	%13	%18
كنَّ هدفاً للترهيب وقمن بإبلاغ سلطات برلمانهن بذلك	%32	%27
تم تهديدهن وأبلغن الشرطة بذلك	%48	%50
تعرضن لاعتداءات متحيزة جنسياً عبر الإنترنت وأبلغن الشرطة أو مسؤولي المنصة الإلكترونية أو المحكمة بها	%24	%33
تعرضن للصفع أو الدفع أو الضرب وأبلغن الشرطة أو سلطات حزبهن السياسي بذلك	%27	%22
وقعن ضحايا لعنف جسدي باستخدام سلاح وقمن بإبلاغ الشرطة به	%57	%100
تعرضن للتحرش الجنسي وأخبرن السلطات في برلمانهن	%7	%24
تعرضن للاعتداء الجنسي وقمن بإبلاغ سلطات البرلمان عنهن أو سعين للحصول على دعم من منظمة نسوية	%38	%0

- في كلتا المنطقتين، كانت تميل النساء البرلمانيات المعتدى عليهن إلى الإبلاغ عن العنف الجسدي (لا سيما الاعتداءات المرتكبة باستخدام سلاح) والتهديدات التي تمس بسلامتهن الجسدية في كثير من الأحيان. ربما يكون سبب ذلك، الاعتراف بهذه الأفعال بشكل أفضل في القانون الجنائي الوطني وبسبب التصور القائل بأن العنف الجسدي يسبب المزيد من المعاناة للضحايا.

• النساء البرلمانيات في إفريقيا اللواتي تعرضن للاعتداء الجنسي والترهيب النفسي والتحرش أبلغن عن هذه الأفعال أكثر من زميلاتهن الأوروبيات.

• الأفعال الأقل تكراراً من قبل النساء البرلمانيات في إفريقيا هي اعتداءات التحيز عبر الإنترنت، والتلميحات الجنسية، وقبل كل شيء، التحرش الجنسي (الذي لا يعني بالضرورة الاتصال الجسدي، على عكس الاعتداء الجنسي).

الجدول IV – تقارير الموظفات البرلمانيات

الموظفات البرلمانيات اللواتي ...	إفريقيا	أوروبا
تعرضن لتلميحات متحيزة جنسياً وأبلغن عنها سلطات البرلمان	%14	%19
كنَّ هدفاً للمضايقات الأخلاقية وأبلغن السلطات في برلمانهن	%12	%63
تعرضن للصفع أو الدفع أو الضرب وأبلغن سلطات البرلمان بذلك	%33	%33
تعرضن للتحرش الجنسي وأخبرن السلطات في برلمانهن	%13	%6
تعرضن لاعتداء جنسي وقمن بإبلاغ سلطات برلمانهن بذلك	%25	لا توجد حالات

- على الرغم من أن معدل الإبلاغ عن العنف الجسدي مماثل في كلتا المنطقتين، فإن معدل الإبلاغ عن التحرش الجنسي الذي تعرضت له الموظفات البرلمانيات في إفريقيا – رغم أنه لا يزال منخفضاً للغاية —أعلى بقليل منه في أوروبا.
- ومع ذلك، فإن معدل الإبلاغ عن التحرش النفسي/ التنمر أعلى بكثير في أوروبا. يبدو أنه، في أوروبا، يتم إدراك هذا الشكل من المضايقات في مكان العمل بشكل أفضل ويتم مراعاته بسهولة أكبر في لوائح الموظفين البرلمانيين أو في التشريعات الوطنية بشكل عام. وفقاً لدراسة أجرتها منظمة العمل الدولية، فإن أوروبا وآسيا الوسطى فيها أكبر عدد من البلدان التي لديها تشريعات تغطي العنف النفسي والتحرش في العمل، مقارنة مع مناطق أخرى، بما في ذلك إفريقيا، متخلفةً عنهم.[12] وفقاً للدراسة نفسها، بالمقارنة بين إفريقيا وأمريكا وآسيا–المحيط الهادئ من ناحية، وأوروبا وآسيا الوسطى من ناحية أخرى، الفوارق أقل وضوحاً في التوزيع الإقليمي للبلدان التي لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في مكان العمل.

الإطار المعياري

تُلزم العديد من صكوك حقوق الإنسان الدول والمجتمع الدولي بتعزيز وحماية حق المرأة في أن تعيش حياة خالية من العنف وحق المشاركة الكاملة في الحياة السياسية.

الحق في حياة خالية من العنف

يوفر إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة (1993) للدول أول تعريف معترف به لهذا النوع من العنف بالإضافة إلى خطة عمل.[13]

وفي ما يتعلق بإفريقيا، يأخذ بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا (بروتوكول مابوتو، 2003) تعريف الأمم المتحدة ويضيف مفهوم العنف الاقتصادي، محدداً أن هذا النوع من العنف يمكن أن يُرتكب في أوقات السلم وفي أوقات النزاع أو الحرب. وينص البروتوكول على ما يلي:

> *يُقصد بمصطلح "العنف ضد المرأة" جميع الأفعال التي تُرتكب ضد المرأة والتي تتسبب أو يمكن أن تسبب لها أذى جسدياً وجنسياً ونفسياً واقتصادياً، بما في ذلك التهديد بارتكاب مثل هذه الأفعال؛ أو القيام بفرض القيود التعسفية على الحريات الأساسية أو الحرمان منها في الحياة الخاصة أو العامة في أوقات السلم وأثناء النزاعات المسلحة أو الحرب.*[14]

ويلزم البروتوكول الدول الإفريقية باتخاذ تدابير مناسبة وفعالة من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة. ويحدد الأنواع المختلفة من الاعتداءات التي تُرتكب ضد المرأة ويسلط الضوء على الروابط الوثيقة والمستمرة بينهما (استمرار العنف). كما أنه يحدد التصنيف الذي اعتمدته هذه الدراسة: العنف الجسدي والعنف الجنسي والعنف النفسي والعنف الاقتصادي (راجع التعريفات، ص 75).

وتسلط لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الضوء على أسباب العنف المرتكب ضد المرأة وتشدد على أن هذه الأعمال قائمة على الجندرية لأنها "متجذرة في العوامل المتعلقة بالجندر مثل إيديولوجية استحقاق الرجل وامتيازه على المرأة، والأعراف الاجتماعية في ما يتعلق بالرجولة، والحاجة إلى تأكيد سيطرة الرجل أو سلطته، وفرض الأدوار الجندرية، ومنع أو عدم تشجيع أو معاقبة ما يعتبر سلوكاً نسائياً غيرَ مقبول. تساهم هذه العوامل أيضاً في القبول الاجتماعي الصريح أو الضمني للعنف القائم على الجندر ضد المرأة."[15]

ومن خلال التصديق على بروتوكول مابوتو واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تلتزم الدول بمنع وفحص ومعاقبة جميع أعمال العنف المرتكبة ضد المرأة في جميع المجالات، بما في ذلك المجالين البرلماني والسياسي. كما أنها ملزمة بإلغاء جميع القوانين التي تميز بين الرجال والنساء بالإضافة إلى مواءمة الأعراف والعادات الدينية و "الأحكام القائمة على المواقف أو الممارسات التمييزية أو النمطية التي تسمح بالعنف القائم على الجندر ضد المرأة أو تخفيف الأحكام في هذا السياق".[16]

ما هو العنف ضد المرأة في السياسة وما هي المراجع المعيارية؟

على الرغم من تعرض النساء والرجال للعنف في السياسة، يمكن أن تكون أعمال العنف المرتكبة ضد المرأة قائمة على الجندر، أي أنها موجهة نحو النساء بسبب جندرهن "لثني النساء عن النشاط السياسي وممارسة حقوقهن الإنسانية. وللتأثير والتقييد أو منع المشاركة السياسية للنساء بشكل فردي وبشكل مجموعات".[17]

وهذه الحقوق الأساسية والضرورية لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، منصوص عليها في العديد من الصكوك الدولية، بما في ذلك المعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. مع اعتماد أهداف التنمية المستدامة في العام 2015 (أهداف التنمية المستدامة، الهدف رقم 5)، أكدت الدول من جديد التزامها بضمان المشاركة السياسية الكاملة والفعالة للمرأة على جميع مستويات صنع القرار. في إفريقيا، يتطلب بروتوكول مابوتو من الأطراف ضمان مشاركة المرأة في العمليات السياسية واتخاذ القرار (المادة 9). على وجه الخصوص، يتطلب الأمر من الأطراف ضمان "تمثيل المرأة على قدم المساواة على جميع المستويات مع الرجل في جميع العمليات الانتخابية" كما وأنهن "شركاء على قدم المساواة مع الرجال على جميع مستويات التنمية وعلى صعيد تنفيذ سياسات الدولة وبرامج التنمية".[18]

وفي السياسة، يمكن التفريق بين نوعين من العنف: العنف السياسي الموجه إلى الفاعلين السياسيين رجالاً ونساءً، والعنف ضد المرأة في السياسة، والذي يستهدف النساء بشكل خاص كمجموعة بهدف طردهن من الساحة السياسية. بالنسبة للنساء الناشطات في السياسة، يمكن أن يتداخل هذان النوعان من العنف أحياناً ويتقاطعان[19]، كما سنرى المزيد في هذه الدراسة.

وهذان النوعان من العنف هما انتهاكان للسلامة الشخصية وللحقوق السياسية، والتي بدورها تعرّض الديمقراطية وحقوق الإنسان للخطر. ومع ذلك، فإن العنف ضد المرأة في السياسة يمثل أيضاً تهديداً للمساواة بين الرجال

والنساء. على الرغم من أن تحقير المرأة غالباً ما يكون مخفياً، إلا أنه كان ذو تأثير متغلغل على أصول ومظاهر وعواقب العنف ضد المرأة في السياسة، وهو سبب أساسي لإضفاء الشرعية على استبعاد المرأة من السياسة وتطبيعه.[20]

وازداد الظهور والاعتراف الدولي بالعنف ضد المرأة في السياسة في السنوات الأخيرة. أصدرت المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه تقريراً حول هذه المسألة تم تقديمه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في تشرين الأول/ أكتوبر 2018. وفي التقرير، حثت الدول على مكافحة الإفلات من العقاب على العنف ضد المرأة في السياسة وتشجع البرلمانات الوطنية بشكل خاص على اتخاذ الإجراءات التالية:
"أ) اعتماد تشريعات جديدة أو تكييف التشريعات القائمة لحماية المرأة في السياسة من العنف واستخدام سلطات الرقابة لضمان تنفيذها بدقة؛
ب) اعتماد مدونات جديدة لقواعد السلوك وآليات إعداد التقارير، أو مراجعة القواعد القائمة، بحيث تنص بوضوح على عدم تسامح البرلمان مطلقاً مع التحرش الجنسي والترهيب وأي شكل آخر من أشكال العنف ضد المرأة في السياسة؛
ج) إجراء دراسات استقصائية ومناقشات عامة بشكل دوري لإذكاء الوعي بقضية العنف ضد المرأة في السياسة والدور الحاسم الذي يمكن أن يلعبه البرلمانيون الرجال في منع العنف ضد المرأة في السياسة؛
د) مكافحة إفلات أعضاء البرلمان من العقاب في ما يتعلق بالعنف ضد المرأة في السياسة ودراسة قواعد الحصانة التي لا ينبغي بأية وسيلة أن تحمي مرتكبي هذا العنف ".[21]

وبعد بضعة أشهر، من خلال قرار مهم يستجيب لحركة #أنا أيضاً (#MeToo)، أعربت الجمعية العامة للأمم المتحدة عن قلقها "إزاء جميع أعمال العنف، بما في ذلك التحرش الجنسي، ضد النساء والفتيات المشاركات في الحياة السياسية والعامة". يدعو القرار السلطات التشريعية الوطنية والأحزاب السياسية إلى "اعتماد مدونات قواعد السلوك وآليات إعداد التقارير، أو مراجعة الآليات القائمة، والتي تنص على عدم التسامح مطلقاً [...] مع التحرش الجنسي والترهيب وأي شكل آخر من أشكال العنف ضد المرأة في السياسة".[22]

وعلى المستوى البرلماني، اعتمد الاتحاد البرلماني الدولي، في جمعيته العامة الـ135 في العام 2016، قراراً بعنوان *حرية المرأة في المشاركة الكاملة في العملية السياسية بأمان دون تدخل: بناء الشراكات بين الرجال والنساء*

لتحقيق هذا الهدف. يعالج هذا القرار قضية العنف ضد المرأة في السياسة ويقدم توصيات محددة تحث البرلمانات على القيام بما يلي:

- اعتماد وتطبيق قوانين لمكافحة هذا النوع من العنف، بما في ذلك العنف المرتكب عبر الإنترنت
- امتلاك سياسات داخلية قوية وصارمة في التنفيذ ضد اللغة الجنسية والمواقف المتحيزة ضد المرأة وكذلك ضد التحرش الجنسي، ووضع آليات فعالة لتقديم الشكاوى وعقوبات ضد الجناة.
- التأكيد على كون المؤسسات البرلمانية مستجيبة للجندر، أي قادرة على الاستجابة لاحتياجات ومصالح كل من النساء والرجال في الهياكل واللوائح الداخلية والعمليات والأساليب والعمل.[23]

وبالإضافة إلى ذلك، أدخل اعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 في حزيران/ يونيو 2019 معايير دولية جديدة أدت إلى تقدم غير مسبوق وخلق إطاراً مشتركاً لمكافحة العنف والتحرش في عالم العمل والقضاء عليهما، بما في ذلك العنف القائم على الجندر والتحرش.[24] تعترف الاتفاقية بأن "النساء معرضات بشكل خاص للعنف والتحرش في عالم العمل". وتدعو الدول الأعضاء إلى اعتماد تدابير تأخذ في الاعتبار وتعالج "الأسباب الكامنة ذات الصلة، مثل أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة، وعلاقات القوة غير المتكافئة القائمة على الجندر، والقوالب النمطية الجندرية، والأعراف الجندرية والاجتماعية والثقافية التي تدعم العنف والتحرش".[25]

ودعمت الدول الإفريقية ككتلة اعتماد هذه الاتفاقية وساهمت في ضمان جعل نطاق حمايتها واسع وشامل.[26] تقدم الاتفاقية بعض المساهمات الرئيسة والرائدة في الكفاح من أجل القضاء على العنف ضد المرأة في السياسة، ولا سيما في البرلمانات.

وتفترض الاتفاقية قبل كل شيء، أنه ليس من الممكن توفير الحماية الكافية من خلال التركيز فقط على مكان العمل المادي بالمعنى الكلاسيكي، وبدلاً من ذلك تتناول العنف والتحرش في "عالم العمل"، وهو مفهوم يشمل الأماكن العامة والخاصة التي تستعمل كمكان للعمل والرحلات المتعلقة بالعمل والتدريب والفعاليات وكذلك الاتصالات المتعلقة بالعمل، بما في ذلك عبر الإنترنت (الإنترنت، الهاتف والشبكات الاجتماعية)، وغيرها من أشياء أخرى. لذلك، تعترف الاتفاقية بالبرلمان كمكان عمل لا يقتصر على مبنى البرلمان. علاوة على ذلك، تحمي الاتفاقية العمال وغيرهم من الأشخاص في عالم العمل، بغض النظر عن وضعهم التعاقدي.[27] وبالتالي تحل أي غموض يتعلق بالبرلمان كمكان عمل من خلال تغطية جميع فئات الأشخاص العاملين في البرلمان، بما

في ذلك البرلمانيون والموظفون البرلمانيون والمساعدون البرلمانيون وغيرهم من الأشخاص، مثل أفراد الأمن والسائقين والمساعدين الذين يعملون لصالح أحزاب أو مجموعات سياسية والمتدربين وما إلى ذلك.[28]

وفي العام 2019، نشر الاتحاد البرلماني الدولي بعض الإرشادات حول كيفية مكافحة التحرش الجنسي والعنف ضد المرأة في البرلمان.[29] تزود هذه الوثيقة البرلمانات وموظفي البرلمانات بنصائح ومعلومات عملية حول طرق جعل البرلمان مراعٍ للمنظور الجندري وخالٍ من التحيز والعنف. كما يعرض العديد من الأمثلة عن الممارسات الجيدة من البرلمانات في جميع أنحاء العالم.[30]

وبالتالي، من خلال تطبيق الصكوك التي التزمت بها الدول، والاستجابة للنداءات السياسية واستخدام الأدوات المتاحة لها، ينبغي للبرلمانات أن تبذل قصارى جهدها لضمان عدم التسامح مع العنف والتحرش القائمين على الجندر في العالم البرلماني وإيجاد الحلول المناسبة. وبذلك، ستكون البرلمانات في وضع أفضل من ناحية تطبيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في عملها بهدف القضاء على العنف ضد النساء والفتيات في جميع مجالات الحياة العامة والخاصة.

تجربة النساء البرلمانيات

المشاركة في الاستطلاع

في 1 كانون الثاني/ يناير 2020، بلغ عدد النساء البرلمانيات في القارة الإفريقية 2834 من إجمالي12113 برلمانياً، مما أدى إلى تمثيل النساء بنسبة **23 بالمئة**[31]. وهذا يضع إفريقيا في المرتبة الثالثة عالمياً بعد أمريكا وأوروبا.[32]

وشارك في الدراسة ما مجموعه 137 امرأة برلمانية. تمثل برلمانات 49 دولة، وجمعية برلمانية دون إقليمية واحدة (الجمعية التشريعية لشرق إفريقيا). وهن يشكلن **5 بالمئة** من النساء البرلمانيات البالغ عددهن 2834 امرأة يعملن في إفريقيا ويأتين من خمس مناطق دون إقليمية في القارة (الصورة 2).

الصورة II –توزيع النساء البرلمانيات اللواتي شاركن في الاستطلاع حسب المنطقة

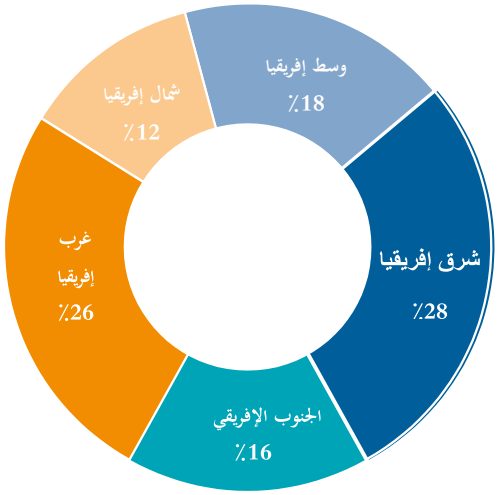

ينتمي ما مجموعه **84 بالمئة** إلى حزب سياسي، يمثل حزب الأغلبية **64 بالمئة** منه، بينما يمثل حزب المعارضة **33 بالمئة**.

هن من جميع الأعمار (الجدول الخامس)، **19 بالمئة** منهم من الشابات البرلمانيات دون سن الأربعين.

أفاد ما مجموعه **28 بالمئة** بأنهن ينتمين إلى مجموعة أقلية في بلدانهن وقالت **7 بالمئة** إنهن يعانين من إعاقة.

ما مجموعه **63 بالمئة** متزوجات، و **15 بالمئة** غير متزوجات و**21 بالمئة** مطلقات أو أرامل.

الجدول V – أعمار النساء البرلمانيات اللواتي تمت مقابلتهن

أعمار المستطلعين	النسبة المئوية
18 -30 سنة	%3
31-40 سنة	%16
41-45 سنة	%10
46-50 سنة	%13
51-60 سنة	%35
61-70 سنة	%22
71-80 سنة	%2

العنف النفسي

يشمل العنف النفسي كل الإيماءات أو الأفعال أو القول أو الكتابة أو الصور التي تضر بالسلامة النفسية لشخص أو لمجموعة من الأشخاص والتي تعمل على إضعاف أو إيذاء الشخص نفسياً وإخضاعه أو السيطرة عليه.

وأفادت **ثمانون بالمئة** من النساء البرلمانيات اللواتي شاركن في الاستطلاع بأنهن تعرضن للعنف النفسي خلال فترة ولايتهن.

ولأغراض هذه الدراسة، تم تصنيف العنف النفسي إلى خمسة أنواع: التلميحات والمواقف المتحيزة جنسياً، ونشر الصور أو التعليقات المهينة في وسائل الإعلام التقليدية (الصحف، والإذاعة، والتلفزيون)، والترهيب، والتهديدات، والاعتداءات الجنسية عبر الإنترنت. تم التحري عنه على أساس الأسئلة التالية:

خلال فترة ولايتكِ البرلمانية:

هل سبق لكِ أن تعرضتِ لسلوك أو تلميحات متحيزة جنسياً؟

هل سبق لكِ أن علمتِ بأن الصحف أو التلفاز تنشر أو تبث صوراً لك أو تعليقات عنك تنطوي على استخفاف شديد، أو تحتوي على دلالة جنسية؟

هل سبق لكِ أن تعرضتِ لمضايقات نفسية أو تعرضت لسلوك مستمر ومخيف، مثل الاهتمام غير المرغوب فيه أو الاتصالات اللفظية، أو أي شكل من أشكال التفاعل الذي أخافك؟

هل سبق لكِ أن تلقيتِ تهديدات بإلحاق الأذى بك و/ أو بأشخاص قريبين منك (أفراد من عائلتك، وأصدقائك، وما إلى ذلك)؟

هل سبق أن تعرضتِ لاعتداءات تحيز عبر الإنترنت (الإنترنت، وسائل التواصل الاجتماعي، الهواتف الذكية)؟

مواقف التحيز ضد المرأة والتلميحات الجنسية [33]

أفاد ما مجموعه **67 بالمئة** من النساء البرلمانيات اللواتي تمت مقابلتهن أنهن تعرضن مراراً لتلميحات ومواقف متحيزة ضد المرأة على مدار فترة ولايتهن البرلمانية. ووقعت هذه الحوادث في مبنى البرلمان في **78 بالمئة** من القضايا، خلال الاجتماعات السياسية (**31 بالمئة من الحالات**) وعلى وسائل التواصل الاجتماعي (**24 بالمئة من الحالات**). الجناة هم في الأساس زملاء رجال من أحزاب سياسية تعارض الشخصية التي تمت مقابلتها (**43 بالمئة**) أو زملاء من نفس الحزب (**33 بالمئة**).

وبشكل عام، تعتقد النساء البرلمانيات اللواتي شاركن في الاستطلاع أن الرسالة الرئيسة التي تعكسها هذه التلميحات المتحيزة جنسياً هي الرغبة في إخراج النساء من الحياة السياسية. تستنكر العديد من النساء الطريقة التي يضايقهن بها زملائهن الرجال. يزعم زملاؤهن الرجال أن السياسة مجال مخصص للرجال، وأن النساء غير مرحب بهن هناك أو أنهن غير مؤهلات للمشاركة. تستند هذه الرسالة الرئيسة إلى سلسلة من الصور النمطية السلبية والإهانات والممارسات التي تهدف إلى تجاهل وتحقير المرأة وتقليل قيمتها والسخرية منها في السياسة أو الحكم عليها من مظهرها الجسدي.

ويعرض الإطار 2 بعض الأمثلة عن الأساليب التي استشهدت بها المستطلعات والتي تهدف إلى إنكار الوجود السياسي للمرأة أو التشكيك في قدراتها باستمرار لسبب وحيد هو أنها امرأة.

ويمكن لوسائل الإعلام أيضاً نقل هذه الرسائل، مما يساعد على تطبيع استبعاد المرأة من عالم السياسة وإضفاء الشرعية على عدم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية). في الواقع، أفادت **25 بالمئة** من المشاركات أن وسائل الإعلام قد وزعت صوراً أو تعليقات حولهن كانت مهينة أو جنسية في طبيعتها.

الإطار 2: الأساليب المستخدمة ضد النساء

- **نفي وجودهن السياسي**

منع الوصول إلى الساحة السياسية بصورة رمزية

لفتت المستطلعات الانتباه إلى العديد من الملاحظات المختلفة. تعكس الملاحظات العادات والتقاليد المعمول بها والتي تمنع النساء من الاستثمار في الساحة السياسية، وتوحي بأن مكان المرأة هو المنزل، في المطبخ، بجانب زوجها، وإنجاب وتربية الأطفال. الملاحظات العامة التي أدلى بها الزملاء الرجال كما ذكرتها المشاركات تسعى بشكل رمزي إلى منع وصول المرأة إلى الساحة السياسية. وهذا يتناقض تماماً مع التشريعات السارية التي تعترف بالحقوق السياسية للمرأة.

"لا يمكن للمرأة أن تأتي إلى هنا وأن تُنتخب لهذا المنصب." "أنتن النساء في السرير وفي المطبخ!"

"أنت لست سوى امرأة، لا يمكنك أبداً أن تكوني رئيسة. يجب أن تفهمي أن هذا غير ممكن للمرأة " .

"لا يمكن انتخاب هؤلاء النساء بأي شكل من الأشكال، فلديهن بالفعل ولاية واحدة، وهذا يكفي!"

وبعض الملاحظات تهاجم النساء وتهاجم الإجراءات المعمول بها لتشجيعهن على المشاركة في السياسة. نوهت إحدى المستطلعات: "***إنهم يحتشدون ضد الحصة المقررة لـ 25 بالمئة من النساء قائلين: "الآن ستكن الأغلبية! "إذا لم يكن قانون التحصيص موجوداً، فسوف يمنعون النساء من الترشح للانتخابات!"***

التجاهل أو التهميش

غالباً ما يُنظر إلى النساء البرلمانيات في المجتمع الإفريقي وفي العالم بأسره على أنهن "غَزَون" ما يعتبر "مرجاً" للرجال. قالت إحدى المشاركات:

"الرجال ينظرون إلى النساء على أنهن تهديد. يقولون: "أنت تشغلين مجالنا." في المقابل، يتم تجاهل أو التشكيك في هويتهن كقياديات بعدة طرق مختلفة. قدمت بعض المشاركات في الاستطلاع مثالاً على عقد اجتماعات مع زملائهن الرجال وأفراد الجيش والقادة التقليديين الذين تجاهلوا الدعوة بعد ذلك ولم يحضروا.

"تجاهلني الرجال من زملائي في حزبي ولم يحضروا الاجتماعات التي دعوت إليها".

"واجهت بعض المشاكل مع العسكريين الذين لم يرغبوا في القيام بما قلت أو حضور الاجتماعات التي دعوتهم إليها لأنني امرأة".

الإسكات

غالباً ما يعتبر التحدث في الأماكن العامة فعلاً مخصصاً للرجال. في بعض الأحيان، يعتبر حديث المرأة في الأماكن العامة انتهاكاً. أوضحت المستطلعات كيف حُرمنَ من الحق في الكلام لإخفاء وجهة نظرهن ولضمان عدم الاعتراف بهن كأنداد في السياسة.

"لقد اعتقدوا أنني فتاة صغيرة تم انتخابها حديثاً. رئيس اللجنة التي أنتمي إليها لم يسمح لي بالتحدث عندما رفعت يدي. ولم يأخذ ما قلته في الحسبان".

"ترفعين يدك ولا يراك أحد. تشعر أحياناً أنك قدمت نقطة جيدة، لكن لا أحد يستمع إليك. عليك أن تشرحي وتؤكدي أكثر من الرجل".

لا يتم الإصغاء

عندما تتحدث المرأة، هناك طريقة أخرى لتجاهل مساهمتها وهي تقليل احتمالية سماع صوتها.

غالباً ما يصدر الرجال ضوضاء، أو يتحدثون بصوت عالٍ أو يغادرون غرفة الاجتماع عندما أتحدث أنا أو زميلة. وهذا يعطي انطباعاً بأنه يتم دفعك إلى الخلفية في غرفة الاجتماع وفي أي مكان آخر في الحياة السياسية" .

"يفوت الرجال الجلسات عندما يتعلق الأمر بقضايا المرأة، أو يتحدثون عبر الهاتف لإظهار عدم اهتمامهم."

المقاطعة

هناك أسلوب آخر يتمثل في المقاطعة التداخلية للمرأة التي تتحدث بطريقة تؤكد الهيمنة عليها أو تقضي على مصداقيتها وسلطتها.

"عندما تقدمين على حركة، فإنهم يتجاهلونك:" أنت امرأة، تفكرين بشكل عاطفي" .

"قال زميل لي:" انظر كم هي رومانسية" ، عندما كنت أتحدث عن محاربة الفقر أو بناء الطرق!"

- **التشكيك في قدراتهن**

هناك أساليب أخرى تحاول إظهار أن النساء، كمجموعة، لا يصلحن ليكن قياديات سياسيات. قالت إحدى المشاركات في الاستطلاع: *"هناك غالبية من الرجال لا ينظرون إلينا، حتى بالنسبة للقضايا المتعلقة بالمرأة. إنهم يرون أننا لسنا قادرات على تمثيل دائرة انتخابية، وأننا أقل شأناً" .*

تشويه السمعة

تعرضت العديد من المستطلعات لتلميحات تستند إلى قوالب نمطية سلبية تتساءل عما إذا كانت المرأة تتمتع بالقدرات الأخلاقية والبشرية والفكرية اللازمة للمشاركة في السياسة.

"البرلمان بحاجة إلى رجل قوي. أنت بحاجة إلى القوة أو العقل" .

"المرأة ليس لديها المال، لا تصوت لها."

"النساء مشغولات بالتسوق وإجراء الجراحة التجميلية" ، اتهام أطلقه برلمانيون رجال على شاشة التلفزيون.

في بعض الأحيان، يتم اختزال المرأة البرلمانية إلى موضوع الرغبة الجنسية، مع مراعاة جسدها فقط أو مظهرها الجسدي أو حقيقة أنها جذابة جسدياً وجنسياً.

"الفكاهات التي تجعلك تشعرين بعدم الارتياح. تعليقات مثل "إلى أين أنت ذاهبة بهذه المؤخرة اللطيفة؟"

يتحدثون عن مظهرك الجسدي. عندما يتعلق الأمر بمحاربة النساء، فالرجال جميعهم مثل بعضهم. يقولون: "يمكن للمرأة أن تفعل شيئين فقط في البرلمان: وضع العطر وحمل حقائب اليد" .

اعتداءات التحيز عبر الإنترنت

الإنترنت والفضاءات الرقمية التي تستضيف شبكات اتصال مباشرة هي أدوات فعالة يمكن للمرأة استخدامها في السياسة وفي الحياة العامة لزيادة ظهورها ونشر أفكارها والتفاعل مع العامة. ومع ذلك، تُعرِّض التكنولوجيا أيضاً العديد من النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم لأشكال مختلفة من العنف الجنسي.[34] من خلال السماح للمحتوى الضار بالانتشار بسرعة (أو يصبح رائجاً)، وإعادة إنتاجه وجعله مرئياً على الشبكات الاجتماعية، "لقد غيرت التكنولوجيا العديد من أشكال العنف القائم على الجندر إلى شيء يمكن ارتكابه عبر مسافة، دون اتصال جسدي وخارج الحدود من خلال استخدام ملفات شخصية مجهولة لتضخيم الضرر الذي يلحق بالضحايا."[35] تتفاقم هذه الظاهرة أحياناً بسبب تصرفات "المتصيدين" و"الروبوتات" التي تنشر معلومات وصور مضللة أو غير دقيقة لنساء يشاركن في الحياة السياسية أو العامة (ما نسميه" التضليل الجندري"). لقد أدت جائحة كوفيد-19 إلى تفاقم هذا الوضع نظراً لزيادة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات التداول بالفيديو. حتى الآن، مرت هذه الاعتداءات في كثير من الأحيان دون عقاب لأن أصحاب هذه المنصات لا يقدمون على الرد أو إنفاذ العقوبات وبسبب عدم وجود إطار قضائي مناسب جيد التطبيق.

ووجدت الدراسة أن **46 بالمئة** من النساء البرلمانيات المشاركات كن هدفاً للاعتداءات الجنسية عبر الشبكة (الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والمراسلات). أفادت المستطلعات أن هذه الاعتداءات نفذها معارضون سياسيون (في **39 بالمئة من الحالات**) وناخبون (في **20 بالمئة من الحالات**) وأشخاص مجهولون (في **24 بالمئة من الحالات**). الأساليب الرئيسة المستخدمة ضد النساء البرلمانيات عبر الإنترنت هي كما يلي: نشر

معلومات كاذبة، وتوجيه تهديدات، واستخدام الألفاظ النابية أو الكلام الذي يحض على الكراهية والاعتداء على صورتهن. غالباً ما تستهدف الاعتداءات أجسادهن أو حياتهن الجنسية أو سمعتهن.

هدفهم أو تأثيرهم هو إسكات النساء على وسائل التواصل الاجتماعي وكذلك في الأماكن العامة الأخرى، سواء عبر الإنترنت أو خارجه، وفي النهاية جعلهن ينسحبن من الحياة السياسية.

ونظراً لأن الاعتداءات عبر الإنترنت يشاهدها عامة الناس (خاصة من قبل الأجيال الشابة)، فإنها تضعف قوة النساء القياديات اللواتي يعتبرن قدوة تساعد في كسر الحواجز أمام النساء الأخريات. إنها ترسل رسالة سلبية إلى الشابات ("انظرن ما الذي ستتعرضن له إذا أصبحتن قياديات في مجتمعكن!"). على هذا النحو، فإن العنف ضد المرأة في السياسة، لا سيما عبر الإنترنت، "يحرم الفتيات الصغيرات من فرصة الحلم بعالم يمكن أن تحصل فيه النساء على مجدهن." [36]

"إنه ترويج سلبي. قيل إن لي علاقة غرامية مع رئيسنا. تطاردني هذه الإشاعة. لقد تم نعتي. كان ذلك في الجريدة. حركتها كقضية في المحكمة وفزت بها".

"لقد هددوني على وسائل التواصل الاجتماعي قائلين إن لديهم شريطاً جنسياً خاصاً بي. إنهم يهينونني ويقولون إنهم سيضايقونني حتى أنتحر. أفكر في الإبلاغ عنهم. أنا خائفة."

"كانت هناك حملة تشهير حيث سرقوا هويتي وأجبروني على استخدام لغة غير لائقة."

المضايقات النفسية والترهيب والتهديد

أفاد ما مجموعه **39 بالمئة** من المستطلعات بأنهن تعرضن لسلوك مستمر ومخيف يمكن أن يضر بالسلامة النفسية أو الراحة العاطفية.

وقد حدثت أعمال الترهيب هذه في البرلمان على شكل هجوم لفظي وشتائم قاسية، ولكن أيضاً خلال الحملات الانتخابية والاجتماعات السياسية في شكل اعتداءات وتهديدات من قبل مجموعات من العسكريين الشباب، من بين آخرين غيرهم، ونُفِّذت بأمر من قبل المعارضين السياسيين بهدف ثني النساء عن التحدث أو الترشح للانتخابات. أفادت المشاركات في الاستطلاع أيضاً أنه تم تعقبهن من قبل مجموعة من الرجال أو تم نصب كمين لهن من قبل الأفراد الذين أرادوا استهدافهم. وشهد البعض منهن على إطلاق أعيرة نارية في

الهواء خلال أحد اجتماعاتهن السياسية لإحداث الفوضى وترويعهن. تعرضت إحدى المستطلعات للتهديد بعد أن عارضت فكرة وحقيقة أن الرجال من حزبها السياسي كانوا يتخذون جميع القرارات فيما بينهم لاستبعاد النساء. تلقت إحدى النساء البرلمانيات تهديدات بإحراق منزلها وآخر بتخريب اجتماعاتها السياسية. أفادت بعض المشاركات أيضاً أنهن تعرضن لأعمال ترهيب عبر الإنترنت، بما في ذلك التشهير وخطاب الكراهية ونشر معلومات مضللة.

وتم في **41 بالمئة من الحالات**، ارتكاب أعمال العنف هذه من قبل زملاء رجال أو زملاء عمل مشتركين رجال من أحزاب سياسية معارضة للمستجيبة. **30 بالمئة من الحالات**، ارتكبها أفراد من الجمهور، معظمهم من الرجال، ولكن أيضاً بعض النساء. وشكلت حوادث المضايقات النفسية التي ارتكبها زملاء من نفس الحزب السياسي الذي شارك فيه المستجيب **23 بالمئة من الحالات**.

" حسب العادة، ليس للمرأة الحق في الترشح للانتخابات. المرأة في السياسة لا تحظى باهتمام كبير. خلال الحملة الانتخابية، في قرية، هاجم الناس عربتي " .

أرسل أحد المعارضين السياسيين الناس من ورائي ليخيفوني. تم استخدام نفس الأسلوب ضد زميلة لم تعد قادرة على عقد اجتماعات بسبب الخراب الذي أحدثه خصمها. كانت محبطة وقررت الانسحاب من الانتخابات " .

"تلقيت رسائل من رئيس مباشر طُلب منه إزاحتي" .

لن تعودي إلى البرلمان أبداً. لا نريد أن تمثلنا امرأة " .

"كوني حذرةً فيما تفعلينه وإلا ستندمين."

وسواء في الاعتداءات اللفظية أو في التخويف الجسدي، فإن الأساليب التي يستخدمها المعتدون للتخويف والتسبب في التوتر غالباً ما تأتي على شكل تهديدات بالقتل أو تهديدات بالاغتصاب أو التهديد بالضرب أو التهديد بالاختطاف. أفاد ما مجموعه **42 بالمئة** من المشاركات أنهن تعرضن لتهديدات من هذا النوع موجهة إما إلى أنفسهن أو إلى أحبائهن.

أفادت المشاركات في الاستطلاع أن غالبية التهديدات (**52 %**) صدرت من قبل الناخبين أو مجموعات من العسكريين أو الجماعات الإرهابية أو أشخاص مجهولين، في حين يمكن نسب **29 بالمئة** إلى زملاء من أحزاب معارضة و **15 بالمئة** إلى زملاء من نفس الحزب.

وعلى الرغم من أن الوسائل الإلكترونية، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي والبريد الإلكتروني والهاتف، هي الطريقة المفضلة لتهديد النساء البرلمانيات (**35 بالمئة من الحالات**) تتلقى النساء البرلمانيات أيضاً عدداً كبيراً من التهديدات في حياتهن الخاصة ومكاتب دوائرهن الانتخابية وعلى أرض الواقع في مجتمعاتهن.

"تلقيت تهديدات بالقتل عبر الفيسبوك. لقد كان وقتاً عصيباً. لم أستطع مغادرة منزلي" .

"تلقيت رسائل مثل: 'سنطلق عليك النار في الرأس. لن تكملي ولايتك، سوف تموتين، سترين'" .

العنف الجسدي

يشمل العنف الجسدي مجموعة واسعة من الإصابات الجسدية ويشكل تهديداً للحياة أو السلامة الجسدية للأشخاص المستهدفين أو لأحبائهم. أفاد ما مجموعه **23 بالمئة** من المستطلعات أنهن تعرضن للعنف الجسدي خلال ولايتهن.

في هذه الدراسة، تم فحص العنف الجسدي بناءً على الأسئلة التالية:

خلال فترة ولايتكِ البرلمانية:

هل سبق لأي شخص أن صفعك أو دفعك أو ضربك أو رماك بشيء يمكن أن يؤذيك؟
هل سبق لأي شخص أن هدد باستخدام أو استخدم بالفعل سلاحاً نارياً أو سكيناً أو أي سلاح آخر ضدك؟
هل سبق لك أن تعرضت للضرب أو الأسر أو الخطف؟

وأفاد **16 بالمئة** من المستطلعات أنهن تعرضن للصفع أو الدفع أو الضرب أو إلقاء شيء عليهن. أفاد **10 بالمئة** أن شخصاً ما قد هدد أو قام باستخدام سلاح ناري أو سكين أو أي سلاح آخر ضدهن. وذكر **ثلاثة بالمئة** أنهن احتُجزن أو اختُطفن أو تعرضن للضرب.

ففي **40 بالمئة من الحالات**، تضمن العنف الجسدي المرتكب في البرلمان حالات دفع وضرب نساء برلمانيات. في **39 بالمئة من الحالات**، كان المعتدون زملاء رجال من أحزاب سياسية معارضة للمدعى عليها. أدلت بعض النساء البرلمانيات بأن بعض الزملاء الرجال دفعوهن بعيداً لمنعهم من دخول غرفة الاجتماع، وقالت أخريات إنهن تعرضن للدفع لأن زميلاً أراد إخراجهن بالقوة.

"لقد شاهدت شجاراً في الجلسة العامة حيث ضرب عضو برلماني زميلة له."

"في وقت تعيين مناصب المسؤولية في الجمعية العامة، دفعني زميل من حزبي وهدد بضربي. تمكن زميل آخر من السيطرة عليه" .

" خلال إحدى المناقشات، كنت أتحدث عن الاغتصاب وهاجمني رجل انتزع قميصي" .

"تعرضت عضو مجلس الشيوخ للتهديد في غرفة الاجتماع من قبل رجل مسلح بسكين ولم يساعدها الرجال من حولها. كان عنصر الأمن هو الوحيد الذي حاول منع المعتدي من قتلها" .

هذه البيانات والشهادات هي أيضاً أحد أعراض المشاكل الأكبر المتعلقة بالأمن والعنف في بعض البرلمانات الإفريقية. تشبه حوادث أخرى موجودة بالفعل في المجال العام، مثل الحادث الذي تعرضت فيه امرأة برلمانية تونسية للاعتداء اللفظي والجسدي من قبل زملائها البرلمانيين في منتصف قاعة البرلمان في العام 2020 و2021،[37] أو الحادثة التي صُفعت فيها مرتين عضو برلمان كينية من قبل أحد الزملاء بينما كانت الجلسة منعقدة في البرلمان في العام 2019.[38]

وتؤكد هذه المشاهدات على الحاجة إلى تنفيذ التدابير التي تضبط النظام وتحافظ عليه خلال الأنشطة البرلمانية وكذلك الحاجة إلى توفير بيئة عمل تدافع عن حقوق جميع البرلمانيين، رجالاً ونساءً وتحميهم، بمن فيهم أعضاء المعارضة، مع توفير ظروف مواتية للبرلمانيين لتنفيذ مهامهم وممارستها.

وتشير بيانات الدراسة إلى أن حالات أخرى من العنف الجسدي قد ارتكبت خارج البرلمان، خلال الاجتماعات السياسية والحملات الانتخابية، من قبل مجهولين وشباب مجهولين تلقوا تعليماتهم من المعارضين السياسيين أو الجماعات الإرهابية.

"لقد حاولوا اختطافي. تم إطلاق أعيرة نارية على سيارتي خلال حملة انتخابية. مات شخص لكن محاولة الاختطاف باءت بالفشل" .

"ألقوا الحجارة على نافذتي وتعرضت سيارتي للتخريب مرتين" .

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن حوالي ثلث حالات العنف الجسدي التي أبلغت عنها المستطلعات حدثت على مستوى حياتهن الخاصة.

وتشير الشهادات إلى أن بعض هذه الحالات هي حالات عنف منزلي تفاقمت بسبب مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

"أصبح زوجي عنيفاً وبدأ يضربني عندما تم انتخابي عضواً في المجلس" .

"كان زوجي يضربني، وتطلقت" .

العنف الاقتصادي

يستخدم العنف الاقتصادي العقبات والمصاعب المالية كوسيلة للسيطرة، في أغلب الأحيان عن طريق تدمير ممتلكات شخص آخر أو تعريض مصدر رزقه للخطر لتخويفه.

وتم طرح الأسئلة التالية على النساء البرلمانيات كجزء من الدراسة للنظر في هذا النوع من العنف:

خلال فترة ولايتك البرلمانية:

> هل سبق لك أن حُرمتِ أي أموال كانت مستحقة لك (على سبيل المثال، المخصصات البرلمانية)؟
> هل سبق لك أن حُرمتِ أي موارد برلمانية (مكتب، أجهزة كمبيوتر، موظفين، أمن) التي يحق لك الحصول عليها؟
> هل تعرضت ممتلكاتك للضرر أو التدمير من قبل؟

أفاد ما مجموعه **29 بالمئة** من المستطلعات أنهن تعرضن للعنف الاقتصادي خلال ولايتهن.

وأفاد **تسع بالمئة** من المستطلعات بأنهن حُرمن من الأموال التي كنَّ مستحقات لها (بدلات ونفقات البعثات البرلمانية) وأفاد **11 بالمئة** أنهن حُرمن من الموارد البرلمانية التي يحق لهن الحصول عليها (على سبيل المثال، سيارة مع سائق). وأوضحن هؤلاء في إفاداتهن الظروف التي تواجههن في ظل هذه العقبات الاقتصادية: على سبيل المثال، عندما يتطلعن إلى مناصب برلمانية جيدة الأجر أو يرغبن في المشاركة في بعثات إلى الخارج. ويربطن هذه العوائق بالتمييز الخفي الذي يحدث، في معظم الحالات، على المستوى الرئاسي ولكن أيضاً على مستوى المكتب البرلماني.

"ليس رسمياً ولكن عندما تكون هناك مهمة، يقول البرلمان إنه لا توجد أموال، لكن يمكنك أن ترى أن الرجال يذهبون".

"يستغرق سداد نفقات البعثة وقتاً أطول للنساء مقارنة بالزملاء الرجال –وهي طريقة لثنيهن عن الذهاب في مهمة" أو "طلبوا من النساء تمويل مشاركتهن على نفقتهن الخاصة في البعثات من دون سداد التكاليف لهن".

"تواجه النساء التمييز فيما يتعلق بمركبات الخدمة. أفضل السيارات محجوزة للرجال. أنا لم أقاوم؛ عليك أن تركزي جهدك على ما يستحق".

بصفتي نائب الرئيس، يجب أن يكون لي الحق في الحصول على سيارة وسائق وحارس شخصي. في الوقت الحالي، ليس لدي أي شيء".

بالإضافة إلى ذلك، قال **15 بالمئة** من المستطلعات إن ممتلكاتهن الشخصية تعرضت للتخريب أو التدمير، على أيدي مجهولين في الغالب، ولكن أيضاً من قبل المعارضين السياسيين. ووقعت هذه الحوادث في المجال الخاص أو خلال الاجتماعات السياسية أو أثناء الحملات الانتخابية.

"دمّر منزلي بشكل كامل من قبل خصمي وأنصاره."

" فك شخص مجهول عجلات سيارتي."

"احترقت سيارتي خلال الحملة."

العنف الجنسي

العنف الجنسي هو أي فعل من أفعال العنف ذات الطابع الجنسي يُرتكب ضد شخص آخر من دون موافقته، بما في ذلك التحرش الجنسي والأفعال الجنسية الأخرى غير المرغوب فيها، مثل الاتصال الجسدي أو التقرب أو الإيحاءات الجنسية أو طلبات ممارسة الجنس. يشمل هذا النوع من العنف أيضاً طلبات الخدمات الجنسية والاعتداء الجنسي والاغتصاب.

وأثّر العنف الجنسي على **39 بالمئة** من النساء البرلمانيات اللواتي شاركن في الدراسة.

وتم طرح ثلاثة أسئلة لاستقصاء أعمال العنف الجنسي.

خلال فترة ولايتك البرلمانية:

هل سبق لك أن تعرضت للتحرش الجنسي؟

هل سبق لك أن كنت في موقف أساء فيه شخص ما في منصب سلطة استخدام سلطته للحصول على خدمات جنسية منك مقابل منفعة وكان لهذا الشخص الصلاحية لمنعها أو منحها؟

هل سبق لك أن تعرضت لمحاولة اعتداء جنسي أو اغتصاب؟

التحرش الجنسي

تعتبر معظم المستطلعات أن التحرش الجنسي منتشر في الحياة السياسية، وخاصة محاولات التقرب والتعليقات والنُكات ذات الطبيعة الجنسية. تعرض **أربعون بالمئة** من المستطلعات للتحرش الجنسي خلال فترة ولايتهن، من قبل زملائهن الرجال من الأحزاب السياسية المعارضة في **49 بالمئة من الحالات**، أو من الحزب نفسه في **41 بالمئة من الحالات**. تحدث المضايقات على الغالب في البرلمان (في **83% من الحالات**) وبصورة أقل خلال الاجتماعات السياسية (**19 بالمئة**) وعلى وسائل التواصل الاجتماعي (**17 بالمئة**). يفيد البعض بأن هذه التلميحات الجنسية التي تحدث بشكل متكرر ومحاولات التقرب الجنسي لا تعد عادة تحرشاً جنسياً وأن المفهوم نفسه غير موجود أو غير مفهوم جيداً في العالم السياسي.

"التحرش الجنسي ضد المرأة هو أمر شائع جداً. دائماً ما يمزح البرلمانيون الرجال ويصعّدون في ذلك. يستمرون في المعاودة".

"لمس أحد الزملاء صدري. تم تصويره ونشره عدة مرات على وسائل التواصل الاجتماعي".

"لأنني رفضت التقرب من رئيس شعبة برلمانية، لم يعد يسمح لي بالتحدث في الاجتماعات ولم يدمجني في المجموعات الصغيرة التي تعمل خلال جائحة كوفيد- 19".

"الابتزاز الجنسي" أو طلبات الخدمات الجنسية

يُستخدم مصطلح "الابتزاز الجنسي"، الذي تمت صياغته بدمج كلمتي "الجنس" و "الابتزاز" (باللغة الإنجليزية "Sextortion")، لتوضيح المواقف التي يسيء فيها الشخص استخدام سلطته للحصول على خدمات جنسية في مقابل منفعة ويكون لذلك الشخص الصلاحية بمنعها أو منحها. أفاد **تسع بالمئة** من المشاركين

أنهن تلقين طلبات للحصول على خدمات جنسية، في بعض الأحيان مقابل وظيفة داخل حزب أو برلمان أو جمعية برلمانية، وفي بعض الأحيان مقابل المعدات أو الدعم المالي أو المشاركة في مهمة في الخارج، وما إلى ذلك. ومن المثير للاهتمام، يبدو في **55 بالمئة من الحالات**، أن من يرتكب هذه الأعمال زملاء رجال من الحزب نفسه، في **18 بالمئة من الحالات** تُرتَكَب من قبل زملاء من الأحزاب المعارضة، وفي **18 بالمئة** من قبل موظفي البرلمان.

" خلال إحدى الحملات، جاء الأمين العام لحزبي في ذلك الوقت إلى دائرتي حاملاً طرود الحملة والقمصان التي قال إنه سيعطيني إياها مقابل علاقات جنسية. لقد رفضت ولم أعد أتلقى الدعم من حزبي لدفع نفقات حملتي" .

" حاول رجال الحزب لفترة طويلة أن يفرضوا على المرأة أن تقيم علاقة جنسية معهم كشرط لتكون مرشحة" .

"أخبرني الزملاء الرجال:" إذا تصرفتِ بشكل جيد، قد تتمكنين من ترؤس لجنة " .

"تحرش بي الأمين العام للبرلمان ورفض إرسالي في مهمة لأنني لم أستسلم لمحاولة تقربه مني! أنا أتجنبه. لقد صدمني هذا، وأنا أتعرض للعقاب " .

" في الوقت الذي تعرضت فيه للهجوم في المنزل. كنت بحاجة للأمن. ذهبت إلى ضابط الشرطة هذا. وعد بمساعدتي مقابل خدمات جنسية ورفض تقديم أي مساعدة لأنني لم أقبل " .

وهذا النوع من الاستغلال والابتزاز، الذي يبدو منتشراً في بعض الأحزاب السياسية وأماكن أخرى، مدمر بشكل مريع.

كما أنه يُستخدم ضد النساء المتهمات بالموافقة على خدمات جنسية لإيجاد مكان لأنفسهن في السياسة أو لتسلق السلم الوظيفي. يمكن العثور على هذا النوع من الاتهامات في صميم الادعاءات والمعلومات الكاذبة التي تهدف إلى إهانة المرأة في السياسة، وتشويه سمعتها، ومرة أخرى التشكيك في قدراتها. يواجه الرأي العام النساء المتهمات بالازدراء "الموافقة على خدمات جنسية" بدلاً من إدانة النظام الإجرامي وإساءة استخدام السلطة التي تدفعهن إلى الاستسلام للإكراه الجنسي.

"تحدث حالات الانتهاك، قبل كل شيء، داخل الأحزاب السياسية. لهذا السبب تخاف النساء من دخول السياسة. إنهن يعلمن أنه سيتم اعتبارهن شخصاً يقيم علاقة جنسية مع الجميع " .

"خلال الحملة الانتخابية، كان هناك الكثير من التلميحات الجنسية عني ومزاعم بأنني وافقت على تقديم خدمات جنسية مقابل الحصول على منصب سياسي".

"بصفتي نائب شابة تعرضت للتحرش والإساءة والاتهام بأنني صديقة لسياسيين أقوياء".

الاعتداء الجنسي

أفادت نسبة **ست بالمئة** من المستطلعات أنهن تعرضن لاعتداء جنسي. ووقعت هذه الحوادث في أغلب الأحيان في البرلمان وارتكبها زملاء من الحزب نفسه أو من قبل غرباء في الأماكن العامة.

"في كثير من الأحيان، يدفعونك ويطرحونك ليلمسوا مؤخرتك. يخبرنا أعضاء البرلمان: "علينا أن نلمسكن أنتن النساء قبل انتهاء ولايتكن". الإدارة على علم بهذا السلوك لكنها لا تفعل أي شيء".

"كانت إحدى الزميلات ضحية اعتداء جنسي في مكتبها. لم تبلغ عن ذلك بسبب نفوذ الجاني بمنصبه".

الطبيعة المتداخلة للعنف القائم على الجندر ضد النساء البرلمانيات

تسلط الدراسة الضوء، بطريقة صريحة للغاية، على الكيفية التي يمكن بها لأشكال التمييز المتعددة والشاملة أن تؤدي إلى زيادة هائلة في العنف القائم على الجندر ضد بعض النساء البرلمانيات. تكشف الطبيعة المتداخلة للتمييز أن بعض النساء على وجه الخصوص أكثر عرضة للعنف.

ويتعلق الشكل الأول للتقاطعية[39] بهوية النساء البرلمانيات اللواتي شاركن في الاستطلاع.

واستقصت الدراسة تأثير العوامل التالية للتمييز متعدد الجوانب: العمر، والإعاقة، وحالة مجموعة الأقليات، والحالة الاجتماعية (لا سيما حقيقة عدم الزواج).

ويبين الجدول VI إلى أي مدى يكون حجم العنف أكبر بالنسبة للنساء المتأثرات بعدة عوامل من التمييز.

الجدول VI – حجم وطبيعة العنف

انتشار أشكال العنف المختلفة التي تتعرض لها النساء البرلمانيات اللواتي تمت مقابلتهن

	عدد المستطلعات	العنف النفسي %	العنف الاقتصادي %	العنف الجسدي%	العنف الجنسي%
جميع المستطلعات	137	80	29	23	39
العمر <40 سنة	26	85	35	38	58
التعايش مع الإعاقة	10	100	60	40	50
الانتماء إلى أقلية	36	89	28	22	47
عدم الزواج	50	80	36	38	50

تشير النسب المئوية إلى أن النساء البرلمانيات ذوات الإعاقة هن الأكثر تضرراً: جميع النسب المئوية لأشكال العنف المختلفة أعلى بكثير بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة مقارنة بالمستطلعات ككل (العنف النفسي +19 نقطة مئوية، العنف الاقتصادي +30، العنف الجسدي +17، العنف الجنسي +10). تُظهر البيانات المتعلقة بالنساء البرلمانيات دون سن الأربعين معدل عنف أعلى بكثير من نسبة المشاركين ككل، لا سيما فيما يتعلق بالعنف الجنسي (+19 نقطة مئوية) والعنف الجسدي (+15). هذا هو الحال أيضاً بالنسبة لغير المتزوجات: العنف الجسدي (+15) والعنف الجنسي (+11). على قدم المساواة، بالنسبة للمستطلعات المنتميات لمجموعة أقلية[40] في بلدانهن، فإن النسب المئوية للعنف النفسي والعنف الجنسي أعلى من النسب المئوية للمجموعة ككل.

كما لاحظت بعض المستطلعات، فإن الطبيعة المتداخلة للعنف لا تنتقص من حقيقة أن التمييز والقولبة النمطية للمرأة تؤدي دوراً رئيسياً. على سبيل المثال، تعتبر الشابات والعازبات والمسنات غير المتزوجات متاحات جنسياً لجميع الرجال. الأرامل والنساء اللواتي لا يتوافقن مع المعايير التقليدية للجمال والتوافق أو الخضوع كما هو متوقع منهن يعتبرن في بعض الأحيان سحرة أو وحوش.

"أتعرض للهجوم بسبب حقيقة أنني عزباء؛ يشير إليّ خصمي بأنني امرأة سيئة، وأنني أقيم علاقة جنسية مع جميع الرجال" .

"الرجال من حزبي سيقولون، " هذه امرأة ليس لها زوج، امرأة حرة لن تعرف كيف تمثلك. "ثم أرسلوا لي رسائل نصية للتقرب مني" .

"أنا تحت ضغط في مجتمعي لأنني أرملة ويشكك الناس في قدرتي على المساهمة كنائب في البرلمان:"كيف يمكن لأرملة أن تقودنا؟ أنت لا أحد. لقد قتلت زوجكِ" .

الشكل الثاني للتقاطعية يتعلق بالموقع الوظيفي والأنشطة السياسية للنساء البرلمانيات.

بالنسبة للبعض، يمكن للعنف السياسي والعنف ضد المرأة، في الواقع، أن يتصاعد ويتداخل (لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع، راجع القسم الخاص بالإطار المعياري، ص 13). وتؤكد الدراسة أن هذه الظاهرة تؤثر بشكل خاص على النساء المنتميات إلى المعارضة السياسية في بلادهن. يوضح الجدول السابع مدى تعرضهن لجميع الأشكال المختلفة للعنف القائم على الجندر التي تم استقصاؤها هنا.

الجدول VII –النساء البرلمانيات المنتميات إلى المعارضة

	العنف النفسي %	العنف الاقتصادي %	العنف الجسدي%	العنف الجنسي%
كل المستطلعات	80	29	23	39
المستطلعات المنتميات للمعارضة	90	38	31	46

الطبيعة المتداخلة للعنف ضد النساء البرلمانيات

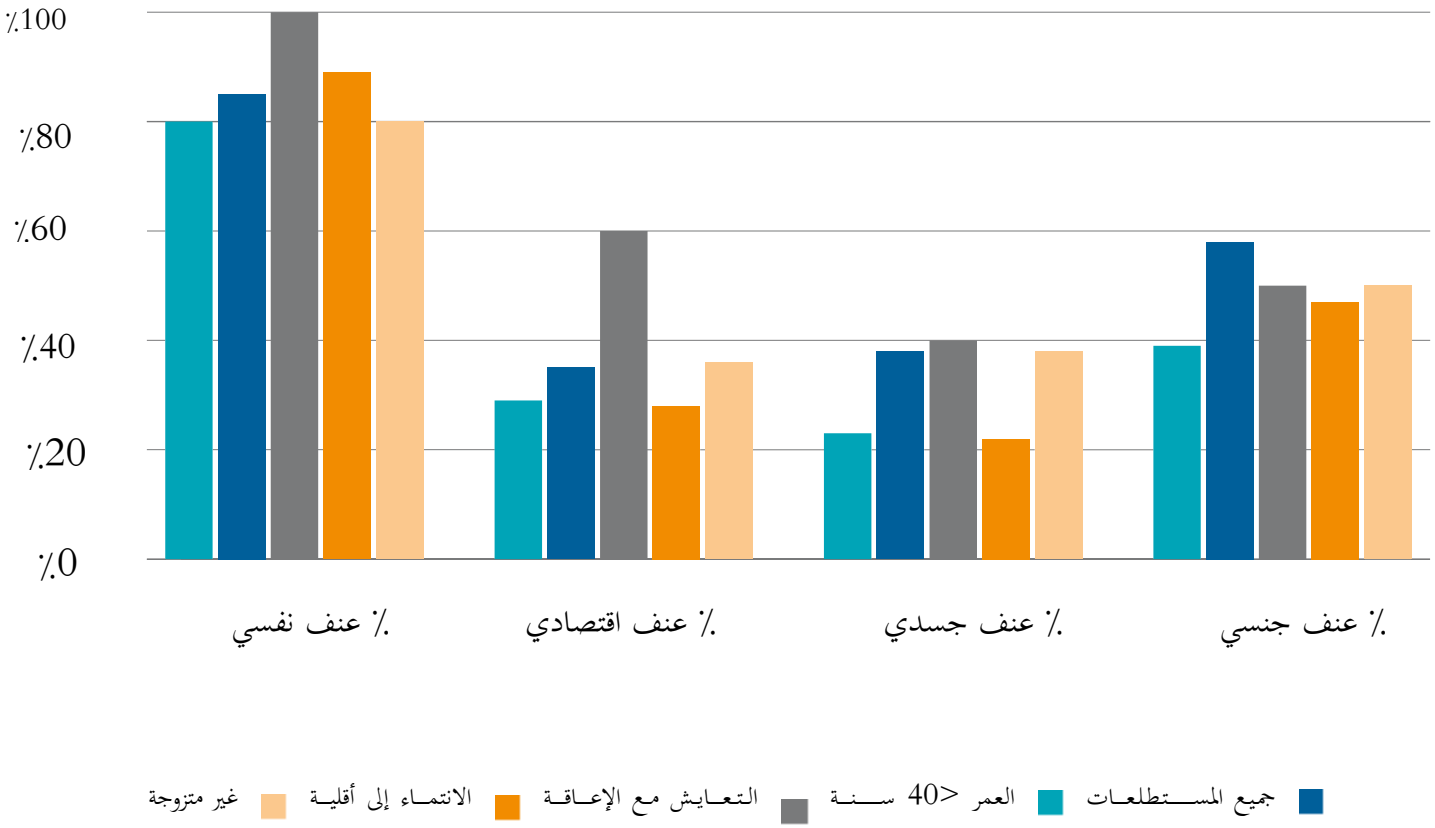

إجمالي عدد المستطلعات: 137

إجمالي عدد المستطلعات حسب الفئة: 26 10 36 50

ومع ذلك، ليس من الضروري أن تنتمي المرأة إلى المعارضة حتى يُنظر إليها كمنافسة سياسية. بغض النظر عن الحزب، تُظهر الشهادات أن عضو البرلمان التي تدافع عن حقوق المرأة أو المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) هي أكثر عرضة للاعتداءات. غالباً ما يكون هذا هو الحال عندما تتولى عضو البرلمان منصباً نسائياً في البرلمان أو في وسائل الإعلام أو إذا روّجت لقانون بشأن المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) أو الصحة الجنسية والإنجابية.

"العنف هو نتيجة عملي في مجال حقوق المرأة. إنهم لا يريدون أن تتولى امرأة منصباً سياسياً، خاصة إذا كانت شابة".

"النائب الشابة التي طرحت قضية الفوط الصحية المجانية للفتيات في البرلمان تعرضت لاعتداء خطير على وسائل التواصل الاجتماعي".

"عارض حزبي قانوناً يتصدى للعنف ضد النساء والفتيات، لكنني قمت بحملة من أجله. وقد أدى ذلك إلى شن حملة تشهير ضدي حيث سعوا إلى تشويه سمعتي، وصورتي، واتهامي بالإضرار بالمجتمع من خلال نشر الفكر الغربي".

"لقد أدليت بتصريحات فيما يتعلق بحمل المراهقات وحقيقة وجوب إعطاء الواقي الذكري، وقد تعرضت للهجوم على وسائل التواصل الاجتماعي بسبب ذلك."

"أنا رئيسة تجمع النساء البرلمانيات. تم تخصيص موازنة لأنشطة هذا التجمع على المستوى البرلماني، لكن السلطات البرلمانية تؤجل الأمور لأنها لا تريدني أن أقوم بهذا النشاط أو ذاك. إنهم يخربون ما أريد أن أفعله".

وضع العنف القائم على الجندر في السياق

يمكن للسياقات التي تعمل فيها النساء البرلمانيات أن تؤثر على أشكال العنف الذي يتعرضن له وحدّته وتأثيره. قد تشكل بعض السياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية مخاطر أكبر على المرأة: المستوى العام للدولة والعنف الإجرامي، وضعف الشرطة ونظام العدالة، وتصميم الأحزاب على حرمان المرأة من الوصول إلى السياسة، السلطة أو الأصولية الدينية أو العنف الجهادي. يمكن أن يؤدي ذلك إلى إضعاف هياكل الدولة وقدراتها، مما يؤدي إلى درجة من الإفلات من العقاب لمرتكبي أعمال العنف، بينما تقل احتمالية حصول الضحايا على الإنصاف. قد يختلف مستوى قبول هذا العنف أيضاً عبر السياقات.

ومن خلال إفاداتهن، تحدثت المشاركات عن القيود الاجتماعية والثقافية (الإطار 3)، والصعوبات الاقتصادية والمستوى المرتفع للعنف بشكل عام داخل المجتمع، وكلها لها تأثير على حجم العنف ضد المرأة في القارة الإفريقية، ولا سيما في الحياة السياسية.

ووفقاً للبيانات التي نشرتها الأمم المتحدة في العام 2015 حول انتشار العنف الجسدي ضد المرأة في جميع أنحاء العالم (بغض النظر عن الجاني)، فقد كان الأعلى في إفريقيا، حيث بلغ معدل انتشار العنف الجسدي في حوالي نصف البلدان الإفريقية أكثر من 40 بالمئة (للمقارنة، أبلغ نصف البلدان الأوروبية عن معدل انتشار مدى الحياة يبلغ حوالي 30 بالمئة). وفقاً للتقرير نفسه، كان قبول "ضرب الزوجة" أعلى في إفريقيا وآسيا وأوقيانوسيا منه في مناطق أخرى من العالم.[41] في العام 2020، أظهرت الاختلافات الإقليمية في معدلات العنف الجسدي والعنف الجنسي بين الشركاء الحميمين أن جنوب الصحراء الإفريقية لا تزال واحدة من المناطق

التي تكون فيها النساء أكثر عرضة لمثل هذا العنف، بعد أوقيانوسيا (باستثناء أستراليا ونيوزيلندا) وجنوب آسيا.[42]

فربما تفسر هذه العوامل السياقية العديدة سبب اقتراب نتائج الدراسة الحالية عن إفريقيا من نتائج الدراسة العالمية للاتحاد البرلماني الدولي للعام 2016 أكثر من اقترابها من تلك الخاصة بدراسة العام 2018 حول أوروبا، لا سيما فيما يتعلق بأعمال العنف الجسدي والاقتصادي.

وبالمثل، وفقاً للبيانات المذكورة أعلاه، يُقال إن النساء في إفريقيا أكثر تعرضاً للعنف الجنسي مقارنة بأجزاء أخرى من العالم.[43] علاوة على ذلك، وفقاً لبيانات ACLED، منذ العام 2018، كان لإفريقيا أكبر عدد من حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.[44] من المحتمل أن تفسر هذه الظروف النسبة المئوية المرتفعة للعنف الجنسي المسجل ضد النساء البرلمانيات في إفريقيا، وهي أعلى بكثير مما هي عليه في أوروبا (+14 نقطة مئوية) وعلى المستوى العالمي (+17 نقطة مئوية).

كما ذكرت العديد من المستطلعات سياقات معينة تشكل ضغوطاً إضافية قد تؤدي إلى تفاقم العنف ضد النساء البرلمانيات في إفريقيا، مثل العنف المحيط بالعمليات الانتخابية. وأشارت أخريات إلى التوترات أثناء التعيينات في المناصب القيادية ومواقع صنع القرار في البرلمان أو الأحزاب السياسية، لا سيما عندما تطمح امرأة إلى الحصول علانيةً على أحد هذه المناصب المرموقة. هاتان لحظتان رئيستان قد تسعى فيهما النساء إلى الحصول على مكان في الحياة السياسية والوصول إلى مراكز صنع القرار.

وسُئلت المشاركات عن تأثير كوفيد-19 والتباعد الاجتماعي والعزل على بيئة عملهن والعنف الذي قد يتعرضن له في العالم البرلماني. في حين أن غالبية المستطلعات لم يرين أي تأثير فوري، ذكر البعض منهن بعض العوامل التي قد يكون لها تأثير تفاقمي على العنف ضد المرأة في البرلمان. قد يكون السبب، على سبيل المثال، أن الجائحة أدت إلى زيادة العنف بشكل عام ضد البرلمانيين من النساء والرجال، الذين تم استهدافهم في المظاهرات من قبل المواطنين غير الراضين عن إجراءات الإغلاق. مع زيادة استخدام الإنترنت واسعة النطاق، شهدت بعض النساء البرلمانيات ارتفاعاً حاداً في الاعتداءات عبر الإنترنت ضدهن أثناء الجائحة.[45]

وشهدت أخريات زيادة في حالات العنف الأسري، التي تفاقمت بسبب إجراءات الإغلاق وانعدام الخصوصية والضغوط الاقتصادية والخوف من الفيروس. أدت جائحة كوفيد-19 أيضاً إلى إعاقة عمل النساء البرلمانيات

أو جعل عمل البرلمانيات الملتزمات بحقوق المرأة والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) غير منظور، من خلال وضع هذه القضايا في أسفل جدول الأعمال السياسي الحالي.

"مع جائحة كوفيد وإجراءات الإغلاق، تحدى وهدد كثير من الناس البرلمانيين في الشوارع."

"لقد أثر ذلك علينا كثيراً: يتم تخفيض الموازنات، ولم تحصل قطاعات كاملة من السكان على المخصصات التي وعدت بها الحكومة. هناك سخط كبير وبعض الناس يصبون حنقهم على أعضاء برلمانهم" .

"لا توجد طريقة للدفاع عن مصالح المرأة لأنهم يقولون إن هناك قضايا أكثر أهمية للتعامل معها. تم استخدام جائحة كوفيد كذريعة من أجل عدم التعامل مع قضايا المرأة. ومع ذلك، يجب أن تكون قضايا المرأة وأمنها حالات طوارئ وطنية! "

أفادت مشتركات أخريات بوجود بعض آثار إيجابية لتدابير التباعد، عن طريق التداول بالفيديو أو في مجموعات صغيرة من البرلمانيين:

"لقد عززت الجائحة التضامن بين النساء البرلمانيات. شعرنا أننا أكثر اندماجاً وكفاءة للتعامل مع المشكلة وكثيراً ما كان يُنظر إلينا بذلك الشكل. لقد قمنا بالتوعية" .

"كان التأثير إيجابياً للغاية، حيث تمكّنا من الوصول إلى الجلسة العامة في مجموعات أصغر من البرلمانيين، مما أتاح مزيداً من الوقت للتحدث وسهل ذلك التحدث على النساء."

ووفقاً لإحدى المشاركات في البرلمان، *"لقد ساعدت جائحة كوفيد في رفع مستوى الوعي. مع التباعد الاجتماعي، اختفت بعض الأمور المألوفة: لم نعد نقبّل بعضنا البعض، لذلك يكون الرجال أقل ميلاً إلى الإساءة. تم التصديق على هذه القيود مما أدى إلى تحسين ظروف العمل" .*

الإطار 3: فهم الأسباب والقيود الاجتماعية والثقافية

"نريد تحرير النساء من الهيمنة الإقطاعية للرجال. هذا لا يخلو من صعوبة كبيرة. إنها عقلية كاملة لإعادة النظر فيها. أنا أستجوب نفسي" . توماس سانكارا

حددت الغالبية العظمى من المشاركات القيود الاجتماعية والثقافية على أنها السبب الرئيسي للتمييز الجنسي والعنف الذي تواجهه النساء في البرلمانات الإفريقية. كل على طريقتها الخاصة، وصفن نظاماً من المعايير والقيم التي تفترض التمييز والسيطرة على النساء من قبل الرجال على أنها "طبيعية" و "شرعية" و "مقبولة"، وعلى وجه الخصوص هيمنة الرجال على المجال السياسي. وفقاً للعديد من المجيبين، تُرتكب انتهاكات حقوق المرأة السياسية وحقوق الإنسان في السياسة باسم الثقافة والدين، حيث قامت المجتمعات الإفريقية بإضفاء الطابع المؤسساتي على النظام الأبوي من خلال العادات أو التقاليد أو الثقافة الدينية.

هيمنة الرجال على المجال السياسي

تستند فكرة سيطرة الرجال على الساحة السياسية إلى التقسيم الثقافي للمساحات العامة والخاصة، والتي تربط المساحات العامة والسياسية بالرجال والمساحات الخاصة والمنزل بالنساء. يتسم هذا التقسيم ثقافياً بتسلسل هرمي بين الرجال والنساء يقدّر الرجال ومساهماتهم في القيادة العامة والسياسية مع نزع الشرعية عن حقوق المرأة وفرصها للتنقل في الأماكن العامة. وهكذا، عندما تدخل المرأة الساحة السياسية، التي لطالما كانت حكراً على الرجل، فقد تتعرض لسلوك عدائي وعنف من قبل بعض الرجال الذين لا يرغبون في التنازل عن مناصبهم ويسعون للاحتفاظ بمكاسبهم.

" لا يحب الرجال أن يروا قياديات من النساء؛ إنهم يخشون أن يفقدوا مكانهم. إنهم لا يحبون أن يروا امرأة تتطور مثلهم في المكان نفسه " .

عضو برلماني

"المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) هي تحدٍّ للرجال. السياسة مفتوحة الآن للنساء، لكن على الرجال إفساح المجال لهن. يعتبر الرجال النساء بمثابة تهديدات. يقولون، "أنت تأخذين مكاننا" .

عضو برلماني

" يريد الرجال أخذ كل المواقع. يتعين على النساء البقاء في الفناء الخلفي للتنظيف والطبخ " .

عضو برلماني

الهيمنة الرجولية كقاعدة للرجولة؟

بحسب أحد البرلمانيين المشاركين، "في الثقافة، تعدّ المرأة مولودة من أجل الرجل، من أجل إرضاء الرجل الذي يمكنه فعل أي شيء معها. إنها كائن وليست شريكة. إذا كان الرجل يعامل زوجته معاملة حسنة

ويعتبرها شريكة، فسوف يتعرض للإذلال من قبل رجال آخرين". تبعاً لذلك، ثقافياً واجتماعياً وسياسياً، يجب على الرجال إظهار وتأكيد تفوقهم الجسدي والجنسي على النساء والرجال الآخرين.

"التحيز الجنسي والتحرش الجنسي، بالنسبة لبعض الرجال، قصة لتأكيد قوتهم وغرورهم ، ولعبة يجب التحدث عنها بين الزملاء"

موظف برلماني

"هذه السلوكيات الرجولية هي جزء من ثقافتنا. يمكن أن يبدأ الأمر على أنه مزحة بسيطة، ولكن في بعض الأحيان يصبح الأمر أكثر جدية وقد تخشى المرأة من فقدان وظيفتها أو تخجل من أن تصبح علنية" .

موظف برلماني

" سألت العديد من السياسيين، " لماذا تريد أن تقيم علاقة مع زميلاتك بأي ثمن؟ "فأجابوا، " المرأة التي تقيم علاقة معك لا يمكن أن تخونك أبداً " .

عضو برلماني

"مع وجود الرجال في السلطة، تحب النساء قوتهم وأموالهم. اعتاد الرجال على حمل النساء على الرضوخ لتقربهم. هناك الكثير من المغازلة والنساء لا يدركن دائماً أن ما نقوم به في بعض الأحيان هو دعم بيئة من المضايقات " .

المشاركة في الاستطلاع

تأتي الموظفات البرلمانيات الـ **87** اللواتي شاركن في الاستطلاع من **47** دولة إفريقية.

ينتمين إلى الفئات العمرية التالية:

الجدول VIII –أعمار النساء الأعضاء في الطاقم البرلماني اللواتي تمت مقابلتهن

أعمار المستطلعات	النسبة المئوية
18 -30 سنة	%9
31-40 سنة	%33
41-45 سنة	%15
46-50 سنة	%18
51-60 سنة	%22
61-70 سنة	%2

جميعهن موظفات برلمانيات، باستثناء اثنين من موظفات الأحزاب السياسية. ينتمين إلى ثلاث مجموعات اجتماعية مهنية ممثلة بالنسب التالية:

الجدول IX – مقابلات مع مجموعات مهنية من النساء الموظفات في البرلمان

المجموعات	النسبة المئوية
الإدارة/ كبار الموظفات	%49
المديرات المتوسطات (الإداريات، أمينات اللجان)	%33
موظفات المكاتب/ الموظفات (مساعدات إداريات)	%16
أخريات	%2

العنف النفسي

أفاد 67 **بالمئة** من النساء البرلمانيات اللواتي شاركن في الدراسة، أنهن تعرضن للعنف النفسي أثناء العمل في البرلمان.

التلميحات والسلوك المتحيز جنسياً

أفادت حوالي **56 بالمئة** من المستطلعات أنهن تعرضن لسلوك وتلميحات متحيزة جنسياً أثناء عملهن، بما في ذلك النُكات والتلميحات المهينة في سياق عملهم، فضلاً عن ملاحظات حول مظهرهن الجسدي أو التشكيك في كفاءتهن. تم تقديم هذه التعليقات في أغلب الأحيان من قبل الزملاء الرجال العاملين في البرلمان (**67%**) والبرلمانيين (**30%**). **في 98 بالمئة من الحالات**، تمت في مقر برلماني، وكذلك في اتصالات إلكترونية (**13%**) وأثناء رحلات عمل داخل الدولة أو في الخارج (**19%**).

" هناك طريقة متعالية للتحدث إليكم. يرى الكثير من الرجال أنه ليس من حقك أن تعمل في البرلمان، وإنما كهدية تُمنح لك" .

" خلال مقابلة أجريتها مع رئيس لجنة لشغل منصب، سألني إذا كنت قادرة على الإشراف على عمل زميل رجل!"

"لقد كان مظهري موضوع انتقادات. دخلت البرلمان في سن مبكرة جداً. كنت أُدعى فتاة صغيرة: ليس من الطبيعي أن يقوم المدير بتصفيف شعرها هكذا. لا يمكن لامرأة وشابة في ذلك الحين أن تكون قيادية. عندما أصبحت مديرة، لم يرغب أحد في العمل معي. لقد قمت بكل العمل بنفسي. وقد استغرق الأمر وقتاً طويلاً لكي يؤمن الناس من حولي بقدراتي. ينحصر دور النساء بالعمل كسكرتارية أو مضيفات".

"قال لي مشرفي المباشر إنني دائماً ما أبدو غاضبةً عندما كان من المفترض أن أبتسم. من الصعب جداً أن تعرف كيف تتصرف عندما يتم التحدث إليك باستخفاف. يقولون إننا "غاضبات" لإسكاتنا".

"إنها في الغالب ملاحظات مهينة- عندما كنت حاملاً سمعت أحدهم يقول إنني أنجب طفلاً كل عام!"

"نُكات الحامل:" في هذه الحالة، من الأفضل تجنب إظهار نفسك والذهاب إلى القاعة العامة".

"خلال فعالية رسمية، قال زملائي الرجال إنني كنت عاطفية، وأنني لا أفكر بعقلانية، في إشارة إلى سن اليأس الذي من المفترض أن أعاني منه."

المضايقات/ التنمر النفسي

في سياق عملهن في البرلمان، أفاد 38 بالمئة من المستطلعات بأنهن تعرضن للتحرش النفسي، في 72 بالمئة من الحالات من قبل زملائهن من أعضاء البرلمان (الغالبية العظمى منهم من الرجال، ولكن بعضهم من النساء) وفي **22 بالمئة** من الحالات من قبل البرلمانيين الرجال.

كما في حالة التلميحات المتحيزة جنسياً، حدثت **96 بالمئة** من حوادث التحرش هذه في مقر البرلمان، وكذلك أثناء الاتصالات الإلكترونية (**7 بالمئة**) وأثناء رحلات العمل داخل البلد أو في الخارج (**7 بالمئة**).

"عندما كنت وافدة جديدة إلى مكتب يقتصر على الرجال، قام زملائي كثيراً بحجب المعلومات عني؛ لقد اختبروني".

"لقد تعرضت للتنمر في بداية مسيرتي المهنية. كما تعرضت إحدى زميلاتي للتخويف لأنها من ذوات الاحتياجات الخاصة".

"لقد كنت ضحية تهديدات ومضايقات نفسية من أحد أعضاء البرلمان بعد رفضي لمضايقاته الجنسية".

"هناك تجاهل كامل للأمناء التنفيذيين الذين لا يحصلون على عمل ويتعرضون لمضايقات نفسية".

التهديدات والاعتداءات الجنسية عبر الإنترنت وخارجه

كما أبلغ حوالي **22 بالمئة** من المشاركات عن اعتداءات جنسية عبر الإنترنت وقال **7 بالمئة** إنهن تلقين تهديدات لسلامتهن الجسدية، أكثر من ثلثهم من أعضاء البرلمان الرجال.

"هناك حملة مستهدفة ضدي على الإنترنت. أُطلق علي تسمية "ساحرة" أو "شيطانة" لأنني أدافع عن المرأة. ليس من المفترض أن تتحدث المرأة عن رأيها".

"هناك منصة للموظفين البرلمانيين حيث يتم نشر أشياء غير لائقة من خلاله."

"هددني جندي بصفعي. ورفض السماح لي بقيادة سيارتي إلى باحة البرلمان، زاعماً أنني متدربة عندما أطلعته على شارتي كمديرة. تدخل أحد أعضاء البرلمان ليسمح لي بالمرور".

العنف الاقتصادي

كما تظهر الدراسة أن العنف الاقتصادي يستخدم بشكل متكرر لزيادة العنف النفسي ضد الكوادر البرلمانية. على سبيل المثال، أفاد **18 بالمئة** من المشاركات أنهن تعرضن للتهديد- عادة من قبل المشرف- بفقد وظائفهن أو منع ترقيتهن الوظيفية. أفادت حوالي **24 بالمئة** من النساء أنهن حُرمن من الأموال التي يحق لهن الحصول عليها، مثل الراتب أو المكافآت، من قبل مشرف (**59 بالمئة من الحالات**) أو من قبل عضو برلماني (**32 بالمئة من الحالات**).

"على مدى فترة طويلة، رفض مشرفي المصادقة على وظيفتي وهددني."

لقد حُرمت من بدل العمل الإضافي. قيل لي إنني كنت هناك لأقوم بالعمل:" إما أن تقومي بالعمل أو تغادري".

"عملت سكرتيرة وحصلت على راتب مضيفة لمدة ثلاث سنوات. لقد حاربت من أجل الاعتراف بحقوقي. تمت إعادة تصنيفي أخيراً، لكن لم أحصل على فرق الراتب عن تلك السنوات الثلاث"

العنف الجسدي

أفاد **ثلاثة بالمئة** من المستطلعات أنهن تعرضن إلى الدفع في البرلمان. وفي حالتين من الحالات الثلاث المبلغ عنها، ارتكب الفعل موظفة برلمانية. تعرض إحدى المشاركات للصفع والتهديد بسلاح من قبل أحد حراس الأمن في البرلمان.

وقال العديد من المستطلعات إنهن شهدن عنفاً جسدياً بين الزملاء وتم إبلاغهن أيضاً بالعنف المنزلي ضد زميلات يثقن بهم.

العنف الجنسي

التحرش الجنسي

أفاد حوالي **45 بالمئة** من النساء موظفات البرلمان المستطلعات بتعرضهن للتحرش الجنسي أثناء عملهن في البرلمان. ذكرن المضايقات الجنسية غير المرغوب فيها، والتلميحات الجنسية وطلبات الأفعال الجنسية من قبل البرلمانيون الرجال (في **53 بالمئة من الحالات**) ومن الزملاء الرجال في طاقم العمل البرلماني (في **48 بالمئة من الحالات**). ذكرت العديد من المستطلعات أفعالاً أقرب إلى الاعتداء الجنسي، مثل التقبيل القسري أو صفع الأرداف أو غير ذلك من ملامسة الثديين أو الفخذين من دون موافقة. وقد ارتكبت أعمال التحرش الجنسي هذه في **85 بالمئة من الحالات** في مبنى البرلمان، وكذلك أيضاً خلال رحلات العمل في الداخل أو في الخارج (في **42 بالمئة من الحالات**)، عبر الهاتف أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي (في **18 بالمئة من الحالات**).

"هناك دائماً نفس النمط في المهمة: التعليقات الجنسية مثل" يجب أن نحافظ على بعضنا البعض".

"وجدت نفسي مثبتة على الحائط وطاردني في غرفة."

"صرخ أحد الزملاء في وجهي" أنتِ بذيئة"، يميل جسدياً إلى الأمام. أصبت بالصدمة والرعب. اشتكيت إلى مديري واعتذر زميلي، لكن هذا كل شيء".

"لقد تحرش بي مشرفي جنسياً. لقد كان مهووساً بي: لقد تقدم لي عندما فقدت زوجي، وأرسل لي صوراً عارية لنفسه، وطلب مني الحضور إلى غرفته في الفندق".

"يعمل مشرفي على زيادة تقدمه نحوي لدرجة أنني لا أستطيع أن أكون وحدي معه، ولا يمكنني التحدث إليه."

الابتزاز الجنسي

عند سؤالهم عن الابتزاز الجنسي في سياق عملهن، قالت **18 بالمئة** من المشاركات إنهن واجهن طلبات لخدمات جنسية من زميل موظف في البرلمان (**56 بالمئة من الحالات**) أو عضو برلماني (**44 بالمئة من الحالات**) مقابل منفعة تم تخويل الزميل أو البرلماني بحجبها أو منحها. تم ارتكاب جميع أعمال الابتزاز الجنسي هذه في البرلمان.

وتحدثت هؤلاء المستطلعات عن ممارسة واسعة النطاق يستخدمها الموظفون الإداريون أو البرلمانيون عند التوظيف، واتخاذ قرار بشأن التقدم في الدرجات أو الترقية. وأوضحن البعض أن الفقر والهشاشة هي التي تؤدي إلى هذه المواقف، والتي يشار إليها عادة باسم "التملق"، مؤكدين أن "الرواتب لا تكفي لتلبية احتياجات الأسرة في المنزل وفي القرية". وأشرن إلى أن المتدربين والمساعدين البرلمانيين أكثر عرضة لهذا النوع من الإساءة بسبب وضعهن الوظيفي غير المستقر.

الاعتداء الجنسي

من بين الموظفات البرلمانيات، أفادت **5 بالمئة** أنهن قد تعرضن للاعتداء الجنسي أو الاغتصاب، نصفهن من قبل عضو برلماني والنصف الآخر من قبل موظف برلماني.

الإبلاغ عن العنف

تظهر الدراسة أن الإبلاغ عن العنف لا يزال منخفضاً للغاية بالنسبة لكل من البرلمانيين والطاقم البرلماني.

فيما يتعلق بالنساء البرلمانيات

- من بين المستطلعات اللواتي تعرضن لواحد أو أكثر من أعمال العنف القائم على الجندر خلال فترة ولايتهن، أشارت **22** بالمئة إلى أنهن لم يخبرن أحداً بذلك قبل هذه الدراسة. قالت الباقيات إنهن أخبرن أحد أفراد الأسرة أو الأصدقاء أو الزملاء.
- أبلغ **13 بالمئة** فقط من المستطلعات اللواتي تعرضن لتلميحات متحيزة جنسياً عن ذلك لسلطاتهن البرلمانية أو حزبهن السياسي؛ أبلغت **32 بالمئة** ممن تعرضن للتخويف سلطاتهن البرلمانية؛ وأبلغ **48 بالمئة** من البرلمانيات اللواتي تعرضن للتهديد إلى الشرطة؛ أبلغت **24 بالمئة** من أولئك الذين تعرضن لاعتداءات جنسية على الإنترنت إلى الشرطة أو المسؤولين عن منصة على الإنترنت أو إلى المحكمة.
- حوالي **27 بالمئة** من المستطلعين الذين تعرضوا للصفع أو الدفع أو الضرب أبلغوا الشرطة أو سلطات أحزابهم السياسية عن ذلك. أبلغ **57 بالمئة** من الذين تعرضوا للإيذاء الجسدي بسلاح للشرطة.
- فقط **7 بالمئة** من المستطلعات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي أبلغن سلطاتهن البرلمانية؛ أبلغت **38 بالمئة** من اللواتي تعرضن لاعتداء جنسي عن ذلك لسلطاتهن البرلمانية أو طلبوا الدعم من منظمة نسائية.

ومن المرجح أن تبلغ النساء البرلمانيات اللواتي تعرضن لعنف جسدي (خاصة عند استخدام سلاح). وبالمثل، يتم الإبلاغ في كثير من الأحيان عن تهديدات السلامة الجسدية. ربما يرجع هذا إلى حقيقة أن هذه الأفعال معترف بها بشكل أفضل في التشريع الجنائي الوطني وأن العنف الجسدي يُعتبر عموماً أنه يسبب المزيد من المعاناة للضحايا.

وتميل النساء البرلمانيات في إفريقيا بشكل أقل إلى الإبلاغ عن الهجمات التي تنطوي على التحيز الجنسي على الإنترنت، والتلميحات المتحيزة جنسياً، وخاصة التحرش الجنسي.

وفيما يتعلق بالموظفات البرلمانيات

- من بين أولئك اللواتي تعرضن لواحد أو أكثر من أعمال العنف القائم على الجندر في سياق عملهن البرلماني، أشارت **21 بالمئة** إلى أنهن كنّ يتحدثن عنه لأول مرة في سياق هذه الدراسة.
- فقط **14 بالمئة** من المستطلعات اللواتي تعرضن لتلميحات متحيزة جنسياً و **12 بالمئة** ممن تعرضوا للأذى النفسي/ التنمر أبلغن السلطات البرلمانية عن ذلك.

- أبلغت حوالي **33 بالمئة** من المستطلعات اللواتي تعرضن للصفع أو الدفع أو الضرب عن ذلك للسلطات البرلمانية.
- أبلغت **13 بالمئة** فقط من النساء البرلمانيات اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي للسلطات البرلمانية عن ذلك. أبلغت **25 بالمئة** من اللواتي تعرضن لاعتداء جنسي عن ذلك.

كما أن موظفات الخدمة المدنية أكثر عرضة للإبلاغ عن العنف لسلامتهن الجسدية (الضرب والصفع والاعتداءات الجنسية) أكثر من أعمال الإيذاء النفسي والتحرش الجنسي والتلميحات والسلوك المتحيز جنسياً.

ومن المهم أن نفهم سبب عدم قيام المستطلعات في أغلب الأحيان بالإبلاغ عن أعمال العنف هذه. تم عرض الأسباب التالية لعدم الإبلاغ عن العنف.

- تتسامح البيئة المؤسساتية مع مثل هذا السلوك أو تنظر إلى التحيز الجنسي والعنف القائم على الجندر على أنها قضايا غير مهمة ولا تستحق الاهتمام. بالإضافة إلى ذلك، تحدثت بعض المستطلعات عن نقص في الوعي، معتقدين أن الضحايا في بعض الأحيان لا يدركون أنهم ضحايا أو يقللون من شأن الوضع خوفاً من العقاب.

"لم يتم اعتبارها قضية رئيسية، لذلك لم يتم فعل أي شيء."
موظفة برلمانية

"قيل لي إن هذا جزء من وظيفتي وأن كلانا بالغين. كموظفين، نحن في وضع ضعيف" .
موظفة برلمانية

"ردت لي السلطات البرلمانية: في السياسة عليك أن تتوقع كل شيء. لا ترد وبعد أيام قليلة سوف يمر الأمر" .
عضو برلماني

"لقد ناقشنا المشكلة بين أعضاء البرلمان ومع الزملاء الرجال، لكن الرجال يقولون لنا،" أنت تثير ضجة بشأن لا شيء!"
عضو برلماني

- لا توجد حالياً آلية موثوقة للإبلاغ في برلماناتهن. يُثبط الإبلاغ عن التحرش أو العنف بسبب غياب أو ضعف أو عدم تنفيذ آليات في البرلمانات للإبلاغ عن أعمال العنف هذه بسرية وتقديم شكوى حتى يمكن التحقيق مع الجناة ومعاقبتهم.

"في البرلمان، لا يوجد مكان لتقديم تقرير. يجب أن يكون هناك مكتب لهذا الغرض".

موظفة برلمانية

"لا توجد مبادئ إرشادية لأعضاء البرلمان والموظفين، ولا توجد سياسة واضحة ضد التحرش الجنسي، ولا توجد مدونة لقواعد السلوك. يتم تمكين الأقران الرجال من التحرش الجنسي بالزملاء. إنهم يرون أنها طريقة لإغاظتك وحتى لإغرائك".

موظفة برلمانية

"قال لي رئيسي أن أستمر في الصلاة، لا لأكون لئيمة، ولكن أن أكون حازمة مع البرلمانيين الذين يأتون ويضايقونني في مكتبي".

موظفة برلمانية

لا توجد آلية داخلية للتعامل مع التحرش الجنسي بالبرلمانيين. أحاول تطوير استراتيجية دفاع شخصي بناءً على نصيحة رئيس القسم".

موظفة برلمانية

"لا يوجد إجراء محدد يمكنني اتباعه. لا أعرف ما هي العواقب على الشخص الذي سأبلغ عنه. هذا الوضع يشجع الرجال ويثني النساء عن الإبلاغ. تخشى النساء أن يتم طرحه للعامة. إنهم خائفون من أن يفقدوا سمعتهم ولا يعرفون حقوقهم".

موظفة برلمانية

"يحمي المديرون الموظفين بشكل غير رسمي، ولكن لا توجد طريقة رسمية للتعامل مع هذه الأنواع من المشكلات".

موظفة برلمانية

- بالنسبة للنساء البرلمانيات، فإن الإبلاغ عن حادثة ما سيكون بمثابة تعريض أنفسهن لمزيد من المخاطرة سياسياً، أو عدم الولاء أو الإضرار بحزبهن السياسي، أو التعرض للامبالاة أو التقاعس من قبل السلطات البرلمانية.

"إذا انتقدت علانية، فإنك تموت سياسياً".

عضو برلماني

"النساء متحزبات للغاية ولا يجرؤن على الإبلاغ عن العنف خوفاً من إيذاء حزبهن. بما أن المبادئ لا يتم إنفاذها حقاً، فإن مستوى الإفلات من العقاب مرتفع. تعتقد النساء أن العنف ضد المرأة في السياسة هو جزء من الحياة".

عضو برلماني

"من خلال الإبلاغ عن ذلك، فإننا نعرض أنفسنا لمزيد من المشاكل. ليس هناك داعي؛ لن يكون هناك أي عقوبة على أي حال".

عضو برلماني

- بالنسبة للموظفات، يعدّ الإبلاغ عن حادثة أمراً معقداً بسبب مركزهن التابع (الخوف من فقدان وظيفتهن، والخوف من عدم سماع صوتهن مقارنةً بالبرلماني أو الرئيس).

"هناك حاجة للتحدث، لكن هناك القليل من التكتم والسرية وكل شيء يخرج للعلن. يخاف الضحايا من السخرية، من عدم أخذ ما يقولونه على محمل الجد. إنهم لا يجرؤون على التحدث علانية، خاصة إذا كان أحد أعضاء البرلمان هو الذي يضايقهم. يحاولون التستر على المشكلة والضحية هي التي تشعر بالخجل. يتم تجاهل السلوك المنحرف، الموجود للغاية في العالم السياسي، في صمت".

موظفة برلمانية

"تخشى النساء أن يتم التخلي عنهن، ويخفن من التعرض للطرد، ويخشين رد فعل الآخرين".

موظفة برلمانية

"التحرش الجنسي منتشر، لكن لا أحد يتحدث عنه. إنهم يخشون أن تصبح بيئة العمل غير ودية وأنهم سيفقدون وظائفهم".

موظفة برلمانية

• الإبلاغ عن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى مشاكل أخرى لهم، على سبيل المثال قد يعتبرهن زملاؤهن أنهن مخطئات، أو يشككن في صحة ادعاءاتهن، أو يتم التلميح إلى أنهن تسببن في المضايقة أو العنف.

"يُنظر إلى النساء على أنهن حمقى. يتم إذلال النساء اللواتي يبلغن عن التحرش أو الإساءة الجنسية. يتم التشكيك في صحة قولهم. والاستخفاف بتجارب الضحايا. لا توجد عضوات كبيرات في الموارد البشرية يوثق بهن. جميع المناصب يشغلها رجال – ولا توجد سرية".

موظفة برلمانية

"لقد أوقعتني في المشاكل فقط. تم حجب الامتيازات عني– كان ينظر إلي على أنني مسببة للمشاكل".

موظف برلماني

وتساهم كل هذه العوامل في ثقافة الصمت والإفلات من العقاب، الأمر الذي يكرس الإساءة والتحرش النفسي والجنسي والابتزاز الجنسي ويمنح الجناة نوعاً من القوة.

الآثار والعواقب

يقوض التحيز الجنسي والتحرش والعنف ضد النساء البرلمانيات والطاقم البرلماني كرامتهن وحقوقهن الإنسانية. كما يمكن أن تسبب لهم هذه الأفعال أذى نفسياً وجسدياً، وتؤثر على صحتهن وأحياناً على قدرتهن على القيام بعملهن. كما أنها تخلق بيئة عمل مخيفة وعدائية ومهينة ومسيئة وتكرس عدم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية). يمكن أن يكون لها أيضاً بعض التكاليف المالية على المؤسسة (في شكل غياب أو انخفاض الإنتاجية) وتؤثر على جودة الخدمات والأداء السليم للبرلمان.

وكشفت الدراسة أن **72 بالمئة** من النساء البرلمانيات اللواتي تعرضن للعنف النفسي أو الاقتصادي أو الجسدي أو الجنسي انزعجن مما حدث لهن. قالت أخريات إنهن أصبن بالصدمة والغضب والإحباط في ذلك الوقت وشعرت **53 بالمئة** بالعزلة والتخلي عنهن.

"هذه التجربة قوضت ثقتي وتقديري لذاتي وتقديري الخاص لمهاراتي."

"يخفض الروح المعنوية. يجعلك ترجع خطوة إلى الوراء".

ومن بين هؤلاء النساء، تخشى **65 بالمئة** على سلامتهن وسلامة أحبائهن، واتخذ **37 بالمئة** خطوات لزيادة سلامتهن في العمل أو في المنزل، مثل العودة إلى المنزل مبكراً، أو المغادرة مع حارس أمن، أو تسجيل محادثات هاتفية.

ومع ذلك، أعرب **94 بالمئة** منهن عن عزمهن على مواصلة مهمتهن البرلمانية والترشح لولاية أخرى.

وتمتلك الكثيرات القوة لمواصلة عملهن البرلماني ضمن شبكات دعمهن من العائلة والأصدقاء والنشطاء المقربين منهم ويشجعونهن. تؤدي منتديات النساء البرلمانيات أيضاً دوراً داعماً، حيث توفر المساعدة المتبادلة وتعزز التضامن بين النساء البرلمانيات، خاصة عندما تواجه إحداهن العنف القائم على الجندر. في البرلمان الكيني، على سبيل المثال، بعد الاعتداء الجسدي على عضوة في البرلمان من قبل زميل لها، انسحبت عضوات البرلمان بشكل جماعي أثناء قراءة الموازنة الوطنية للمطالبة بوضع حد للسلوك الكاره للنساء من قبل زملائهن الرجال.[46]

وقالت حوالي **77 بالمئة** من النساء البرلمانيات اللواتي تعرضن للمضايقات والعنف إنهن مستاءات من التجربة و **30 بالمئة** يخشين فقدان وظائفهن. شعرت حوالي **68 بالمئة** بالعزلة والتخلي عنهن، وقالت **46 بالمئة** إن التجربة قد أثرت على قدرتهن على أداء وظائفهن بشكل طبيعي. بشكل عام، أعرب العديد من المشاركين عن شعورهم بالعجز والإحباط والظلم.

وكل هذه الآثار وعواقبها لا تتوافق مع توقعات البرلمانات بأن تكون مؤسسات شاملة وتمثيلية وفعالة وأماكن العمل التي تمارس المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في أدائها وعملها.[47]

كما يقوض التحيز الجنسي والعنف ضد المرأة في البرلمانات رغبة المرأة في دخول وممارسة مهنة في السياسة. كما يمكن أن تؤثر أيضاً على ظهورها وتأثيرها خلال فترة ولايتها، مما يؤثر بدوره على جودة وفعالية العمل البرلماني.

الحلول وأفضل الممارسات

تكشف الدراسة عن عدة عوامل تساهم في ثقافة الصمت التي تسمح بازدهار التحيز الجنسي والعنف ضد المرأة في البرلمانات والحياة السياسية. ترد حاجة ملحة لأن تأخذ البرلمانات والجهات السياسية الفاعلة الأخرى المشكلة على محمل الجد وتتخذ الإجراءات اللازمة، بالنظر إلى الطبيعة المتوطنة للإرهاب. مثل هذا العنف وانخفاض معدلات الإبلاغ- سواء للهيئات البرلمانية الداخلية أو إلى الهيئات الخارجية مثل الشرطة والمحاكم والأحزاب السياسية ومنصات التواصل الاجتماعي. يتعين على البرلمانات تقييم التدابير المتخذة لمكافحة التحيز الجنسي والعنف ضد المرأة في أماكن عملها وتقديم الحلول التي تلبي احتياجات المرأة وتحمي حقوقها.

ويقترح هذا القسم الأخير الردود والحلول الممكنة للبرلمانات وأعضائها وموظفيها. تستند هذه المقترحات على أمثلة من الممارسات في البلدان والبرلمانات الإفريقية، والعمل الذي قام به الاتحاد البرلماني الدولي والمنظمات الأخرى، وقبل كل شيء، الآراء التي أعربت عنها النساء اللواتي شاركن في الدراسة الاستقصائية.

الإصلاح التشريعي

أولاً وقبل كل شيء، للقضاء على العنف ضد المرأة في السياسة والبرلمانات، ترد حاجة إلى وجود قوانين قوية ومطبقة بشكل صحيح لمعالجة جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف في السياسة والمضايقات والعنف القائم على الجندر في مكان العمل. هناك حاجة إلى قوانين لتوفير الحماية والدعم للضحايا، وتهيئة الظروف المناسبة للإبلاغ عن هذا العنف ومحاسبة الجناة. في هذا المجال على الرغم من أن بعض القوانين لا تزال ضعيفة أو يظل تنفيذها متفاوتاً، حيث يتم إحراز تقدم في جميع أنحاء إفريقيا. وفقاً لبيانات البنك الدولي، هناك 33 دولة إفريقية لديها قانون بشأن العنف ضد المرأة، والعنف القائم على الجندر أو العنف المنزلي، و30 دولة لديها قوانين تحكم حالات التحرش الجنسي في مكان العمل.[48]

والبرلمانات، باعتبارها المؤسسات التشريعية الأساسية للدول، في وضع جيد لتعزيز القوانين القائمة أو سن قوانين جديدة لإنهاء العنف ضد المرأة في السياسة. ووفقاً للمعايير الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، يمكن تحقيق الإصلاح التشريعي في هذا المجال من خلال إحدى القنوات التالية:

(1) دمج الأحكام المتعلقة بالعنف ضد المرأة في السياسة في القوانين القائمة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة
(2) إصدار قوانين جديدة قائمة بذاتها لحظر وتجريم العنف ضد المرأة في السياسة
(3) اعتماد أو تحسين القوانين والسياسات المحلية ضد التحرش والعنف في العمل، بما في ذلك التحرش الجنسي والعنف القائم على الجندر
(4) التشريع بشأن العنف ضد المرأة في السياسة من خلال التغييرات التشريعية في القوانين الانتخابية أو القوانين الجنائية

ففي الوقت الحالي، الجمهورية التونسية هي الدولة الوحيدة في إفريقيا التي يقر قانونها المحلي بشأن مكافحة العنف ضد المرأة، الذي تم اعتماده في العام 2017، بالعنف السياسي ويعرفه وينص على عقوبات محددة لهذا النوع من العنف (الإطار 4).

بالإضافة إلى ذلك، لمواجهة انتشار الاعتداءات الجنسية والتهديدات عبر الإنترنت وغيرها من أشكال العنف الإلكتروني ضد المرأة، بما في ذلك في السياسة، يمكن للبرلمانات أن تسن قوانين قوية بشأن العنف عبر الإنترنت تغطي أكثر أشكال العنف ضد المرأة في السياسة ضرراً وانتشاراً. يمكنها أيضاً تحسين الأطر التنظيمية للشركات التي تمتلك منصات على الإنترنت، بحيث تضمن هذه الشركات المساءلة عبر الإنترنت، والوفاء بمتطلبات واجب الرعاية والشفافية، ووضع ضمانات لحماية النساء من العنف الإلكتروني. يمكن للبرلمانات أيضاً أن تضمن أن هذه المنصات توفر آليات للإبلاغ عن الانتهاكات والمعاقبة عليها.[49] ويمكنها أيضاً تعزيز بناء قدرات الشرطة لمنع الانتهاكات عبر الإنترنت والاستجابة لها.

ويجب أن تنطبق التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، بما في ذلك في السياسة، بوضوح على البرلمان والبرلمانيين كما هو الحال بالنسبة للمجتمع ككل. لذلك يجب ألا يتمتع أي برلماني متورط في عمل من أعمال العنف القائم على الجندر بأي وضع خاص أو حماية بسبب ولايته أو ولايتها.[50] تخضع لإجراءات قانونية ملزمة، لا

ينبغي أبداً إتاحة أي شكل من أشكال الإفلات من العقاب في هذا الصدد. تقع على عاتق البرلمان مسؤولية التأكد مما إذا كانت التهم عادلة وقائمة على أسس سليمة، وإذا كانت كذلك، فعليه الإقرار بذلك والسماح للعدالة بأن تأخذ مجراها.[51]

الإطار 4: قانون الجمهورية التونسية بشأن العنف ضد المرأة يشمل العنف السياسي

يتضمن هذا القانون، الصادر في العام 2017، تعريفاً واسعاً للعنف ضد المرأة. بالإضافة إلى العنف الجسدي، فهو يعترف بأشكال العنف الاقتصادي والجنسي والسياسي والنفسي. تعرف المادة 3 العنف السياسي على النحو التالي: "أي عمل أو ممارسة على أساس التمييز بين الرجال والنساء يهدف مرتكبه إلى حرمان المرأة أو منعها من ممارسة أي نشاط سياسي أو حزبي أو جمعوي أو أي حق أساسي أو حرية". وتنص المادة 18 على غرامة قدرها 1000 دينار لكل من يرتكب أعمال عنف سياسي. وتزداد العقوبة إلى ستة (6) أشهر في حالة التكرار.[52]

الإصلاح المؤسساتي في البرلمانات

البرلمانات هي أيضاً أماكن العمل. على هذا النحو، فإنها مدعوة إلى الاعتراف بالتمييز الجنسي والعنف القائم على الجندر داخل مؤسساتها على حقيقتهم: انتهاكات حقوق الإنسان التي لا يمكن التسامح معها في السياسة. ولمساعدتهم على عدم التسامح المطلق، نشر الاتحاد البرلماني الدولي مبادئ توجيهية تقدم نصائح ومعلومات عملية حول كيفية تصميم وتنفيذ سياسات لمنع التحيز الجنسي والتحرش والعنف ضد المرأة في البرلمانات والقضاء عليه.[53]

باستخدام هذه الأداة، فإن البرلمانات مدعوة إلى:

- تقييم الوضع في مؤسساتها
- اعتماد سياسات محددة أو مراجعة القواعد الحالية لإنهاء التحيز الجنسي والعنف القائم على الجندر، فيما يتعلق بالبرلمانيين وجميع أولئك الذين يعملون في البرلمان
- توفير الوصول السري إلى خدمات دعم الضحايا
- توفير سبل الانتصاف، بما في ذلك آليات الشكوى والتحقيق، والعقوبات التأديبية للجناة
- رفع الوعي وتوفير التدريب لجميع العاملين في البرلمان

دعا العديد من المشاركين في الدراسة، الذين طالبوا بتنفيذ مثل هذه الإجراءات في برلماناتهم، إلى ضرورة وضع سياسة داخلية فعالة ضد العنف بشكل واضح. وصف أفعال التحيز الجنسي والتحرش الجنسي والإيذاء النفسي مع أمثلة على السلوك المحظور. كما ينبغي للسياسة أن تحدد بوضوح سبل الانتصاف المتاحة للإبلاغ عن المضايقات ووقفها، وأن تتضمن عقوبات محددة للجناة. يمكن تنفيذها من خلال تعديل اللوائح الداخلية أو مدونة السلوك المعمول بها بالفعل، أو عن طريق صياغة سياسة جديدة أو مدونة سلوك جديدة. وقد تكون هذه أيضاً فرصة لمراجعة قواعد الحصانة من وجهة نظر العنف القائم على الجندر.[54]

إذا كانت هناك آلية داخلية لمكافحة التحرش الجنسي في البرلمان، فسأستخدمها وأبلغ عنها. ستساعد الدورات التدريبية النساء على الاستعداد بشكل أفضل في حالة التحرش وستساعدنا خطوط المساعدة المجهولة الهوية على الرؤية بشكل أكثر وضوحاً وإيجاد الحلول".
موظفة برلمانية

ويمكن أيضاً تطوير نفس النوع من السياسة داخل الأحزاب السياسية.

ولا تزال أمثلة السياسات من البرلمانات الإفريقية في مهدها، لكنها دليل على الجهود المبذولة لمنع مثل هذه الأعمال والتصدي لها. في الوقت الحالي، يتعلق الأمر بشكل أساسي بالتحرش الجنسي بين أعضاء البرلمان. لا تزال السياسات التي تغطي الإيذاء النفسي/ التنمر نادرة، وكذلك السياسات التي تغطي التحرش والعنف بين البرلمانيين.

كان لدى برلمان أوغندا دليل لسياسة الموارد البشرية منذ العام 2019، صاغته لجنته البرلمانية، والذي يوضح بالتفصيل ما قد يشكل تحرشاً جنسياً، مع إعطاء عدة أمثلة محددة للحوادث من الجسدية (الاتصال الجسدي غير المرغوب فيه إلى الاعتداء الجنسي)، إلى اللفظي (المقدمات الجنسية، النُكات الجنسية) أو غير اللفظية (الإيماءات الجنسية). ينص الدليل على معاقبة أي شخص، بما في ذلك الموظفين المناوبين أو العملاء البرلمانيون أو العمال المؤقتون أو المقاولون أو الزوار المدانون بارتكاب التحرش الجنسي. يحدد أن التحرش الجنسي محظور داخل البرلمان وخارجه على حدٍ سواء، بما في ذلك المناسبات الاجتماعية أو في رحلات العمل أو أثناء الدورات التدريبية أو في المؤتمرات.[55]

وتتضمن السياسة الجندرية لبرلمان سيراليون للموظفين العموميين (2019) تعريف واسع للتحرش الجنسي في مكان العمل يشمل السلوك غير اللائق ذي الدلالات الجنسية، سواء أكان بشكل مباشر أم بشكل ضمني، أو السلوك الذي قد يخلق بيئة عمل مخيفة أو عدائية أو مسيئة.
كما يتم إعطاء أمثلة محددة: الإيماءات أو اللغة غير اللائقة؛ تلميحات أو نُكات أو إيحاءات جنسية؛ نشر صور إباحية مسيئة أو مهينة؛ اعتداء جنسي. يمكن أن ترتكب هذه الأعمال المستهجنة بشكل فردي أو جماعي، وأن تكون موجهة ضد النساء أو الرجال، وتحدث بين أقران أو ضمن علاقة هرمية (تعتبر الأخيرة ظرفاً مشدداً).[56]

في جنوب إفريقيا، وضع البرلمان سياسة ضد التحرش الجنسي في العام 2006 تنطبق على جميع الموظفين والمساعدين البرلمانيين، لكن الإجراء يختلف اعتماداً على من هو موضوع الشكوى (عضو برلماني أو موظف آخر أو مساعد برلماني):

- إذا كانت الشكوى ضد عضو برلماني، فيمكن رفعها إلى لجنة الأخلاقيات المشتركة، المسؤولة عن إنفاذ مدونة قواعد السلوك لأعضاء البرلمان والدوائر الانتخابية
- إذا كانت الشكوى ضد موظف آخر أو مساعد برلماني، فيمكن تقديم شكوى رسمية أو غير رسمية بشأن التحرش الجنسي على مستوى المدير المباشر وحتى أمين عام البرلمان والتحقيق فيها[57]

التدريب

اعتبرت غالبية المستطلعات أن التدريب هو الخطوة الأولى في طرح الموضوع على طاولة النقاش والتحدث عنه في البرلمان. كما اعتبر التدريب، المستند إلى المعلومات والتبادل، شرطاً أساسياً لتزويد جميع أعضاء البرلمان بالمستوى نفسه من المعلومات وفهم قضايا التحيز الجنسي والتحرش الجنسي والإيذاء النفسي. يجب تنظيم مثل هذا التدريب في بداية الدورة البرلمانية ثم على أساس سنوي. نظراً لأن هذه القضايا غالباً ما تكون من المحرمات والحساسة، فمن الصعب مكافحة هذا العنف عندما لا نكون قادرين على تحديده. لذلك من الضروري للتدريب أن يولد النقاش وللرجال أن يشاركوا. كما أوضح العديد من المشاركين، فإن معظم العاملين في البرلمان، بمن فيهم النساء، ليسوا على دراية كاملة بحقوقهم وواجباتهم، ولا يعرفون بالضبط ما هو التحرش النفسي والتحرش الجنسي، ولا يقدرون الأثر السلبي لمثل هذه الأعمال على الأفراد المعنيين وعلى المؤسسة البرلمانية. وأوصى بعض المشاركين بأن يتبع التدريب نهجاً قائماً على حقوق الإنسان، واعتماد منظور واسع قد يكون أيضاً موضع اهتمام الرجال. يودون أن يصبح الرجال شركاء ومشاركين نشطين في القضاء على العنف ضد المرأة في البرلمانات.

"هناك حاجة إلى التدريب، بما في ذلك أولئك الذين يرتكبون أفعالاً من دون أن يعرفوا أنها مضايقة".
عضو برلماني

وحدات الاستشارة والدعم

شددت العديد من المستطلعات على الحاجة إلى إنشاء خدمات استماع واستشارة ودعم حيث يمكن للمتضررات التعبير عن أنفسهن بسرية تامة والحصول على معلومات حول القضايا النفسية والقانونية. وأوصين بأن يتم إنشاء هذه الوحدات خارج البرلمان لأسباب تقديرية وأن يديرها متخصصون.

"يلزم تقديم دعم سري لأنه عندما يحدث ذلك، تشعر بالخوف من فقد وظيفتك وتفضل عدم التحدث عن ذلك."
موظفة برلمانية

"وحدات الاستشارة، التي يديرها محامون متخصصون وعلماء نفس، ملتزمة بالسرية المهنية، ستكون مفيدة لأن النساء يخشين التحدث".

عضو برلماني

"يجب أن يرد العديد من الخيارات لمكان الإبلاغ عن التحرش داخل وخارج البرلمان. يجب أن تكون وحدة الاستشارة أو الدعم مزودة بمستشارين مدربين بشكل قانوني. يجب أن يكونوا سليمين ومتوازنين، ومهنيين، ومتعاطفين وحنونين، ويتمتعون بالنزاهة".

موظفة برلمانية

في أوغندا، حيث اتخذ البرلمان موقفاً واضحاً للغاية ضد التحرش الجنسي في مكان العمل، تم تعيين مستشار خارجي في العام 2021 للمساعدة في فتح المناقشات حول هذه القضية.

وفي سيراليون، على الرغم من أن السياسة البرلمانية المتعلقة بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) لا تنص على وجود وحدات استشارية على هذا النحو، تدعو الوثيقة رؤساء الأقسام إلى اتخاذ خطوات لتوفير بيئة عمل قائمة على الانفتاح والثقة. يُنصح بأن يكونوا مستمعين جيدين، وإبلاغ الموظفين الذين يقعون ضحايا للمضايقات بشأن إجراءات الشكاوى، وعدم الحكم أو الشك في مصداقية الشهادة، وطمأنتهم بشأن سرية العملية، وقبل كل شيء، أن يكونوا على دراية بنصيبهم من المسؤولية عن رفاهية مرؤوسيهم.

آلية الشكاوى المستقلة

في غياب سبل الانتصاف التنظيمية وإجراءات الشكاوى، أشارت بعض المستطلعات إلى أنهن اخترن الدفاع عن أنفسهن أو اخترن استراتيجيات إبلاغ مخصصة وغير رسمية، مما مكنهن في بعض الحالات من تحسين وضعهن "خارج المحكمة". ومع ذلك، رأت مشاركات أخريات أن التسويات خارج المحكمة، والتي غالباً ما تكون على حساب الضحايا، ليست حلاً جيداً.

لقد دافعت عن نفسي وأبلغت السلطات السياسية بالتلميحات الجنسية. تم استدعاء الزميل من قبل هذه السلطات وقدم اعتذاره".

عضو برلماني

"زعيم حزبه طلب منه التوقف وأشار إلى أنه لن يحصل على وظيفة أخرى إذا استمر بذلك".
عضو برلماني

كنا مجموعة من الموظفات تعرضن للتحرش الجنسي من قبل بعض البرلمانيين. أبلغنا بذلك الكاتب، الذي أبلغ المسؤول القانوني في المجلس البرلماني، الذي ذهب مباشرة إلى رئيس مجلس النواب. أثار رئيس مجلس النواب الأمر مع النواب المعنيين وحضر العضو الذي كان يضايقني إلى مكتبي واعتذر. لم يحدث ذلك مرة أخرى لأن الرجال ينقلون القول: "لا تعبثوا معها لأنها ستبلغ عن ذلك".
موظفة برلمانية

وتؤكد المبادئ التوجيهية للاتحاد البرلماني الدولي على الحاجة إلى آليات مستقلة للشكاوى تتيح امكانية تلقي الشكاوى من جميع فئات الأشخاص العاملين في البرلمان والتحقيق فيها. يجب أن تكون هذه الآليات آمنة وسرية، وأن تستجيب لحقوق واحتياجات المشتكون، وأن تكون عادلة لجميع الأطراف، وتستند إلى تحقيق شامل وحيادي ومسبب.

ويجب استكمال إجراءات الشكاوى في غضون فترة زمنية معقولة، وفي حالة إثبات المضايقة والعنف، يجب أن يتبعها تنفيذ صارم للعقوبات التأديبية.

وفقاً لدليل سياسة الموارد البشرية لبرلمان أوغندا، تعمل آلية شكاوى التحرش الجنسي على النحو التالي:

- عندما يكون الموظف ضحية للمضايقات، يمكنه إبلاغ مشرفه أو مدير آخر إذا كان المشرف هو المتحرش.
- قد يتم حل الموقف بشكل غير رسمي، إذا اختارت الضحية ذلك، في غضون خمسة أيام، تحت رعاية مدير الموارد البشرية عبر مناقشة بين الطرفين، لضمان انتهاء الوضع.
- يمكن أيضاً التعامل مع الموقف من خلال القناة الرسمية: عندما تكون آلية الشكاوى غير الرسمية لم تفضِ إلى حلٍ مرضٍ للضحية، يحيل رئيس قسم الموارد البشرية القضية إلى الكاتب أو إلى رئيس البرلمان عندما تتعلق الشكوى بأحد أعضاء البرلمان. عندها سيتم الشروع في التحقيق وتنفيذه من قبل لجنة محددة شكّلها الكاتب.[58]

وعند استلام تقرير اللجنة، ستفحص اللجنة[59] الحقائق في غضون شهر واحد وتقرر العقوبة. يخضع الموظف الذي تثبت إدانته بالتحرش الجنسي لإجراءات تأديبية لسوء سلوك جسيم قد تصل إلى إجراء الفصل من الخدمة وتشمله (العقوبات المحتملة هي: الفصل، وخفض الرتبة، وإنهاء العقد). الإجراء سري ويحق للضحية الحصول على مساعدة مستشار في إطار برنامج مساعدة الموظفين.

وفي سيراليون، تنص السياسة البرلمانية بشأن المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) على إنشاء لجنة شكاوى لمراجعة قضايا التحرش الجنسي أو التمييز بين الرجال والنساء (الجندري). تتألف اللجنة من كاتب البرلمان أو، في حالة غيابه، نائبه، زعيم الأغلبية البرلمانية، زعيم المعارضة، قادة الأحزاب المختلفة، رئيس التجمع النسائي البرلماني، ثلاثة إداريين، ممثل عن رؤساء الأعيان وممثل عن كبار الموظفين وممثل عن صغار الموظفين. وفقاً للإجراء، يجب على المتضرر أو أي شخص يشعر بالإهانة تقديم شكوى خطية إلى اللجنة في غضون 15 يوماً من الحادث، تشير إلى اسم المتحرش المزعوم. يجوز للجنة أن تشرع في تحقيق داخلي ويجب أن تقرر في غضون 30 يوماً من تقديم الشكوى. يتم ضمان السرية أثناء القيام بالإجراءات. إذا ثبت أن الجاني مذنب، فإن اللجنة، بالتشاور مع المنفذ أو الموارد البشرية، ستقرر العقوبة المناسبة: تنبيه شفهي، أو إيقاف أو فصل، إن أمكن.

ويرد في زامبيا إجراء للشكاوى لمنع التحيز الجنسي والتحرش الجنسي ضد البرلمانيين والموظفين. بالنسبة للبرلمانيين: في حالات التحرش الجنسي يحيل رئيس البرلمان القضية إلى لجنة الامتيازات والغياب وخدمات الدعم. يتم فحص القضية من قبل لجنة الشكاوى التي ترفع نتائجها وتوصياتها إلى رئيس البرلمان. بالنسبة للموظفين: يتم التعامل مع حالات التحرش الجنسي من قبل اللجنة التأديبية بعد أن أبلغ المتضرر عن الحادث، وفقاً لمدونة قواعد السلوك والإجراءات التأديبية لموظفي البرلمان. إذا ثبت أن الموظف مذنب بارتكاب مثل هذه الجريمة، فسيتم فصله على الفور.[60]

ولدى الاتحاد البرلماني الدولي أيضاً آلية فريدة لحماية حقوق الإنسان للبرلمانيين: لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين. وتتألف اللجنة من 10 برلمانيين يمثلون مختلف مناطق العالم، بهدف ضمان التكافؤ بين الرجل والمرأة. يمكن إحالة القضايا من قبل البرلمانيين الذين يواجهون المضايقات والعنف، بما في ذلك ضد النساء البرلمانيات تعمل اللجنة على إثبات حقيقة الوقائع من خلال جلسات استماع مع الأطراف المعنية والبعثات الميدانية ومراقبة المحاكمات بهدف الوصول إلى تسوية مرضية تتماشى مع القانون الدولي ذي الصلة والتشريعات المحلية القائمة والتوصيات الدولية لحقوق الإنسان. وتمارس الضغط على سلطات الدولة المعنية من خلال حشد المجتمع البرلماني لدعم البرلمانيين المهددين أو الذين تنتهك حقوقهم.

ومن أجل حماية حقوق النساء البرلمانيات إزاء التحرش والعنف الذي يتعرضن له لأنهن نساء، وضعت اللجنة استمارة شكوى متاحة على الإنترنت،[61] تتضمن إشارة صريحة إلى أعمال العنف القائم على الجندر. تهدف هذه الفئة الجديدة من الانتهاكات إلى تحديد العنف الذي تتعرض له النساء البرلمانيات بوضوح من أجل إيجاد الحلول المناسبة، التي تتطلب في بعض الأحيان إعادة التفكير في عمل المؤسسة البرلمانية ككل. يجوز للنساء البرلمانيات ضحايا هذا النوع من الانتهاك إحالة المسألة إلى اللجنة بسرية تامة، لأن إجراءات اللجنة تسمح لهن بالحفاظ على سرية هويتهن طالما يرغبن في ذلك. وبالمثل، يجوز للجنة، بناء على طلب الضحايا، الحفاظ على سرية أي قرار يتخذ بشأن قضيتهن.

دور الأجهزة الأمنية

البرلمانات مسؤولة عن توفير بيئة آمنة ووقائية لجميع أعضائها وموظفيها، وهي غير معفية من هذه المسؤولية عندما يكون المعتدون أطرافاً ثالثة. إن دور الأجهزة الأمنية البرلمانية أمر حاسم، وكذلك إمكانية تعاونها مع الشرطة، لا سيما عندما يتعرض عضو أو شخص آخر يعمل في البرلمان للتهديد أو الاعتداء بسبب أنشطته أو أنشطتها في البرلمان.

وكشفت هذه الدراسة أن أفراد جهاز الأمن يمكن أن يكونوا في بعض الأحيان مرتكبي أعمال عنف ضد النساء المفترض أن يقوموا بحمايتهن. لذلك من الضروري توعية الأجهزة الأمنية بالعنف القائم على الجندر وتدريبها على الاستجابة بشكل مناسب لمثل هذه الأعمال بنفس خطورة أي عمل عنف آخر.

وتحتاج الأجهزة الأمنية في الوقت الحاضر إلى أن تكون على دراية جيدة بالبيئة الرقمية لتقديم المشورة والمساعدة للبرلمانيين الذين يتعرضون للترهيب والتهديدات (بما في ذلك التهديدات بالقتل والتهديدات بالعنف الجنسي) والإهانات، بما فيها تلك ذات الطبيعة الجنسية والجندرية، عبر رسائل الجوال ووسائل التواصل الاجتماعي.

ومن الاقتراحات التي قدمتها المستطلعات في مجال الوقاية والأمن فكرة توفير سيارة في مقر البرلمان لموظفات البرلمان لضمان سلامتهن عندما يعملن في وقت متأخر من الليل.

الآليات التكميلية

منتديات للنساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات

تسمح المنتديات أو المؤتمرات البرلمانية للنساء بالالتقاء معاً، لتوفير مساحة تتلاءم مع احتياجاتهن ولإقامة تعاون متعدد الأحزاب فيما بينهم. أظهرت هذه الدراسة بوضوح أن منتديات النساء البرلمانيات هي أماكن مواتية لتبادل الخبرات والدعم المتبادل والتضامن بين البرلمانيات.

ويمكن أن تكون المنتديات أيضاً أماكن لإيجاد حلول، ولفت الانتباه إلى العنف القائم على الجندر، وتقديم الدعم للمتضررين، وتشجيع المؤسسة البرلمانية على التوقف عن التسامح مع مثل هذه الانتهاكات واتخاذ إجراءات للقضاء عليها. تفتح بعض المنتديات أنشطتها أمام الموظفات البرلمانيات وتعزز الوعي والتضامن بين النساء حول قضايا التمييز والعنف القائم على الجندر. كما يتم إنشاء منتديات منفصلة لموظفات البرلمان.

"نحن بحاجة إلى بناء شبكة نسائية قوية لدعم النساء اللواتي يتعرضن للتحرش والعنف في البرلمان والحياة السياسية، وجعل البرلمان مكاناً آمناً."

عضو برلماني

"كما تضم الكتلة البرلمانية النسائية عضوات في البرلمان. توفر بعض المساعدة القانونية التي يمكن أن تساعد في بدء إجراءات ضد مرتكب العنف. كما تنظم ورش عمل للتوعية حول قضية التحرش الجنسي وغيره من أشكال العنف القائم على الجندر" .

عضو برلماني

"يمكنك مشاركة الخبرات هناك، مما يمنحك القوة ويسمح لك بالتعرف على الصعوبات مقدماً وتكون أكثر قدرة على مواجهتها."

عضو برلماني

" سيكون من المهم تنظيم مائدة مستديرة بين تجمعات النساء البرلمانيات في إفريقيا وتبادل الآراء حول هذه القضايا. تبادل الخبرات مفيد للغاية ويساعدنا على فهم أفضل لما هو غير مقبول واقتراح طرق لمنع العنف ضد المرأة في السياسة. يجب أن تكون المرأة في السياسة مستعدة للتعامل مع هذه المواقف" .

عضو برلماني

يوفر منتدى المرأة البرلمانية والحقوق الجندرية التابع لبرلمان جنوب إفريقيا منبراً للموظفات البرلمانيات لتبادل الخبرات وتنفيذ استراتيجيات لمعالجة الحواجز المنهجية مثل الإقصاء الاقتصادي، والعنف القائم على الجندر، أو صعوبة تحقيق تقدم وظيفي. يُعد المنتدى بمثابة نقطة الاتصال الأولى للموظفات اللواتي يواجهن التحرش القائم على الجندر والعنف والتمييز والعوائق الهيكلية الأخرى في بيئة عملهن.

الدفاع اللفظي عن النفس والخطاب المضاد

شددت المشاركات في الدراسة الاستقصائية على أهمية الرد على التلميحات المتحيزة جنسياً والتحرش الجنسي بقلب الطاولة على الجناة وإبراز سلوكهم غير اللائق. رأى البعض، على سبيل المثال، أنه من المهم الرد بالمطالبة بالاحترام. قالت أخريات إنهن لم يجرؤن على الرد لأنهن شعرن بالعجز في مواجهة الاعتداءات الجنسية. واقترح تنظيم تدريب شفهي على الدفاع عن النفس لتزويد النساء بالحجج واللغة للتعامل مع مثل هذه المواقف.

وسيكون التدريب مفيداً بشكل خاص في بداية ولايتهم، عندما تدخل النساء الساحة السياسية دون معرفة آداب السلوك البرلمانية، لمساعدتهن على الرد على الهجمات اللفظية والتهديدات أو الهجمات على وسائل التواصل الاجتماعي.

الشراكة مع الجمعيات

إن تطوير الشراكات مع منظمات المجتمع المدني، ولا سيما جمعيات حقوق المرأة، هو وسيلة أخرى ممكنة للإبلاغ عن العنف القائم على الجندر ضد المرأة إلى البرلمان. كما رأينا في هذه الدراسة، اتجهت بعض النساء اللواتي شاركن في الاستطلاع إلى جمعيات بعد تعرضهن للاعتداء ووجدن الدعم والرعاية والاستشارة هناك. يمكن لهذه المنظمات أيضاً إذكاء الوعي بقيمة المشاركة الكاملة للمرأة في السياسة وإثارة نقاش عام حول كيفية تغيير السياسة لجعلها أكثر شمولاً.

وأوضحت إحدى أعضاء البرلمان الذي كان ضحية للعنف الجندري: *"الإجراءات القضائية جارية. لقد تلقيت دعماً من عدد من الجمعيات النسوية التي تقدمت بشكوى معي. لم يفعل البرلمان شيئاً."*

دور الرجل

أعرب العديد من المستطلعات عن رغبتهن في أن يظهر زملائهن والبرلمانيون والموظفون المدنيون تضامنهم مع النساء ويدافعون عن قضية المساواة بين المرأة والرجل من خلال تعزيز عدم التسامح مطلقاً مع التحيز الجنسي والعنف ضد المرأة في البرلمان. كما يتضح من الإفادات المذكورة أعلاه، فإن بعض المشاركين مقتنعون بأن الحل يكمن في زيادة وعي الرجال بالمشكلة. إذا تم تدريبهم على فهم هذه الأفعال غير اللائقة والتعرف عليها، فسيصبح الرجال أكثر وعياً بالسلوك المسيء. سيكونون قادرين على الرد الفوري، ودعم الضحايا، والتحدث إلى زملائهم الرجال الذين ارتكبوا أعمال عنف والإبلاغ عنهم إذا لزم الأمر، وكسر حاجز الصمت، واتخاذ موقف إزاء مثل هذا السلوك في البرلمان وفي وسائل الإعلام، وبالتالي تقديم مثال حسن السلوك.

الخاتمة

"يجب أن تكون هذه الدراسة دليلاً، ودعماً يمكن أن تستخدمه النساء في البرلمانات للدفاع عن أنفسهن ومطالبة مختلف البرلمانات باتخاذ إجراءات داخلية."

عضو برلماني

وتدين هذه الدراسة بالكثير إلى المساهمة القيّمة للنساء البرلمانيات وللطاقم البرلماني من 50 دولة إفريقية الذين شاركوا في الاستطلاع. لقد أعطوا من وقتهم لتبادل الخبرات الشخصية، التي كانت في بعض الأحيان صعبة للغاية ومزعجة في كثير من الأحيان. تشكل خبراتهم نموذجاً لهذه الدراسة. أعطت المقابلات هؤلاء النساء الفرصة للحديث عن مواضيع نادراً ما تتم مناقشتها لأنها مواضيع محظورة في المجال المهني والشخصي. الحديث عن العنف القائم على الجندر، بما في ذلك الحوادث التي مررت بها شخصياً، يغير نظرتك إليه. الحديث عنها خطوة أولى نحو فهمها وإيجاد حلول لاستئصالها.

وبالتالي، سواء من خلال معرفتهن الخاصة بالعنف أو انعكاساتهن أو توصياتهن بشأن التدابير التي يتعين تنفيذها في البرلمان للقضاء على العنف، فقد ساهمت النساء اللواتي شاركن في هذه الدراسة في جعلها أداة للتوعية والوقاية واتخاذ إجراءات بشأن التحيز الجنسي والمضايقات والعنف ضد المرأة في البرلمانات وإفريقيا وأماكن أخرى من العالم. يشكرهم الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الإفريقي بحرارة على مساهمتهم ويدعو البرلمانات إلى أخذ هذه المساهمة البارزة في الاعتبار والاعتراف بها.

وتشجع المنظمتان البرلمانات على استخدام هذه الدراسة لمعالجة تلك القضايا، وبدء التفكير والنقاش داخل برلماناتهما، واتخاذ إجراءات لمنع ومكافحة هذا الشر الذي يقوض الجهود المبذولة لتحقيق المساواة بين المرأة والرجل. كما يشجع الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الإفريقي الجهات المعنية الأخرى – مثل الحكومات والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني– على العمل مع البرلمانات لوضع حد لهذه الآفة.

ولقد بدأت البرلمانات في إفريقيا بالفعل في اتخاذ خطوات للقضاء على العنف القائم على الجندر والتحرش في مؤسساتها. يمكن أن يكون مثالهم مصدر إلهام للبرلمانات الأخرى ويشجعهم على بذل قصارى جهدهم لتقديم الحلول المناسبة. سيواصل الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الإفريقي مراقبة الوضع عن كثب ودعم البرلمانات في جهودها لتصبح حقاً مراعية للجندر وتمثيلية وشاملة وفعالة في ديمقراطية تخدم الجميع.

المرفقات

منهجية الدراسة

- عينة المستطلعات

تم جمع البيانات الخاصة بالدراسة من خلال مقابلات سرية فردية مع النساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات في البرلمانات في إفريقيا بين حزيران/ يونيو 2020 و حزيران/ يونيو 2021. تم تجميع قائمة 52 برلماناً في إفريقيا من قائمة الاتحاد الإفريقي (AU) الدول الأعضاء. تشمل برلمانات[62] من المناطق الفرعية الخمس التالية: الجنوب الإفريقي، ووسط إفريقيا، وشرق إفريقيا، وغرب إفريقيا، وشمال إفريقيا.

ولجعل المسح ممثلاً قدر الإمكان للقارة الإفريقية بأكملها، بُذلت جهود لإجراء مقابلات مع ثلاث نساء برلمانيات واثنتان من الموظفات البرلمانيات من كل من البرلمانات الـ 52 في إفريقيا. يعرض الجدول X التوزيع- حسب الدولة والفئة (البرلمانيات أو الموظفوات البرلمانيات) لـ 224 مستطلعاً من 50 دولة وجمعية واحدة دون إقليمية (الجمعية التشريعية لشرق إفريقيا) الذين ساهموا ببيانات في الدراسة.

- إجراء المقابلات

بسبب الاضطراب الناجم عن جائحة كوفيد- 19، أجريت المقابلات عبر الهاتف أو من خلال منصات الاتصال عبر الإنترنت وليس وجهاً لوجه في المجالس والاجتماعات البرلمانية كما كان الحال بالنسبة لدراسات الاتحاد البرلماني الدولي السابقة حول هذه القضايا.

وخاطبت الأمانات العامة للاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الإفريقي البرلمانات الوطنية ودون الإقليمية في إفريقيا وإلى تجمعات النساء البرلمانيات في تلك البرلمانات للإعلان عن الدراسة وتشجيع النساء في تلك المؤسسات على المشاركة. تضمنت الدعوات للمشاركة معلومات واستمارات موافقة للتأكد من أن المشاركين على دراية بالتفاصيل المحددة للبحث وتم التأكيد على أن كل ما قالوه سيبقى سرياً.

- الاستبيانات وجمع البيانات

تم إجراء مقابلات مع المشاركين في الدراسة الإقليمية لإفريقيا باستخدام استبيانات موحدة- واحدة للنساء البرلمانيات وواحدة للموظفات البرلمانيات- مماثلة لتلك المستخدمة في الدراسة الإقليمية للاتحاد البرلماني الدولي- الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، وفي حالة النساء البرلمانيات، لتلك المستخدمة في الدراسة العالمية الأولى للاتحاد البرلماني الدولي. يسمح استخدام الاستبيانات المماثلة بمقارنة النتائج بين الدراسات المختلفة. سُئلت المشاركات عن تجاربهن حول مختلف أنواع العنف النفسي والجنسي والجسدي والاقتصادي التي قد يتعرضن له خلال فترة ولايتهن البرلمانية أو أثناء عملهن البرلماني. كما سعت الأسئلة للحصول على معلومات حول مكان وقوع العنف، ومن ارتكبه، وما إذا كانت المستطلعات قد أبلغت عن الحوادث ولماذا أبلغن أو لم يبلغن عنها. كما سئلت المشاركات عن أسباب أعمال العنف وآثارها والحلول لمنعها وعلاجها.

وبالنسبة لهذه الدراسة الثالثة، تم إجراء بعض التعديلات على الاستبيانات لجمع وفهم الحقائق التي لوحظت بالفعل في الدراسات السابقة بمزيد من التفصيل. وهكذا، تم تمييز السلوك والتلميحات المتحيزة جنسياً عن التلميحات ذات الدلالة الجنسية وتم تناولها في سؤال منفصل. تم تناول التلميحات الجنسية في السؤال المتعلق بالتحرش الجنسي. تمت إضافة سؤال لتحسين فهم أفعال الابتزاز الجنسي (طلبات الحصول على خدمات جنسية) وتمييزها عن التحرش الجنسي. أخيراً، تم توسيع السؤال المتعلق بالاعتداءات الجنسية عبر الإنترنت لمحاولة تحديد الأساليب الأكثر شيوعاً المستخدمة عبر الإنترنت لإيذاء النساء في البرلمان.

- نطاق وحدود نتائج الدراسة

كما هو الحال مع الدراسات السابقة، ركزت هذه الدراسة على النساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات الأكثر تضرراً من العنف القائم على الجندر في البرلمانات. وهي لا تحاول مقارنة تجارب هؤلاء النساء مع تجارب نظرائهن من الرجال، مع الاعتراف بأن الرجال يمكن أن يكونوا أيضاً ضحايا لهذا العنف، مما يقوض أيضاً الأداء السليم وشمولية الإطار البرلماني. كما لا تحاول الدراسة وضع العنف ضد المرأة في البرلمانات الإفريقية ضمن السياق الأوسع للعنف ضد المرأة في المجتمعات الإفريقية بشكل عام، أو مقارنة تجارب النساء في البرلمانات بتجارب النساء في الأوساط المهنية الأخرى أو في المهن أو المهن التي كانت حتى وقت قريب محصورة بالرجال على الغالب.

الجدول x – قائمة البرلمانات الإفريقية والمشاركين

	عضو برلماني	موظف برلماني
1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	1	2
2. أنغولا	3	2
3. بنين	3	2
4. بوتسوانا	3	2
5. بوركينا فاسو	3	0
6. بوروندي	3	0
7. كابو فيردي	3	2
8. الكاميرون	3	2
9. جمهورية إفريقيا الوسطى	3	2
10. تشاد	3	2
11. جزر القمر	3	2
12. جمهورية الكونغو	3	2
13. ساحل العاج	3	2
14. جمهورية جيبوتي	3	2
15. جمهورية الكونغو الديمقراطية	3	2
16. جمهورية مصر العربية	2	0
17. غينيا الاستوائية	2	1
18. إيسواتيني	3	2
19. إثيوبيا	0	2
20. الغابون	3	2
21. غامبيا	1	2

	عضو برلماني	عضو برلماني	موظف برلماني
22. غانا		1	2
23. غينيا		3	2
24. غينيا بيساو		0	0
25. كينيا		3	2
26. ليسوتو		3	2
27. ليبيريا		2	2
28. دولة ليبيا		3	1
29. مدغشقر		3	2
30. ملاوي		0	0
31. مالي		3	2
32. جمهورية موريتانيا العربية		3	2
33. موريشيوس		3	2
34. المملكة المغربية		3	1
35. موزمبيق		3	2
36. ناميبيا		3	2
37. النيجر		3	2
38. نيجيريا		1	2
39. رواندا		3	2
40. ساو تومي وبرينسيبي		3	2
41. السنغال		3	2
42. سيشيل		3	1
43. سيراليون		3	2
44. جمهورية الصومال		3	2
45. جنوب إفريقيا		3	2

	عضو برلماني	موظف برلماني
46. جنوب السودان	2	0
47. تنزانيا	2	1
48. توغو	3	2
49. الجمهورية التونسية	3	2
50. أوغندا	3	2
51. زامبيا	3	2
52. زيمبابوي	3	2
الجمعية التشريعية لشرق إفريقيا(EALA)	2	0

المجموع: 224 مشاركة من 50 دولة وجمعية برلمانية دون إقليمية واحدة

137 امرأة برلمانية من 49 دولة والمجلس التشريعي لشرق إفريقيا

87 موظفة برلمانية من 47 دولة قدمت 35 دولة ردوداً كاملة
(3 أعضاء من النساء البرلمانيات، موظفتان برلمانيتان)

التعريفات المستخدمة في الدراسة

العنف ضد المرأة: جميع الأفعال التي ترتكب ضد المرأة والتي من شأنها أن تسبب لها أو يمكن أن تلحق بها أذىً جسدياً وجنسياً ونفسياً واقتصادياً، بما في ذلك التهديد بالقيام بذلك. فرض قيود تعسفية على الحريات الأساسية أو الحرمان منها في الحياة الخاصة أو العامة في أوقات السلم وأثناء النزاعات المسلحة أو الحرب.[63]

العنف والتحرش القائم على الجندر: العنف والتحرش الموجهان إلى الأشخاص بسبب جنسهم أو جندرهم، أو يؤثر على الأشخاص من جنس معين أو جندر معين بشكل غير متناسب، ويشمل التحرش الجنسي. [64]

العنف ضد المرأة في السياسة: جميع أعمال العنف الموجهة ضد المرأة بسبب جندرها "لثنيها عن الانخراط في الأنشطة السياسية وممارسة حقوقها الإنسانية، وكذلك للتأثير على مشاركتها الفردية أو الجماعية في الحياة السياسية أو تقييدها أو منعها".[65]

العنف الجسدي: يشمل مجموعة واسعة من أشكال الأذى الجسدي الذي يهدد حياة الشخص المعني أو أحبائه أو سلامتهم الجسدية.

العنف الجنسي: جميع أعمال العنف الجنسي التي تُرتكب ضد الآخرين دون موافقتهم، بما في ذلك التحرش الجنسي والأفعال الأخرى غير المرحب بها التي تُرتكب لأغراض جنسية (الاتصال الجسدي، والتقدم، والتلميحات ذات الدلالات الجنسية، أو طلبات الأفعال الجنسية). ويشمل طلبات الخدمات الجنسية والاعتداء الجنسي والاغتصاب.

التحرش الجنسي: أي شكل من أشكال السلوك اللفظي أو غير اللفظي أو الجسدي غير المرغوب فيه الذي يتم تنفيذه لأغراض جنسية، مثل الاتصال الجسدي والتقدم، أو التلميحات ذات الدلالات الجنسية، أو طلبات الأفعال الجنسية، يكون الغرض أو الأثر منه انتهاك كرامة أي شخص، لا سيما عندما يؤدي هذا السلوك إلى خلق بيئة تخويف أو عدائية أو مهينة أو مذلّة أو مسيئة.

الابتزاز الجنسي أو طلب خدمات جنسية: حالة يسيء فيها شخص ما استخدام سلطته أو سلطتها للاستغلال الجنسي لشخص آخر والحصول على خدمات جنسية في مقابل ميزة يحق له حجبها أو منحها. "الابتزاز الجنسي هو شكل من أشكال الفساد يكون فيه الجنس، وليس المال، هو عملة الرشوة".[66]

الاعتداء الجنسي: جميع أعمال العنف الجنسي ضد شخص آخر دون موافقته، بما في ذلك الاغتصاب، أو إكراه شخص آخر على الانخراط في أفعال جنسية غير رضائية مع شخص آخر.

العنف النفسي: ويشمل جميع الإيماءات والأفعال والكلمات والكتابات والصور التي تضر بالسلامة النفسية لشخص أو مجموعة من الأشخاص والتي من شأنها إضعافهم وإيذائهم نفسياً ولكن أيضاً إخضاعهم والسيطرة عليهم.

السلوك أو التلميحات الجنسية: أي سلوك أو تلميحات موجهة ضد شخص بسبب جندره يكون غرضها أو تأثيرها الإساءة إليه وإلى كرامته. قد يشمل ذلك النُكات أو التلميحات المهينة حول المظهر الجسدي أو الحالة الاجتماعية أو الحياة الخاصة، والقوالب النمطية السلبية والشتائم أو علامات عدم الاحترام والممارسات التي تهدف إلى التشهير أو الإقصاء.

المضايقات النفسية: كل السلوك الإلحاحي والمخيف، والاعتداء اللفظي وغير اللفظي (بما في ذلك أعمال الترهيب، والاعتداء على السمعة، ومحاولات عزل الشخص المعني، وحجب المعلومات، أو إسناد المهام التي لا تتوافق مع قدرات الفرد أو إمكاناته أو مع الأهداف التي يتعين تحقيقها في غضون مواعيد نهائية مستحيلة).

العنف الاقتصادي: يستخدم العوائق الاقتصادية والحرمان كوسيلة للسيطرة، في أغلب الأحيان عن طريق تدمير ممتلكات الشخص أو تعريض سبل عيشه للخطر كشكل من أشكال التخويف.

ملاحظات

1 الاتحاد البرلماني الدولي، *الترتيب الشهري للمرأة في البرلمانات الوطنية*، 1 أيلول/سبتمبر 2021، https://data.ipu.org/women-ranking?month=6&year=2021

2 الاتحاد البرلماني الدولي، *التحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء البرلمانيات*، 2016، https://www.ipu.org/resources/publications/issue-briefs/2016-10/sexism-harassment-and-violence-against-women-parliamentarians.

3 الاتحاد البرلماني الدولي- الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، *التحيز والتحرش والعنف ضد المرأة في البرلمانات في أوروبا*، 2018، https://www.ipu.org/resources/publications/issue-briefs/2018-10/sexism-harassment-and-violence-against-women-in-parliaments-in-europe

4 بالنسبة للجناة، تتطابق النسب المئوية مع عدد المرات التي حدد فيها المستطلعون هوية مرتكب حادثة عنيف. وعلى هذا النحو، يمكن لأي شكل معين من أشكال العنف أن يكون أحد المستطلعين قد تعرض لعدة حوادث ارتكبها عدة جناة. ولذلك فإن النسب المئوية توفر فكرة تقريبية عن أنواع الجناة التي تظهر في أغلب الأحيان في الردود.

5 ينطبق الأمر نفسه على الجناة. توفر النسب المئوية فكرة تقريبية عن الأماكن التي غالباً ما يستشهد بها المستطلعون لوصف الأماكن التي يحدث فيها العنف.

6 المنتدى الاقتصادي العالمي، *التقرير العالمي للفجوة بين الرجال والنساء للعام 2021*، آذار/مارس 2021.

7 البنك الدولي، *المرأة وأنشطة الأعمال والقانون*، https://wbl.worldbank.org/en/wbl

8 إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، *نساء العالم 2020 – الاتجاهات والإحصاءات*". وفي أوقيانوسيا، باستثناء أستراليا ونيوزيلندا، بلغ متوسط معدل انتشار عنف الشريك لمدة 12 شهراً 35 بالمئة. وكانت معدلات عنف الشريك في جنوب آسيا (23 بالمئة) وإفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (22 بالمئة) أعلى من المتوسط العالمي البالغ 18 بالمئة. وعلى النقيض من ذلك، فإن معدل انتشار عنف الشريك الأخير أقل في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بمعدل 12%، ولا يزال أقل في أوروبا، حيث يبلغ معدل الانتشار لمدة 12 شهراً 6%".

9 مشروع بيانات موقع النزاع المسلح وأحداثه (ACLED)، *صحيفة الوقائع: العنف الجنسي في حالات النزاع*، 2019.

10 المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، *التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، تقرير الأمين العام، معلومات تكميلية*، [E/2021/58].

11 Statista، *معدل استخدام الإنترنت في جميع أنحاء العالم في العام 2019 حسب الجندر والمنطقة*،

https://www.statista.com/statistics/491387/gender-distribution-of-internet-users-region/

12 منظمة العمل الدولية، *دراسة شملت 80 بلداً بشأن القانون والممارسات التي تتناول العنف والتحرش ضد المرأة والرجل في عالم العمل، التقرير الخامس (1)، إنهاء العنف والتحرش ضد النساء والرجال في عالم العمل*، V/1/107، 2018.

13 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان القضاء على العنف ضد المرأة، 1993، A/RES/48/104. وينص الإعلان على ما يلي: "يُقصد بمصطلح "العنف ضد المرأة" أي عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس يؤدي أو يحتمل أن يؤدي إلى أذى أو معاناة جسدية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل هذه الأفعال، الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة."

14 الاتحاد الإفريقي، *البروتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا* (بروتوكول مابوتو، 2003).

15 لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، التوصية العامة رقم 35 بشأن العنف القائم على نوع الجندر ضد المرأة، المحدثة في التوصية العامة رقم 19، 2017.

16 كما هو وارد أعلاه.

17 المعهد الديمقراطي الوطني (NDI)، *ليس التكلفة: وقف العنف ضد المرأة في السياسة*، واشنطن، 2016 في تقرير *العنف ضد المرأة في السياسة*، التي قدمتها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، دوبرافكا سيمونوفيتش، 2018.

18 الاتحاد الإفريقي، *البروتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا* (بروتوكول مابوتو، 2003).

19 كروك، منى لينا. *العنف ضد المرأة في السياسة*، مطبعة جامعة أكسفورد، 2020.

20 كما هو وارد أعلاه.

21 تقرير *العنف ضد المرأة في السياسة*، الذي قدمته المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، دوبرافكا سيمونوفيتش، 2018.

22 الجمعية العامة للأمم المتحدة، *تكثيف الجهود لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليها: التحرش الجنسي*، A/RES/73/148.

23 الاتحاد البرلماني الدولي، القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة الـ 135، تشرين الأول/ أكتوبر 2016، http://archive.ipu.org/conf-e/135/item4.pdf

24 منظمة العمل الدولية، اتفاقية العنف والتحرش، 2019 (رقم 190).

25 منظمة العمل الدولية، *لمحة عن الاتفاقية رقم 190 والتوصية رقم 206*، جنيف، 2021، https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---gender/documents/briefingnote/wcms_738114.pdf.

26 كاشياب، أرونا، *#أنا أيضاً في إفريقيا – حثت الحكومات على سن الحماية التي ناضلت من أجلها*، في كل إفريقيا، 2019.

27 تنص اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 للعام 2019 بشأن العنف والتحرش على الحاجة إلى "حماية العمال وغيرهم من الأشخاص في عالم العمل، بمن فيهم الموظفون على النحو المحدد في القانون والممارسات الوطنية، فضلاً عن الأشخاص العاملين بغض النظر عن وضعهم التعاقدي، والأشخاص الذين يتلقون التدريب، بمن فيهم المتدربون والمتدربون داخلياً، والعمال الذين أنهيت خدماتهم، والمتطوعون، والباحثون عن عمل، وطالبو العمل، والأفراد الذين يمارسون سلطة صاحب العمل أو واجباته أو مسؤولياته" (المادة 2-1).

28 لمزيد من التفاصيل، راجع الاتحاد البرلماني الدولي، *المبادئ التوجيهية للقضاء على التحيز والتحرش والعنف ضد المرأة في البرلمان*، 2019.

29 كما هو وارد أعلاه.

30 للاطلاع على أمثلة أخرى للممارسات الجيدة في البرلمانات الإفريقية، راجع الفرع المتعلق بالحلول، الصفحة 56.

31 يمكن مقارنة تمثيل المرأة في المنطقة بأسرها، من ناحية، في رواندا، حيث تشكل النساء **61.3 بالمئة** من البرلمانيين- وهي أعلى نسبة مئوية في العالم- وخمسة بلدان تمثل فيها المرأة أكثر من **40 بالمئة**، مقارنة بستة بلدان أخرى تقل فيها نسبة النساء عن **10 بالمئة** في برلماناتها، من ناحية أخرى. الاتحاد البرلماني الدولي، *الترتيب الشهري للمرأة في البرلمان الوطني، في 1 أيلول/سبتمبر 2021*، https://data.ipu.org/women-ranking?month=6&year=2021.

32 الاتحاد البرلماني الدولي، *المرأة في البرلمان في العام 2020: العام قيد الاستعراض*، 2021، https://www.ipu.org/women-in-parliament-2020.

33 كان التعريف الذي تم تقديمه للمشاركين في هذه الدراسة كما يلي: السلوك أو الملاحظات الموجهة ضدك بسبب جنسك وتهدف إلى أو يكون لها تأثير على نزع الشرعية عنك وانتهاك كرامتك. قد تكون مزاح وتعليقات مهينة حول المظهر الجسدي أو الحالة الزوجية أو الحياة الخاصة أو الصور النمطية السلبية أو الأفعال غير اللائقة أو علامات عدم الاحترام أو الممارسات التي تشوه سمعة أو تستبعد.

34 *العنف الرقمي ضد النساء والفتيات* - تقرير صادر عن الفريق العامل المعني بالنطاق العريض والجندر التابع للجنة الأمم المتحدة للنطاق العريض والتنمية الرقمية، 2015.

35 تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه بشأن العنف ضد النساء والفتيات عبر الإنترنت من منظور حقوق الإنسان، تموز/يوليو 2018، https://digitallibrary.un.org/record/1641160/files/A_HRC_38_47-EN.pdf?version=1.

36 كلمة السيدة جانين مابوندا ليوكو موديلج خلال فعالية عبر الإنترنت نظمها المعهد

الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية بالتعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لحملة *#NotTheCost* لوقف العنف *ضد المرأة في السياسة* وإطلاق نداء عالمي جديد للعمل، 16 آذار/مارس 2021.

37 Webdo.tn، "مجلس نواب الشعب: عبير موسي تتعرض لاعتداء جسدي من قبل عضو البرلمان، الصحبي سمارة" حزيران/يونيو 2021؛ Webdo.tn، "مجلس نواب الشعب: عبير موسي تتعرض للاعتداء للمرة الثانية من قبل سيف الدين مخلوف"، تموز/يوليو 2021. الجمعية التونسية للقيادة النسائية في العالم، "الاعتداء على عبير موسي: تدعو الجمعية إلى فرض عقوبات على مخلوف"، 2020.

38 Kenyan.co.ke، "تم اعتقال النائب عن شرق واجير رشيد قاسم بعد ساعات من الاعتداء المزعوم على النائب عن مقاطعة واجير فطومة جيدي"، حزيران/يونيو 2019؛ live.co.ke Pulse، "امرأة ممثلة تعرضت للضرب المبرح من قبل زميل رجل في مباني البرلمان"، 13 حزيران/يونيو 2019.

39 لمعرفة المزيد عن شكلي التقاطع اللذين يشكلان تجربة العنف ضد المرأة في السياسة، انظر كروك، منى لينا، *العنف ضد المرأة في السياسة*، مطبعة جامعة أكسفورد، 2020.

40 لتحديد ما إذا كان المشارك ينتمي إلى مجموعة أقلية، كان عليه أن يجيب بنعم أو لا على السؤال التالي: "هل تعتبر نفسك منتمياً إلى أقلية قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية أو إلى مجموعة من السكان الأصليين؟"

41 الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، *نساء العالم 2015 – الاتجاهات والإحصاءات*، 2015.

42 الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، *نساء العالم 2020 – الاتجاهات والإحصاءات، 2020"*. وفي أوقيانوسيا، باستثناء أستراليا ونيوزيلندا، بلغ متوسط معدل انتشار عنف الشريك لمدة 12 شهراً 35 بالمئة. وكان معدل عنف الشريك في جنوب آسيا (23 بالمئة) وإفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (22 بالمئة) أعلى من المتوسط العالمي (18 بالمئة). وعلى النقيض من ذلك، كان المعدل أقل في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بمتوسط 12%، وحتى أقل في أوروبا، حيث كان معدل الانتشار لمدة 12 شهراً 6%".

43 إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة، *نساء العالم 2015 – الاتجاهات والإحصاءات*، 2015.

44 ACLED، *صحيفة الوقائع: العنف الجنسي في حالات النزاع*، 2019.

45 شبكة كينيا للعمل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (KICTANet)، اتجاهات *العنف عبر الإنترنت ضد المرأة في السياسة خلال جائحة كوفيد- 19 في كينيا*، 2020.

46 قضية فطومة جيدي، في مجلة نيوزويك، "النساء يخرجن من البرلمان الكيني دعماً لزميلتهم التي تعرضت للصفع. قال النواب الرجال إنهم بحاجة إلى معرفة

"كيفية معاملة الرجال"، حزيران/ يونيو 2019.

47 الاتحاد البرلماني الدولي، *خطة عمل للبرلمانات التي تراعي الفوارق* بين الرجال والنساء (الجندرية)، التي اعتمدتها الجمعية العامة الـ 127 للاتحاد البرلماني الدولي، كيبيك، 2012.

48 البنك الدولي، *المرأة، أنشطة الأعمال والقانون 2021*، متاح على: https://wbl.banquemondiale.org/fr/wbl .

49 تقرير – العنف ضد النساء، والفتيات: عبر الإنترنت، 14 نيسان/أبريل 2021، متاح على: https://www.ipu.org/event/inter-parliamentary-dialogue-gender-responsive-recovery-post-covid-19.

50 الاتحاد البرلماني الدولي- الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، *التحيز والتحرش والعنف ضد المرأة في البرلمانات في أوروبا*، 2018.

51 الاتحاد البرلماني الدولي، *حرية التعبير للبرلمانات وأعضائها: أهمية ونطاق الحماية*، دليل البرلمانيين، العدد 28، 2018.

52 الجريدة الرسمية للجمهورية التونسية – 15 آب/ أغسطس 2017، العدد 65، عضوي القانون رقم 2017-58 المؤرخ 11 آب/ أغسطس 2017 بشأن القضاء على العنف ضد المرأة.

53 الاتحاد البرلماني الدولي، *مبادئ توجيهية للقضاء على التمييز على أساس الجندر والتحرش والعنف ضد المرأة في البرلمان*، 2019.

54 الاتحاد البرلماني الدولي، *المبادئ التوجيهية*، 2019؛ وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، *مذكرة توجيهية: منع العنف ضد المرأة في السياسة*، 2021.

55 برلمان أوغندا، *دليل سياسة الموارد البشرية*، البند 32- النظام الأساسي لموظفي الخدمة البرلمانية، 2019.

56 برلمان سيراليون، *السياسة الجندرية*، لجنة الخدمات البرلمانية، 2019.

57 الاتحاد البرلماني الدولي، رد الجمعية الوطنية لجنوب إفريقيا على استبيان عبر الإنترنت دعي أعضاء رابطة الأمناء العامين للبرلمانات إلى إكماله في الفترة من 25 حزيران/ يونيو إلى 6 تموز/ يوليو 2018.

58 برلمان أوغندا، *دليل سياسة الموارد البشرية*، 2019.

59 تتألف اللجنة، وهي الهيئة الإدارية لإدارة البرلمان، من رئيس البرلمان، زعيم الأغلبية البرلمانية، الوزير المسؤول عن المالية وثلاثة أعضاء في البرلمان ينتخبهم البرلمان، ولا أحد منهم وزراء.

60 معلومات من رسالة الجمعية الوطنية لزامبيا، المرسلة إلى الاتحاد البرلماني الدولي، بشأن إجراءات الشكاوى لمنع ومكافحة *التحيز* والتحرش الجنسي ضد أعضاء البرلمان وموظفيه، 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2017.

61 متاح على: https://www.ipu.org/complaint-form-report-mp-in-danger.

62 الاستثناءات هي إريتريا، التي لم تجتمع جمعيتها الوطنية منذ العام 2002، والسودان، الذي لا يوجد به برلمان. المجموعات الإقليمية، قاعدة بيانات بارلين الاتحاد البرلماني الدولي- بيانات عالمية عن البرلمانات الوطنية، متاحة على: https://data.ipu.org/content/التجمعات الإقليمية?order=Pays&sort=desc

63 الاتحاد الإفريقي، *البروتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا*

(بروتوكول مابوتو)، المادة 1 (ي)، 2003.

64 منظمة العمل الدولية، اتفاقية العنف والتحرش، 2019 (رقم 190)، المادة 1(ب).

65 المعهد الديمقراطي الوطني، *ليس التكلفة: وقف العنف ضد المرأة في السياسة*، 2016 في تقرير *العنف ضد المرأة في السياسة*، الذي قدمته المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، الأسباب والعواقب، دوبرافكا سيمونوفيتش، 2018.

66 الرابطة الدولية للقاضيات، مارفال وأوفاريل ومايرال ومؤسسة تومسون رويترز، "مكافحة الابتزاز الجنسي: دراسة مقارنة لقوانين مقاضاة الفساد الذي ينطوي على استغلال جنسي"، 2015.

© الاتحاد البرلماني الدولي (IPU) والاتحاد البرلماني الإفريقي (UPA)، 2021

ISBN 978-92-9142-813-7

يجوز إعادة إنتاج جميع أجزاء هذا المنشور للاستخدام الشخصي وغير التجاري بشرط أن يتم أيضاً نسخ مؤشرات حقوق النشر والمصدر وعدم إجراء أي تعديلات. يرجى إبلاغ الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الإفريقي باستخدام محتوى المنشور.

أُجريت هذه الدراسة بفضل النساء البرلمانيات والموظفات البرلمانيات اللواتي تطوعن بوقتهن للتحدث عن تجاربهن الشخصية، وتجاربهن المؤلمة بالنسبة لبعضهن. إن الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الإفريقي ممتنان لهن كثيراً على مساهمتهن.

ونود أن نتقدم بخالص الشكر إلى بريجيت فيليون، التي أعدت الدراسة، وكذلك إلى جميع البرلمانيين والطاقم البرلماني وموظفي الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني الإفريقي الذين ساهموا في تحقيقها.

كما نود أن نشكر الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي والمساعدات الأيرلندية على دعمهما المالي.

ثان عشر – ملء الشواغر في أجهزة الاتحاد:

سيتم تعميم قائمة أولية بشواغر هيئات الاتحاد البرلماني الدولي إلى الأعضاء، وستنشر على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي قبل افتتاح الجمعية العامة.

وإن البرلمانات الأعضاء مدعوة إلى النظر في تقديم ترشيحات للجان الاتحاد البرلماني الدولي الرئيسية وهيئاته (https://www.ipu.org/about-ipu/structure-and-governance/assembly)، مع الأخذ بالاعتبار متطلبات التوازن الجندري للهيئات المعنية، كما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده. وينبغي أن يتمتع المرشحون بالخبرة، قدر المستطاع، في مجالات عمل الهيئات المعينة، وينبغي أن يدعمهم برلمانهم في الاضطلاع بمهامهم بصفتهم شاغلي مناصب في الاتحاد البرلماني الدولي. **ويُشجع الأعضاء الجدد في الاتحاد البرلماني الدولي والأعضاء الذين لا يشغلون حالياً مناصب في الاتحاد بشكل خاص على تقديم الترشيحات.**

الشواغر التي يتعيّن ملؤها
خلال الجمعية العامة الـ145

يجب تقديم جميع الترشيحات، مرفقة برسالة تغطية موقعة وسيرة ذاتية موجزة (صفحة واحدة كحد أقصى)، يحدد فيها عضوية اللجنة في البرلمان، والإلمام بالمسائل التي تتناولها اللجنة المعنية، بالإضافة إلى استمارة معلومات الاتصال بعد ملئها (راجع الملحق).

وتماشياً مع أحكام النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده، يجب أن يتمتع المرشحون بالخبرة، والتجربة، بقدر الإمكان، في مجالات العمل ذات الصلة، ويجب أن يدعمهم برلمانهم في القيام بمهامهم بصفتهم شاغلي مناصب الاتحاد البرلماني الدولي **(بما في ذلك، في ما يتعلق بضمهم في الوفد الوطني إلى الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي، والفعاليات الأخرى ذات الصلة)**. ينبغي بذل كل جهد أيضاً لضم الأعضاء البرلمانيين الشباب، وتشجيع تقديم الترشيحات من الأعضاء الجدد في الاتحاد البرلماني الدولي، وكذلك، من البرلمانات التي لا تشغل مناصب أخرى في الاتحاد البرلماني الدولي.

ويمكن تقديم الترشيحات عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org، أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق (الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، قاعة AD12 – الطابق الأرضي من مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)).

اللجنة التنفيذية

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، سَينتخب المجلس الحاكم **ثلاثة أعضاء،** لملء الشواغر التالية:

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغر واحد يتعيّن ملؤه من قبل رجل واحد أو امرأة واحدة[1]، ليحل محل السيد تشين غومين (الصين)، الذي تنتهي عضويته في اللجنة خلال الدورة الـ210 للمجلس الحاكم.

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: شاغر واحد (لم يتم ملؤه خلال الدورة الـ209 للمجلس الحاكم) يتعين ملؤه من قبل رجل1.

مجموعة 12+: شاغر واحد، يتعين ملؤه من قبل رجل1، ليحل محل السيد م. غروجيك (صربيا)، الذي لم يعد عضواً برلمانياً.

* استناداً إلى المادة 25 القاعدة 6 من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده، في حال لم يعد عضو من اللجنة التنفيذية عضواً برلمانياً، يعيّن عضو الاتحاد المعني بديلاً عنه يزاول مهماته، حتى دورة انعقاد المجلس الحاكم التالية التي يتمّ خلالها إجراء الانتخابات. وإذا كان العضو الجديد الذي تمّ انتخابه ينتمي إلى برلمان مختلف عن برلمان العضو السابق، فإنه/ فإنها يقضي/ تقضي فترة تفويض كاملة. أمّا إذا كان/ كانت ينتمي/ تنتمي إلى البرلمان نفسه فإنه/ فإنها يستكمل/ تستكمل فترة سلفه/ سلفها.

وتنص المادة 25 القاعدة 2 من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده على أن "يكون تمثيل كل جنس بنسبة لا تقل عن ثلث الأعضاء المنتخبين."

[1] ستضم المجموعات ذات 4 مقاعد عدداً متساوياً من الرجال والنساء
ستضم المجموعات ذات 3 مقاعد رجلاً واحداً وامرأة واحدة على الأقل
ستضم المجموعات ذات مقعدين عدداً متساوياً من الرجال والنساء
ستضمن المجموعة ذات مقعد واحد أن يتم شغله من قبل رجل وامرأة على الأقل، لثلاث ولايات.

ويجب تقديم الترشيحات، لغاية الساعة 09:30 من يوم الجمعة 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022 عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

مكتب النساء البرلمانيات

في 11 تشرين الأول/أكتوبر، سيُطلب من منتدى النساء البرلمانيات ملء الشاغر التالي في **مكتب النساء البرلمانيات**:

- ممثلة إقليمية من **مجموعة 12+** (تنتهي ولايتها في نيسان/أبريل 2023)، إثر استقالة السيدة ل. وول (نيوزيلاندا)؛
- ممثلة إقليمية من **المجموعة الإفريقية** (تنتهي ولايتها في نيسان/أبريل 2023)، لتحل محل السيدة س. كيهيكا (كينيا) التي لم تعد عضواً في البرلمان.

ويمكن تقديم المجموعات الجيوسياسية المعنية ترشيحاتها لغاية الساعة 12:00 من ظهر يوم الإثنين، 10 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

اللجان والهيئات الأخرى

لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، سينتخب المجلس الحاكم **أربعة أعضاء** ليحلوا محل السيد ن. باكو-أريفاري (بنين)، والسيد أ. كاروني (سويسرا) اللذين تنتهي فترة عضويتهما في اللجنة عند الدورة الـ210 للمجلس الحاكم، والسيد س. سبينغيمان (كندا)، الذي لم يعد عضواً في البرلمان، وبالتالي يحل محله برلمانياً من المجموعة الجيوسياسية نفسها لولاية جديدة، مدتها خمس سنوات، بحسب قواعد اللجنة، وكذلك، لملء الشاغر الذي لم يتم ملؤه خلال الدورة الـ209 للمجلس الحاكم.

وبالرغم من أن تشكيل هذه اللجنة ينبغي أن يعكس تمثيلاً جغرافياً منصفاً، ينتخب أعضاء هذه اللجنة في صفتهم الفردية، استناداً إلى كفاءتهم، والتزامهم بحقوق الإنسان، واستعدادهم، وليس بصفتهم ممثلين لبرلمانهم أو مجموعتهم الجيوسياسية.

ومع الأخذ بالاعتبار قاعدة اللجنة التي تكمن في تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، ومن أجل الحصول على التكافؤ الكامل، يجب أن يضم الأعضاء الجدد امرأتَيْن برلمانيتَيْن، ورجلَيْن برلمانيَيْن. *ويُطلب من البرلمانيين الذين يرغبون في أن يصبحوا أعضاء في هذه اللجنة الوفاء بمعايير متميزة. لذلك، يُطلب من المرشحين ملء الاستمارة المتاحة على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي: https://www.ipu.org/file/13712/download (مرفق رقم 1). ويمكن تقديم الترشيحات لغاية الساعة 18:00 من يوم الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.*

لجنة شؤون الشرق الأوسط

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، سينتخب المجلس الحاكم **خمسة أعضاء** (ثلاثة رجال وامرأتَيْن اثنتَيْن) ليحلوا محل:

- السيدة أ. ب. بواتينغ (غانا)، التي لم تحضر جلستَيْن متتاليتَيْن، وبحسب قواعد اللجنة، خسرت منصبها.
- سعادة السيد عبد الله أحمد جامع (جمهورية الصومال الفيدرالية)، والسيد ل. ويرلي (سويسرا) اللذين تنتهي ولايتهما في اللجنة خلال الدورة الـ210 للمجلس الحاكم.
- السيدة ن. إسايان (فرنسا)، والسيدة هـ. مارتينز (البرتغال)، اللتين لم تعدا عضوتين في البرلمان.

وبالرغم من أن تشكيل هذه اللجنة ينبغي أن يعكس تمثيلاً جغرافياً متنوعاً، ينتخب أعضاء هذه اللجنة بصفتهم الفردية، وليس بصفتهم ممثلين لبرلمانهم أو مجموعتهم الجيوسياسية.

ويمكن تقديم الترشيحات، لغاية الساعة 09:30 من يوم الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

مجموعة مسهلي الحوار حول قبرص

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، سينتخب المجلس الحاكم **مسهلَيْ حوار اثنين** ليحلا محل:

- السيد م. ميجاتوفيك (صربيا)، الذي لم يعد عضواً برلمانياً؛
- شاغراً واحداً لم يتم ملؤه خلال الدورة الـ209 للمجلس الحاكم.

ويمكن تقديم الترشيحات، لغاية الساعة 09:30 من يوم الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، سينتخب المجلس الحاكم **ثلاثة أعضاء**، على الشكل التالي:

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغران اثنان، يتعين ملؤهما من قبل رجل، وامرأة.

مجموعة 12+: شاغر واحد، يتعين ملؤه من قبل امرأة.

ويمكن تقديم المجموعات الجيوسياسية المعنية ترشيحاتها، لغاية الساعة 09:30 من يوم الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، سينتخب المجلس الحاكم **عضوين اثنين** على الشكل التالي:

المجموعة الإفريقية: شاغر واحد، يتعين ملؤه من قبل امرأة.

مجموعة أوراسيا: شاغر واحد، يتعين ملؤه من قبل امرأة.

(لم يتم ملؤه في الدورة الـ209 للمجلس الحاكم).

ويمكن تقديم المجموعات الجيوسياسية المعنية ترشيحاتها، لغاية الساعة 09:30 من يوم الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

مجموعة العمل حول العلم والتكنولوجيا

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، سينتخب المجلس الحاكم **عضواً واحداً**، على الشكل التالي:

مجموعة 12+: شاغر واحد، يتعين ملؤه من قبل رجل أو امرأة.

ويمكن تقديم المجموعات الجيوسياسية المعنية ترشيحاتها، لغاية الساعة 09:30 من يوم الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

مجلس منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي

في اجتماع المنتدى القادم، سينتخب **عضو مجلس واحداً** من **المجموعة العربية** ليحل محل سعادة السيد مبارك عبدالله العجمي (دولة الكويت) الذي لم يعد عضواً في المجلس.

ووفقاً للقاعدة 5 الفقرة 3 من قواعد المنتدى، وأساليب العمل: "يتشكل المجلس من ممثلين اثنين، رجل، وامرأة، عن كلّ من المجموعات الجيوسياسية للاتحاد البرلماني الدولي"، دون سن الـ45.

ويمكن تقديم ترشيح المجموعة الجيوسياسية، لغاية الساعة 09:00 من يوم الثلاثاء، 11 تشرين الأول/أكتوبر عبر البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق.

مكاتب اللجنة الدائمة

ستجري اللجان الدائمة الانتخابات التالية:

اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين

يتعين ملء **شاغر واحد** من المجموعة الجيوسياسية التالية:

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: شاغر واحد، يتعيّن ملؤه من قبل رجل.

اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة

يتعين ملء **شاغر واحد** من المجموعة الجيوسياسية التالية:

مجموعة أوراسيا: شاغر واحد، يتعيّن ملؤه من قبل رجل.

اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة

يتعين ملء **شاغرين اثنين** من المجموعتين الجيوسياسيتين التاليتين:

المجموعة الإفريقية: شاغر واحد، يتعيّن ملؤه من قبل امرأة.

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: شاغر واحد، يتعيّن ملؤه من قبل رجل أو امرأة.

****

معلومات الاتصال المتعلقة بالمرشحين

المقدمين لملء الشواغر في اللجان والهيئات الأخرى للاتحاد البرلماني الدولي

يرجى ملء استمارة واحدة لكل مرشح

اسم اللجنة أو الهيئة الأخرى التي يتم تقديم طلب الترشيح عليها: _____	
تفاصيل المرشح **يرجى الكتابة بوضوح**	
☐السيدة **☐السيد**	**الاسم:** **الشهرة:**
اسم البرلمان /المجلس	
البلد	
عضو في البرلمان☐ (مجلس النواب)	**عضو مجلس الشيوخ☐ (مجلس الشيوخ)**
عناوين البريد الإلكتروني **لن يتم قبول الترشيحات من دون البريد الإلكتروني الشخصي .يرجى الكتابة بوضوح**	
عنوان البريد الإلكتروني الشخصي الأساسي للمرشح	
عنوان البريد الإلكتروني الثاني (مساعد شخصي للمرشح أو مساعد برلماني آخر، إذا كان متوفراً)	
رقم الهاتف/أرقام الهواتف **يرجى ذكر رمز البلد**	
رقم الهاتف الخليوي الشخصي للمرشح ورقم مكتبه (إذا كان متوفراً) _____ _____	

يرجى تقديم هذه الاستمارة مع سيرة ذاتية موجزة، إما عبر البريد الإلكتروني: postbox@ipu.org أو شخصياً خلال انعقاد الجمعية العامة إلى دائرة مراقبة الوثائق (الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، قاعة AD12 – الطابق الأرضي من مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)).

المرشحون لعضوية لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين:

تنص القاعدة 1 (1) من قواعد لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين وممارساته على ما يلي:

تتألف اللجنة ... من 10 أعضاء من البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي، تنتخب من قبل المجلس الحاكم بصفة فردية على أساس الكفاءة والالتزام بحقوق الإنسان وتوافرها (إضافة الخط المائل) .يجب أن يكون لديهم إتقان جيد لواحدة على الأقل من لغتي العمل في الاتحاد البرلماني الدولي: الإنجليزية والفرنسية. يضمن الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي أن المرشحين لخوض الانتخابات، والمجموعات الجيوسياسية وأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي يدركون تمامًا المتطلبات المذكورة أعلاه.

في ظل المعايير المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى تقديم رسالة التغطية الخاصة بالمرشحين لملء الشواغر في هذه اللجنة وسيرتهم الذاتية الموجزة، يرجى منهم جميعهم التكرم بتوفير المعلومات التالية أيضاً. ويجب تقديم الترشيحات إلى دائرة مراقبة الوثائق وتقديمها.

1. *يرجى تحديد خبرتكم ومعرفتكم في مجال حقوق الإنسان:*

2. *يرجى شرح كيفية التزامكم بحقوق الإنسان:*

3. ن جدول اللجنة مكثف: تجتمع اللجنة ثلاث مرات في السنة (خلال المدة الكاملة لكل جمعية عامة ومرة واحدة لمدة ثلاثة إلى أربعة أيام خارج الجمعيات العامة في جنيف) وتقوم بعدة بعثات في السنة:

يرجى تأكيد توفركم للمشاركة الكاملة في أعمال اللجنة:

☐ نعم ☐ كلا

ملاحظات:

4. تتوفر ملفات القضايا الشاملة للجنة باللغتين الإنجليزية والفرنسية فقط. ومن المهم جداً أن يتقن الأعضاء جيداً واحدة على الأقل من هاتين اللغتين:

يرجى توضيح مدى إتقانكم اللغة الإنجليزية والفرنسية:

اللغات	قراءة			كتابة			تكلم		
	ممتازة	جيدة	مقبولة	ممتازة	جيدة	مقبولة	ممتاز	جيد	مقبول
الإنجليزية	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐
الفرنسية	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐

لغات أخرى	قراءة			كتابة			تكلم		
	ممتازة	جيدة	مقبولة	ممتازة	جيدة	مقبولة	ممتاز	جيد	مقبول
	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐
	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐	☐

السيدة		السيد					
الشهرة:			الاسم:				
المدينة:			البلد:				
الهاتف:			الهاتف الخليوي:				
البرلمان/المجلس:							
الوظيفة:		عضو برلمان:			السناتور:		
المنصب الكامل:							
البريد الإلكتروني الرسمي:							
البريد الإلكتروني الشخصي:							

تشكيل اللجنة التنفيذية

تم التحديث في 04 نيسان/أبريل 2022

	الأعضاء	انتهاء فترة الولاية
الرئيس بحكم منصبه:	السيد دوارتي باتشيكو (البرتغال)	تشرين الأول/أكتوبر /تشرين الثاني/نوفمبر 2023
نائب رئيس اللجنة التنفيذية:	السيدة أ.د. ميرغان كانوتيه (السنغال)	نيسان/ أبريل 2023
نواب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي:		
المجموعة الإفريقية:	السيدة أ.د. ميرغان كانوتيه (السنغال)	نيسان/ أبريل 2023
المجموعة العربية:	معالي الدكتور علي راشد النعيمي (دولة الإمارات العربية المتحدة)	نيسان/ أبريل 2025
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ:	السيد ج. غومين (الصين)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
مجموعة أوراسيا:	السيد أ. سيدوف (أوزبكستان)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي:	السيدة ب. أرغيمون (الأوروغواي)	تشرين الأول/ أكتوبر 2024
مجموعة 12+:	السيدة س. وايدغرن (السويد)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023

الأعضاء:	سعادة السيد أحمد خرشي	
	(الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة و. كيفالوغياني (اليونان)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيد ر. رباني (باكستان)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	السيد م. غروجيك (صربيا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2022
	السيد ج. ي. إشانيز (إسبانيا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة ب. كراريكيش (تايلاند)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	السيدة. إ. إنياكون (أوغندا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	السيد ج. ف. ن. مودندا (زيمبابوي)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	شاغر	

أعضاء بحكم منصبهم:

رئيسة منتدى النساء البرلمانيات:	السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)	نيسان/أبريل 2023
رئيسة منتدى البرلمانيين الشباب:	سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)	نيسان/أبريل 2023

اللجنة الفرعية للشؤون المالية

تعمل لجنتنا الفرعية للشؤون المالية كهيئة استشارية في لجنتنا التنفيذية. وتقوم بمراجعة وتقديم توصيات بشأن المسائل المالية أو أي مسألة أخرى تحيلها إليها اللجنة. وعلى وجه الخصوص، فإنها توجه الأمانة أثناء إعداد الموازنة السنوية للاتحاد البرلماني الدولي.

وهي تتألف من ممثل واحد من كل مجموعة من مجموعاتنا الجيوسياسية الست، والذي يتم اختياره من قبل اللجنة التنفيذية من بين أعضائها الحاليين. إن ولاية الأعضاء هي سنتين، قابلة للتجديد مرة واحدة.

تم التحديث في 04 نيسان/أبريل 2022

		انتهاء فترة الولاية
الرئيس:	السيدة س. وايدغرن (السويد)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
الأعضاء:	السيدة أ.د. ميرغان كانوتيه (السنغال)	نيسان/أبريل 2023
	السيدة ب. كراريكيش (تايلاند)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	معالي الدكتور علي راشد النعيمي (دولة الإمارات العربية المتحدة)	نيسان/ أبريل 2025
	السيد أ. سيدوف (أوزبكستان)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	شاغر (مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)	

مجموعة الشراكة بين الرجال والنساء (الجندرية)

تتألف هذه المجموعة من الأعضاء الأربعة التاليين المعينين من قبل اللجنة التنفيذية:

تم التحديث في 04 نيسان/أبريل 2022

الرئيس: معالي الدكتور علي راشد النعيمي (دولة الإمارات العربية المتحدة)

الأعضاء: السيدة أ. ديارا ميرغان كانوتيه (السنغال)

السيد أ. سيدوف (أوزبكستان)

السيدة ل. فازيلنكو (رئيسة مكتب النساء البرلمانيات)

اللجان الدائمة

هناك أربع **لجان دائمة** تساعد الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي العادية في عملها. وهي تشمل ممثلين عن جميع المجموعات الوطنية وتعمل وفقًا لقواعدها الخاصة. وتتألف مكاتب كل منها على النحو التالي:

لجنة السلم والأمن الدوليين

تم التحديث في 04 نيسان/أبريل 2022

		انتهاء فترة الولاية بصفته عضواً في المكتب*
الرئيس:	سعادة السيد محمد بن مهدي بن عجيان بن محمد الأحبابي (دولة قطر)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الثانية)
نائب الرئيس:	السيدة هـ. هاغوبيان (أرمينيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
المجموعة الإفريقية	سعادة السيد محمد أنور بوشويط (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة ب. إيكورو يوكا (الكونغو)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ز.م غالاديما (نيجيريا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)

المجموعة العربية	سعادة السيد أحمد التويزي (المملكة المغربية)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	سعادة السيد محمد بن مهدي بن عجيان بن محمد الأحبابي (دولة قطر)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الثانية)
	سعادة السيدة سارة فلكناز (دولة الإمارات العربية المتحدة)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيد ب. محطب (الهند)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة أ. ي.باريس (إندونيسيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد أ. ناديري (الجمهورية الإسلامية الإيرانية)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
مجموعة أوراسيا	السيدة هـ. هاغوبيان (أرمينيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ر. رشكوف (بيلاروسيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ب. تولستوي (روسيا الاتحادية)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيدة ل. كريكسل (الأرجنتين)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد ر. م. غارسيا (تشيلي)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة ك. كانو كوربودا (بناما)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)

مجموعة 12+	السيد و. بلان (فرنسا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ج. ي. إيشانيز (إسبانيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيدة أ. شوكروم (أوكرانيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)

أعضاء بحكم منصبهم:

رئيسة منتدى النساء البرلمانيات: السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)

رئيسة منتدى البرلمانيين الشباب: سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)

مقررا اللجنة الدائمة إلى الدورة الـ146 للجمعية العامة:

- السيد ج. سيبيدا (إسبانيا)
- سعادة السيدة سارة فلكناز (دولة الإمارات العربية المتحدة)

لجنة التنمية المستدامة

		انتهاء فترة الولاية بصفته عضواً في المكتب*
الرئيس:	السيدة أ. مولدر (هولندا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
نائب الرئيس:	السيد و. ويليام (سيشيل)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
المجموعة الإفريقية	السيدة ج. نايسولا ليسوودا (كينيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد ب. غيرفيس أسيرفادن (موريشيوس)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد و. ويليام (سيشيل)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
المجموعة العربية	سعادة الدكتور حمد محمد المطر (دولة الكويت)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
	سعادة الدكتورة عناية عز الدين (الجمهورية اللبنانية)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	سعادة السيد نضال محمود العلو (الجمهورية العربية السورية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيد ف.د. رام (الهند)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة س. رحمان (باكستان)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ك. تونتيسيرين (تايلاند)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
مجموعة أوراسيا	السيدة ت. فاردانيان (أرمينيا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة م. باراتوفا (أوزبكستان)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)

شاغر

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيد س. ب. مونيوز لوبيز (الإكوادور)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة س. باراغ (غويانا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد ر. لوزانو (الأوروغواي)	نيسان/أبريل 2024 (الولاية الأولى)
مجموعة 12+	السيدة م. ماكفدران (كندا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد ف. نوتاري (موناكو)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة أ. مولدر (هولندا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)

أعضاء بحكم منصبهم:

رئيسة منتدى النساء البرلمانيات: السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)

رئيسة منتدى البرلمانيين الشباب: سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)

مقررا اللجنة الدائمة إلى الدورة الـ146 للجمعية العامة:

- السيد س. هوفمن (ألمانيا)
- السيدة هـ. غافيت (الهند)

لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان

		انتهاء فترة الولاية بصفته عضواً في المكتب*
الرئيس:	السيد أ. غاجاديين (سورينام)	تشرين الأول/أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
نائب الرئيس:	السيدة ب. سارانشيميغ (منغوليا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
المجموعة الإفريقية	السيد هـ. بيكالي-أكويه (الغابون)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد و. أويزيمانا (رواندا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة و.ن. ماتيكو (جمهورية تنزانيا الاتحادية)	تشرين الأول/أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
المجموعة العربية	سعادة السيدة آلاء طالباني (جمهورية العراق)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	سعادة السيد ميشال موسى (الجمهورية اللبنانية)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	سعادة الدكتور علي بن فطيس المري (دولة قطر)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيد ف. زون (إندونيسيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة ج. محمود (المالديف)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة ب. سارانشيميغ (منغوليا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)

مجموعة أوراسيا	السيد هـ. كونجوريان (أرمينيا)	تشرين الأول/أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة ن. رجمانوفا (طاجيكستان)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ن. تيلافولدييف (أوزبكستان)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيدة س. ساباغ (الأرجنتين)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد أ. غاجاديين (سورينام)	تشرين الأول/أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة س. نان (الأوروغواي)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
مجموعة 12+	السيد د. ماري (فرنسا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيدة أ. جيركنز (هولندا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد د. لارسون (السويد)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)

أعضاء بحكم منصبهم:

رئيسة منتدى النساء البرلمانيات: السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)

رئيسة منتدى البرلمانيين الشباب: سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)

مقررو اللجنة الدائمة إلى الدورة الـ145 للجمعية العامة:

- السيد ج. وادفول (ألمانيا)
- السيد ف. زون (إندونيسيا)
- السيدة س. نان (الأوروغواي)

اللجنة الخاصة بشؤون الأمم المتحدة

		انتهاء فترة الولاية بصفته عضواً في المكتب*
الرئيس:	السيدة س. عبدي نور (كينيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
نائب الرئيس:	السيد ل. ويرلي (سويسرا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
المجموعة الإفريقية	السيدة س. عبدي نور (كينيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد ب. هـ. كاتجافيفي (ناميبيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ب. أكمبا (أوغندا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
المجموعة العربية	سعادة السيد محمد تيسير بني ياسين (المملكة الأردنية الهاشمية)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	سعادة الدكتور عبيد محمد المطيري (دولة الكويت)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	سعادة الدكتورة حمدة بنت حسن بن عبدالرحمن ابوظاعن السليطي (دولة قطر)	نيسان/أبريل 2025 (الولاية الأولى)
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيدة د. كوماري (الهند)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيد أ.نيام –أسور (منغوليا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)
	السيد ف.هـ. نايك (باكستان)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)

مجموعة أوراسيا	السيدة هـ. تيغرانيان (أرمينيا)	تشرين الأول/أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
	السيد أ. سافينيخ (بيلاروسيا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة و. قطراوي (جمهورية مولدوفا)	تشرين الأول/أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيد أ. لينز (البرازيل)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الأولى)
	السيدة س. لوبيز كاسترو (المكسيك)	تشرين الأول/أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
	شاغر	
مجموعة 12+	السيد أ. غريفروي (بلجيكا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الثانية)
	السيدة و. لِيند (السويد)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023 (الولاية الأولى)
	السيد ل. ويرلي (سويسرا)	نيسان/أبريل 2023 (الولاية الثانية)

أعضاء بحكم منصبهم:

رئيسة منتدى النساء البرلمانيات: السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)

رئيسة منتدى البرلمانيين الشباب: سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)

** وفقاً للقاعدة 8 الفقرة (1) من لوائح اللجان الدائمة بصيغتها المعدلة في تشرين الأول/ أكتوبر 2013، يُنتخب أعضاء المكتب لمدة سنتين، ويجوز إعادة انتخابهم لفترة أخرى مدتها سنتين.*

لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

يُنتَخب أعضاء اللجنة، لفترة ولاية مدتها خمس سنوات، بصفتهم الشخصية بطريقة تضمن تمثيل جميع الحضارات والأنظمة السياسية المختلفة في العالم. ويخضع عمل اللجنة لقواعدها وممارساتها بالإضافة إلى الإجراءات الخاصة بفحص الشكاوى ومعالجتها. وتتألف عضوية اللجنة حالياً من:

تم التحديث في 04 نيسان/أبريل 2022

		انتهاء فترة الولاية
الرئيس:	السيدة أ. رينوسو (المكسيك)	تشرين الأول/أكتوبر 2024
		انتخبت رئيسة حتى كانون الثاني/يناير 2023
نائب الرئيس:	السيد س. كوغولاتي (بلجيكا)	نيسان/أبريل 2026
الأعضاء:	السيد ن. باكو-أريفاري (بنين)	تشرين الأول/أكتوبر 2022
	السيد س. سبيغيمان (كندا)	نيسان/أبريل 2026
	السيد ب. مبوكو لاكا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	نيسان/أبريل 2026
	السيد و. بلان (فرنسا)	نيسان/أبريل 2027
	السيدة ل. كوارتابيل (إيطاليا)	نيسان/أبريل 2026
	السيد أ. كاروني (سويسرا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2022
	السيدة س. أسيان بيريرا (الأوروغواي)	نيسان/أبريل 2026

شاغر

لجنة شؤون الشرق الأوسط

وافق المجلس الحاكم على التعديلات المقترحة على قواعد اللجنة في 21 آذار/مارس 2022. وتتألف عضوية اللجنة حالياً من:

تم التحديث في 04 نيسان/أبريل 2022

		انتهاء فترة الولاية
الرئيس:	السيد ج. ميغليور (إيطاليا)	نيسان /أبريل 2025
الأعضاء:	سعادة السيدة فوزية بن باديس (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	السيدة ن.و.ت. ماكوينجا (بوتسوانا)	آذار/مارس 2026
	سعادة السيد كريم درويش (جمهورية مصر العربية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة ن. إسيان (فرنسا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة أ.ب بوتينغ (غانا)	نيسان /أبريل 2023
	السيد م. علي سيراه (إندونيسيا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيد أ. ديتشر (إسرائيل)	بحكم منصبه
	السيد ج. ميغليور (إيطاليا)	نيسان /أبريل 2025
	سعادة السيد عزام الأحمد (دولة فلسطين)	بحكم منصبه
	سعادة السيد عبد الله أحمد جامع (جمهورية الصومال الفيدرالية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2022

السيد ل. ويرلي (سويسرا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2022
السيدة ر. كافاكسي كان (تركيا)	نيسان /أبريل 2025
سعادة الدكتورة شيخة عبيد سالم خليفة الطنيجي (دولة الإمارات العربية المتحدة)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025

شاغر

مجموعة مسهلي الحوار حول قبرص

عيّن المجلس البرلماني الدولي آنذاك هذه المجموعة في أيلول/سبتمبر 1998 كبديل للجنة السابقة لرصد الحالة في قبرص التي انتهت ولايتها. تتكون مجموعة المسهلين من الأعضاء الثلاثة التالية:

تم التحديث في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2019

الأعضاء:	السيدة ل. كارتبالي (إيطاليا)	نيسان/أبريل 2023
	السيد م. ميجاتوفيك (صربيا)	تشرين الأول/أكتوبر 2023

شاغر

لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني

أقرّ المجلس الحاكم لوائح اللجنة في تشرين الأول/ أكتوبر 2013. وتتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التاليين:

تم التحديث في 04 نيسان/ أبريل 2022

		انتهاء فترة الولاية
الرئيس:	*شاغر*	
الأعضاء:		
المجموعة الإفريقية	السيدة ف. مويومبا فوراحا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيد ج. كياري (كينيا)	نيسان/ أبريل 2025
المجموعة العربية	سعادة السيدة جميلة علي سلمان (مملكة البحرين)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	سعادة السيد أرشد الصالحي (جمهورية العراق)	نيسان/ أبريل 2025
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيدة د. أونيل (أستراليا)	نيسان/ أبريل 2025
	السيد س. باترا (الهند)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
مجموعة أوراسيا	السيد و. سينشيفي (جمهورية مولدوفا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة إي. أفانسييفا (روسيا الاتحادية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	شاغر	
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيدة ج.س بانيويلوس (المكسيك)	تشرين الأول/ أكتوبر 2022
	شاغر	

مجموعة 12+	السيد ك. لاكروا (بلجيكا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	السيدة أ. فيداي (المجر)	تشرين الأول/ أكتوبر 2022

الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

تم التحديث في 04 نيسان/ أبريل 2022

		انتهاء فترة الولاية
الرئيس:	السيدة ج. أدويول (كينيا)	نيسان/أبريل 2023
نائب الرئيس:	السيد أ. ديكتر (إسرائيل)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
الأعضاء:		
المجموعة الإفريقية	سعادة السيد منذر بودن (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة ج. أدويول (كينيا)	نيسان/أبريل 2023
	السيد أ. علي (مالي)	نيسان/ أبريل 2025
	السيد م. كاريديو (النيجر)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة هـ. ن. مورانغوا (رواندا)	نيسان/ أبريل 2025
المجموعة العربية	معالي السيدة فوزية بنت عبدالله زينل (مملكة البحرين)	نيسان/ أبريل 2025
	سعادة السيد كريم درويش (جمهورية مصر العربية)	نيسان/أبريل 2023
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيد س. فولي (الصين)	نيسان/أبريل 2023

	السيدة و. عبدالله (المالديف)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيدة س.جنات ماري (باكستان)	نيسان/أبريل 2023
	السيد أ. سوانمونغكول (تايلاند)	نيسان/ أبريل 2025
مجموعة أوراسيا	السيد س. راشكوف (بيلاروسيا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	شاغر	
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيد ف.ف سواريز دياز (الجمهورية الدومينيكية)	نيسان/أبريل 2023
	السيدة أ. غونزاليز (بناما)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيد ج. غانديني (الأوروغواي)	نيسان/أبريل 2025
مجموعة 12+	السيد ر. لوباتكا (النمسا)	نيسان/أبريل 2023
	السيدة أ. فاداي (المجر)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	السيد أ. ديكتر (إسرائيل)	تشرين الأول/ أكتوبر 2025
	السيد ج. مغليور (إيطاليا)	نيسان/أبريل 2023
	السيدة ج. غاباني (سويسرا)	نيسان/أبريل 2025

أعضاء بحكم منصبهم:

رئيسة منتدى النساء البرلمانيات: السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)

رئيسة منتدى البرلمانيين الشباب: سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)

مجموعة العمل حول العلم والتكنولوجيا

تم التحديث في 10 كانون الأول/ديسمبر 2021

		انتهاء فترة الولاية
الرئيس:	السيد م. لاريف (فرنسا)	نيسان/أبريل 2025
نائب الرئيس:	سعادة السيدة سحر عبد المنعم محمد عطية (جمهورية مصر العربية)	نيسان/أبريل 2025
الأعضاء:		
المجموعة الإفريقية	السيد ف. تشاو (بنين)	نيسان/أبريل 2025
	السيدة س. كازانغا (كينيا)	نيسان/أبريل 2025
	السيد ر. ب. و. توفوندراي (مدغشقر)	نيسان/أبريل 2025
	السيد أ. رامدهاني (موريشيوس)	نيسان/أبريل 2025
	السيدة أ. موزانا (رواندا)	نيسان/أبريل 2025
المجموعة العربية	سعادة السيد عبدالله الذوادي (مملكة البحرين)	نيسان/أبريل 2025
	سعادة السيدة سحر عبد المنعم محمد عطية (جمهورية مصر العربية)	

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيدة تون غيي (الصين)	نيسان/أبريل 2025
	السيدة هـ. فيجايكومار غافيت (الهند)	نيسان/أبريل 2025
	السيد ك. وونغ (ماليزيا)	نيسان/أبريل 2025
	السيد ك. وونغترانغان (تايلاند)	نيسان/أبريل 2025
مجموعة أوراسيا	السيد ف. سبينو (جمهورية مولدوفا)	تشرين الأول/أكتوبر 2025
	السيدة ل. غوميروفا (روسيا الاتحادية)	نيسان/أبريل 2025
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيدة ر.أ. كامبيين براميللا (الإكوادور)	نيسان/أبريل 2025
	السيد ف. أزليسكو باريرو (دولة بوليفيا متعددة القوميات)	نيسان/أبريل 2025
	السيد م. بوفا (سورينام)	نيسان/أبريل 2025
مجموعة 12+	السيد م. لاريف (فرنسا)	نيسان/أبريل 2025
	السيد د. نوغتن (أيرلندا)	نيسان/أبريل 2025
	السيدة ب. جيردنك (هولندا)	نيسان/أبريل 2025
	السيدة س. دينيكيا (رومانيا)	نيسان/أبريل 2025
	السيد ت. هورتر (سويسرا)	نيسان/أبريل 2025

أعضاء بحكم منصبهم:

رئيسة منتدى النساء البرلمانيات: السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)

رئيسة منتدى البرلمانيين الشباب: سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)

الفريق الاستشاري المعني بالصحة

أقر المجلس الحاكم قواعد وممارسات الفريق الاستشاري في تشرين الأول / أكتوبر 2012. وتتألف المجموعة حالياً من الأعضاء التالية:

تم التحديث في 04 نيسان/ أبريل 2022

		انتهاء فترة الولاية
الرئيس:	السيد ج.ي. إيشانيز (إسبانيا)	أيلول/سبتمبر 2023
		رئيس منتخب حتى آذار/مارس 2023
نائب الرئيس:	السيدة س. نونييز سيرون (المكسيك)	حزيران/يونيو 2023
		نائب رئيس منتخب حتى آذار/مارس 2023
الأعضاء:		
	السيد ي. سيليك (كرواتيا)	شباط/فبراير 2026
	السيدة و.س. لونا مورالیس (كوبا)	تموز/يوليو 2023
	السيد ك. س. جايسوال (الهند)	حزيران/يونيو 2022
	السيد د. موروزوف (روسيا الاتحادية)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
	سعادة السيدة هدى عبد الرحمن صالح الحليسي (المملكة العربية السعودية)	حزيران/يونيو 2023
	السيدة ب. توهينا (تايلاند)	آذار/مارس 2024
	السيدة و. أتانيا زوفا (أوزبكستان)	تشرين الأول/ أكتوبر 2022

	السيدة ج. كاتوتا مويلوا (زامبيا)	حزيران/يونيو 2023
المستشاران الخاصان:	السيدة ب. لي (الولايات المتحدة الأمريكية)	
	السيدة أ. كارلسون (السويد)	

مكتب النساء البرلمانيات

يتألف هذا المكتب، الذي أنشأه منتدى النساء البرلمانيات، من سيدات أعضاء بحكم منصبهنّ ومن سيدات منتخبات، ويعمل وفقاً لقواعده الخاصة. ويتألف على الشكل التالي:

تم التحديث في 16 أيار/مايو 2022

المكتب (2018 –2020):

		انتهاء فترة الولاية
الرئيسة:	السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)	نيسان/أبريل 2023
النائب الأول للرئيسة:	سعادة السيدة هالة رمزي فايز (مملكة البحرين)	نيسان/أبريل 2023
النائب الثاني للرئيسة:	السيدة و.ب. أندراديه مونيوز (الإكوادور)	نيسان/أبريل 2023

الممثلات الإقليميات

		انتهاء فترة الولاية
المجموعة الإفريقية		
السيدة س. واكاراورا كييكا (كينيا)	السيدة و. سانوغو (مالي)	نيسان/أبريل 2023
السيدة م. باب موسى سومانو (بنين)	السيدة ن. بوجيلا (إسواتيني)	نيسان/أبريل 2025
المجموعة العربية		
سعادة السيدة ميساء الصالح	سعادة السيدة ميرة سلطان السويدي	نيسان/أبريل 2023
(الجمهورية العربية السورية)	(دولة الإمارات العربية المتحدة)	
سعادة السيدة هالة رمزي فايز	سعادة الدكتورة عايدة نصيف أيوب عوض الله	نيسان/أبريل 2025
(مملكة البحرين)	(جمهورية مصر العربية)	
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ		
السيدة ب. معدم (الهند)	السيدة و. شينبات (منغوليا)	نيسان/أبريل 2023
السيدة ب. أ. كومارودين (إندونيسيا)	السيدة و. أزد (الجمهورية الإسلامية الإيرانية)	نيسان/أبريل 2025
مجموعة أوراسيا		
السيدة ز. جريشني (جمهورية مولدوفا)	السيدة إ. فتيورجينا (روسيا الاتحادية)	نيسان/أبريل 2023
السيدة م. فازيليفيتش (بيلاروسيا)	السيدة ج. كاريلوفا (روسيا الاتحادية)	نيسان/أبريل 2025

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

السيدة س. ميكس (تشيلي)	السيدة ف. برسود (غويانا)	نيسان/أبريل 2023
السيدة أ. ف. ساغاستي (الأرجنتين)	السيدة و. ب. أندراديه مونيوز (الإكوادور)	نيسان/أبريل 2025

مجموعة 12+

شاغر	السيدة ل. فازيلنكو (أوكرانيا)	نيسان/أبريل 2023
السيدة ف. ريوتون (فرنسا)	السيدة م. غراند (إيطاليا)	نيسان/أبريل 2025

أعضاء اللجنة التنفيذية:

(بحكم منصبهنّ، طوال مدة عضويتهن في اللجنة التنفيذية)

	انتهاء فترة الولاية
السيدة و. كيفاوجياني (اليونان)	تشرين الأول / أكتوبر 2025
السيدة أ. دي ميرغان كانوتيه (السنغال)	نيسان/أبريل 2023
السيدة س. وايدغرن (السويد)	تشرين الأول / أكتوبر 2023

السيدة ب. كرايريكش (تايلاند)	تشرين الأول / أكتوبر 2023
السيدة و. أنياكون (أوغندا)	تشرين الأول / أكتوبر 2023
السيدة ب. أرغيمون (الأوروغواي)	تشرين الأول / أكتوبر 2024

رؤساء دورات منتدى النساء البرلمانيات:

(بحكم منصبهنّ لمدة سنتين)

السيدة ي. يوسيانان روبا بوتري (إندونيسيا)	نيسان/أبريل 2024
السيدة م. باتيت (إسبانيا)	تشرين الثاني/نوفمبر 2023

مجلس منتدى البرلمانيين الشباب

يُعدُّ منتدى البرلمانيين الشباب في الاتحاد البرلماني الدولي هيئة دائمة مكرسة لتعزيز المشاركة الكمية والنوعية للشباب في البرلمانات وفي الاتحاد البرلماني الدولي. ويعمل المنتدى وفقاً لقواعده وطرق عمله التي وافق عليها المجلس الحاكم في آذار / مارس 2014.

ويقوم مكتب مُنتخب، يعرف باسم **مجلس منتدى البرلمانيين الشباب**، بأعمال المنتدى. وتمثل كل مجموعة جيوسياسية في المجلس من قبل رجل واحد وامرأة واحدة دون سن 45 عاماً.

تم التحديث في 04 نيسان/أبريل 2022

الرئيس	سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)	نيسان/أبريل 2023
المجموعة الإفريقية	السيد ر. ميارينتسوا (مدغشقر)	نيسان/أبريل 2023
	السيدة ت. جوتون (موريشيوس)	نيسان/أبريل 2023
المجموعة العربية	سعادة السيدة سحر البزار (جمهورية مصر العربية)	نيسان/أبريل 2023
	سعادة السيد مبارك عبدالله العجمي (دولة الكويت)	نيسان/أبريل 2023
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	السيدة ر. نيخيل خادسيه (الهند)	نيسان/أبريل 2023
	السيد ي. سيريواتهانووت (تايلاند)	نيسان/أبريل 2023
مجموعة أوراسيا	السيدة م. فازيلفيتش (بيلاروسيا)	نيسان/أبريل 2023
	السيد أ. أسلونوف (أوزبكستان)	نيسان/أبريل 2023

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	السيدة س. براون (غويانا)	نيسان/أبريل 2023
	السيد ب. ب. كيمبر تيبد (باراغواي)	نيسان/أبريل 2023
مجموعة 12+	السيد أ. ليشتي (ألمانيا)	نيسان/أبريل 2023
	السيدة و. رودنكو (أوكرانيا)	نيسان/أبريل 2023

ثالث عشر– الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية:

تعقد وفود المجموعة البرلمانية العربية داخل الاتحاد البرلماني الدولي، اجتماعها التنسيقي المعتاد، يوم الاثنين، الواقع في 10 تشرين الأول/ أكتوبر 2022، عند الساعة 17:00 ولغاية 18:30، في قاعة MH2، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)، للتباحث والتشاور في الأمور المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة الـ 145، والدورة الـ 210 للمجلس الحاكم وأيّة أمور تستجدّ.

وتقترح الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، أن يناقش الاجتماع التنسيقي للوفود البرلمانية العربية البنود الآتية:

1- إقرار جدول الأعمال.
2- الاستماع لعرض من معالي الدكتور علي راشد النعيمي، عضو المجلس الوطني الاتحادي، دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة، ممثل المجموعة الجيوسياسية العربية في الاتحاد البرلماني الدولي، حول أعمال اللجنة.
3- تبادل الآراء حول الطلبات الخاصّة بإدراج بنود طارئة على جدول أعمال الجمعية العامة، أو بنود إضافية على جدول أعمال المجلس الحاكم.
4- الاتفاق على مرشحي المجموعة العربية للمراكز الشاغرة، في اللجان الدائمة أو الفرعية للاتحاد (إن وُجدت).
5- ما يستجد من أعمال.

ملاحظة إجرائية

1–تخضع البنود الطارئة إلى أحكام القاعدة 11 (الفقرة 1) من لوائح الجمعية العامة التي تنص على التالي:

يجوز لأي عضـــو في الاتحاد البرلماني الدولي أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية. ويجب أن يرفق هذا الطلب بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار يحدد بوضوح نطاق الموضوع الذي يغطيه الطلب. وتقوم الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بإرسال الطلب وأي وثائق من هذا القبيل إلى جميع الأعضاء على الفور.

إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة 11 (الفقرة 2) من لوائح الجمعية العامة على ما يلي:

أ. يجب أن يتناول طلب إدراج بند طارئ وضع دولي هام حدث مؤخراً يستلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي، ومن المناسب أن يعرب الاتحاد البرلماني الدولي عن رأيه وحشد الاستجابة البرلمانية. ولقبول مثل هذا الطلب ينبغي أن يحصل على **ثلثي الأصوات** المشاركة في التصويت؛

ب. لا يجوز للجمعية العامة أن تدرج في جدول أعمالها سوى بند طارئ واحد، وفي حال حصـــول عدة طلبات على الأغلبية المطلوبة، يقبل الطلب الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات الإيجابية؛

ج. يجوز لمقدمي طلبين أو أكثر لإدراج بند طارئ دمج مقترحاتهم لتقديمها في طلب واحد، شرط أن تتناول المقترحات الأساسية الموضوع نفسه؛

د. لا يجوز أن يدرج في مشـروع القرار، المتعلق بالبند الطارئ، موضـوع مقترح بعد أن يســحبه مقدموه، أو إذا رفضــته الجمعية العامة، ما لم تكن هناك إشــارة واضــحة له في الطلب وفي عنوان الموضــوع الذي اعتمدته الجمعية العامة.

ويجب أيضاً، أن تكون جميع مقترحات البند الطارئ، مرفقة بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار، يحدد بوضوح نطاق هذا الموضوع الذي ينطوي عليه الطلب.

وحتى تاريخ إعداد هذه المذكرة لم يرد ضـــمن موقع الاتحاد البرلماني الدولي، أي طلب بإدراج بنود طارئة، على جدول أعمال الجمعية العامة، لكن وردنا عبر البريد الالكتروني من الجمعية البرلمانية الباكســـتانية رغبتهم بتقديم بند طارئ تحت عنوان:

«إنشـاء صـندوق عالمي / تسـهيلات تمويلية للبلدان المعرضـة لتأثيرات تغير المناخ لمعالجة الخسائر والأضرار المرتبطة بتغير المناخ»

*****

رابع عشر– الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإسلامية:

ستعقد وفود المجموعة البرلمانية الإسلامية داخل الاتحاد البرلماني الدولي، اجتماعها التنسيقي المعتاد، وذلك للتباحث والتشاور في الأمور المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة الـ 145، والدورة 210 للمجلس الحاكم، يوم 10 تشرين الأول/أكتوبر 2022 من الساعة 15:00 إلى الساعة 16:30 وذلك في قاعة MH4 بمركز المؤتمرات في مدينة كيغالي.

الجمعية الخامسة والأربعين بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي

كيغالي / رواندا: 11–15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

مشروع جدول أعمال الاجتماع التشاوري للمجموعة الاسلامية

10 تشرين الأول/أكتوبر 2022

المكان: القاعة MH4 بمركز المؤتمرات في مدينة كيغالي

الزمان: 10 تشرين الأول/أكتوبر 2022، الساعة: 15:00 – 16:30

1- اعتماد مشروع جدول الأعمال.

2-كلمة مختصرة للأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الاسلامي بشأن الاجتماع.

3-تبني موقف موحد بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك للمجموعة الإسلامية في اجتماع الجمعية الخامسة والأربعين بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي على بنود جدول الاعمال.

4-ما يستجد من أعمال.

خامس عشر– الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الآسيوية:

الدعوة

الاجتماع التنسيقي للجمعية البرلمانية الآسيوية على هامش الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي

(كيغالي – رواندا)

معالي السيدة الرئيسة،

معالي السيد الرئيس،

عملاً برسالة الدعوة المؤرخة 17 تموز/يوليو 2022، أكتب إليكم لأذكركم بأن الاجتماع التنسيقي الذي تنظمه الأمانة العامة للجمعية البرلمانية الآسيوية، وفقاً لممارساتها المعتادة السابقة، سيعقد بعد ظهر يوم الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022 (15:00 – 16:30)، في **قاعة MH1**، في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC) – كيغالي، رواندا.

وفي خلال السنوات الـ15 الماضية، لم تدخر الجمعية البرلمانية الآسيوية جهداً، منذ إنشائها في العام 2006، للاستفادة من الفرصة الممتازة التي أتاحها الاتحاد البرلماني الدولي بعقد هذه الفعالية الجانبية بانتظام في بيئة مختلفة اختلافاً ملحوظاً للحوار التفاعلي وتبادل الآراء بين وفود البرلمانات الأعضاء في الجمعية البرلمانية الآسيوية لتنسيق مواقفها بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك المتصلة بالتعاون البرلماني الإقليمي والدولي.

ولذلك، يسرني أن ألتقي بكم في هذه الفعالية الجانبية الهامة في كيغالي. وإذا تعذر عليكم الانضمام إلينا، يرجى تعيين مندوب واحد على الأقل لتمثيلكم في هذا الاجتماع.

وسترسل في ما بعد استمارة التسجيل وجدول الأعمال والمعلومات الضرورية الأخرى. وفي الوقت نفسه، نظراً لأن اللغة الرسمية للاجتماع هي اللغة الإنجليزية فحسب، فبالتالي تقع على عاتق الوفود مسؤولية توفير مترجميها الفوريين بلغات أخرى. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن قاعة الاجتماعات مجهزة

بنظام الترجمة الفورية عن بُعد باستخدام **منصة إنتربريفاي Interprefy**. وستوفر الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي رابط الاتصال.

وأرجو أن تتفضلوا، معاليكم، بقبول أسمى آيات التقدير.

(التوقيع)
ومع أطيب التمنيات،
محمد رضا مجيدي

الجمعية البرلمانية الآسيوية

الاجتماع التنسيقي للجمعية البرلمانية الآسيوية على هامش الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي

الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022

الساعة: 15:00–16:30 – قاعة MH1

مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

(كيغالي – رواندا)

مشروع جدول الأعمال

1. إقرار جدول الأعمال،

2. الكلمة الافتتاحية لرئيس الاجتماع،

3. تقرير موجز مقدم من سعادة الدكتور محمد رضا مجيدي، الأمين العام للجمعية البرلمانية الآسيوية عن أنشطة الأمانة العامة للجمعية البرلمانية الآسيوية والبرامج المقبلة للجمعية،

4. النظر في البنود الطارئة المقترح إدراجها في جدول أعمال الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي،

5. ما يستجد من أعمال،

مذكرة تقنية للمترجمين الفوريين

يرجى من المشاركين الذين يحتاجون إلى ترجمة فورية أن يحيطوا علماً بما يلي: يرجى التأكد من تدريب المترجمين الفوريين على منصة إنتربريفي Interprefy (يرجى التواصل مع السيدة يلينا بلاغويفيتش على البريد الالكتروني التالي: jelena.blagojevic@interprefy.com).

وسيتم إرسال الروابط الالكترونية للاجتماع إلى المترجمين الفوريين بعد الانتهاء من تدريبهم أو بعد تحقق منصة إنتربريفي Interprefy من أنهم قد أكملوا التدريب مسبقاً.

وإذا كان المترجمون الفوريون متواجدون في القاعة، فسيحتاجون إلى كمبيوتر محمول من أجل الاتصال بالنظام حيث لا توجد مقصورات في الغرفة.

وإن **السيد فيستون نتاغاندا**، التقني الذي يعمل في القاعة MH1 جاهز لمساعدة المترجم الفوري الخاص بكم، عبر البريد الالكتروني التالي: wilsonnta20@gmail.com.

الجمعية البرلمانية الآسيوية

استمارة التسجيل

الاجتماع التنسيقي للجمعية البرلمانية الآسيوية على هامش الجمعية العامة الـ 145 للاتحاد البرلماني الدولي

مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

(الثلاثاء 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 15:00–16:30)

قاعة الاجتماع – MH1

كيغالي – رواندا

يرجى ملء استمارة واحدة لكل مشارك (بالأحرف الكبيرة باللغة الإنجليزية) وإعادتها إلى الأمانة العامة للجمعية البرلمانية الآسيوية على البريد الإلكتروني بموعد أقصاه ***5 تشرين الأول/أكتوبر.***

وفد: .....

اللقب: يرجى وضع علامة ✓ *السيد* ☐ *السيدة* ☐ *الدكتور* ☐

الاسم:

الشهرة:

- **المنصب في البرلمان**

.....

- رقم الهاتف .....
- رمز البلد رمز المدينة الرقم
- رقم الهاتف الخليوي .....
- رقم الفاكس .....
- عنوان البريد الإلكتروني: .....

أي اقتراح حول البند الطارئ:

رقم 4، شارع غولها، شارع مجاهدين اسلام، رمز البريد: 1154947411

طهران – الجمهورية الإسلامية الإيرانية،

الهاتف: 7-00982133517406، الفاكس: 00982133517408

www.asianparliament.org secretariat@asianparliament.org

سادس عشر– الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإفريقية:

ستعقد وفود المجموعة البرلمانية الإفريقية داخل الاتحاد البرلماني الدولي، اجتماعها التنسيقي المعتاد، وذلك للتباحث والتشاور في الأمور المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة الـ 145، والدورة 210 للمجلس الحاكم.

سابع عشر – فعاليات أخرى:

أولاً

حلقة نقاش

نحو المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية): الاحتفال بإنجازات التجمعات البرلمانية النسائية وفهمها

الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر، من الساعة 11:30 ولغاية الساعة 13:00

القاعة: MH1

مذكرة توضيحية

السياق

لإحياء الذكرى العاشرة *لخطة العمل للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري*، ستبحث حلقة النقاش في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) من خلال عمل التجمعات البرلمانية النسائية.

وتقدم التجمعات البرلمانية النسائية الفرصة للنساء البرلمانيات لرأب الانقسامات السياسية، والعمل معاً على تحقيق أهداف مشتركة. ومن الناحية المنطقية، تحتل مكاناً بارزاً في *خطة العمل للبرلمانات المراعية للمنظور الجندري*، من بين هيئات أخرى، تعمل من أجل تعزيز حقوق النساء، والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في البرلمان، والمجتمع الأوسع نطاقاً.

وبالتالي، أتاحت النساء البرلمانيات من حول العالم أماكنهن الخاصة بهن لضمان أن أصواتهن مسموعة، وأنه يمكنهن المشاركة بفعالية في عمل البرلمان. بحسب *المبادئ التوجيهية للتجمعات النسائية*[2]، إن تنوع التجمعات البرلمانية النسائية، من حيث الهيكل، والتشكيل، وسير العمل، ومجالات الأنشطة،

[2] الاتحاد البرلماني الدولي (2013). المبادئ التوجيهية للتجمعات النسائية. متوفرة على الرابط التالي: https://www.ipu.org/file/1062/download

تبرز الاحتياجات، والأهداف المحددة التي تسعى إليها النساء البرلمانيات في مختلف البلدان، وكذلك، السياق السياسي الذي يتطورن ضمنه.

واليوم، وبعد عقد من الزمن، كيف تطورت التجمعات البرلمانية النسائية؟ ما هي أوجه النجاح التي تحققت في السنوات الأخيرة في ما يتعلق بالبرامج التشريعية، والسياسية لصالح المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)؟ ما هي العناصر التي أفضت إلى التشكيل الناجح للتجمعات حيث لم ترد من قبل، وإلى الإدماج المستدام في عمل البرلمان؟ كيف ساهمت هذه التجمعات في تحويل البرلمانات إلى مؤسسات تراعي المنظور الجندري؟ ما هي الشراكات التي سهلّت عملها ونجاحها؟

أهداف حلقة النقاش

من خلال عرض الأمثلة عن الإنجازات، والتحديات أيضاً التي تمت مواجهتها في هذا المجال، ستقدم حلقة النقاش الفرصة للفهم بشكل أفضل عوامل التأثير الحاسمة التي يمكن للنساء البرلمانيات أن تكون لديهن في سياق سياسي معيّن.

ومن خلال تبادل الخبرات، سيسعى النقاش إلى إبراز عوامل النجاح الداخلية للتجمعات البرلمانية النسائية، في ما يتعلق بتشكيلها، وسير عملها، ووحدتها حول المسائل التي تركز عليها. وسيسمح النقاش أيضاً للمشاركين بتحديد عوامل النجاح الداخلية المرتبطة بالبيئة السياسية التي تتطور فيها التجمعات، وكذلك، دور التحالفات الاستراتيجية التي قد تُنشئها مع الرجال، والبرلمان بصفته مؤسسة، وجمعيات نسائية، وغيرها من مجموعات المجتمع المدني.

تنظيم حلقة النقاش

إن المشاركين في حلقة النقاش مدعوون لتبادل الخبرات استناداً إلى المسائل التالية:

1. ما هي العوائق التي تحول دون تقديم التجمعات البرلمانية النسائية، وما هي العوامل التي تساهم في إدراجها الناجح في عمل البرلمان؟

2. ما هو تأثير التجمعات البرلمانية النسائية على تحوّل البرلمانات إلى مؤسسات مراعية للمنظور الجندري بشكل أكثر في ما يرتبط بعملها، وهيئاتها، وسير عملها، وأساليب عملها؟

3. ما هي أوجه النجاح التي حققتها التجمعات البرلمانية النسائية، وما هي التحديات التي واجهتها في النهوض بالبرنامج التشريعي، والسياسي لصالح المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)؟
4. ما هو الدور الذي يمكن للشراكات تأديته في تشكيل التجمعات البرلمانية النسائية ونجاحها؟

وللاجتماع الأهداف التالية:

- إلمام جميع البرلمانيين بأهمية عمل التجمعات البرلمانية النسائية.
- دراسة الروابط بين عمل التجمعات البرلمانية النسائية وتحول البرلمانات إلى مؤسسات مراعية أكثر للمنظور الجندري.
- تبادل أفضل الممارسات البرلمانية باعتبارها إلهاماً لتحسين إنشاء التجمعات البرلمانية النسائية، وسير عملها، ودورها

وستضم حلقة النقاش هذه البرلمانيين، وممثلي التجمعات البرلمانية النسائية. ستبدأ بمداخلات من مجموعة معينة من أعضاء فرق المناقشة يمثلون التجمعات البرلمانية النسائية في إفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية، باعتبارها نقطة انطلاق للنقاشات متاحة لجميع المشاركين.

وللمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على بارلاين Parline: الهيئات المتخصصة –التجمعات النسائية: https://data.ipu.org/specialized-bodies/?year=2022&month=5&structure=any&form_build_id=form-rszwCndqiFC6k5_vJierjgyrnimS1Jiy-pUXzDpGcGc&form_id=ipu__specialized_bodies_views_filter_form&region=&sb_theme=4224&op=Afficher

****

ثانياً

ورشة عمل حول تغير المناخ

الخميس، 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 15:00 - 16:30
قاعة MH3، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

مذكرة توضيحية

معلومات أساسية

يشكل تغير المناخ التهديد الأكبر الذي يواجه كوكبنا. تتجلى آثار أزمة المناخ بالفعل في أجزاء كثيرة من العالم، لا سيما في البلدان النامية، بالرغم من أن هذه البلدان ساهمت بأقل قدر في انبعاثات غازات الدفيئة العالمية. ومع ذلك، فإن أكثر العواقب كارثية لتغير المناخ لم تقع بعد، ويمكن تجنب ذلك إذا تم اتخاذ تدابير حاسمة الآن. وكلما طال تأخير اتخاذ تدابير، ستتطلب الإجراءات أن تكون أكثر جذرية في المستقبل.

ويعتبر علم المناخ فعالاً وواضحاً. في المحور الأخير من تقرير التقييم السادس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، ذكر العلماء أن انبعاثات غازات الدفيئة العالمية يجب أن تبلغ ذروتها قبل العام 2025 على أبعد تقدير، وأن يتم تخفيضها بنسبة 43٪ بحلول العام 2030، إذا أردنا الحفاظ على هدف الحد من الاحتباس الحراري إلى 1.5 درجة مئوية قريب المنال[3]. إذا لم تتحقق هذه الخطوات، فلن يتم تحقيق اتفاق باريس. ونتيجة لذلك، ستستمر أزمة المناخ في تعريض المجتمعات، والأنظمة البيئية، واقتصاداتنا لخطر غير مسبوق. في أعقاب جائحة كوفيد-19، أدى انخفاض الأنشطة الاقتصادية، والنقل العالمي الذي أدى إلى تغيير الطلب على الطاقة إلى انخفاض مؤقت في الانبعاثات العالمية. ولكي يستمر هذا الاتجاه، من الأساسي أن تدرج البلدان التزامات مناخية وطنية طموحة في استراتيجياتها للتعافي الاقتصادي[4].

[3] https://www.ipcc.ch/report/ar6/wg3/resources/press/press-release/

[4] https://www.ipu.org/resources/publications/other/2020-12/green-approaches-covid-19-recovery- policy-note-parliamentarians

وإن البرلمانات في وضع فريد يمكّنها من التحلي بالإرادة السياسية لمعالجة أزمة المناخ، وسنّ الأهداف، والاستراتيجيات اللازمة. وتؤدي البرلمانات دوراً رئيسياً في ضمان ترجمة الاتفاقات الدولية المتعلقة بتغير المناخ، بما في ذلك اتفاق باريس، إلى تشريعات على الصعيد الوطني. تتحمل البرلمانات أيضاً مسؤولية مهمة تتمثل في التدقيق في إجراءات الحكومات بشأن تغير المناخ، وضمان مساءلتها. يقرّ إعلان نوسا دوا، الذي تم اعتماده في الجمعية العامة الـ144 للاتحاد البرلماني الدولي في إندونيسيا، بالدور الحاسم الذي تؤديه البرلمانات في العمل المناخي. ويسلط الضوء على الحاجة الملحة للبرلمانيين لدعم الانتقال إلى الطاقة النظيفة، وتعزيز التمويل المتعلق بالمناخ قبل فوات الأوان.

ويجب على البلدان أن تسعى جاهدة للحصول على صافي انبعاثات صفرية ليس فحسب كطموح ولكن كالتزام ملموس. يطالب المواطنون في جميع أنحاء العالم بتشريعات أقوى تعزز التحول من الوقود الأحفوري شديد التلوث إلى مصادر الطاقة المتجددة، وتحمي حقوق الأجيال القادمة في كوكب نظيف، وصحي.

ويجب على البرلمانات، بوظائفها التشريعية والتمثيلية، أن تضمن أن تكون التشريعات المناخية طموحة وفعالة وشاملة، بما يضمن تلبية احتياجات ناخبيها. ترد حاجة إلى تعزيز قدرة البرلمانات باستمرار على القيام بدور قيادي في العمل المناخي، عبر تعزيز سلطتها في مساءلة الحكومة، والتفاعل مع مجموعة واسعة من الجهات المعنية، ومراعاة جميع الأصوات، لاتخاذ قرارات مستنيرة بالأدلة تدعمها آخر البحوث العلمية، وتوفير منتدى للمناقشة العامة بشأن المسائل الرئيسية المحيطة بتغير المناخ.

وقد جعل الاتحاد البرلماني الدولي من أولوياته دعم البرلمانات والبرلمانيين في جهودهم للتصدي لتغير المناخ. ويعمل الاتحاد البرلماني الدولي على حشد البرلمانات سياسياً بشأن العمل المناخي، بما في ذلك من خلال عدد من القرارات المتعلقة بالمناخ[5]، والمساعدة في بناء قدرات البرلمانات على التصدي لأزمة المناخ بفعالية، بما في ذلك من خلال ورشات العمل والدورات التدريبية. تتضمن استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022–2026 العمل المناخي كأحد أهداف سياسته الرئيسية، ويتم دمج المناخ في جميع مجالات عمل الاتحاد البرلماني الدولي.

[5] على سبيل المثال، *التصدي لتغير المناخ* (2019)، https://www.ipu.org/file/8202/download

ويرى الاتحاد البرلماني الدولي أيضاً أن المشاركة العامة القوية عامل هام في اتخاذ إجراءات أكثر فعالية للتصدي لمسائل التنمية المستدامة، بما في ذلك تغير المناخ. أصدر الاتحاد البرلماني الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مؤخراً التقرير البرلماني العالمي الثالث الذي يحلل ممارسات المشاركة العامة للبرلمانات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك تغير المناخ. كما يوفر إرشادات عملية للبرلمانات بشأن كيفية تحقيق مشاركة عامة أكبر في صنع القرار من خلال مؤسسات أكثر تشاركية وشمولية تستجيب للشواغل والتوقعات العامة. ستساعد الحوارات المباشرة والمفتوحة مع الناس في ضمان استجابة البرلمانات لاحتياجات المجتمع، وعدم إغفال أحد في العمل المناخي، لا سيما الأشخاص على الخطوط الأمامية لتغير المناخ.

الأهداف

تهدف ورشة العمل هذه إلى تيسير إجراء حوار مفتوح، ونقدي بشأن تغير المناخ بين البرلمانيين من جميع أنحاء العالم. ستوفر الفعالية منصة تفاعلية للمندوبين لتبادل الخبرات الوطنية والإقليمية حول العمل المناخي الأخير داخل برلماناتهم، بما في ذلك منذ اعتماد إعلان نوسا دوا في آذار/مارس 2022، وتحديد الإجراءات البرلمانية المستقبلية، والتفكير في العقبات، والفرص الواردة أمام البرلمانات في استجاباتها التشريعية والموازنة لأزمة المناخ. وستُشجع المشاركين على مناقشة كيفية مساءلة حكوماتهم عن العمل المناخي، وكيف يمكن للبرلمانيين التعامل مع الناس لتعزيز الاستجابة لتغير المناخ.

وفي ظل مؤتمر الأمم المتحدة الـ27 المقبل المعني بتغير المناخ، ستتيح ورشة العمل هذه أيضاً للمندوبين فرصة الاطلاع على الاجتماع البرلماني في مؤتمر الأطراف الـ27 الذي يشارك في تنظيمه الاتحاد البرلماني الدولي، ومجلس النواب في جمهورية مصر العربية، والذي سيعقد في 13 تشرين الثاني/نوفمبر، في شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية.

وستكون ورشة العمل غير رسمية، وتفاعلية للغاية. وستتألف في المقام الأول من نقاش مفتوح. وستتاح للمندوبين فرصة الإجابة على الأسئلة التي يطرحها مدير المناقشة مباشرة. وبغية تحقيق أقصى قدر من التفاعل، يشجَّع المندوبون على عدم قراءة البيانات المعدة مسبقاً، بل على المشاركة بطريقة أكثر حيوية، وديناميكية.

وسيدير ورشة العمل رئيس اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة، ورئيس اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان، التابعتين للاتحاد البرلماني الدولي.

أسئلة توجيهية

ستتيح ورشة العمل هذه تبادل الآراء بين البرلمانيين بشأن المسائل التالية على وجه الخصوص:

- كيف تعززون المشاركة العامة والحوارات مع المواطنين لدعم العمل المناخي الشامل؟
- ما هي الإجراءات الملموسة التي اتخذتموها لسد فجوة التمويل المتعلق بالمناخ، وضمان توافر التمويل العالمي الكافي لأنشطة التخفيف من أثار المناخ، والتكيّف، لا سيما في البلدان النامية؟
- كيف تعززون دوركم الرقابي للتأكد من مساءلة الحكومة بشأن تنفيذ اتفاق باريس، والأهداف المرتبطة بخفض الانبعاثات؟
- ما هي الخطوات التي تتخذونها لتعزيز الممارسات الأكثر مراعاة للبيئة على المستوى المؤسسي داخل البرلمان نفسه؟ هل أيدتم إنشاء آليات مؤسسية للحد من الانبعاثات، وتعزيز استدامة عمليات برلمانكم؟

وفي نهاية ورشة العمل، من المتوقع أن يكون المندوبون قد اكتسبوا فهماً أوضح للإجراءات الملموسة التي يمكن اتخاذها على المدى القصير، والطويل لتعزيز الاستجابة البرلمانية لأزمة المناخ. ومن المتوقع أيضاً أن تنهض ورشة العمل بالتعاون والحوار بين البرلمانات المشاركة في التحضير للاجتماع البرلماني في مؤتمر الأطراف الـ27.

أساليب العمل

ستكون مدة الفعالية 90 دقيقة. وهي متاحة لجميع المندوبين في الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. وستكون لغات ورشة العمل الإنجليزية، والفرنسية، والإسبانية، والعربية.

****

ثالثاً

الدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل:
سلسلة الاجتماعات
للاستجابة العالمية بشأن مكافحة الإرهاب

التصدي للتدهور البيئي وآثاره على انتشار الإرهاب

الثلاثاء، 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 16:00 – 18:00
قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

مذكرة توضيحية

1. مقدمة

بالرغم من الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، لا تزال منطقة الساحل تواجه حالة متدهورة وصلت إلى مستويات لم يسبق لها مثيل في السنوات الأخيرة. إنها لا تهدد شعب منطقة الساحل فحسب، بل تهدد أيضاً استقلال بلدان المنطقة. أصبحت منطقة الساحل نقطة ساخنة للجوء ولإعادة نشر شبكات الجماعات الإرهابية والجريمة المنظمة. ويعوّق ذلك المنطقة، والبلدان المجاورة عن تحقيق السلام والأمن، إلى جانب التحديات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والبيئية والإيديولوجية الأخرى. وتتطلب التحديات التي تواجه منطقة الساحل اليوم استراتيجية فعالة لمكافحة الإرهاب ضمن نهج متعدد الأبعاد، وتركيزاً أكبر على التدابير الوقائية.

وبعد القمة البرلمانية العالمية الأولى لمكافحة الإرهاب (أيلول/سبتمبر 2021، فيينا، النمسا)، تم نشر إعلان مشترك — *الدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل* – وتم وضع خطة عمل. وتتوقع الخطة عقد سلسلة من خمسة اجتماعات تستجيب بصورة جماعية لمختلف التحديات التي تواجه منطقة الساحل. وسينظر كل اجتماع في أحد المجالات الرئيسية الخمسة التي يلزم فيها تقديم الدعم لاستراتيجية فعالة ومستدامة لمكافحة الإرهاب: البيئة والمجتمع المحلي والأمن والتعليم والتنمية. ستنظر الاجتماعات في كل مجال من منظور الاهتمامات البشرية والدولية والإقليمية.

ويتمثل الهدف النهائي للاجتماعات الخمسة في وضع توصيات خاصة بكل مجال. سيتم تقديم هذه في قمة عالمية في العام 2023 – *الاستجابة العالمية للدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل*. وعقب القمة، ستترجم التوصيات إلى أنشطة ستساهم، عند تنفيذها، في زيادة التنمية البشرية لسكان منطقة الساحل، وتقليل انتشار الإرهاب والجريمة المنظمة، وزيادة الاهتمام الدولي باحتياجات منطقة الساحل وتحدياتها. وسيكمن الهدف في ورود آلية برلمانية مستدامة للرصد، والتنسيق، والتقييم، تكون داعمة للجهود العالمية لحماية بلدان الساحل على أساس احتياجات سكان المنطقة.

2. معلومات أساسية

على مدى السنوات الـ20 الماضية، أولى المجتمع البرلماني العالمي اهتماماً خاصاً للإرهاب، ومنذ العام 1996، اتخذ الاتحاد البرلماني الدولي 12 قراراً تتعلق بذلك الموضوع. لقد أبرزت جميعاً الحاجة إلى التعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة لدعم تنفيذ قرارات واستراتيجيات الأمم المتحدة، بما في ذلك استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. واعتمدت البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي بالإجماع قراراً يعزز هذه الاستراتيجية ويلتزم بتقديم الدعم التشريعي اللازم لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

ومنذ العام 2016، زاد الاتحاد البرلماني الدولي من جهوده لزيادة الوعي العالمي بضحايا الإرهاب. ففي الجمعية العامة الـ137 للاتحاد البرلماني الدولي (سانت بطرسبرغ، روسيا، تشرين الأول/أكتوبر 2017)، صادقت البرلمانات الأعضاء على إنشاء الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف. وقد تم إنشاؤه ليكون مركز التنسيق العالمي للجهود البرلمانية لمكافحة الإرهاب. ويتألف الفريق من أعضاء برلمانيين يتمتعون بالمعارف والخبرات ذات الصلة. وأدى إنشاء الفريق إلى إنشاء برنامج الاتحاد البرلماني الدولي لمكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف. وحدد أعضاء الفريق منطقة الساحل كمجال تركيز هام.

وفي أيلول/سبتمبر 2021، نظم الاتحاد البرلماني الدولي القمة البرلمانية العالمية الأولى بشأن مكافحة الإرهاب في فيينا، النمسا. وفي القمة، ناقش البرلمانيون كيفية بناء مسارات للسلام، ومستقبل أفضل لضحايا الإرهاب، مع التركيز بشكل خاص على منطقة الساحل. وأسفرت مداولات القمة عن *الدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل*، وهو إعلان مشترك دعا فيه البرلمانيون إلى دعم السلام، والتنمية

المستدامة في منطقة الساحل. تم إنشاء كتلة برلمانية مشتركة لتنسيق عمل الدعوة. تضم الكتلة الاتحاد البرلماني الدولي، والبرلمان العربي، واللجنة البرلمانية لمجموعة دول الساحل الخمس، وبرلمان البحر الأبيض المتوسط. كما تتعاون تعاوناً وثيقاً مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. يكمن هدف الكتلة في تحقيق نتائج ملموسة من خلال مساعدة دول الساحل ودعمها عبر نهج شامل.

وفي العام 2021، وضع الاتحاد البرلماني الدولي استراتيجية جديدة لتوجيه أنشطته للفترة 2022-2026. يتمثل الهدف النهائي للاستراتيجية في وضع الأنظمة البرلمانية للديمقراطية. تمت صياغة *الدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل* استناداً إلى الاستراتيجية الجديدة. وتعطي الأولوية لجميع مجالات السياسات الرئيسية التي حددتها الاستراتيجية، بما في ذلك: السلام والأمن؛ والديمقراطية وحقوق الإنسان والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) ومشاركة الشباب؛ وتغير المناخ؛ والتنمية المستدامة للجميع. يعني نهج النظام أن الاتحاد البرلماني الدولي سيركز على التعامل مع مجموعة واسعة من الجهات المعنية التي تؤثر على البرلمانات والبرلمانيين ومجتمعاتهم الأوسع. ولا يزال من الأولويات ضمان أن تكون الأنشطة مدفوعة باحتياجات منطقة الساحل، وبأصوات المنطقة.

3. التركيز المواضيعي، والأهداف، والمنهجية

استناداً إلى التقرير الصادر عن معهد الاقتصاد والسلام بشأن التهديدات البيئية، تعد منطقة الساحل واحدة من أكثر المناطق هشاشة بسبب الصدمات البيئية والاجتماعية والسياسية. تم تصنيف ستة من البلدان العشرة في منطقة الساحل على أنها نقاط ساخنة بيئية (تشاد والكاميرون وغينيا والجمهورية الإسلامية الموريتانية والنيجر ونيجيريا). وفقاً للتقرير، فإن النقطة الساخنة البيئية هي منطقة معرضة لخطر كبير للتعرض للتهديدات البيئية ومستويات منخفضة من المرونة الاجتماعية والاقتصادية[6].

وبالإضافة إلى الإجهاد البيئي، تواجه منطقة الساحل اضطرابات مدنية ومؤسسات ضعيفة وفساداً، ونمواً سكانياً مرتفعاً، ونقصاً في الغذاء والمياه. إن الافتقار إلى المؤسسات، والحوكمة الرشيدة في بلدان المنطقة يزيد من تفاقم المشكلة. وهذا يؤدي إلى خلافات بين المجتمعات المحلية، والجماعات الأخرى حول الموارد، وزيادة مخاطر النزاع، وصعود حركات التمرد الإسلامية.

[6] www.visionofhumanity.org/maps/ecological-threat-register-2021/#/

وقد تكون الآثار الأمنية مدفوعة بالكوارث الطبيعية وندرة الموارد والتوترات العرقية. ويساهم التصحر في منطقة الساحل في ندرة الأراضي التي أسهمت، إلى جانب الإفراط في عدد السكان، والإفراط في استخدام الموارد، في الحد من الممارسات الزراعية الحيوية في قطاع الأراضي الصالحة للزراعة ووجود الماشية، وهما أمران أساسيان لاستدامة السكان.

كما أدت حالات الجفاف والفيضانات المتكررة إلى تقويض إنتاج الأغذية في المنطقة، مما أدى إلى تدمير مستوطنات بشرية متنوعة وتسبب في تشرد، ونزاع واسع النطاق بين المجتمعات المحلية، والجماعات المتمردة. يشكل جنوب السودان مثالاً على الطريقة التي أدت فيها العديد من العوامل البيئية المترابطة والعوامل المرتبطة بالنزاع إلى المجاعة (85٪ من الناس يكافحون للعثور على الغذاء كل يوم)، وتشريد 1.47 مليون شخص.

ويؤدي عدم الاستقرار المذكور أعلاه أيضاً إلى زيادة التهديد الذي يشكله الإرهابيون للبنية التحتية الأساسية المتصلة بالبيئة. يمكن استهداف السدود وأنابيب المياه وأنظمة الري والمزارع والمزارعين في نهاية المطاف والوقوع بسهولة ضحية للعمل الإرهابي.

وتساهم العوامل الاجتماعية – الاقتصادية الهشة وضرورة هجرة السكان في الممارسات الإجرامية مثل الاتجار بالبشر وتهريبهم، وتهيئ في نهاية المطاف ظروفاً مواتية للتطرف وتجنيد الإرهابيين.

وناقش مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة منذ العام 2007 الروابط بين تغير المناخ وانعدام الأمن، ويتزايد الاعتراف بهذه الروابط. في آذار/مارس 2017، اتخذ مجلس الأمن القرار رقم 2349 بشأن الحاجة إلى معالجة المخاطر المتعلقة بالمناخ للتصدي للنزاع في حوض بحيرة تشاد، وفي تموز/يوليو 2018، تم عقد مناقشة حول "فهم ومعالجة المخاطر الأمنية المتعلقة بالمناخ".

ومن ناحية أخرى، كان استغلال الإرهابيين للموارد الطبيعية أيضاً موضوعاً ذا اهتمام متزايد داخل المجتمع الدولي. في حزيران/يونيو 2022، نشرت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إنذاراً بالاتجاهات حول "المخاوف بشأن استخدام العائدات من الاستغلال، والتجارة، والاتجار بالموارد الطبيعية لتمويل الإرهاب".

ويشير تقرير التهديد البيئي إلى علاقة دورية بين النزاع والتدهور البيئي. وقد تؤدي ندرة الموارد إلى نشوب نزاع، في حين أن النزاع نفسه قد يتسبب في مزيد من التدهور في الموارد. بالنسبة للنقاط البيئية الساخنة مثل منطقة الساحل، تشير المستويات المنخفضة من المرونة الاجتماعية والاقتصادية إلى الافتقار الحالي للاستقرار في المنطقة. قد يؤكد التدهور البيئي على عدم الاستقرار أو يضعف الأبعاد الاجتماعية

والاقتصادية الأخرى. فعلى سبيل المثال، أدى النمو السكاني السريع وانعدام الأمن الغذائي إلى زيادة التوترات الاجتماعية والسياسية في إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى والشرق الأوسط على مدى السنوات الـ50 الماضية. وفي حين أن إدارة الموارد البيئية والمرونة الاجتماعية – الاقتصادية ضروريان لكسر هذه الحلقة، فمن الضروري أيضاً معالجة آثار النزاع من خلال نهج أمني.

ولدى انتشار الإرهاب في منطقة الساحل العديد من الأسباب الكامنة وراءه. في حين أنها قد لا تكون أسباباً للإرهاب بمفردها، فإن تغير المناخ والتدهور البيئي عاملان رئيسيان لفهم تصاعد الإرهاب ضمن منطقة الساحل في السنوات الأخيرة. وفي ما يلي بعض الطرق التي يمكن أن يصبح بها التدهور البيئي عاملاً مزعزعاً للاستقرار في المجتمعات المحلية لمنطقة الساحل:

– تشكل الكوارث الطبيعية مثل الجفاف والفيضانات ضغطاً على سبل عيش سكان منطقة الساحل، وتؤدي إلى زيادة الفقر والعنف؛

– تتسبب الكوارث الطبيعية في أزمات الأمن الغذائي التي تدفع الناس إلى التحول نحو الجماعات المسلحة والأنشطة غير القانونية لإعالة أنفسهم وأسرهم؛

– منطقة الساحل معرضة بشكل خاص لتغير أنماط الطقس، مما يزيد من احتمالات وقوع كوارث طبيعية؛

– ارتفعت درجات الحرارة في منطقة الساحل بنسبة 50٪ أكثر من المتوسط العالمي؛ وآثار تغير المناخ والتصحر أكثر حدة في منطقة الساحل منها في المناطق الأخرى؛

– يوسع التصحر باستمرار حدود الصحراء، ويدفع السكان نحو مناطق أكثر خصوبة، ويزيد الضغط على الموارد المحلية، ويدفع حدوث النزاع؛

– يشكل التصحر وزيادة الضغوط على الأغذية والمياه والمراعي عوامل تدفع بالنزاع بين الجماعات العرقية، مما يدفع الجماعات إلى الانضمام إلى المنظمات الإرهابية من أجل حمايتها؛

– يمكن أن يؤدي الإفراط في الزراعة بسبب زيادة عدد السكان أو أساليب الزراعة غير الصحيحة إلى استنفاد المعادن في التربة السطحية، وزيادة تفاقم التآكل والتصحر، مما يؤدي إلى فقدان الأراضي الخصبة الشحيحة بالفعل.

وستجمع حلقة النقاش، بعنوان: *التصدي للتدهور البيئي وآثاره على انتشار الإرهاب*، برلمانيين وخبراء في الأمن والبيئة وتغير المناخ. ستتم دعوة المتخصصين من معاهد البحوث ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة لعرض أفكارهم حول كيفية معالجة القضايا البيئية في المنطقة. وسيقوم المشاركون بعد ذلك بصياغة توصيات لتقديمها إلى القمة، *الاستجابة العالمية للدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل*.

وستتناول حلقة النقاش اثنين من الأهداف الاستراتيجية في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2022-2026: *بناء برلمانات فعالة وتمكينية؛ وتحفيز العمل البرلماني المشترك*. ستركز النقاشات على دعم برلمانات منطقة الساحل، حيث تم تحديدها كجهات فاعلة رئيسية في تمثيل وحماية حقوق المواطنين. وبتعزيز دورها، ستتمكن البرلمانات من الاضطلاع بولايتها بمزيد من الفعالية. يكمن العمل البرلماني المشترك أيضاً في صميم *الدعوة إلى إنقاذ منطقة الساحل*. وستسترشد الدعوة بأمانة عامة مشتركة ما بين الاتحاد البرلماني الدولي ومختلف المنظمات البرلمانية الإقليمية.

ونظراً للتنوع الكبير للجهات المعنية وتعقّد المسألة، ستفضي مرحلة تحضيرية إلى حلقة النقاش. وستتألف شمن:

(1) اجتماع تنسيقي داخلي للأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، وأعضاء الكتلة البرلمانية، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ومعهد الاقتصاد والسلام. سيتم تحديد المشاركين، أعضاء حلقة النقاش. وسيجري وضع أسئلة توجيهية ثم إطلاع المشاركين عليها.

(2) اجتماع ثانٍ لممثلي جميع المنظمات التي حضرت حلقة النقاش. وسيتيح الاجتماع مناقشة الردود وتوضيحها في مشاريع التوصيات التي ستناقش بعد ذلك في المؤتمر.

4. الهيكلية

سيتولى تنسيق حلقة النقاش السفير مختار عمر.

وسيتدخل أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم:

السيد كريم درويش (عضو في الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، عضو برلماني في جمهورية مصر العربية)

السيد سيرج ستروبانتس (مدير، أوروبا والشرق الأوسط وشمال إفريقيا، معهد الاقتصاد والسلام) ؛

السيد تانكوانو نوربرت (الأمين التنفيذي للجنة البرلمانية لمجموعة دول الساحل الخمس)

خبير من الفرع الخاص بمنع الإرهاب، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
خبير من الأمانة العامة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

5. التاريخ والمكان

ستعقد حلقة النقاش هذه في 13 تشرين الأول/أكتوبر 2022، من الساعة 16:00 إلى 18:00، كفعالية جانبية للجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي في كيغالي، رواندا. إن مكان عقدها هو قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC).

6. النتائج

ستقدم توصيات حلقة النقاش في القمة العالمية. ستُطرح أسئلة مثل:

- ما هي العوامل الرئيسية المسببة للتدهور البيئي والتصحر في منطقة الساحل؟
- ما هو تأثير تغير المناخ على التدهور البيئي؟
- ما هو دور التدهور البيئي في انتشار الإرهاب، والتسبب بفراغ في السلطة؟
- ما هي أنواع المشاريع التي يضعها المجتمع الدولي للتصدي لتغير المناخ والتدهور البيئي في منطقة الساحل؟ ما الذي يمكن القيام به أكثر من ذلك؟
- ما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لإبطاء أو منع التصحر وغيره من أنواع التدهور البيئي؟
- ما هو الدعم الذي تحتاجه الحكومات والمجتمعات لمعالجة هذه المسائل؟
- كيف يمكن للمجتمعات إدارة الضغط المتزايد على مواردها؟
- كيف يمكن للحكومات أن تدير التوترات بين الجماعات الناشئة عن زيادة الضغط على الموارد الطبيعية؟
- كيف يمكن للدول أن تدير الهجرة الناشئة عن التصحر بشكل أفضل؟
- كيف يمكننا تقييم أثر مختلف الأنشطة التي يجري تنفيذها؟
- ما هي آليات التنسيق القائمة بين مختلف الجهات المعنية؟
- كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يعالج انعدام الأمن الغذائي والمائي الشديد في منطقة الساحل؟
- ما الذي يمكن فعله لجعل مجتمعات الساحل أكثر مرونة في مواجهة التدهور البيئي والكوارث الطبيعية والعنف؟

- كيف يمكن لمنطقة الساحل بناء مجتمعات أقوى؟

7. جهات الاتصال

في حال ورود أي استفسارات عامة أو محددة، يرجى التواصل مع برنامج مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف على البريد الإلكتروني التالي: counter-terrorism@ipu.org، مع إرسال نسخة إلى البريد الإلكتروني التالي:
ct-assistant@ipu.org.

****

رابعاً

ورشة عمل بشأن التغذية
كيف يمكن للعمل البرلماني أن يساعد
في الحفاظ على الإنجازات المحرزة في مجال التغذية

الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 09:00 – 10:30
قاعة MH4، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

مذكرة توضيحية

الأهداف

(1) تحديد الطرق المحددة التي يمكن للبرلمانات من خلالها المساهمة في تحقيق نتائج تغذية أفضل مع العمل في الوقت نفسه على التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره والتعافي من جائحة كوفيد-19.

(2) تحديد الطريقة التي يمكن من خلالها للبرلمانات المساعدة في تنفيذ التزامات التغذية الإقليمية والعالمية، بما في ذلك نتائج قمة الأمم المتحدة لنظم الأغذية، وقمة التغذية من أجل النمو، وعام التغذية للاتحاد الإفريقي.

معلومات أساسية

في العام 2020، لم يتمكن 3،1 مليار شخص من تحمل تكاليف نظام غذائي صحي بينما في العام 2021، 828 مليون شخص كانوا يعانون من الجوع[7]. في العام 2021، عانى 149 مليون طفل من توقف النمو، و45 مليون كانوا هزيلين، و39 مليون يعانون من زيادة الوزن[8]. خلال سنتين فحسب، تضاعف عدد الأشخاص الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي الشديد من 135 مليون

[7] https://www.fao.org/publications/sofi/2022/en/

[8] https://www.who.int/news/item/06-05-2021-the-unicef-who-wb-joint-child-malnutrition-estimates-groupreleased- new-data-for-2021

شخص قبل جائحة كوفيد-19 إلى 276 مليون شخص اليوم[9]. بالإضافة إلى ذلك، تسببت الحرب في أوكرانيا في ارتفاع مقلق في أسعار المواد الغذائية على مستوى العالم[10]. وتكافح العديد من البلدان مع التعافي من جائحة كوفيد-19 ويزيد تغير المناخ بالفعل من أزمة الغذاء والتغذية العالمية من خلال زيادة الظواهر الجوية الشديدة مثل الجفاف والفيضانات، مما يؤثر على السكان الأكثر ضعفاً. إن التقاعس عن التصدي لهذه التحديات من خلال السياسات والإجراءات يهدد سنوات من التقدم في الحد من سوء التغذية الذي يمكن أن يؤثر على الأجيال القادمة[11].

في الوقت نفسه، يرد سبب للتفاؤل. كان يُنظر إلى العام 2021 على أنه عام العمل للتغذية، حيث تم تقديم 117 مساراً وطنياً[12] لتغيير نظم الأغذية في قمة الأمم المتحدة لنظم الأغذية، وتم تقديم سجل من الالتزامات المالية – 27 مليار دولار أمريكي[13] – في قمة التغذية من أجل النمو. وبناءً على هذا الزخم، أعلن الاتحاد الإفريقي العام 2022 عام التغذية، مؤكداً من جديد الحاجة إلى تكثيف الجهود لمعالجة الأمن الغذائي وسوء التغذية، اللذين لا يزالان يمثلان تحديات رئيسية في القارة. تم القيام بعمل غير مسبوق لتحديد الاستراتيجيات والسياسات والاستثمارات الفعالة في التغذية – على سبيل المثال، من خلال التشريعات المتعلقة بوضع العلامات والتسويق، واتساق السياسات، والممارسات التجارية، ورصد الوصول إلى نظم الأغذية المغذية، ومعالجة أوجه عدم المساواة وتمكين المستهلكين.

وتتمتع البرلمانات بفرصة فريدة للاستفادة من سلطاتها لمساءلة الحكومات وتشكيل الاستجابة الوطنية لأزمة الغذاء والتغذية لتحويل هذه الأفكار إلى حقيقة. ستتبادل ورشة العمل هذه الأفكار والأمثلة حول كيفية تحويل توصيات السياسات إلى إجراءات لتحقيق نتائج تغذية أفضل، لا سيما للفئات الأكثر ضعفاً، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وستستفيد أيضاً من الأدوات الموجودة مثل كتيب نظم الأغذية

[9] https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000138231/download/

[10] https://news.un.org/pages/wp-content/uploads/2022/08/GCRG_3rd-Brief_Aug3_2022_FINAL.pdf?utm_source=UNITED+NATIONS&utm_medium=BRIEF&utm_campaign=GCRG

[11] https://www.nature.com/articles/d41586-022-01076-5

[12] https://summitdialogues.org/

[13] https://nutritionforgrowth.org/events/

والتغذية التابع للاتحاد البرلماني الدولي. سيسمح نقاش تفاعلي بالتعلم بين النظراء، وتحديد الدروس المستفادة في سياقات مختلفة.

وستقوم الفعالية بما يلي:

(1) عرض تحديات التغذية الرئيسية، بما في ذلك الروابط بين تغير المناخ وأزمة الغذاء والتغذية.

(2) تقديم لمحة عامة عن الإجراءات السياسية رفيعة المستوى التي يتم اتخاذها، بما في ذلك التركيز على عام الاتحاد الإفريقي للتغذية والتزامات البرلمان الإفريقي لتحسين الأمن الغذائي والتغذوي في إفريقيا.

(3) التفكير في النتيجة المتوقعة من هذا الإجراء وكيف يمكن للبرلمانات أن تساعد في تنفيذ ما تم الاتفاق عليه على المستويين الإقليمي والعالمي.

جدول الأعمال	
09:05-09:00	**الكلمة الافتتاحية** سعادة السيد مارتن تشونغونغ، الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي
09:45-09:05	**حلقة نقاش** • السيدة غيردا فيربورغ، منسقة حركة الارتقاء بمستوى التغذية • عضو برلماني (سيتم التأكيد عليه لاحقاً) • ممثل من البرلمان الإفريقي (سيتم التأكيد عليه لاحقاً)
10:25-09:45	**نقاش تفاعلي، مع جلسة أسئلة وأجوبة مع المشاركين**
10:30-10:25	**الختام**

مصادر مفيدة

-الاتحاد البرلماني الدولي ومنظمة الأغذية والزراعة، دليل للبرلمانيين: نظم الأغذية، والتغذية (2021)

-لجنة الأمن الغذائي العالمي، المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن نظم الأغذية، والتغذية (2021)

-منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، نظم الأغذية الصحية المستدامة: مبادئ إرشادية (2019)

****

خامساً

ورشة عمل حول حقوق الطفل
برلمانات مراعية للأطفال: الدعوة إلى اتخاذ إجراءات برلمانية أقوى لدعم حقوق الطفل

الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 14:30 – 16:00
قاعة: MH2، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

مذكرة توضيحية

يمكن للبرلمانات أن تؤدي دوراً رئيسياً في حماية حقوق الطفل وتعزيزها. ويمكنها أن تحدد سياسات حقوق الطفل وتصيغها من خلال اعتماد القوانين، عن طريق أداء وظيفتها الرقابية وضمان تخصيص الأموال ذات الصلة. يمكن للبرلمانات والأعضاء البرلمانيين المعنيين أيضاً التأثير بشكل إيجابي على موقف المجتمع تجاه حقوق الطفل. يكمن الهدف من مفهوم البرلمان المراعي للأطفال في توفير أدوات ملموسة للبرلمانات لكي تستخدم بفعالية جميع سلطاتها لدعم حقوق الطفل، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية حقوق الطفل.

وسينظم الاتحاد البرلماني الدولي، بالتعاون مع لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، وبدعم من برلمان رواندا، ورشة عمل تهدف إلى تعزيز فهم أفضل للبرلمانات المراعية للأطفال، وتبادل الدروس والممارسات الجيدة، وحشد البرلمانيين للعمل من أجل تعزيز حقوق الطفل وحمايتها.

الأسئلة التوجيهية:

- ما هي ميزات البرلمان المراعي للأطفال؟
- كيف ساهمت مشاركة الطفل في البرلمان في تعزيز العمل البرلماني في مجال حماية الطفل وتعزيزه؟
- كيف تمكنت البرلمانات الناجحة المراعية للأطفال من انتهاز الفرص ومواجهة التحديات التي تؤثر على إجراءاتها دعماً لحقوق الطفل؟

وستدير ورشة العمل السيدة س. كيلادزه، المنسقة ما بين الاتحاد البرلماني الدولي ولجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة وعضو سابق في برلمان جورجيا.

****

سادساً

الممارسات البرلمانية الجيدة: إدماج اللاجئين، والمشردين داخلياً، وعديمي الجنسية

جلسة مفتوحة للجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

مناقشة منظمة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

الجمعة، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022، 11:30 - 13:00

قاعة AD10، الطابق الأرضي، مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

مذكرة توضيحية

معلومات أساسية

في نهاية العام 2021، بلغ عدد المشردين قسراً 89.3 مليون في جميع أنحاء العالم، نتيجة للاضطهاد، أو النزاع العنيف، أو انتهاكات حقوق الإنسان، أو الأحداث التي تعكر النظام العام إلى حد خطير. ويشمل هذا العدد غير المسبوق 27.1 مليون لاجئ في مختلف أنحاء العالم، وتمت استضافة نسبة 83% منهم في البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط التي تواجه تحديات اقتصادية وإنمائية خاصة بهم. وبالإضافة إلى ذلك، من المعروف أن 4.3 مليون شخص عديمي الجنسية .

ولقد شهدت السنوات الماضية زيادة مطردة في عدد المشردين قسراً – من الرجال والنساء والفتيان والفتيات. وفي حين أن ضعف السكان المشردين يمثل شاغلاً رئيسياً، فإن الجهود الرامية إلى تيسير إدماجهم وبناء استقلالهم قد أثبتت أنها وسيلة قوية للتخفيف من تأثير هذه الحالات المأساوية على كل من تخلى عن كل شيء، وكذلك، المجتمعات التي تستضيفهم.

ويوفر الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين مخططاً أولياً للحكومات وغيرها من الجهات المعنية بشأن حماية اللاجئين ومساعدتهم والتوصل إلى حلول، من خلال تشارك المسؤولية على نحو أكثر قابلية للتنبؤ وأكثر إنصافاً مع جميع الجهات المعنية، بهدف إحراز تقدم في إدماج اللاجئين في الأنظمة الوطنية للبلدان التي تستضيفهم. كما يناشد الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين تقديم الدعم لمنع حالات انعدام الجنسية وحلها بما يتماشى مع حملة أنا أنتمي #IBelongCampaign وخطة التنمية المستدامة

للعام 2030 (خطة العام 2030)، ووعده التحويلي بعدم إغفال أحد. ويهدف المنتدى العالمي للاجئين، الذي يعقد كل أربع سنوات، إلى ترجمة أهداف الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين إلى أعمال، من خلال التعهدات، وتبادل الممارسات الجيدة، فضلاً عن المساهمات المالية، والتقنية.

ومن خلال السماح بإدراج التشريعات والسياسات والممارسات المناسبة القائمة في الأنظمة الوطنية، تضمن الدول استجابة أكثر شمولاً وفعالية وتنسيقاً يمكن أن تفيد كلا من السكان المستضيفين واللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية. وفي المقابل، من المتوقع أن تتلقى البلدان المضيفة دعماً أكبر من الجهات الفاعلة في مجال التنمية لكي تتمكن من تقديم خدمات وطنية شاملة ومعززة.

ويشكل العمل البرلماني عنصراً أساسياً في وضع خطة قائمة على الحلول في ما يتعلق بالإدماج. ويتيح الوضع القانوني الحصول على الخدمات الأساسية، مثل الوثائق والتسجيل المدني، والتوظيف، والتعليم، والرعاية الصحية، والخدمات الاجتماعية. وتمكن السياسات التي تدعم الإدماج الفعال المشردين قسراً وعديمي الجنسية من المشاركة الفعالة في جميع جوانب حياة المجتمعات المضيفة التي تعزز بدورها التماسك الاجتماعي.

فعلى سبيل المثال، من خلال تمكين الأطفال اللاجئين وعديمي الجنسية من الوصول إلى تسجيل المواليد والتعليم، يمكنهم ممارسة حقوقهم، والحصول على الخدمات، وتحقيق كامل إمكاناتهم من أجل أن يصبحوا مساهمين نشطين في المجتمع. ومن خلال ربط مناطق استضافة اللاجئين بمرافق المياه والصرف الصحي من خلال الاستثمارات في البنية التحتية، يمكن للاجئين والمجتمعات المضيفة على حد سواء الاستفادة من إمكانية الحصول المستدام على المياه النظيفة والمرافق الصحية، وتحسين الصحة والنظافة العامة. ومن خلال السماح للأمهات بنقل الجنسية إلى أطفالهن، يمكن أن يحول التشريع دون انعدام الجنسية ويكفل احترام الحق في الجنسية، والحق في حرية التنقل، والمشاركة في الحياة العامة والسياسية، وممارسة الحقوق الاجتماعية الاقتصادية والثقافية.

وستركز هذه المناقشة المفتوحة على تبادل الممارسات الجيدة، وعلى الأساليب المبتكرة والملهمة التي يمكن تكرارها، كلياً أو جزئياً، في السياقات ذات الصلة لضمان الإدماج، وعلى إقامة صلات مفيدة بين العمل البرلماني وتنفيذ الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. وستجمع المناقشة بين أعضاء البرلمانات

من جميع أنحاء العالم لتبادل خبراتهم المتعلقة بالتشريعات والسياسات وخطط التنمية الوطنية لدى الوفاء بتعهداتهم المتعلقة بالاتفاق العالمي بشأن اللاجئين.

الأسئلة الأساسية:

1. كيف يمكننا أن نعتمد على تجارب البلدان في تحسين عملية إدماج اللاجئين وعديمي الجنسية في الأنظمة الوطنية؟
2. ما هي الثغرات والتحديات الخطيرة التي تعوق إدماج اللاجئين والمشردين داخلياً والأشخاص عديمي الجنسية؟
3. كيف استفاد السكان المشردون من المجتمعات المضيفة من إدماج السكان المشردين، وتعزيز استقلالهم الذاتي؟ ما هي المبادرات المبتكرة المنفذة في هذا المجال التي يسّرت إدراج هذه المبادرات؟
4. ما هي الاحتياجات المحددة للفئات المعرضة للإساءة والاستغلال وعدم المساواة، ولا سيما النساء والفتيات؟

وستلي العروض حلقة نقاش وجلسة أسئلة وأجوبة عن كيفية توسيع نطاق الممارسات الجيدة في إدارة اللاجئين لتحفيز التغيير الإيجابي في السياسات الوطنية، ونحن نتطلع إلى خطة العام 2030. ويدعى أعضاء فريق المناقشة والمشاركون إلى مناقشة التدابير المحتملة لزيادة تعزيز إدراج الأشخاص المشردين قسراً وعديمي الجنسية في الأنظمة الوطنية مع تعزيز أولويات التنمية الوطنية. وستتوفر الترجمة الفورية باللغات الإنجليزية، والفرنسية، والعربية، والإسبانية.

****

ثامن عشر – معلومات تنظيمية:

الاجتماع ومكان الانعقاد

ستعقد الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي والاجتماعات ذات الصلة في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)، جمهورية رواندا، من 11 ولغاية 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

المشاركة

في ظل جائحة كوفيد-19 المستمرة، ووفقاً للممارسات في الجمعيات العامة الأخيرة، إن البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي مدعوة إلى تعيين خمسة برلمانيين كحد أقصى للبلدان التي تضم دون الـ100 مليون نسمة، أو ما يصل إلى سبعة برلمانيين لبرلمانات البلدان التي تضم 100 مليون نسمة أو أكثر. ينبغي الحفاظ على عدد المستشارين، والأشخاص المرافقين ضمن الحدود المعقولة، ليس أكثر من أربعة أشخاص عادة. يتماشى هذا الإجراء أيضاً مع استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي، مع تركيزه على سبيل الأولوية على تغير المناخ، بما في ذلك الحاجة إلى الحد من انبعاثات الكربون للجمعية العامة.

ووفقاً لمتطلبات الصحة الوطنية، سيسمح فحسب بدخول الأشخاص الذين أجروا اللقاح بالكامل إلى رواندا.

وتماشياً مع القرار التي اتخذته الهيئات التشريعية للاتحاد البرلماني الدولي في 2018، "...*يجوز للأعضاء أن يسجلوا وفداً إضافياً إذا كان يضم عضواً برلمانياً شاباً واحداً* ***على الأقل*** *(أقل من 45 سنة) شريطة أن يكون الوفد مؤلفاً من الجنسين وألا يكون العضو متأخراً في تسديد المساهمات المقررة عليه*" (المادة 10 الفقرة 3 من النظام الأساسي).

وتُشجّع جميع البرلمانات الأعضاء على السعي إلى تحقيق التكافؤ بين الجنسين والتوازن السياسي في تشكيلة وفودها. إن أي وفد تألف حصراً من برلمانيين من الجنس نفسه لثلاث دورات متتالية للجمعية العامة، سيتم تخفيض عدده تلقائياً إلى شخص واحد. البرلمانات الأعضاء مدعوة أيضاً إلى شمل شاغلي مناصب الاتحاد البرلماني الدولي في وفودها.

ويرجى من المجموعات الجيوسياسية تحديد موعد اجتماعاتها يوم الاثنين، 10 تشرين الأول/أكتوبر، أو في وقت آخر لا يتعارض مع اجتماع منتدى النساء البرلمانيات المنعقد في 11 تشرين الأول/أكتوبر.

وإنَّ أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المترتب عليهم متأخرات تساوي أو تزيد عن مبلغ الاشتراكات المستحقة عليهم لسنتين كاملتين سابقتين لا يجوز أن يمثلهم أكثر من مندوبين اثنين في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، (المادة 5 الفقرة 2 من النظام الأساسي)، ولا يحق لهم التصويت.

ويجوز للأعضاء المنتسبين أن يشاركوا في الجمعية ولجانها الدائمة بالحقوق نفسها التي يتمتع بها الأعضاء، باستثناء الحق في التصويت وتقديم مرشحين لمنصب انتخابي.

وتُلفت عناية المنظمات الدولية والهيئات الأخرى التي يدعوها المجلس الحاكم إلى أن تكون ممثلة في الجمعية بصفة مراقبين دائمين أنه من حقهم أن يسجلوا مندوبين اثنين كحد أقصى.

وتتسع قاعة الجلسات العامة، حيث ستُعقد اجتماعات الجمعية العامة والمجلس الحاكم، لعدد محدود من المقاعد. وتبعاً لما يسمح به الحضور الفعلي للجمعية العامة الـ145، ستسعى الأمانة العامة إلى تخصيص عدد كاف من المقاعد لجميع الوفود. وعلى الأقل، سيُخصص لكل وفد عدد كافٍ من المقاعد اللازمة للتصويت المحتمل أن تجريه الجمعية العامة أو المجلس الحاكم.

اللغات والكلمات والوثائق

ستقدم الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي خدمات الترجمة الفورية بلغات عمل الجمعية العامة للاتحاد (العربية، والإنجليزية، والفرنسية، والإسبانية) في اجتماعات الهيئات التشريعية كافة.

وتم حجز أربع مقصورات أخرى للترجمة الفورية للغات الصينية، واليابانية، والبرتغالية، والروسية في جلسات الجمعية العامة والمجلس الحاكم. سيتوفر عدد محدود من المقصورات الإضافية في القاعة العامة. يتحمل الطرف الطالب التكاليف ذات الصلة. سيتم تناول هذه الطلبات على أساس الأولوية بالأسبقية.

وستتوفر الترجمة الفورية عن بعد لاجتماعات اللجان الدائمة، ومنتدى النساء البرلمانيات ومنتدى الشباب البرلمانيين. لذلك، ينبغي على البرلمانيين الراغبين في الحصول على قناة في هاتين الغرفتين التأكد من أن مترجميهم الفوريين مدربون بشكل كامل على منصة إنتربريفاي Interprefy.

وعند الضرورة، يرجى التواصل مع خدمات المؤتمرات التابعة للاتحاد البرلماني الدولي للمزيد من المعلومات (conf-services@ipu.org)

وستُنشر نصوص البيانات الرسمية التي تسلم في المناقشة العامة على الصفحة الإلكترونية للجمعية العامة، وستكون جزءاً من سجلات الجمعية العامة. بالتالي، يجب على جميع الوفود إرسال كلماتهم عبر البريد الإلكتروني: speeches@ipu.org. وبسبب القيود التقنية، سيتم نشر الكلمات باللغات الإنجليزية، والفرنسية والإسبانية فحسب.

وتماشياً مع القرار الذي اتخذه المجلس الحاكم للاتحاد البرلماني الدولي للحد من انبعاثات الكربون من المنظمة ومواصلة الحد من النفايات الورقية، ستتم طباعة عدد محدود من مجموعات الوثائق لمختلف جلسات الجمعية العامة.

تطبيق الجمعية العامة على الهواتف الخليوية

سيكون تطبيق الجمعية العامة الـ145 متاحاً للتحميل مجاناً على الهواتف الخليوية، في أيلول/سبتمبر 2022. ويهدف التطبيق إلى تمكين تسهيل التشاور عبر الإنترنت لوثائق الاتحاد البرلماني الدولي الرسمية كجزء من سياسة الورقة الذكية للاتحاد البرلماني الدولي وتسهيل مشاركة المندوبين في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي.

نتائج الجمعية العامة

ستحصل الوفود كافة على نسخة مطبوعة واحدة من *نتائج* الجمعية العامة الـ145. بالإضافة إلى ذلك، ستكون الوثيقة متوفرة على موقع الاتحاد البرلماني الدولي بعد أسبوعين من اختتام الجمعية العامة، عند ذلك يمكن تحميل نسخة إلكترونية كاملة بصيغة (PDF).

التسجيل

إن المندوبين مدعوون إلى التسجيل عبر الإنترنت بموعد أقصاه يوم الإثنين، 3 تشرين الأول/أكتوبر 2022 على العناوين التالية: https://www.ipu.org/event/145th-assembly-and-related-meetings

سيتاح التسجيل في موقع انعقاد الجمعية يوم:

- الأحد، 9 تشرين الأول/أكتوبر من الساعة 09:00 ولغاية الساعة 18:30
- الإثنين، 10 تشرين الأول/أكتوبر ولغاية يوم السبت، 15 تشرين الأول/أكتوبر من الساعة 08:00 ولغاية الساعة 18:00.

إقامة المندوبين في كيغالي

لجميع المسائل اللوجستية المتعلقة بإقامة المندوبين في كيغالي، إن المندوبين مدعوون إلى الاطلاع على الموقع الإلكتروني الذي أعده برلمان رواندا للجمعية العامة الـ145، على الرابط التالي: www.ipurwanda2022.rw.

وتتضمن وثيقة المعلومات العامة، التي سترسل مع الدعوة الرسمية من برلمان رواندا، تفاصيل حول إقامة المندوبين في كيغالي. يجب أن تقدم الطلبات لحجوزات الفندق في أقرب وقت ممكن. ونود تذكير الوفود بأنه تماشياً مع الممارسة المتبعة في الاتحاد البرلماني الدولي، تتحمل مؤسساتهم تكاليف السفر الدولي، والإقامة في الفندق.

ويجب أن يكون لدى جميع المندوبين ضمان صحي دولي عند السفر إلى الخارج.

ويمكن الحصول على معلومات ومساعدة إضافية مباشرة من الأمانة العامة لبرلمان رواندا الخاصة بالجمعية العامة الـ145 عبر:

الهاتف: +250 788 504 714
+250 788 559 394

البريد الإلكتروني: 145IPU@parliament.gov.rw

الموقع الإلكتروني: www.ipurwanda2022.rw

يُطلب من المشاركين ترتيب أماكن إقامتهم الخاصة لمكوثهم في كيغالي. اختار البرلمان المضيف فنادق متعددة قريبة من مكان انعقاد الجمعية العامة كفنادق رسمية. وللمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال 145IPU@parliament.gov.rw.

ويُطلب من المشاركين تغطية نفقات الإقامة والسفر الخاصة بهم، بالإضافة إلى التأمين الصحي/السفر وغيرها من المصاريف النثرية.

وستتاح فترة الحجز من 1 آب/أغسطس ولغاية 5 تشرين الأول/أكتوبر 2022 في الفنادق التالية:

- راديسون بلو: https://www.radissonhotels.com/hotel/kigali
- فندق كيغالي ماريوت: https://www.marriott.co.uk/hotels/travel/kglmc-kigali-marriott-hotel
- فندق كيغالي سيرينا: البريد الإلكتروني: kigali@serena.co.rw
  الهاتف: 250788184500+؛ 250252597101+
- فندق ميل كولين: https://www.millecollines.rw الهاتف: 530 192 250788+
- فندق بارك إن: https://www.radissonhotels.com/en-us/hotels/park-inn-kigali
  الهاتف: 250788132500+

- فندق ليميغو: https://www.lemigohotel.com البريد الإلكتروني:
info@lemigohotel.com الهاتف: 250788420955+؛
250738040924+
- فندق غوريلا: http://www.gorillashotels.com/ البريد الإلكتروني:
reservation@gorillashotels.com الهاتف: 250 (0)788200500+ ؛
250 (0) 788174000+
- فندق أونومو: https://www.onomohotel.com/en/ البريد الإلكتروني:
reservations.kigali@onomohotel.com الهاتف: 700 554 252 250+
- فندق أوبومو جراند: ubumwegrandehotel.com البريد الإلكتروني:
info@theapdl.com الهاتف: 755 744 783 250+
- فندق جراند ليغاسي: البريد الإلكتروني: reservation@gmail.com الهاتف:
483 303 788 250+
- فندق بوسيجور:
beausejourhotel@yahoo.com/info@beausejourhotel.rw الهاتف:
885 388 788 250+
- فندق مانور: البريد الإلكتروني: themanorhotelrwanda@gmail.com الهاتف:
435 654 786 250+
- فندق شي لاندو: البريد الإلكتروني: info@chezlando.com
الهاتف: 300 385 788 250+
- فندق فيلا بورتوفينو: reservations@hotelvillaportofinokigali.com الهاتف:
252500555 250+ أو 788971444 250+
- فندق كيغالي ديبلومات: البريد الإلكتروني:
reservations@kigalidiplomathotel.com
الهاتف: 001 083 782 250+

ومن أجل تيسير عملية الحجز، يرجى إرسال تأكيد على حضوركم، تشكيل وفدكم، بما في ذلك تواريخ الوصول واسم الفندق الذي تم اختياره، **في موعد أقصاه 15 أيلول/سبتمبر 2022** إلى: 145IPU@parliament.gov.rw

الأمن

سيتخذ البرلمان المضيف التدابير اللازمة لضمان أمن وسلامة جميع المشاركين وممتلكاتهم خلال الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي وفي جمهورية رواندا. وفي هذا الصدد، يُطلب من المندوبين ارتداء شارات الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي الخاصة بهم **في جميع الأوقات**، سواء أفي مكان انعقاد الجمعية العامة أو في جميع الفعاليات الرسمية المدعوين إليها.

وكجزء من الترتيبات الأمنية، سيتم فحص جميع الأشخاص والمقتنيات الشخصية (الشارات/الأمتعة) عند مدخل مرفق المؤتمرات.

وستكون شارات الهوية مرمّزة بالألوان لمساعدة موظفي الأمن. ينبغي الإبلاغ عن جميع الشارات المفقودة تلقائياً إلى مكتب التسجيل والمعلومات. ويرجى من المندوبين إظهار شاراتهم عند عمليات التفتيش الأمني عند دخول مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC).

النقل

الوصول والمغادرة

إن جميع الوفود مدعوون إلى توفير معلومات صحيحة عن الوصول والمغادرة (تاريخ ووقت الوصول والمغادرة، وكذلك تفاصيل الرحلة) لمندوبيهم إلى البريد الإلكتروني التالي:
145IPUtransport@parliament.gov.rw

وسيتوفر مكتب استقبال في مطار كيغالي الدولي لجميع المشاركين. سيوفر البرلمان المضيف النقل لجميع المندوبين عند وصولهم إلى الفنادق الرسمية ومن أجل مغادرتهم.

وستتوفر خدمات النقل المكوكي من الفنادق الرسمية إلى مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC) وكذلك إلى جميع الفعاليات الرسمية في فترة الجمعية العامة. سيتم عرض الجدول الزمني في مكتب المعلومات في

فنادق الجمعية العامة. في حال يرغب وفدكم باستئجار سيارة، يرجى إرسال طلبكم للحصول على سيارة معتمدة من السلطات المضيفة عبر البريد الإلكتروني التالي: 145IPUtransport@parliament.gov.rw.

التأمين

يوصى بأن يأخذ المشاركون بوالص التأمين الخاصة بهم ضد المخاطر. **ينبغي على جميع المندوبين أن يكون لديهم تأمين صحي دولي عند سفرهم إلى رواندا.**

معلومات ميدانية ومعلومات أخرى مفيدة

الاجتماعات الثنائية

سيتم تخصيص عدد محدود من القاعات للاجتماعات الثنائية/الاجتماعات المغلقة. ستتوفر قاعات الاجتماعات الثنائية من 10 ولغاية 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022، ويمكن أن يتم حجزها لمدة 30 دقيقة، وفقاً لتوافر القاعات على أساس "الأولوية بالأسبقية". سيتم فتح تقديم الطلبات لقاعات الاجتماعات الثنائية من 1 أيلول/سبتمبر ويمكن إرسالها إلى خدمات المؤتمرات للاتحاد البرلماني الدولي على: conf-services@ipu.org مع ذكر "طلب للاجتماعات الثنائية 145" "145 bilateral meeting request" في خانة الموضوع.

وفي قاعة الجلسات العامة، تم حجز أربع مقصورات للترجمة الفورية بالحضور الشخصي للغات الصينية، واليبانية، والبرتغالية، والروسية. تم أيضاً حجز قنوات لهذه اللغات (الترجمة الفورية عن بعد على منصة إنتربريفاي Interprefy). تتوفر هذه التسهيلات مجاناً ويمكن أن يستخدمها فريق الترجمة الفورية لهذه اللغات.

وإن عدد المقصورات الإضافية المتوفرة في قاعة الجلسات العامة محدود للغاية. يتحمل الطرف الذي قدم الطلب التكاليف المترتبة ذات الصلة. سيتم التعامل مع جميع هذه الطلبات على أساس الأولوية بالأسبقية. للاستعلام عن الحجز والتكاليف ذات الصلة، يرجى إرسال رسالة عبر البريد الإلكتروني التالي: conf-services@ipu.org

الإنترنت

يتوفر Wi-Fi مجاناً في قاعات الاجتماعات كافة.

الخدمات الطبية

ستتوفر خدمات الإسعافات الأولية والموظفين الطبيين في الفنادق المعنية وفي مكان انعقاد الجمعية العامة. وستكون جميع الخدمات الطبية الأخرى على نفقة المشاركين الخاصة. يرجى التأكد من أن لديكم تأمين صحي دولي. ويُنصح الأشخاص الخاضعون لعلاج طبي خاص بإحضار كميات كافية من الأدوية اللازمة. ولا بد من إبلاغ الأمانة العامة للبرلمان المضيف بمؤشرات طبية أو غيرها من المؤشرات (الاحتياجات الغذائية، والحساسية، ومحدودية الحركة) في أقرب وقت ممكن (يمكن إدراج هذه المعلومات خلال التسجيل الإلكتروني) للتمكن من اتخاذ الاحتياطات أو التدابير اللازمة.

وترد ثمانية (8) مستشفيات إحالة في رواندا، تقع الثلاثة الرئيسية منها في كيغالي وهي: يونيفيرسيتي تيتشينغ هوسبيتال في كيغالي University Teaching hospital of Kigali، ومستشفى الملك فيصل The King Faisal Hospital، ومستشفى رواندا العسكري Rwanda Military Hospital. ستكون هذه المستشفيات الثلاثة على استعداد لتوفير الخدمات الطبية إذا دعت الحاجة خلال الفعالية.

وستتاح أيضاً الخدمات التالية في مكان انعقاد الجمعية العامة:

- المصارف / صرف العملات
- خدمة الطباعة عند الطلب
- المطاعم والمقاهي
- وكالة سفر

معلومات أخرى مفيدة

المناخ والطقس

درجات الحرارة مستقرة على مدار السنة، بمتوسط 28/26 درجة مئوية

الوقت

الوقت في رواندا هو توقيت غرينتش+2 (GMT+2)

إمدادات الكهرباء

إمدادات الطاقة في رواندا هي 220 فولت AC، 50 هيرتز. المقابس الكهربائية مقربة من شقين (الاتحاد الأوروبي). توفر معظم الفنادق المحولات عند الطلب.

الاتصالات السلكية واللاسلكية

تتوفر الجهتان المقدمتان لخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية المتنقلة الروانديتان التاليتان:

- MTN
- Airtel

وتوفر شركات خدمات الهاتف المحمول الإنترنت عبر GPRS و 3G و 4G. تتوفر بطاقات الهاتف الخليوي على نطاق واسع؛ ولكن، يتوقع وفقاً للقانون تسجيل كل مستخدم/مشتر لبطاقة الهاتف SIM في رواندا لتفعيلها عند تقديم وثيقة هوية (بطاقة هوية أو جواز سفر). يمكن تسجيل بطاقة الهاتف SIM عند نقطة الشراء.

الخدمات المصرفية والعملات

العملة المحلية هي الفرنك الرواندي (RWF). وتتعرض أسعار الصرف للتقلبات. متوسط ساعات العمل المصرفية من 08:00 إلى 18:00 من الإثنين إلى الجمعة، ومن 08:00 إلى 15:00 أيام السبت. تتوفر المرافق المصرفية في جميع البنوك التجارية. تملك معظم البنوك آلات صرف نقدية تقبل Visa وMasterCard. تتوفر تسهيلات الصرف الأجنبي في جميع أنحاء مدينة كيغالي.

ويمكن تبادل معظم العملات المعترف بها دولياً وشيكات المسافرين في البنوك التجارية والفنادق وفي مطار كيغالي الدولي. يتم قبول بطاقات الائتمان الرئيسية في معظم الفنادق والمطاعم والمتاجر.

الأكياس البلاستيكية

كجزء من سياسة حماية البيئة، لا يُسمح باستخدام الأكياس البلاستيكية في رواندا. يُطلب من الركاب الذين يدخلون مطار كيغالي الدولي، أو أي مراكز حدودية أخرى التخلص من الأكياس البلاستيكية. سيتم تزويدهم ببديل صديق للبيئة بتكلفة.

ساعات العمل والتسوق

تفتح المكاتب العامة من الساعة 07:00 إلى 17:00 من الإثنين إلى الجمعة. ساعات العمل المعتادة هي من الساعة 08:00 إلى 18:00، من الإثنين إلى الجمعة وتتراوح بين 09:00 إلى 22:00 في عطلات نهاية الأسبوع.

التدخين

لا يُسمح بالتدخين، بما في ذلك السجائر الإلكترونية، داخل أي مكان في رواندا ولا في حكومة رواندا ولا في المركبات العامة. وستبلغ تفاصيل المناطق المحددة في أماكن الاجتماعات.

الأنظمة الجمركية

يمكن الاطلاع على جميع المعلومات المتعلقة بالجمارك على الموقع التالي: http://www.rra.gov.rw/ الهاتف: 088 342 788 250+.

هل تحتاجون إلى مزيد من المعلومات حول كيغالي؟

يمكن الحصول على معلومات ومساعدة إضافية بسهولة من الأمانة العامة للجمعية العامة الـ145 لبرلمان رواندا على العنوان التالي:

الهاتف: 250788504714+

250788559394+

البريد الالكتروني: 145IPU@parliament.gov.rw

الموقع الالكتروني: www.ipurwanda2022.rw

دائرة الصحافة

سيحصل أعضاء الصحافة ووسائل الإعلام المؤكدين فحسب على اعتماد وسائل الإعلام. ينبغي تقديم رسالة من وسيلة الإعلام الخاصة بكم ونسخة عن بطاقتكم الصحافية إلى press@ipu.org لدعم طلبكم.

وسيتم تفعيل مركز صحافي من يوم الإثنين، 10 تشرين الأول/أكتوبر ولغاية يوم السبت، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022. لجميع الطلبات المقدمة، يرجى الاتصال بفريق الاتصالات على العنوان التالي: press@ipu.org.

ويلتزم الاتحاد البرلماني الدولي التزاماً عميقاً باحترام خصوصية أعضائه وغيرهم ممن نعمل معهم. للمزيد من المعلومات حول كيفية استخدام الاتحاد البرلماني الدولي لبياناته، راجع بيان الخصوصية الخاص بنا.

مكان انعقاد الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي

إن مكان انعقاد الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي والاجتماعات ذات الصلة هو مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)، وتجدون المزيد من التفاصيل حول مكان انعقاد الجمعية العامة على الرابط التالي (https://www.kcc.rw)

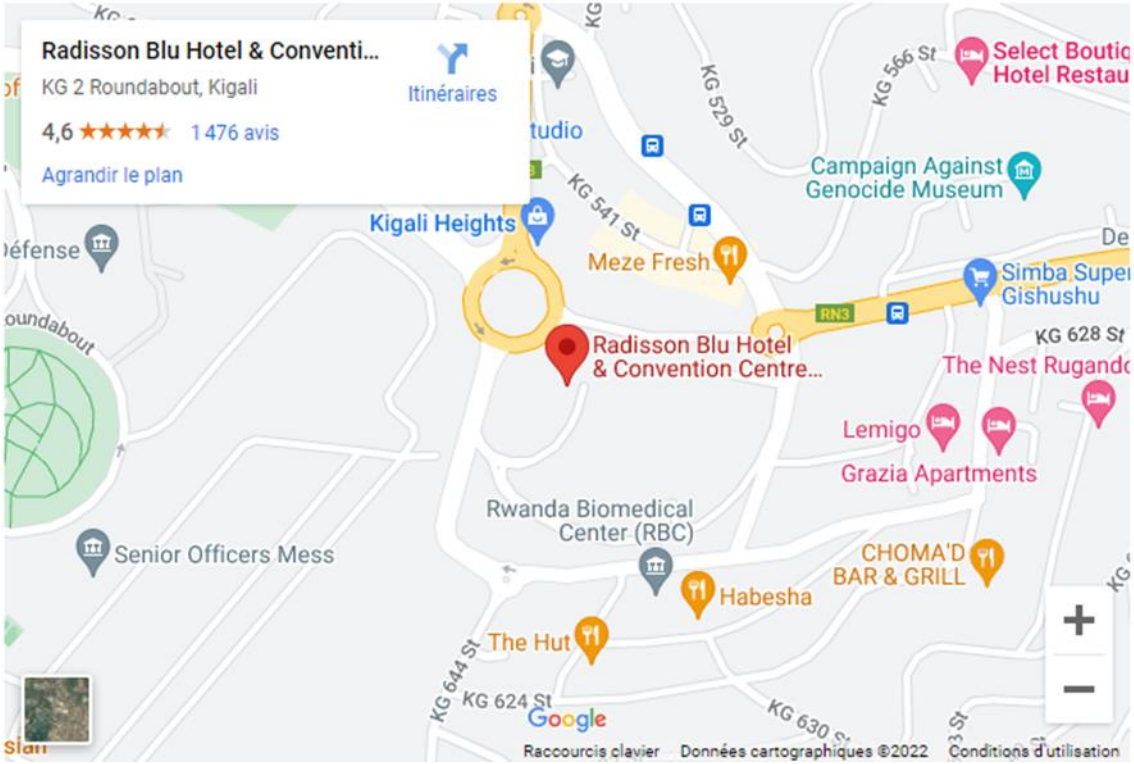

استمارة تفاصيل الوصول/المغادرة

الرقم	الأسماء	المنصب	البلد	رقم جواز السفر	بريد المكتب الإلكتروني /البريد الإلكتروني الشخصي	تاريخ ووقت الوصول ورقم الرحلة	تاريخ ووقت المغادرة ورقم الرحلة	الفندق

يرجى ملء هذه الاستمارة وإرسالها إلى البريد الإلكتروني المذكور أدناه بموعد أقصاه 01 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

145IPU@parliament.gov.rw

معلومات عن تأشيرة الدخول

ستصدر تأشيرة دخول مجانية للمسؤولين الذين لديهم جواز سفر دبلوماسي أو خدمة المسافرين إلى رواندا لحضور الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي، وذلك عند وصولهم.

كذلك، ستصدر تأشيرات الدخول المجانية لجميع المندوبين الذين سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي في كيغالي، جمهورية رواندا، وذلك، على النحو الآتي: البرلمانيون من كافة أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المسجلون بصفتهم مندوبين إلى الجمعية العامة، وممثلو المراقبين في الاتحاد البرلماني الدولي، وأعضاء الوفود من المنظمات الدولية أو الوكالات الأخرى المدعوون لحضور الجمعية العامة، ومسؤولو الاتحاد البرلماني الدولي، والموظفون الذين سيحضرون الجمعية العامة، والضيوف الخاصون المدعوون لحضور الجمعية العامة، والمستشارون المسجلون، والخبراء الاستشاريون، وأمناء السر، والأشخاص المرافقون للمندوبين. للحصول على المزيد من المعلومات حول تأشيرة الدخول، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: https://www.migration.gov.rw (مرفق رقم 1).

الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي

كيغالي، رواندا

11–15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

مرفق رقم 1

الصفحة الرئيسية

جواز السفر الإلكتروني

جواز مرور

تأشيرة الدخول عند الوصول
(مرفق رقم 1 – أ)

تأشيرة الدخول للزوار
(مرفق رقم 1 – ب)

تصريح إقامة

الجنسية

الجماعة الاقتصادية لدول
منطقة البحيرات الكبرى

بطاقات الهوية للأجانب

وثيقة سفر اللاجئ

تأشيرة الدخول عند الوصول

إشعار: اضغط هنا لقراءة مذكرة المعلومات حول استئناف السفر الجوي من وإلى رواندا.

اعتباراً من 01 كانون الثاني/يناير 2018، يحصل جميع المواطنين على تأشيرة دخول لدى وصولهم من دون تقديم طلب مسبق.

وإن مواطني البلدان الأعضاء في المنظمات الدولية التالية؛ الاتحاد الإفريقي والكومنولث والفرانكوفونية – يحصلون على تأشيرة الدخول عند الوصول ويتم إعفاؤهم من رسوم تأشيرة الدخول لزيارة لمدة 30 يوماً.

ويُمنح مواطنو الدول الأعضاء في جماعة شرق إفريقيا تأشيرة دخول/تصريح دخول مجاناً عند وصولهم للإقامة لمدة ستة أشهر.

وتُمنح البلدان التالية تأشيرة دخول صالحة لمدة 90 يوماً مجاناً عند الوصول: أنغولا، وبنين، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وتشاد، وساحل العاج، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، واتحاد سانت كريستوفر ونيفيس، وغانا، وغينيا، وإندونيسيا، وهايتي، وموريشيوس، والفلبين، والسنغال، وسيشيل، وسيراليون، وسان تومي وبرينسيبي، وسنغافورة، ودولة قطر.

ويتمتع مواطنو جميع البلدان التي لا تُعفى جميعها من تأشيرة الدخول بخيار تقديم الطلب عبر الإنترنت أو في البعثات الدبلوماسية الرواندية في بلد الإقامة قبل المغادرة. أولئك الذين يتقدمون عبر الإنترنت لديهم خيار الدفع عبر الإنترنت أو عند الوصول. لا يوجد وكيل واحد مرخص له بتقديم طلب للحصول على تأشيرة الدخول نيابة عنكم. قد يضللكم هؤلاء الوكلاء ويتقاضون أكثر من رسوم التأشيرة المطلوبة.

يجب ألا تتجاوز رسوم تأشيرة الدخول 50 دولاراً أمريكياً لتأشيرة دخول لمرة واحدة أو 70 دولاراً أمريكياً للدخول المتعدد.

اضغط هنا للبيان الجديد لنظام التأشيرات. (مرفق رقم 1 – أ – 1)

اضغط هنا للتقديم على بوابة حكومة رواندا، Irembo.

جمهورية رواندا

جهاز الأمن والمخابرات الوطني

المديرية العامة لشؤون الهجرة والنزوح

نظام تأشيرات الدخول الجديد في رواندا

10 آذار/مارس، 2022

تبلغ المديرية العامة لشؤون الهجرة والنزوح الجميع أنه تم تحديث نظام تأشيرات الدخول الحالي المؤرخ 21 حزيران/يونيو 2019 على النحو التالي:

1. مواطنو البلدان الأعضاء في المنظمات الدولية التالية؛ الاتحاد الإفريقي والكومنولث والفرانكوفونية – ألبانيا، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وأندورا، وأنتيغوا وبربودا، وأرمينيا، وأستراليا، وبنغلاديش، وبربادوس، وبليز، وبلجيكا، وبوتسوانا، وبروني دار السلام، وبلغاريا، وبوركينا فاسو، وكمبوديا، والكاميرون، وجمهورية جزر القمر الاتحادية الإسلامية، وكندا، وكابو فيردي، والكونغو، وقبرص، ودومينيكا، وجمهورية جيبوتي، وجمهورية مصر العربية، وإريتريا، وإسواتيني، وإثيوبيا، وغينيا الاستوائية، وفيجي، وفرنسا، وغابون، وغرينادا، واليونان، وغينيا–بيساو، وغيانا، والهند، وجامايكا، ولاو، والجمهورية اللبنانية، وليسوتو، وليبيريا، ودولة ليبيا، ولكسمبرغ، وكيريباس، ومدغشقر، وملاوي، وماليزيا، وجزر الملديف، ومالي، ومالطا، والجمهورية الإسلامية الموريتانية، ومولدوفا، وموناكو، والمملكة المغربية، وموزامبيق، وناميبيا، وناورو، ونيوزيلندا، والنيجر، ونيجيريا، ومقدونيا الشمالية، وباكستان، وبابوا غينيا الجديدة، ورومانيا، والجمهورية العربية الصحراوية، وسانت لوسيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وساموا، وجزر سليمان، وجمهورية الصومال الفيدرالية،

وجنوب إفريقيا، وسريلانكا، وجمهورية السودان، وسويسرا، وجزر البهاما، وغامبيا، وتوغو، وتونغا، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية التونسية، وتوفالو، والمملكة المتحدة، وفانواتو، وفييتنام، وزامبيا، وزمبابوي – **الحصول على تأشيرة الدخول عند الوصول والإعفاء من رسوم تأشيرة الدخول لمدة 30 يوماً.**

2. يُمنح مواطنو البلدان التي لا تدفع رسوم تأشيرة دخول أثناء سفرها بجوازات سفر عادية وخدمية ودبلوماسية مواطن من الدول الأعضاء في جماعة شرق إفريقيا (بوروندي، وكينيا، وأوغندا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجنوب السودان) تأشيرة دخول/تصريح دخول للإقامة **لمدة ستة أشهر.**

3. مواطنو البلدان التي لا تدفع رسوم تأشيرة الدخول أثناء السفر بجوازات السفر العادية – تُمنح البلدان التالية تأشيرة دخول صالحة لمدة 90 يوماً مجاناً: أنغولا، وبنين، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وتشاد، وساحل العاج، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغانا، وغينيا، وإندونيسيا، وهايتي، وموريشيوس، والفلبين، وسان تومي وبرينسيبي، والسنغال، وسيشيل، وسنغافورة، وسيراليون، ودولة قطر، واتحاد سانت كريستوفر ونيفيس.

4. مواطنو البلدان التي لا تدفع رسوم تأشيرة الدخول أثناء سفرها بجوازات السفر الدبلوماسية والخدمية/الرسمية – أبرمت البلدان التالية اتفاق الإعفاء من تأشيرة الدخول أو اتخذت قراراً من جانب واحد بالسماح لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والخدمية/الرسمية بالدخول من دون شروط الحصول على تأشيرة دخول– بما في ذلك دفع رسوم تأشيرة الدخول: أنغولا، وبنين، وساحل العاج، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وتشاد، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية جيبوتي، وإثيوبيا، والغابون، وغانا، وغينيا، والهند، وإندونيسيا، وإسرائيل، وهايتي، وموريشيوس، والمملكة المغربية، وموزامبيق، وناميبيا، وجمهورية الصين الشعبية (بما في ذلك جواز سفر الشؤون العامة)، والفلبين، وساو تومي وبرينسيبي، والسنغال، وسيشيل، وسنغافورة، وجنوب إفريقيا، واتحاد سانت كريستوفر ونيفيس، وتركيا، ودولة الإمارات العربية المتحدة. **ستكون تأشيرة الدخول صالحة لمدة 90 يوماً.**

5. تأشيرة الدخول لمدة 30 يوماً عند الوصول – يواصل مواطنو جميع البلدان غير المذكورة أعلاه الحصول على تأشيرة الدخول عند الوصول من دون طلب مسبق ودفع رسوم تأشيرة الدخول المحددة.

6. يُسمح للروانديين الذين يقيمون في الخارج بجنسية مزدوجة باستخدام بطاقات الهوية الوطنية عند الدخول – يتم إعفاء الروانديين الذين يقيمون في الخارج من رسوم تأشيرة الدخول أثناء السفر بجوازات سفر أجنبية الذين بحوزتهم بطاقة هوية رواندية.

7. المقيمون الأجانب الذين يستخدمون بطاقات الإقامة للدخول– سيستمر السماح للمقيمين العائدين الذين يحملون تصاريح إقامة صالحة مع بطاقات الإقامة باستخدامها عند الدخول، بما في ذلك استخدام البوابات الإلكترونية (النظام الآلي لتخليص إجراءات المسافرين) في مطار كيغالي الدولي.

8. الأطفال الذين تبلغ أعمارهم أقل من 16 عاماً الذين يسافرون مع والديهم – لن يُطلب دفع ثمن تأشيرة الدخول من الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 16 عاماً الذين يسافرون بجواز سفر أجنبي مع والديهم الذين يسافرون بجواز سفر أجنبي وبحوزتهم بطاقة هوية رواندية.

ويدخل نظام تأشيرات الدخول الجديد في رواندا حيز التنفيذ على الفور.

النهاية.

(الختم والتوقيع)

خدمات تأشيرة الدخول

تأشيرة دخول الزوار
(مرفق رقم 1 – ب –1)

تأشيرة عبور

معلومات عامة
(مرفق رقم 1 – ب –2)

تأشيرة دخول الزوار

متطلبات تقديم الطلب

* يتم إصدار هذا النوع من التأشيرات للشخص الذي يحمل جنسية أو مقيم في بلد تعفيه رواندا من ترتيبات تأشيرة الدخول بما في ذلك الاتحاد الإفريقي والكومنولث والفرانكفونية، الذي يدخل البلاد لأي سبب وجيه بخلاف التوظيف.
* يتم إصدارها عند نقطة الدخول أو السفارة
* أي وثيقة سفر أصلية مقبولة لا تقل صلاحيتها عن مدة الـ6 أشهر
* الدخول لمرة واحدة
* لا يسمح بالعمل
* تغيير الوضع مسموح به

رسوم تقديم الطلب

- مجانية

صلاحية تأشيرة الدخول

تسري لمدة 90 يوماً لمواطني بلد لديه إعفاء من التأشيرة مع رواندا و30 يوماً لمواطني بلد عضو في الاتحاد الإفريقي والكومنولث والفرانكفونية.

معلومات عامة

اعتباراً من 01 كانون الثاني/يناير 2018، يحصل جميع المواطنين على تأشيرة دخول لدى وصولهم إلى مطار كيغالي الدولي وجميع الحدود البرية.

ومواطنو البلدان الأعضاء في المنظمات الدولية التالية؛ الاتحاد الإفريقي والكومنولث والفرانكوفونية – يحصلون على تأشيرة الدخول عند الوصول ويتم الإعفاء من رسوم التأشيرة لزيارة لمدة 30 يوماً.

ويمنح مواطن من الدول الأعضاء في جماعة شرق إفريقيا تأشيرة دخول/تصريح دخول مجاناً عند وصوله للإقامة لمدة ستة أشهر.

وتُمنح البلدان التالية تأشيرة صالحة لمدة 90 يوماً مجاناً عند الوصول: أنغولا، وبنين، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وتشاد، وساحل العاج، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، واتحاد سانت كريستوفر ونيفيس، وغانا، وغينيا، وإندونيسيا، وهايتي، وموريشيوس، والفلبين، والسنغال، وسيشيل، وسيراليون، وسان تومي وبرينسيبي، وسنغافورة، ودولة قطر.

يرجى الضغط هنا للاطلاع على البيان المتعلق بنظام تأشيرات الدخول الجديد.

ويتمتع مواطنو جميع البلدان التي لا تُعفى من تأشيرة الدخول بخيار تقديم الطلب عبر الإنترنت (اضغط هنا) أو في البعثات الدبلوماسية الرواندية في بلد الإقامة قبل المغادرة. أولئك الذين يتقدمون عبر الإنترنت لديهم خيار الدفع عبر الإنترنت أو عند الوصول.

ويقدم طلب تمديد تأشيرة الدخول إلى مكاتب المديرية العامة للهجرة والنزوح. وترد المتطلبات التفصيلية في المعلومات المتعلقة بمقدمي الطلبات لكل فئة من فئات تأشيرات الدخول.

ويجب طلب تمديد تأشيرة الدخول في حين تظل تأشيرات الدخول الأولية صالحة.

ويمكن للزوار الذين يرغبون في زيارة البلدان الثلاثة (رواندا وكينيا وأوغندا) في الوقت ذاته للسياحة التقدم بطلب للحصول على تأشيرة دخول شرق إفريقيا السياحية (EATV) عبر الإنترنت على

الموقع الإلكتروني التالي: https://irembo.gov.rw/rolportal/web/dgie/east-africa-tourist-visa أو عند الوصول أو من البعثات الدبلوماسية الرواندية في الخارج. إذا حصلتم على تأشيرة دخول شرق إفريقيا السياحية قبل السفر، فيجب أن تكون نقطة دخولكم الأولى هي البلد الذي تقدمتم من خلاله بطلب للحصول على تأشيرة الدخول. تبلغ تكلفة تأشيرة الدخول السياحية لشرق إفريقيا 100 دولار أمريكي، وهي صالحة لمدة 90 يوماً وهي متعددة الدخول (إذا بقيتم داخل البلدان الثلاثة).

ملاحظة

لا يوجد وكيل واحد مرخص له بتقديم طلب للحصول على تأشيرة الدخول نيابة عنكم. قد يضللكم هؤلاء الوكلاء ويتقاضون أكثر من رسوم التأشيرة المطلوبة.

يجب ألا تستخدم تأشيرة الدخول للزائر وتأشيرة الدخول السياحية لشرق إفريقيا للتوظيف.

معلومات عامة لمقدمي الطلبات الذين يسعون إلى زيارة رواندا بتأشيرة دخول سياحية

وثيقة السفر

ينبغي لمقدم الطلب أن يحتفظ بأي وثيقة سفر أصلية مقبولة لا تقل صلاحيتها عن مدة الستة أشهر.

المتطلبات الصحية

قد تكون شهادة التلقيح مطلوبة عند مركز الحدود. في حالة تفشي مرض، يمكن تحديد متطلبات محددة وإعلام الناس.

رسوم تأشيرة الدخول

إنها رسوم لتجهيز الطلبات. إذا تم رفض الطلبات أو سحبها من قبل مقدم الطلب، فلن يتم رد الرسوم.

صلاحية تأشيرة الدخول

ترد المدة القصوى والأدنى لصلاحية تأشيرة الدخول في المعلومات الخاصة بالمتقدمين لكل فئة تأشيرة دخول.

الدخول لمرة واحدة أو لمرات متعددة

يتم تحديد ما إذا كان قد تم إصدار تأشيرة الدخول لمرة واحدة أو لمرات متعددة في معلومات المتقدمين لكل فئة تأشيرة دخول.

المتطلبات المالية

يجب أن يكون لدى مقدم الطلب أموال كافية لتغطية تكاليف إقامته في رواندا. ويمكن طلب أدلة على هذه الأموال عبر الإنترنت، أو عن طريق البعثة الأجنبية الرواندية أو عند نقطة الدخول.

تمديد تأشيرة الدخول لبعض الفئات

يمكن تمديد بعض فئات تأشيرات الدخول. ترد التفاصيل في المعلومات الخاصة بالمتقدمين لكل فئة. ويجب طلب تمديد تأشيرة الدخول في حين تظل التأشيرات الأولية صالحة.

وتعطى فترة سماح مدتها 5 أيام بعد انتهاء صلاحية تأشيرة الدخول للشخص إما بالمغادرة أو بتجديد تأشيرة دخوله من دون عقوبة؛ وإلا فسيخضع الشخص لعقوبة ويجوز رفض تمديد تأشيرة الدخول.

تغيير وضع بعض الفئات

يجوز لمقدم الطلب التقدم بطلب إلى المدير العام للحصول على فئة أخرى من تأشيرات الدخول أثناء وجوده في رواندا وبينما تظل تأشيرة دخوله الحالية صالحة.

وبالنسبة للمجموعة، لا يُسمح بتغيير وضع تأشيرة الدخول السياحية. ستحدد المعلومات الخاصة بالمتقدمين لفئة تأشيرات الدخول المعينة ما إذا كان مسموحاً بتغيير الوضع.

رسالة ضمان منح تأشيرة الدخول

الأمين العام
الاتحاد البرلماني الدولي
شومان دو بومييه 5
1218 لو جراند–ساكونيكس
جنيف – سويسرا

سعادة الأمين العام،

الموضوع: رسالة ضمان منح تأشيرة الدخول

مع الأخذ في الاعتبار أن جمهورية رواندا ستستضيف الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي في كيغالي في الفترة من 11 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022، ووفقاً لسياسة الاتحاد البرلماني الدولي المتعلقة بتأشيرات الدخول، تتعهد وزارة الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية رواندا بإصدار تأشيرات الدخول لجميع المندوبين الذين سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي في كيغالي، بمن فيهم الأشخاص التاليين:

أ– برلمانيون من جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي والأعضاء المنتسبون المسجلون بصفة مندوبين إلى الجمعية العامة؛

ب– ممثلو المراقبين الدائمين للاتحاد البرلماني الدولي؛

ج– أعضاء وفود المنظمات الدولية والوكالات الأخرى الذين دعتهم اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي إلى حضور الجمعية العامة بصفة مراقب؛

د– المسؤولون الرئيسيون والموظفون في الاتحاد البرلماني الدولي الحاضرون في الجمعية العامة؛

هـ- الضيوف الخاصون المدعوون من الاتحاد البرلماني الدولي؛

و- المستشارون المسجلون، والخبراء الاستشاريون، وأمناء السر، والأشخاص المرافقون للمندوبين المذكورين في الأقسام من "أ" إلى "د" أعلاه.

بالإضافة إلى ذلك، تؤكد حكومة رواندا أنه سيتم منح تأشيرات الدخول عند الوصول للمندوبين المسجلين على النحو الواجب، الذين بحوزتهم هذه الرسالة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

(التوقيع)

فانسان بيروتا

الوزير

ترتيبات المراسم والمطار

وصول رؤساء البرلمانات إلى محطة كبار الشخصيات

سيصل رؤساء البرلمانات إلى مطار كيغالي الدولي، عبر صالة كبار الشخصيات، ويغادرون منها. يرجى أخذ العلم أن الصالة متاحة فحسب لرئيس الاتحاد البرلماني الدولي، والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، ورؤساء البرلمانات، وكذلك، الضيوف الخاصين.

وعند الوصول، سيستقبل ممثل برلماني معيّن، وموظف مراسم مكلّف، رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، ورؤساء البرلمانات، وستتم مرافقتهم إلى صالة كبار الشخصيات. وسيكون موظف جمارك، وموظف الهجرة حاضرَين لتسيير إجراءات الوصول. سيكون أمين السر/موظف المراسم مسؤولاً عن جوازات سفر المجموعة لتسيير العملية.

وصول المندوبين الآخرين إلى المحطة 1

سيرافق موظف مراسم جميع المندوبين الآخرين من الطرف الوافد إلى جهة الوصول المخصصة، إلى الممر المخصص للجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي 145IPU Immigration lane.

سيُطلب من جميع المندوبين تقديم تأكيد الاعتماد، وشهادة التلقيح عند هذه النقطة.

وسيتوجه المندوبون إلى جهة استلام الأمتعة لاستلام الحقائب من الأحزمة الناقلة للأمتعة المخصصة، ثم سيخرجون للتوجه إلى الحافلات المكوكية للذهاب إلى الفنادق المعيّنة.

وسيتم تعيين فريق مراسم ليتواجدوا في المطار لتسيير الوصول من إجراءات الهجرة.

وفضلاً عن ذلك، سيؤمن فريق المراسم نقلاً ميسّراً إلى الفنادق. ستكون المجموعات الأخرى في الفنادق المعيّنة للترحيب بالمندوبين لمساعدتهم في عملية تسجيل الوصول.

وفي حال فقدان الحقائب، سيتوفر مكتب خدمات مخصص للحقائب المفقودة من أجل المساعدة. يمكن للمندوبين اختيار استلام حقائبهم من فندقهم أو أخذها من المطار، مجاناً.

الوصول بطائرة خاصة

بالنسبة إلى المندوبين الراغبين بالسفر إلى كيغالي في طائرة خاصة، يجب تقديم طلب للحصول على إذن التحليق والهبوط للطائرات الخاصة التي تنقل الوفد لحضور الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي، وذلك بشكل رسمي عبر مذكرة شفوية، وكذلك، عبر الإنترنت، على الموقع الإلكتروني التالي: https://caa.gov.rw/RAIS/، ونسخة إلى البريد الإلكتروني التالي: 145IPU@parliament.gov.rw، في موعد لا يتجاوز 48 ساعة قبل الوصول.

وللحصول على إذن، يجب أن تتضمن المذكرة الشفوية المعلومات الواردة أدناه:

- جنسية الناقل
- المشغل / المالك
- نوع الطائرة
- إشارة نداء الطيار
- تسجيل الطائرة
- أسماء الركاب وجنسيتهم
- مطار المغادرة، والتاريخ، والوقت
- مطار الوجهة، والتاريخ، والوقت
- نقطة الدخول إلى المجال الجوي في رواندا، والتاريخ، والوقت
- نقطة الخروج من المجال الجوي في رواندا، والتاريخ، والوقت

ويُطلب من أعضاء الحاشية أخذ العلم أن حكومة رواندا لن تغطي أي من رسوم الهبوط والخدمة الأرضية.

مكان عقد الاجتماع

سيتواجد المرشدون المعينون في الفنادق لضمان أن جميع المندوبين يُنقلون إلى مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC).

وسيكون المرشدون في مكان عقد الاجتماع لتوجيه المندوبين لدى وصولهم إلى المؤتمر.

النقل إلى المطار عند المغادرة

سيتواجد المرشدون في مختلف الفنادق لتسيير وضمان النقل الميسّر للمندوبين إلى المطار، وسيوجهون المندوبين إلى نقاط تسجيل الوصول.

ملاحظة: يُطلب من المندوبين إرسال موعد وصولهم بأقرب وقت ممكن من خلال إرسال الاستمارة المتاحة، إلى البريد الإلكتروني التالي: 145IPU@parliament.gov.rw، بموعد أقصاه 30 أيلول/سبتمبر 2022.

مذكرة تفسيرية عن التسجيل الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي

يمكن الوصول إلى نظام التسجيل الإلكتروني للأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي من خلال الصفحة الإلكترونية للجمعية العامة الـ145، وذلك بمجرد الضغط على زر التسجيل. وسيفتح نظام التسجيل اعتباراً من 11 تموز/يوليو ولغاية 27 أيلول/سبتمبر 2022.

هام: من المستحسن أن يعين المشاركون كافة منسقاً واحداً للوفد. وسيكون المستخدم الوحيد لنظام التسجيل عبر الإنترنت وهو الذي سيختار كلمة المرور.

وتتم عملية التسجيل كما يلي:

1. اضغط على "التسجيل لهذه الفعالية" "Register for this event" على الصفحة الإلكترونية للجمعية العامة للتسجيل في الجمعية العامة الـ 145.
2. يرجى إدخال المعلومات المطلوبة بدقة في الصفحة الأولى. يرجى أخذ العلم أنه **لا يمكن تعديل هذه المعلومة في مرحلة لاحقة.** بصفتك منسقاً للوفد، لا تنسى أن تُدرج اسمك إذا كنت تخطط لحضور الفعالية.
3. أذكر بريداً إلكترونياً فردياً لكل مندوب[14] (الأمر إلزامي إذ إنه جزء من هوية تسجيل المندوب).
4. املأ تاريخ ميلاد كل مندوب.

تستخدم الأمانة العامة هذه المعلومة لإعداد إحصاءات الجمعية العامة (رصد مشاركة الشباب في العملية السياسية).

[14] *يلتزم الاتحاد البرلماني الدولي باحترام خصوصية الناس الذين يتعامل معهم.* تتوفر المزيد من المعلومات حول كيفية استخدام الاتحاد البرلماني الدولي للبيانات على الموقع الإلكتروني التالي: https://www.ipu.org/privacy-statement.

وتشمل عملية التسجيل **مرحلة تحقق**، حيث سيدرس في خلالها مسؤولو النظام طلبك للتسجيل. وفور التحقق من صحة تسجيلك، سيتم إرسال تأكيد عبر البريد الإلكتروني. وإلا، سيتصل بك أحد المشرفين لدينا لاتخاذ أي إجراء يتطلب المتابعة.

وإذا كانت لديك أي أسئلة حول عملية التسجيل، يرجى إرسالها إلى خدمات المؤتمر على البريد الإلكتروني التالي:registration@ipu.org ، مع نسخة إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: postbox@ipu.org.

بيان إعلامي

برلمان رواندا سيستضيف الدورة **145** لجمعية الاتحاد البرلماني الدولي

كيغالي/جنيف، الثلاثاء 20 أيلول/سبتمبر 2022.

سيستضيف برلمان رواندا الدورة الخامسة والأربعين بعد المائة لجمعية الاتحاد البرلماني الدولي والاجتماعات المتصلة به في كيغالي في الفترة من 11 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022. ومن المنتظر أن يحضر تلك اللقاءات شخصياً أكثر من 1000 مندوب، بمن فيهم نحو 60 رئيس برلمان ونائب رئيس برلمان.

وسيكون الموضوع العام لهذه الدورة هو ***المساواة بين الجنسين والبرلمانات المراعية للمنظور الجنساني بوصفهما عاملين للتغيير من أجل إقامة عالم أكثر سلميةً وقدرةً على الصمود***. وسييسر الاتحاد البرلماني الدولي التبادلات بشأن الممارسات الجيدة لجعل البرلمانات أكثر مراعاةً للمنظور الجنساني وتشجيعها على التعهد باتخاذ التدابير اللازمة لإحداث التغيير المنشود.

ومن الجدير بالتذكير في هذا الصدد أن رواندا تتولى الصدارة في مجال المساواة بين الجنسين في البرلمان. ففي عام 2008، كان مجلس النواب الرواندي أول برلمان وطني منتخب يضم عدداً من النساء أكثر من عدد الرجال. وما انفكت رواندا تتصدر التصنيف الشهري للاتحاد البرلماني الدولي للنساء في البرلمانات الوطنية منذ سنوات إذ تبلغ نسبة النائبات في برلمانها اليوم 61.25%، وهي نسبة أعلى بكثير من المتوسط العالمي الحالي البالغ 26.4%.

ووفقاً لمؤشر آخر يتتبعه الاتحاد البرلماني الدولي، يُعدّ برلمان رواندا برلماناً شاباً نسبياً. إذ إن نصف نوابه هم دون سن الخامسة والأربعين، وهي نسبة أعلى بكثير من المتوسط العالمي البالغ 29.85٪.

ويواصل الاتحاد البرلماني الدولي، في جمعياته واجتماعاته، العمل على النهوض بالتكافؤ بين الجنسين ومشاركة الشباب باستخدام حوافز وجزاءات لتشجيع الوفود البرلمانية الشاملة للجنسين. قد آتت تلك الجهود أُكُلَها. فاليوم، تبلغ نسبة النساء اللائي يحضرن جمعية الاتحاد البرلماني الدولي 35%

مقابل 7% في المتوسط في عام 1978. و25% تقريباً من النواب المشاركين هم دون سن الخامسة والأربعين.

ومن المتوقع أن تجمع الدورة نحو 120 برلماناً، بما في ذلك وفد رفيع المستوى من كل من الاتحاد الروسي وأوكرانيا. وسيجتمع *فريق عمل الاتحاد البرلماني الدولي المعني بالحل السلمي للحرب في أوكرانيا* لمتابعة بعثته الأولية إلى كييف وموسكو. وسيقدِّم تقريراً عن نتائج بعثته والخطوات المقبلة إلى جميع الأعضاء.

وهدف فريق العمل – الذي يقوده النائب الدكتور علي النعيمي من الإمارات العربية المتحدة ويتألف من ثمانية برلمانيين بارزين – هو بحث الحلول البرلمانية الممكنة للمساهمة في إنهاء الحرب في أوكرانيا. وتهدف جهود الفريق إلى استكمال جهود السلام الجارية على المستوى الحكومي وعلى مستوى الأمم المتحدة.

وستنظر الجمعية أيضاً في الإجراءات البرلمانية التي يجب اتخاذها بشأن الهجرة الدولية وكيفية وقف الاتّجار بالبشر وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك التي تتم بمعرفة الدولة.

وتشمل القضايا الأخرى قيد النظر التدهور البيئي وآثاره على انتشار الإرهاب؛ وتأثير الحرب والفظائع في السكان المدنيين؛ والحرب وتغير المناخ بوصفهما سببين لانعدام الأمن الغذائي العالمي؛ وحالة حقوق الإنسان للبرلمانيين.

- **الموعد**: 11 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022
- **المكان**: مركز مؤتمرات كيغالي، كيغالي، رواندا
- **المشاركون**: أكثر من 1000 مندوب من البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي

اعتماد وسائل الإعلام

يُشجَّع جميع العاملين في مجال الإعلام الذين يرغبون في حضور الدورة 145 لجمعية الاتحاد البرلماني الدولي على التسجيل عبر الرابط التالي قبل يوم 5 تشرين الأول/أكتوبر 2022:
https://registration.ipu.org/event/0a6a498a-af41-4748-a679-936b334bec7e/summary

لمزيد من المعلومات، يُرجى التواصل مع:

- السيد Thomas Fitzsimons | مدير الاتصالات

الاتحاد البرلماني الدولي

البريد الإلكتروني: tf@ipu.org

- السيد Maurice Kabandana | مدير الاتصالات

برلمان رواندا

البريد الإلكتروني: maurice.kabandana@parliament.gov.rw

- *اطّلعوا على جميع التفاصيل عن الدورة **145** لجمعية الاتحاد البرلماني الدولي عبر هذا الرابط*
- *زوروا الموقع الإلكتروني للبرلمان المضيف بشأن هذا الحدث عبر هذا الرابط*

- وسيتم تفعيل مركز صحافي من يوم الإثنين، 10 تشرين الأول/أكتوبر ولغاية يوم السبت، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022. لجميع الطلبات المقدمة، يرجى الاتصال بفريق الاتصالات على العنوان التالي: press@ipu.org.
- ويلتزم الاتحاد البرلماني الدولي التزاماً عميقاً باحترام خصوصية أعضائه وغيرهم ممن نعمل معهم. للمزيد من المعلومات حول كيفية استخدام الاتحاد البرلماني الدولي لبياناته، راجع بيان الخصوصية الخاص بنا.

مذكرة المعلومات المتعلقة بالصحة

تم إعداد هذه المذكرة عن المعلومات المتعلقة بالصحة بالتشاور مع مركز الطب البيولوجي لرواندا، وتولي الاهتمام الواجب لتعاميم الصحة العامة الحالية، والحالة مؤخراً في ما يتعلق بحالات كوفيد-19 في مدينة كيغالي. إنها تفيد في ضمان السلامة الجماعية، وحسن سير أعمال الجمعية العامة الـ145 والاجتماعات ذات الصلة. يُتوقع امتثالكم من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكولات الصحة.

ولم تعد استمارة تحديد موقع المسافر ملزمة لدخول رواندا.

التحضيرات ما قبل المغادرة

- ينبغي على جميع المندوبين، والمشاركين أن يكون بحوزتهم شهادة تلقيح ضد كوفيد-19، بما في ذلك، التفاصيل الكاملة لصاحب البطاقة، ومعلومات عن اللقاحات المعطاة، والمؤسسة التي قامت باللقاح، وتاريخ إتمام اللقاح (إما جرعة واحدة أو مزدوجة للسلسلة الأولية المتممة بحسب نوع اللقاح). يتم قبول جميع اللقاحات المعترف بها من قبل منظمة الصحة العالمية، وسبوتنيك Sputnik V. عند الاقتضاء، سيتم قبول أيضاً شهادة تعافي بدلاً من شهادة تلقيح.
- يُطلب من جميع المندوبين والمشاركين أن يكون لديهم تأمين صحي دولي يغطي جميع تكاليف الرعاية الصحية في حال حدوث إصابة بكوفيد-19 تتطلب الدخول إلى المستشفى. يُنصح جميع المندوبين والمشاركين بالقيام باختبار بي سي آر PCR قبل المغادرة. وكتدبير وقائي، سيقوم جميع موظفي الاتحاد البرلماني الدولي باختبار بي سي آر PCR، قبل 48 ساعة من مغادرتهم.
- إن شهادة التلقيح ضد الحمى الصفراء غير مطلوبة للمسافرين القادمين من بلدان لا تستوطن فيها الحمى الصفراء، لكن شهادة التلقيح ضد الحمى الصفراء مطلوبة للمسافرين القادمين

من بلدان تستوطن فيها الحمى الصفراء، وأي بلد يرد فيه تفشياً نشطاً لانتقال الحمى الصفراء. وتتوفر إرشادات عن الوقاية من الحمى الصفراء على الرابط التالي (مرفق رقم 1):
https://www.rbc.gov.rw/fileadmin/user_upload/Public_Notice_on_Yellow_Fever_Prevention.pdf

- وتتوفر إرشادات بشأن الوقاية من الملاريا على الرابط التالي (مرفق رقم 2):
https://www.ipurwanda2022.rw/index.php?eID=dumpFile&t=f&f=51310&token=2d4e3d9600b1d3e1dd97571975810cfa2d518317

الإجراءات في مكان عقد الجمعية العامة والفعاليات الاجتماعية

- **الشرط من أجل زيارة رئيس الدولة:** بغض النظر عن تاريخ الوصول، ينبغي على جميع المندوبين، والمشاركين أن يقوموا باختبار (**المستضد السريع لكوفيد-19**) **يوم 10 تشرين الأول/أكتوبر 2022**. وسيظل هذا الاختبار ساري المفعول حتى نهاية الجمعية العامة. بالنسبة لأولئك الذين يدخلون مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC) لأول مرة في 11 تشرين الأول/أكتوبر، ستكون الاختبارات متاحة في موقع اختبار كوفيد-19 حتى الساعة 09:30. وهذا شرط يقتضيه البروتوكول الصحي لرئيس الدولة.
- سيتم القيام باختبارات المستضدات مجاناً في 10 و11 تشرين الأول/أكتوبر، بهدف ضمان بيئة آمنة لجميع المندوبين. سيرد ممر ذو أولوية لرؤساء البرلمانات.
- إذا كانت نتيجة الاختبار إيجابية، يُعالج المشارك على النحو المبين في المبادئ التوجيهية الوطنية لإدارة كوفيد-19 المتاحة على الموقع الإلكتروني التالي: www.rbc.gov.rw، على نفقته/ها الخاصة، ويتلقى كل الدعم اللازم من أفرقة المؤتمر. يرجى التأكد من أن تأمين السفر الخاص بكم يغطي تكاليف عدوى كوفيد-19 المحتملة، والعلاج، والإقامة في الحجر الصحي.
- **يوصى بشدة بارتداء كمامة (تغطي الأنف والفم)** في جميع الأوقات في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)، إلا عند الأكل أو الشرب.

الدخول إلى مكان عقد الجمعية العامة ومواقع اختبار كوفيد-19

قبل الدخول إلى مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)، يرجى التوجه إلى **مواقع اختبار كوفيد-19** الواقعة في مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC).

- يرجى التسجيل للاختبار (قدمت الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي معلومات أساسية من نظام التسجيل الإلكتروني لتسريع العملية). سيتم توفير مجموعة أدوات اختبار، ويمكنكم عندها التوجه نحو حجرة الاختبار الشاغرة.
- سيستغرق إجراء الاختبار من 3 إلى 5 دقائق، ويلزم 5-10 دقائق أخرى حتى تصبح النتائج جاهزة (تتوفر قاعة للانتظار).
- سيتوفر مكتب لنتائج الاختبار في قاعة الانتظار المحددة. وسيتم توفير تفاصيل إضافية عن الإجراء قريباً.
- عند صدور النتيجة سلبية، يرجى التوجه إلى مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC) لأخذ شارة التعريف الخاصة بكم.

الاختبار المخصص لكوفيد-19:

مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)، رواندا

للمشاركين المسجلين فقط

يقع **مركز الاختبار** في خيمة الاختبار الطبي مقابل المدخل الرئيسي لمركز كيغالي للمؤتمرات (KCC).

ساعات عمل مركز الاختبار:

10.10.2022	**20:00 – 07:00**
11.10.2022	**09:30 – 07:00**

*ندعو بإلحاح جميع أعضاء الوفود إلى **استخدام مرافق الاختبارات يوم 10 تشرين الأول/أكتوبر، قبل بدء اجتماعاتهم** لتفادي العراقيل والانتظار. يتوفر الاختبار لغاية انتهاء عقد الجمعية العامة.

معلومات عن اختبارات بي سي آر PCR للمغادرة

- لا يعتبر اختبار كوفيد-19 قبل المغادرة إلزامياً للمسافرين الذين لا تتطلب وجهاتهم النهائية ذلك.
- ستتوفر مرافق اختبار كوفيد-19، على نفقة المشاركين الخاصة، في الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي للمشاركين الذين تتطلب وجهاتهم إثبات اختبار سلبي قبل المغادرة (إما مستضد سريع أو بي سي آر PCR).

- **معلومات الاتصال في حالات الطوارئ:**
- يرجى الاتصال بالرقم التالي 781399838(250+)، أو إرسال بريد إلكتروني إلى العنوان التالي: covid@rbc.gov.rw.
-
- *أهلاً بكم في رواندا، وشكراً لكم على تعاونكم في مكافحة كوفيد-19.*

مذكرة عن الصحة للمشاركين في الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي

بالإشارة إلى التدابير العامة الأخيرة الواردة في مذكرة المعلومات المتاحة على الموقع الإلكتروني لمركز الطب البيولوجي لرواندا: www.rbc.gov.rw لمنع انتشار كوفيد-19، سيطبق ما يلي على المشاركين في الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي:

أ) استمارة تحديد موقع المسافر غير ملزمة قبل الانطلاق.

ب) سيتم القيام باختبار مستضد سريع في البلد قبل الدخول إلى مكان عقد الاجتماع.

ج) لم تعد الكمامات إلزامية في رواندا، لكن يُشجع ارتداؤها في الأماكن المغلقة العامة.

د) إذا كانت نتيجة اختبار كوفيد-19 إيجابية عند التواجد في رواندا، يُعالج المشارك على النحو المبين في المبادئ التوجيهية الوطنية لإدارة كوفيد-19 المتاحة على الموقع الإلكتروني التالي: www.rbc.gov.rw، على نفقته الخاصة.

هـ) على نفقة المشاركين الخاصة، في الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي للمشاركين الذين تتطلب وجهاتهم إثبات اختبار سلبي قبل المغادرة (إما مستضد سريع أو بي سي آر PCR).

و) لا يعتبر اختبار كوفيد-19 قبل المغادرة إلزامياً للمسافرين الذين لا تتطلب وجهاتهم النهائية ذلك.

ز) يُطلب من جميع المسافرين القادمين من بلدان تستوطن فيها الحمى الصفراء، أن يتلقوا التلقيح.

البلدان معرضة لخطر انتقال الحمى الصفراء، والبلدان التي تتطلب التلقيح ضد الحمى الصفراء:

المنطقة الإفريقية: أنغولا، وبنن، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والكاميرون، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وتشاد، وساحل العاج، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغينيا الاستوائية، وإثيوبيا، والغابون، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا-بيساو، ، وكينيا، وليبريا، ومالي، والجمهورية الإسلامية الموريتانية، والنيجر، ونيجيريا، والسنغال، وسيراليون، وجنوب السودان، وجمهورية السودان، وتوغو، وأوغندا.

المنطقة الأمريكية: الأرجنتين، وبوليفيا، والبرازيل، وكولومبيا، والإكوادور، وغويانا الفرنسية، وغيانا، وبنما، وباراغواي، وبيرو، وسورينام، وترينيداد وتوباغو، وفنزويلا.

وللمزيد من المعلومات حول الحمى الصفراء، يرجى الاطلاع على دليل معلومات السفر التلقائي من الاتحاد الدولي للنقل الجوي (الإياتا) تماشياً مع اللوائح الصحية الدولية (2005)

الإجراءات المتعلقة باختبار المستضد

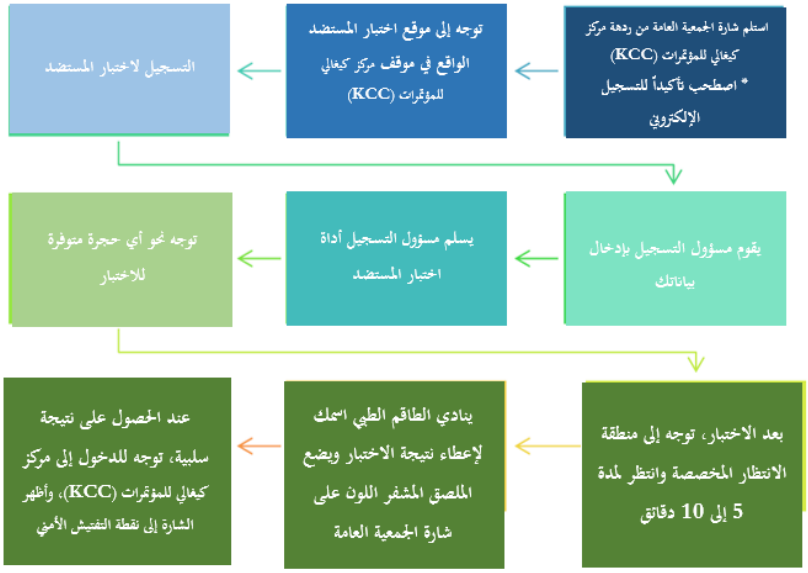

معلومات الاتصال في حالات الطوارئ:

يرجى الاتصال بالرقم التالي 114، أو إرسال بريد إلكتروني إلى العنوان التالي: covid@rbc.gov.rw.

أهلاً بكم في رواندا، وشكراً لكم على تعاونكم في مكافحة كوفيد-19.

إشعار عام بشأن الوقاية من الحمى الصفراء

تعلم وزارة الصحة في رواندا عامة الناس (رواندا والمقيمون)، والمسافرين الدوليين الذين يزورون رواندا عن التدابير التالية بشأن الوقاية من الحمى الصفراء.

1. يجب على جميع المقيمين الذين يسافرون إلى بلدان تستوطن فيها الحمى الصفراء أن يتلقوا اللقاح قبل 10 أيام من السفر.
2. للدخول إلى رواندا، إن شهادة التلقيح ضد الحمى الصفراء **غير مطلوبة** للمسافرين (المقيمين/غير المقيمين) القادمين من بلدان لا تستوطن فيها الحمى الصفراء، ومن دون تفشي نشط لانتقال الحمى الصفراء. يمكنهم تتبع شروط بلدانهم.
3. للدخول إلى رواندا، إن شهادة التلقيح ضد الحمى الصفراء **مطلوبة** للمسافرين (المقيمين/غير المقيمين) القادمين من بلدان تستوطن فيها الحمى الصفراء، وأي بلد يرد فيه تفشياً نشطاً لانتقال الحمى الصفراء.
4. للمسافرين (المقيمين/غير المقيمين) القادمين من بلد يرد فيه تفشياً نشطاً لانتقال الحمى الصفراء أو قد زاروا مؤخراً (في غضون 24 ساعة) بلداً يرد فيه تفشياً نشطاً لانتقال الحمى الصفراء، ستطبق التعليمات التالية:

I. **سيُسمح** بالدخول للمسافر (المقيم/غير المقيم) الذي يقدم لدى وصوله:

- شهادة تلقيح ضد الحمى الصفراء **صالحة**
- لا يعاني من حرارة (أقل من 38.5 درجة مئوية)
- الموافقة على الإبلاغ الذاتي عن أي عوارض لـ6 أيام.

II. **سيُسمح** للمسافر (المقيم/غير المقيم) الذي يعاني من حرارة (تزيد أو تساوي 38.5 درجة مئوية) لدى وصوله أن يدخل إلى رواندا **إذا** وافق/ت على عزله/ها، وإجراء المزيد من التحقيق حول الحمى الصفراء.

III. إن المسافر (المقيم/غير المقيم) الذي لديه شهادة تلقيح ضد الحمى الصفراء **غير صالحة (بعد أقل من 10 أيام بعد التلقيح)**، سيخضع للحجر الصحي إلى أن تصبح الشهادة صالحة.

IV. لدى وصول المسافر (المقيم/غير المقيم) سيتلقى اللقاح في حال كان قادماً من بلد يرد فيه تفشياً نشطاً لانتقال الحمى الصفراء أو بلد معروف بأنه تستوطن فيه الحمى الصفراء لا يمنح شهادة التلقيح.

V. **لن يُسمح بدخول** المسافر (المقيم/غير المقيم) الذي لا يوافق على التدابير الوقائية المشار إليها من النقطة 1 إلى النقطة 4.

VI. تقع **التكلفة** المرتبطة بالحجر الصحي واللقاح **على عاتق المسافر**.

وللمزيد من التفاصيل حول البلدان التي يرد فيها خطر انتقال فيروس الحمى الصفراء، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.rbc.gov.rw.

(الختم والتوقيع)

الدكتور نغاميج م. دانيال

وزير الصحة

إرشادات بشأن الوقاية من الملاريا ومكافحتها

1. السياق القُطري للملاريا

إن رواندا بلد يستوطن فيه الملاريا، وجميع مقاطعاته الـ 30 معرضة لخطر الإصابة بالملاريا. وقد بُذلت جهود لتخفيف عبء الملاريا في السنوات القليلة الماضية، وتسجل معظم المقاطعات حالياً انخفاضاً في معدل الإصابة بالملاريا لـ 100 شخص من أصل 1000 من السكان سنوياً. ومع ذلك، على الرغم من هذا التقدم الجيد، يتم تشجيع جميع سكان رواندا والمسافرين من البلدان الشبه موبوءة بالملاريا أو الخالية منها على استخدام التدابير المتاحة للوقاية من الملاريا ومكافحتها في رواندا.

2. التدابير الموصى بها للوقاية من الملاريا

أ. الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل (الناموسيات)

ب. الرش الموضعي للأماكن المغلقة

ج. الوقاية الكيميائية للمسافرين القادمين من البلدان الشبه موبوءة بالملاريا أو الخالية منها

د. وتشمل التدابير الوقائية الأخرى ما يلي:

- المنتجات الطاردة للبعوض (موضعية أو مكانية)
- ملابس واقية
- فحص/تحصين المنزل
- إدارة مواقع تكاثر البعوض في المساكن/المنازل وحولها
- الإدارة البيئية
- رش الأماكن
- نظام مكافحة البعوض الإلكتروني والكهربائي
- إلخ.

3. الوقاية الكيميائية من الملاريا الموصى بها للمسافرين إلى رواندا

أ. أتوفاكون / بروغوانيل (مالارون)

ب. دوكسيسايكلين

ج. ميفلوكين لاريام

ويرجى أخذ العلم أنه يجب تلقي ذلك بناءً على وصفة طبية نظراً لأنها تأخذ بالاعتبار السن، ويتم تقديم تعليمات محددة من قبل مقدم رعاية صحية مؤهل.

4. تدابير محددة للوقاية من الملاريا في الفنادق وأماكن انعقاد الاجتماعات

-منتجات طاردة للبعوض (غسول، أقراص، بخاخ)

-الناموسيات في الفنادق أو مكيفات الهواء بالإضافة إلى نوافذ الغربلة

-التطهير في الفنادق ومكان الانعقاد

-التحقق من عدم وجود مواقع تكاثر البعوض حول الفنادق أو أماكن انعقاد الاجتماعات (مياه راكدة مرئية أو غير مرئية)

5. تشخيص الملاريا وعلاجها

تشمل العلامات والأعراض السريرية الأكثر شيوعاً للملاريا:

أ. الحرارة

ب. الصداع

ج. قشعريرة البرد

د. آلام العضلات

هـ. التعب

و. الغثيان

ز. القيء

وإذا كان لديكم إحدى هذه العلامات والأعراض أو أكثر، ينصح باستشارة أي مرفق صحي أو العاملين الصحيين المجتمعيين لإجراء الاختبار. في حال إصابتكم بالملاريا، ستتلقون العلاج المناسب وفقاً للإرشادات الوطنية.

وإذا كانت النتيجة سلبية للملاريا، يوصى بإجراء مزيد من التحقيقات لاكتشاف أي أمراض أخرى. ويُنصح بشدة المسافرين الذين يظهرون تلك العلامات والأعراض بعد أيام قليلة من وصولهم إلى رواندا أو مغادرتهم رواندا بالتفكير في عدوى الملاريا واستشارة العيادة.

معلومات للتواصل:

الدكتورة إيمابل مبيتويوموريمي

مدير شعبة مكافحة الملاريا والأمراض الطفيلية الأخرى

مركز الطب البيولوجي لرواندا

البريد الإلكتروني: aimable.mbituyumuremyi@rbc.gov.rw

الهاتف: +250788486256

توصي اللجنة التنظيمية للجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي بالفنادق التالية:

فندق راديسون بلو

يقع فندق راديسون بلو ومركز المؤتمرات في كيغالي على بعد 5 كلم من وسط المدينة الصاخب، ومطار كيغالي الدولي.

معلومات إضافية

فندق ليميغو

مع وجود 51 فندقاً في كيغالي مع أكثر من 1000 غرفة نوم، يقدم فندق ليميغو أفضل جودة للإقامة النوعية. مناسب للعائلات، أو التوقف، أو الأعمال...

البريد الإلكتروني: info@lemigohotel.com

الهاتف: +250738040924 ;+250788420955

معلومات إضافية

فندق كيغالي ماريوت

قم بتجربة عاصمة رواندا من فندق كيغالي ماريوت، الذي يقع بشكل ملائم بالقرب من منطقة نيارونغيه المالية ومركز المؤتمرات في كيغالي.

معلومات إضافية

فندق بارك إن

يسهل الوصول إلى الفندق من المباني الحكومية مثل القصر الرئاسي ومركز النصب التذكاري للإبادة الجماعية في كيغالي...

الهاتف: +2507880132500

معلومات إضافية

فندق كيغالي سيرينا

يقع فندق كيغالي سيرينا في جادة ساحرة في قلب كيغالي، رواندا، في منطقة آمنة، على بعد خمس دقائق سيراً على الأقدام من منطقة الأعمال المركزية.

البريد الإلكتروني: kigali@serena.co.rw

الهاتف: +250788184500، +250252597101

معلومات إضافية

فندق غوريلا

تفاصيل الاتصال

جادة KG 9 | شارع KG 274 | نيارونتارما

الهاتف: +250 (0) 788174000 /+250(0)788200500

البريد الإلكتروني: reservation@gorillashotels.com

معلومات إضافية

فندق أونومو

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: reservations.kigali@onomohotel.com

الهاتف: 700 554 252 250+

معلومات إضافية

فندق بوسجور

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: beausejourhotel@yahoo.com/ info@beausejourhotel.rw

الهاتف: 885 388 788 250+

معلومات إضافية

فندق أوبومو جراند

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: info@theapdl.com

الهاتف: 755 744 783 250+

معلومات إضافية

فندق مانور

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: themanorhotelrwanda@gmail.com

الهاتف: 435 654 786 250+

معلومات إضافية

فندق جراند ليغاسي

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: reservation@gmail.com

الهاتف: 483 303 788 250+

معلومات إضافية

فندق شي لاندو

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: info@chezlando.com

الهاتف: 300 385 788 250+

معلومات إضافية

فندق فيلا بورتوفينو

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: reservations@hotelvillaportofinokigali.com

الهاتف: 252500555 250+ أو 788971444 250+

معلومات إضافية

فندق كيغالي ديبلومات

تفاصيل الاتصال

البريد الإلكتروني: reservations@kigalidiplomathotel.com

الهاتف: 001 083 782 250+

معلومات إضافية

1. للحصول على المزيد من التفاصيل حول الإقامة في رواندا، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: https://www.visitrwanda.com/tourism/plan-a-trip/accommodation/

2. قائمة بالفنادق مع الحسومات، وجهات الاتصال المسؤولة عن الحجوزات للجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: https://www.ipurwanda2022.rw/index.php?eID=dumpFile&t=f&f=51761&token=af0e6b571e9ee41102a46228e9c36b0930f71408 (مرفق رقم 1)

الفنادق المعتمدة للجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي مع الروابط، وجهات الاتصال، والأسعار الخاصة

الرقم	اسم الفندق	رابط الحجز الخاص بالجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي
1	فندق راديسون بلو https://www.radissonhotels.com	رابط الحجز الخاص بالجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي IPU BOOKING LINK أسعار خاصة للاتحاد البرلماني الدولي **يشمل الفطور** **الإلغاء مجاني قبل 29 أيلول/سبتمبر، 2022، الساعة 18:00** **الدفع عند الوصول** **263.29 يورو لليلة الواحدة** **يشمل الضرائب والرسوم**
2	فندق كيغالي ماريوت https://www.marriott.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: mhrs.kglmc.reservations@marriotthotels.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي الهاتف: 250724402162+ **غرفة فردية فاخرة $263** **غرفة مزدوجة فاخرة $283** **غرفة "كلوب" فردية $313** **جناح صغير $420**
3	فندق كيغالي سيرينا https://www.serenahotels.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريدين الإلكترونيين التاليين: Angelique.Umutoni@serenahotels.com reservations.kigali@serenahotels.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: 250788200422+ **غرفة عادية $180 استخدام منفرد – سرير وفطور** **غرفة فاخرة $200 استخدام مزدوج – سرير وفطور** **جناح صغير $350 – سرير وفطور**

الرقم	اسم الفندق	رابط الحجز الخاص بالجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي
4	فندق دي ميل كولين https://www.millecollines.rw	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: reservations@millecollines.rw وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: +250728023067 **غرفة كلاسيكية – سرير وفطور $150** **غرفة كلاسيكية تطل إلى الحديقة – سرير وفطور $175** **غرفة كلاسيكية مع إطلالة شاسعة – سرير وفطور $200** **جناح صغير – سرير وفطور 230$**
5	فندق بارك إن باي راديسون https://www.radissonhotels.com	يرجى من المندوبين الحجز مباشرة عبر البريد الإلكتروني التالي: reservation.kigali@parkinn.com مع ذكر في خانة الموضوع عبارة: 145th IPU الهاتف: +250788330492 **غرفة عادية – سرير وفطور $180** **غرفة راقية – سرير وفطور $210**
6	فندق ليميغو https://www.lemigohotel.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: opmanager@lemigohotel.com مع ذكر في خانة الموضوع عبارة: 145th IPU الهاتف: +250738785048 **غرفة عادية – سرير وفطور $120** **غرفة فاخرة – سرير وفطور $120** **غرفة تنفيذية – سرير وفطور $180**
7	فندق غوريلا http://www.gorillashotels.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: reservation@gorillashotels.com مع ذكر في خانة الموضوع عبارة: 145th IPU الهاتف: +250788681633 **غرفة عادية – سرير وفطور $120** **غرفة عادية مزدوجة – سرير وفطور $140** **غرفة فاخرة – سرير وفطور $120** **غرفة تنفيذية – سرير وفطور $180**

الرقم	اسم الفندق	رابط الحجز الخاص بالجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي
8	فندق أونومو https://www.onomohotel.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: emile.nizey@onomohotel.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: 250788310270+ **غرفة عادية – سرير وفطور $95** **غرفة فاخرة – سرير وفطور $100**
9	فندق أوبومو جراند https://www.ubumwegrandehotel.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريدين الإلكترونيين التاليين: agape.kamikazi@ubumwegrandehotel.com info@ubumwegrandehotel.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: 250788310008+ **غرف كلاسيكية/عادية – سرير وفطور $150** **غرفة فاخرة – سرير وفطور $170** **جناح صغير – سرير وفطور $190** **شقة تنفيذية – سرير وفطور $250**
10	فندق شي لاندو https://www.chezlando.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: info@chezlando.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: 250788489171+ **غرفة عادية – سرير وفطور $95** **غرفة مزدوجة – سرير وفطور $110**
11	فندق م. www.mhotelkigali.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: richard@mhotelkigali.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: 250783180714+ **غرفة عادية $102** **جناح صغير $177**
12	فندق جراند ليغاسي www.grandlegacy.rw	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى عناوين البريد الإلكتروني التالية: gm@grandlegacy.rw asstmarketingmgr@grandlegacy.rw reservation@grandlegacy.rw وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: 250785927542+

الرقم	اسم الفندق	رابط الحجز الخاص بالجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي
		+250783508548 **غرفة راقية بسرير ملكي $100** **غرفة بسريرين $140** **جناح تنفيذي $300**
13	فندق بوسيجور www.beausejourhotel.rw	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: info@beausejourhotel.rw وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: +250788388885 **غرفة عادية – سرير وفطور $60** **غرفة فاخرة – سرير وفطور $60**
14	فندق فيلا بورتوفينو https://www.hotelvillaportofinokigali.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريدين الإلكترونيين التاليين: gatete@hotelvillaportofino.com rachel@hotelvillaportofino.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: +250785774138 +250780044703 **غرفة عادية – سرير وفطور $70** **غرفة مزدوجة – سرير وفطور $100** **غرفة بسريرين – سرير وفطور $130**
15	فندق كيغالي ديبلومات https://www.booking.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريدين الإلكترونيين التاليين: hotel.diplomat@yahoo.com didier.dusabikiza2020@gmail.com وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: +250780593490 **غرفة عادية – سرير وفطور $60** **غرفة فاخرة – سرير وفطور $75** **جناح صغير – سرير وفطور $100**

الرقم	اسم الفندق	رابط الحجز الخاص بالجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي
16	فندق مانور http://www.themanorkigali.com	يرجى من المندوبين إرسال رسائل الحجز إلى البريد الإلكتروني التالي: reservations@themanorhotel.rw وأن يذكروا أنهم سيحضرون الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي. الهاتف: 250786650129+ **غرفة عادية – سرير وفطور 70$** **غرفة مزدوجة – سرير وفطور 70$**

الفعاليات الخاصة

- **حفل استقبال للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي**

المكان: مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

09 تشرين الأول/أكتوبر 2022

الوقت: 19:00 - 20:30

- **حفل الافتتاح**

المكان: صالة (مركز كيغالي للمؤتمرات) (KCC)

11 تشرين الأول/أكتوبر 2022

الوقت: 11:00 - 12:30

- **حفل استقبال لرؤساء الوفود**

المكان: مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

11 تشرين الأول/أكتوبر 2022

الوقت: 21:00 - 22:00

- **مأدبة غداء لرؤساء البرلمانات**

المكان: فندق راديسون بلو

12 تشرين الأول/أكتوبر 2022

الوقت: 13:15 - 14:15

- **حفل استقبال تقدمه رئيسة منتدى النساء البرلمانيات**

المكان: فندق كيغالي سيرينا

12 تشرين الأول/أكتوبر 2022

الوقت: 19:00 - 21:00

- **أمسية محجوزة لحفلات استقبال السفارة**

  13 تشرين الأول/أكتوبر 2022

- **أمسية ثقافية**

  المكان: مركز كيغالي للمؤتمرات (KCC)

  14 تشرين الأول/أكتوبر 2022

  الوقت: 19:30 - 21:30

اعتماد وسائل الإعلام

سيحصل أعضاء الصحافة ووسائل الإعلام المؤكد على حضورهم فحسب على اعتماد وسائل الإعلام. ينبغي تقديم رسالة من جهة وسيلة الإعلام الخاصة بكم ونسخة عن بطاقتكم الصحافية إلى البريد الإلكتروني التالي: press@ipu.org لدعم طلبكم.

وسيتم تفعيل مركز صحافي اعتباراً من يوم الإثنين، 10 تشرين الأول/أكتوبر ولغاية يوم السبت، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2022. لجميع الطلبات المقدمة، يرجى التواصل مع فريق الاتصالات عبر press@ipu.org.

ويلتزم الاتحاد البرلماني الدولي التزاماً عميقاً باحترام خصوصية أعضائه وغيرهم ممن نعمل معهم. للمزيد من المعلومات حول كيفية استخدام الاتحاد البرلماني الدولي لبياناته، راجع بيان الخصوصية الخاص بنا (https://www.ipu.org/privacy-statement) (مرفق رقم 1).

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي

كيغالي، رواندا

11–15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

مرفق رقم 1

بيان الخصوصية

يلتزم الاتحاد البرلماني الدولي باحترام خصوصية الأشخاص الذين يتعامل معهم. يوضح بيان الخصوصية هذا كيف يمكننا جمع معلوماتكم ومعالجتها نتيجة زيارتكم للموقعين الإلكترونيين للاتحاد البرلماني الدولي www.ipu.org أو data.ipu.org.

وبشكل عام، يمكنكم تصفح الموقعين الإلكترونيين للاتحاد البرلماني الدولي من دون إخبارنا من أنتم أو الكشف عن معلومات التعرف الشخصية.

ومع ذلك، يتم جمع بعض المعلومات المجهولة من خلال خدمة تحليلات الويب التي تقدمها Google Inc (غوغل) للمساعدة في تحليل استخدام الموقع. يتم إرسال المعلومات التي تم إنشاؤها بواسطة ملفات تعريف الارتباط حول استخدام الموقع الإلكتروني – معلومات سجل الإنترنت القياسية (بما في ذلك عنوان بروتوكول الإنترنت IP الخاص بكم) ومعلومات سلوك الزائر في شكل مجهول – وتخزينها بواسطة غوغل. نقوم بإخفاء اسم عنوان بروتوكول الإنترنت IP الخاص بكم قبل إرساله إلى غوغل.

ووفقًا لشهادة درع الخصوصية Privacy Shield، تعلن غوغل أنها تمتثل لإطار عمل درع الخصوصية للاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة. قد تنقل غوغل المعلومات التي جمعتها من تحليلات غوغل Google Analytics إلى أطراف ثالثة عند الحاجة للقيام بذلك بموجب القانون، أو عندما تعالج هذه الأطراف الثالثة المعلومات بالنيابة عن غوغل. وفقاً لشروط خدمة تحليلات غوغل Google Analytics، لن تقوم غوغل بربط عنوان بروتوكول الإنترنت IP لموضوع البيانات بأي بيانات أخرى تحتفظ بها غوغل.

ويقوم الاتحاد البرلماني الدولي بجمع البيانات البرلمانية ونشرها على موقعيه الإلكترونيين، بما في ذلك المعلومات الشخصية عن البرلمانيين مثل أسمائهم وجنسهم (الجندر) وعمرهم. وتتاح هذه المعلومات إما بالموافقة أو بالمصادر المتاحة للجميع.

القائمة البريدية للاتحاد البرلماني الدولي

إن اختيار الانضمام إلى القائمة البريدية للاتحاد البرلماني الدولي يعني تزويدنا، على الأقل، باسمكم وعنوان بريدكم الإلكتروني ولغتكم المفضلة.

ونتيجة لذلك، ستتلقون رسائل بريد إلكتروني أو رسائل إخبارية من الاتحاد البرلماني الدولي حول البرلمانات وحالة الديمقراطية بشكل عام وأنشطة الاتحاد البرلماني الدولي.

ونحن لا نستخدم بياناتكم للتسويق المباشر للسلع أو الخدمات للمشتركين.

وتدير MailChimp، وهي خدمة تابعة لطرف ثالث، اشتراكات وتوزيع الرسائل الإخبارية للاتحاد البرلماني الدولي. نشجعكم على قراءة وطرح الأسئلة المتعلقة بسياسة الخصوصية الخاصة بهم قبل أن تختاروا تقديم معلومات عن نفسكم.

ويمكنك تغيير رأيكم في أي وقت عن طريق الضغط على رابط إلغاء الاشتراك في تذييل أي بريد إلكتروني تتلقونه منا، أو عن طريق التواصل معنا عبر البريد الإلكتروني التالي:press@ipu.org.

ويحاول الاتحاد البرلماني الدولي حماية أمن وسلامة المعلومات التي تقدموها لنا من خلال تنفيذ ضمانات تقنية مصممة للحماية من الفقدان أو إساءة الاستخدام أو الوصول أو الكشف غير المأذون بهما أو التعديل أو التدمير. ومع ذلك، نظراً للطبيعة المفتوحة والعالمية للإنترنت، فإن هذه الضمانات ليست ضمانة. ولا يتحمل الاتحاد البرلماني الدولي أي مسؤولية عن ضمان أمن المعلومات.

الإخطار بالتغييرات

نحتفظ بالحق في تعديل بيان الخصوصية هذا في أي وقت ونشجعكم على البقاء على اطلاع من خلال مراجعة التحديثات المنشورة هنا.

روابط خارجية وروابط مع أطراف ثالثة

تحتوي المواقع الإلكترونية للاتحاد البرلماني الدولي على روابط لمواقع خارجية أو مواقع تابعة لأطراف ثالثة. ولا تتصل هذه المواقع بالاتحاد البرلماني الدولي ولا تخضع لسيطرتنا. ولذلك فإن الاتحاد البرلماني الدولي ليس مسؤولاً عن خصوصية أو أمن المعلومات الشخصية التي يمكن جمعها أو معالجتها عن

طريق مواقع إلكترونية خارجية أو تابعة لأطراف ثالثة أو التي يستخدمها أصحابها. ولا يمثل ظهور هذه الروابط الخارجية أو روابط الأطراف الثالثة على الموقع الإلكتروني تأييد الاتحاد البرلماني الدولي لها أو انتمائه إليها. نشجعكم على أن تكونوا على دراية عند مغادرة موقعنا وقراءة بيانات الخصوصية للمواقع الإلكترونية الخارجية أو التابعة لأطراف ثالثة.

الامتيازات والحصانات

لا يمكن تفسير أي شيء في بيان الخصوصية هذا أو يتصل به على أنه تنازل صريح أو ضمني عن الامتيازات والحصانات الممنوحة للاتحاد البرلماني الدولي.

آخر تحديث: 13 أيلول/سبتمبر 2018

الجمعية العامة الـ145 للاتحاد البرلماني الدولي

كيغالي، رواندا

11–15 تشرين الأول/أكتوبر 2022

مرفق رقم 2

استمارة التسجيل

استمارة التسجيل

الصفة*

--اختيار --

الاسم*

الشهرة*

الجندر*

--اختيار --

تاريخ الميلاد

البريد الإلكتروني*

رقم الهاتف

العنوان

المدينة

البلد*

--اختيار --

الجنسية*

--اختيار --

الفئة*

--اختيار --

شركة/منظمة/برعاية*

الموقع الإلكتروني للمنظمة/للشركة*

المهنة*

المنصب*

هل لديكم حاجة معينة بسبب أي عجز؟ يرجى التحديد:

إجمالي عدد الكلمات: 0. الكلمات المتبقية: 500 كلمة

بطاقة هوية الموظف

الصيغ الموافق عليها: pdf.، png. الحجم: 2 ميغابايت (كحد أقصى)

نوع الهوية*

--اختيار --

رقم الهوية*

نسخة عن الهوية*

الصيغ الموافق عليها: pdf.، png. الحجم: 2 ميغابايت (كحد أقصى)

تحميل صورة شخصية (ستُستخدم من أجل شارة الدخول الخاصة بكم)*

ينبغي أن تستوفي الشروط التالية:

- 1100 بيكسل في العرض و1400 بيكسل في الطول على الأقل
- ملف PNG أو JPG
- ليس أكبر من 2 ميغابايت
- تتضمن الوجه كاملاً، ورؤية أمامية، وعينين مفتوحتين
- عرض الرأس بالكامل من الشعر إلى الكتفين
- غطاء رأس ديني – ملامح الوجه من أسفل الذقن إلى أعلى الجبين، وكلا من حواف الوجه يجب أن تظهر بوضوح
- خلفية واضحة أو بيضاء
- تفادي الظلال على الوجه أو الخلفية
- إظهار تعبير طبيعي (أي فم مغلق)
- يجب عدم ارتداء نظارات أو قبعات
- تباين وإضاءة واضحتان

تقديم

اللجنة التنظيمية

- **سيتاتيري سوستين**

كاتب في مجلس الشيوخ

البريد الإلكتروني: sosthene.cyitatire@parliament.gov.rw

الهاتف المحمول: +250 788 303 653

- **توريكومانا إيمانويل**

نائب كاتب مجلس الشيوخ

البريد الإلكتروني: emmanuel.tulikumana@parliament.gov.rw

الهاتف المحمول: +250 788 628 600

- **كايباندا هوب**

رئيس المراسم

البريد الإلكتروني: hope.kayibanda@parliament.gov.rw

الهاتف المحمول: +250 788 504 714

- **روبيبي أوليفييه**

خبير في الدبلوماسية البرلمانية

البريد الإلكتروني: olivier.rubibi@parliament.gov.rw

الهاتف المحمول: +250 788 559 394

- **موليجاندي سينجابو تشارلز**

خبير في الدبلوماسية البرلمانية

البريد الإلكتروني: charles.muliganda@parliament.gov.rw

الهاتف المحمول: +25 078 888 887

- **كاباندانا موريس**

  مدير الاتصالات

  البريد الإلكتروني: maurice.kabandana@parliament.gov.rw

  الهاتف المحمول: +250 788 433 633

تواصل مع الاتحاد البرلماني الدولي

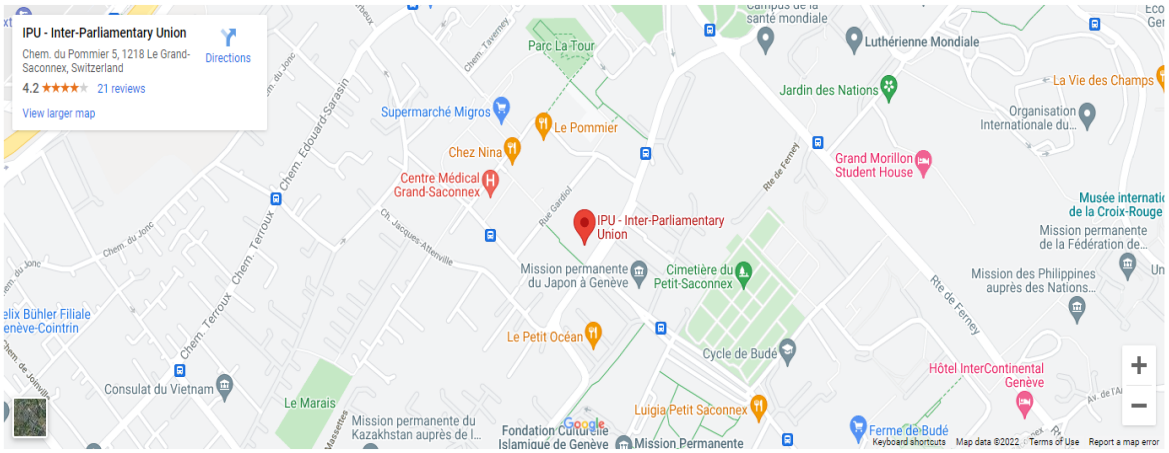

مكتب جنيف

مقرنا في جنيف، سويسرا. يرجى التواصل معنا عبر استخدام إحدى الوسائل التالية.

عنوان البريد:

الاتحاد البرلماني الدولي

5، شومنيه دو بومييه

صندوق البريد 330

CH-1218 لو غران-ساكونيكس، جنيف

سويسرا

الهاتف: 50 41 919 22 41+

الفاكس: 60 41 919 22 41+

مكتب نيويورك

مكتب مراقبنا لدى الأمم المتحدة في نيويورك، الولايات المتحدة.

عنوان البريد:

مكتب المراقب الدائم للاتحاد البرلماني الدولي لدى الأمم المتحدة

336 شرق الشارع الـ45، الطابق العاشر

نيويورك، NY، 10017

الولايات المتحدة الأمريكية

الهاتف: 80 58 557 212 1+

الفاكس: 54 39 557 212 1+

مكتب فيينا

مكتب المراقب الدائم للاتحاد البرلماني الدولي لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في فيينا،

ستوبنرينغ 8-10

فيينا، 1010 النمسا

الهاتف: 27 27 110 40 1 43+

الفاكس: 27 27 8900 676 43+

للمعلومات عن مسألة عمل معيّنة، يرجى التواصل مع:

الصحافة

لطلبات وسائل الإعلام، يرجى التواصل عبر press@ipu.org

التوظيف

يرجى زيارة صفحة اعمل معنا لجميع المعلومات حول وظائف الاتحاد البرلماني الدولي

مكتب نيويورك

للتواصل مع مكتب المراقب الدائم للاتحاد البرلماني الدولي لدى الأمم المتحدة في مكتب نيويورك، يرجى التواصل عبر ny-office@ipu.org

مكتب فيينا

للتواصل مع مكتب المراقب الدائم للاتحاد البرلماني الدولي لدى الأمم المتحدة في مكتب فيينا، يرجى التواصل عبر bb@ipu.org

استفسارات عامة

للاستفسارات العامة، يرجى التواصل عبر postbox@ipu.org

بعض قاعات الاجتماعات في مقرنا في جنيف متاحة للإيجار، لمزيد من المعلومات، قم بزيارة صفحة قاعات الاجتماعات.

تاسع عشر – الخاتمة:

برجاء التكرّم بالاطلاع والعلم آملاً أن تحقق هذه المذكرة الفائدة المرجوّة، راجياً إبداء أي ملاحظات من شأنها أن تؤدي إلى تحسين نوعية المذكرات المستقبلية المتعلقة بالفعاليات البرلمانية المختلفة، وتتضمن هذه المذكرة الوثائق التي نُشرت على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لغاية تاريخه، علماً أنه ولغايات تمكين اطلاع الأعضاء على كافة الوثائق فإن المؤمل من الاتحاد البرلماني الدولي أن يضع فترة زمنية محددة، أسبوع قبل انعقاد المؤتمر لوقف نشر الوثائق والمعلومات على الموقع، ليتسنى ترجمتها وتوزيعها على الأعضاء.

مؤكّداً حرص الأمانة العامة على إبراز كل ما من شأنه أن يسهم في مشاركة المجموعة البرلمانية العربية بفعاليات الجمعية العامة والمجلس الحاكم بشكل فعال، بما ينعكس إيجابياً على القضايا التي تطرحها أو تدعمها المجموعة.

والله ولي التوفيق.

واقبلوا وافر الاحترام والتقدير

فايز الشوابكة

الأمين العام

للاتحاد البرلماني العربي